إفـادة البريـــة

بالتعليـق على شــرح الطحاويــة



الطبعة الأولى (1443هـ - 2021م)

معالم السنن

دار طيبة الخضراء
للنشر والتوزيع | علم ينتفع به

يمكنكم طلب الكتب
عبر متجرنا الإلكتروني

حيثما كنت يصلك طلبك

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي الجزيرة - شارع طلحة بن عبيد الله - مبنى معالم السنن.
هاتف: 00966114450458 - فاكس: تحويلة 105
جوال: 00966552749555 - البريد الالكتروني:
shkhudheir.com -
b00ks@malemassunan.com

dar.taibagreen123
dar.taiba
@dar_tg
dar_tg
dartaibagreen@gmail.com
yyy.01@hotmail.com
012 556 2986
055 042 8992
مكة المكرمة - العزيزية - خلف مسجد فقيه



إفادة البرية

بالتعليق على شرح الطحاوية

الجزء الثاني

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء سابقًا






بسم الله الرحمن الرحيم

[القدر بين الرضا والسخط]

«فإن قيل: إذا كان الكفر بقضاء الله وقدره، ونحن مأمورون أن نرضىٰ بقضاء الله؛ فكيف ننكره ونكرهه؟ فالجواب: أن يقال أولًا: نحن غير مأمورين بالرضا بكل ما يقضيه الله ويقدره، ولم يرد بذلك كتاب ولا سنة»؛ وإلا فكيف نرضىٰ بالكفر والفسوق والعصيان، والله كرهها إلينا؟!

«بل من المقضيّ ما يرضىٰ به، ومنه ما يسخط ويمقت، كما لا يَرضىٰ به القاضي لأقضيته سبحانه؛ بل من القضاء ما يُسخَط، كما أن من الأعيان المقضية ما يُغضَب عليه ويمقت ويلعن ويذم.

ويُقال ثانيًا: هو أمران: قضاء الله: وهو فعل قائم بذات الله تعالىٰ، ومقضي: وهو المفعول المنفصل عنه، فالقضاء كله خير وعدل وحكمة، فيُرضىٰ به كله، والمقضي قسمان: منه ما يرضىٰ به، ومنه ما لا يرضىٰ به.

ويقال ثالثًا: القضاء له وجهان:

أحدهما: تعلقه بالرب تعالىٰ ونسبته إليه، فمن هذا الوجه يُرضىٰ به.

والوجه الثاني: تعلقه بالعبد ونسبته إليه، فمن هذا الوجه ينقسم إلىٰ ما يُرضىٰ به، وإلىٰ ما لا يرضىٰ به.

مثال ذلك: قتل النفس له اعتباران؛ فمن حيث قدّره الله وقضاه وكتبه وشاءه وجعله أجلًا للمقتول ونهاية لعمره نرضىٰ به، ومن حيث صدر من القاتل وباشره، وكسبه وأقدم عليه باختياره، وعصىٰ الله بفعله نسخطه ولا نرضىٰ به»؛ فيفرق بين القضاء من جهة كونه من الله، وهو الذي كتبه وشاءه، فيرضىٰ العبد بفعل ربه، فإن أفعاله تعالىٰ خير محض، ومن جهة كونه مفعولًا منفصلًا، فمنه ما يرضىٰ به، ومنه ما يسخط.

[مفسدة التعمق في طلب القدر]

«وقوله: «**والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان**» إلىٰ آخره[١].

«التعمق: هو المبالغة في طلب الشيء، والمعنىٰ: أن المبالغة في طلب القدر والغوص في الكلام فيه- ذريعة الخذلان، الذريعة: الوسيلة، والذريعة والدرجة والسلم متقارب المعنىٰ[٢]، وكذلك الخذلان والحرمان والطغيان متقارب المعنىٰ -أيضًا-، لكن الخذلان في مقابلة النصر، والحرمان في مقابلة الظفر، والطغيان في مقابلة الاستقامة، وقوله: فالحذر كل الحذر من ذلك نظرًا وفكرًا ووسوسة.

التعمق والتنطع والمبالغة في الشيء، سواء كان في الأقوال أو في الاعتقادات أو في الأفعال -كله علىٰ خلاف هديه ﷺ القائل: «هلك المتنطعون[٣]»[٤]».

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ إلىٰ رسول الله ﷺ فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به. قال: «وقد وجدتموه؟»، قالوا: نعم. قال: «ذاك صريح الإيمان»، رواه مسلم[٥]، الإشارة بقوله: «ذاك

(١) تتمة كلام الماتن: «وسُلّم الحرمان، ودرجة الطغيان، فالحذر كل الحذر من ذلك نظرًا وفكرًا ووسوسةً، فإن الله تعالىٰ طوىٰ علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه كما قال تعالىٰ في كتابه: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء:٢٣]».

(٢) الذريعة في الأصل: ما يدني الإنسان من الشيء ويقرِّبه منه، ثم استخدمت لمعانٍ أخرىٰ تتضمن المعنىٰ المشار إليه. ينظر: العين، ٢/ ٩٨، الزاهر في معاني كلمات الناس، ١/ ٥٠١، تهذيب اللغة، ٢/ ١٨٩.

(٣) المتنطعون: هم المتعمقون المغالون في الكلام، المتكلمون بأقصىٰ حلوقهم، مأخوذ من النطع، وهو: الغار الأعلىٰ من الفم، ثم استعمل في كل تعمق قولًا وفعلًا. النهاية، ٥/ ٧٤.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، (٢٦٧٠)، وأبو داود، (٤٦٠٨)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، (١٣٢)، وأبو داود، (٥١١١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

صريح الإيمان» إلىٰ تعاظمهم أن يتكلموا به»: وليست الإشارة إلىٰ وجوده في قلوبهم، فالوساوس كلها مذمومة، والخواطر لها أسبابها من قبل العبد، وعليه أن يسد جميع منافذها إلىٰ قلبه، ويحفظه منها، فإذا وجدها أعرض عنها، واستعاذ بالله من الشيطان الرجيم، وكونه لا يتكلم بها، ولا يسترسل معها، ولا يساكنها، هذا صريح الإيمان.

«ولمسلم -أيضًا- عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: سئل رسول الله ﷺ عن الوسوسة، فقال: «تلك محض الإيمان»[(١)]، وهو بمعنىٰ حديث أبي هريرة؛ فإن وسوسة النفس ومدافعة وسواسها بمنزلة المحادثة الكائنة بين اثنين، فمدافعة الوسوسة الشيطانية، واستعظامها -صريح الإيمان، ومحض الإيمان، هذه طريقة الصحابة ﵃ والتابعين لهم بإحسان»: وإنما هلك من تنكب سبيلهم؛ فاسترسل وراء هذه الوساوس.

«ثم خلف من بعدهم خلف سودوا الأوراق بتلك الوساوس التي هي شكوك وشبه؛ بل وسودوا القلوب، وجادلوا بالباطل ليُدحضوا به الحق؛ ولذلك أطنب الشيخ ﵀ في ذم الخوض في الكلام في القدر والفحص عنه.

وعن عائشة ﵂ أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن أبغض الرجال إلىٰ الله الألدّ الخصِم»[(٢)]»: وإذا نظرنا في علم السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، (١٣٣)، من حديث عبد الله بن مسعود ﵁.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ﴾، (٢٤٥٧)، ومسلم، كتاب العلم، باب في الألد الخصم، (٢٦٦٨)، والترمذي، (٢٩٧٦)، والنسائي، (٥٤٢٣)، من حديث عائشة ﵂.

من الأئمة، وجدنا كلامهم مختصرًا جدًّا بقدر الحاجة، فالحكم مقرون بدليله من غير تشقيق، ولا استرسال وتطويل، هذه سمة علم السلف، كما قرر ذلك ابن رجب رحمه الله في «بيان فضل علم السلف علىٰ علم الخلف»، وقال: وقد فتن كثير من المتأخرين بهذا؛ فظنوا أن من كثر كلامه وجداله وخصامه في مسائل الدين فهو أعلم ممن ليس كذلك، وهذا جهل محض[١]. إلا أنه قد يُحتاج في بعض المواطن إلىٰ شيء من البسط والتوضيح لبعض القضايا التي تحتاج إلىٰ ذلك، فهذا مطلوب، والمذموم الاسترسال حيث يكفي الإيجاز، وإلا فكتب شيخ الإسلام حشيت بالاستطراد والتطويل؛ لأنه احتاج إلىٰ ذلك؛ لكثرة تشقيق أهل الضلال، وتشغيبهم بتطويل المقال، وظنهم أنّ أحدًا من أهل الحق لا يحسن ما يحسنون.

ومــن العجائــب أنــه بســلاحهم ... أرداهــمُ نحــو الحضــيض الــداني[٢]

«وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية[٣]، حدثنا داود بن أبي هند[٤]،

---

(١) ينظر: بيان فضل علم السلف علىٰ علم الخلف، (ص: ٥).

(٢) قاله ابن القيم في شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. ينظر: النونية، (ص: ٢٣٠، ٢٣٢).

(٣) هو: محمد بن خازم الضرير -وخازم بمعجمتين- الكوفي، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين، وقال في التقريب: «ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره»، توفي سنة (١٩٥هـ)، أخرج له الجماعة. ينظر: تهذيب الكمال، ٢٥/ ١٢٥، توضيح المشتبه، ٣/ ١٥، هدي الساري، (ص: ٤٣٨)، تعريف أهل التقديس، (ص: ١٢)، والتقريب، (٥٨٤١).

(٤) هو: دينار بن عُذافر، ويقال: طهمان القشيري البصري، أحد الأعلام الأثبات، لكن قال أبو داود: «إلا أنه خولف في غير حديث»، وقال ابن حبان: «وكان من خيار أهل البصرة، من المتقنين في الروايات إلا أنه كان يهم إذا حدث من حفظه، ولا يستحق الإنسان الترك بالخطأ اليسير والوهم اليسير يهمه؛ حتىٰ يفحش ذلك منه»، وقال الذهبي: «حجة، ما أدري لمَ لمْ يخرج له البخاري؟»، وقال ابن حجر: «ثقة متقن، كان يهم بأخرة»، توفي سنة (١٤٠هـ)، أخرج له البخاري تعليقا، ومسلم، وأصحاب السنن. ينظر: الثقات، ٦/ ٢٧٨، تهذيب الكمال، ٨/ ٤٦١، الميزان، ٢/ ١١، الكاشف، ١/ ٣٨٣، التقريب، (١٨١٧).

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم والناس يتكلمون في القدر، قال: فكأنما تفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب(١)، قال: فقال: «ما لكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض، بهذا هلك من كان قبلكم»، قال: فما غبطت نفسي بمجلس فيه رسول الله لم أشهده بما غبطت نفسي بذلك المجلس أني لم أشهده. ورواه ابن ماجه -أيضًا-(٢)»: ضرب الكتاب بعضه ببعض: إقامة التعارض بين نصوصه، ومحاولة كل طرف إيجاد ثغرة في دليل الآخر، والموفق من يستطيع التوفيق بينهما، كما فعل أهل السنة والجماعة.

«وقال تعالى: ﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟﴾ [التوبة:٦٩]، الخلاق: النصيب، قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ [البقرة:٢٠٠]؛ أي: استمتعتم بنصيبكم من الدنيا، كما استمتع الذين من قبلكم بنصيبهم، ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟﴾؛ أي: كالخوض الذي خاضوه، أو كالفوج أو الصنف أو الجيل الذي خاضوا، وجمع سبحانه بين الاستمتاع بالخلاق وبين الخوض؛ لأن فساد الدين إما في العمل وإما في الاعتقاد، فالأول من جهة الشهوات، والثاني: من جهة الشبهات.

وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لتأخذن أمتي مآخذ القرون قبلها شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع»، قالوا: فارس والروم؟ قال: «فمن الناس إلا أولئك»(٣)»: وأمراض القلوب شهوات، كما في قوله تعالى: ﴿فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ

(١) كناية عن مزيد حمرة وجهه، المنبئة عن مزيد غضبه ﷺ. ينظر: مرقاة المفاتيح، ١/ ١٧٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه، أبواب السنة، باب في القدر، (٨٥)، وأحمد، (٦٦٦٨)، وابن أبي عاصم، (٤٠٦)، من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وصحح إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة، ١/ ١٤.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان =

فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة:١٠]، أو شبهات، كما في قوله تعالىٰ: ﴿فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب:٣٢].

«وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين علىٰ أمتي ما أتىٰ علىٰ بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتىٰ إن كان منهم من أتىٰ أمه علانية كان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرّقوا علىٰ ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي علىٰ ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة»، قالوا: من هي، يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»، رواه الترمذي(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «تفرقت اليهود علىٰ إحدىٰ وسبعين فرقة، أو اثنتين وسبعين فرقة، والنصارىٰ مثل ذلك، وتفترق أمتي علىٰ ثلاث وسبعين فرقة»، رواه أبو داود، وابن ماجه، والترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح»(٢).

وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الكتابين

= قبلكم»، (٧٣١٩)، وابن ماجه، (٣٩٩٤)، بنحوه من حديثه. وجاء نحوه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(١) أخرجه الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله، (٢٦٤١)، والحاكم، (٤٤٤)، من حديثه، قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه»، وجاء نحوه من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب شرح السنة، (٤٥٩٦)، والترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق الأمة، (٢٦٤٠)، وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، (٣٩٩١)، وأحمد، (٨٣٩٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء نحوه من حديث أنس، وعبد الله بن عمرو، ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم.

والحديث حسنه البوصيري في مصباح الزجاجة، ٤/ ١٨٠، والعراقي في المغني، ٤/ ١٨٧٩، والسخاوي في المقاصد، (ص: ٢٥٩)، وهو حديث متواتر جاء عن أكثر من عشرة من الصحابة، كما في المغني للعراقي، ٤/ ١٨٧٩، وبنحوه في تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي، ١/ ٤٤٧.

افترقوا في دينهم علىٰ ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق علىٰ ثلاث وسبعين ملة -يعني: الأهواء- كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة»[1]»: والحديث بمجموع طرقه ثابت.

«وأكبر المسائل التي وقع فيها الخلاف بين الأمة: مسألة القدر، وقد اتسع الكلام فيها غاية الاتساع».

[مبنى العبودية والإيمان على التسليم]

«وقوله: «**فمن سأل: لمَ فعل؟ فقد رد حكم الكتاب، ومن رد حكم الكتاب كان من الكافرين**»؛ لأنَّ الله ﷻ قال في كتابه: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

«اعلم أن مبنىٰ العبودية والإيمان بالله وكتبه ورسله علىٰ التسليم، وعدم الأسئلة عن تفاصيل الحكمة في الأوامر والنواهي والشرائع، ولهذا لم يحك الله سبحانه عن أمة نبي صدقت بنبيها وآمنت بما جاء به أنها سألته عن تفاصيل الحكمة فيما أمرها به ونهاها عنه وبلَّغها عن ربها، ولو فعلت ذلك؛ لما كانت مؤمنة بنبيها»: وهذا لا ينافي البحث عن الحكمة فيما له حكمة مقدور معرفتها للعباد، من باب ﴿لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾، فهذا لا يلام؛ ولذلك تجدون الحِكم مذكورة في كتب أهل العلم؛ لا لشك أو تردد في القبول، وإنما طلبًا لزيادة اليقين، أو لإقناع خصم، والذم لمن طلب ما لا تتسع عقول البشر له، أو ما استأثر الله به، أو طلب مقدورًا، لكن لغير غرض مشروع.

(١) أخرجه أبو داود، أول كتاب السنة، باب شرح السُّنَّة، (٤٥٩٧)، وأحمد، (١٦٩٣٧)، من حديثه ﵁، وينظر: التخريج السابق.

«بل انقادت وسلمت، وأذعنت، وما عرفت من الحكمة عرفته، وما خفي عنها لم تتوقف في انقيادها وتسليمها علىٰ معرفته»؛ ولذا يقول أهل العلم في كثير من الأحكام: هذا أمر تعبّدي[١]؛ لأننا لم نعرف حكمته، والنتيجة أننا آمنا وانقدنا.

«ولا جعلت ذلك من شأنها، وكان رسولها أعظم عندها من أن تسأله عن ذلك، كما في الإنجيل: يا بني إسرائيل لا تقولوا لمَ أمر ربنا؟ ولكن قولوا: بم أمر ربنا[٢]؟

ولهذا كان سلف هذه الأمة التي هي أكمل الأمم عقولًا ومعارفَ وعلومًا، لا تسأل نبيها: لم أمر الله بكذا؟ ولمَ نهىٰ عن كذا؟ ولم قدر كذا ولم فعل كذا؟ لعلمهم أن ذلك مضاد للإيمان والاستسلام، وأن قدم الإسلام لا تثبت إلا علىٰ درجة التسليم.

فأول مراتب تعظيم الأمر: التصديق به، ثم العزم الجازم علىٰ امتثاله، ثم المسارعة إليه، والمبادرة به القواطعَ والموانع»؛ لأنك إذا ترددت ولبثت وتريثت جاءك ما يعوقك، وجاءك الشيطان يثبطك، وقرناء السوء يؤخرونك، فاقطع الطريق عليهم بالمسارعة.

«ثم بذل الجهد والنصح في الإتيان به علىٰ أكمل الوجوه، ثم فعله لكونه مأمورًا به، بحيث لا يتوقف الإتيان به علىٰ معرفة حكمته، فإن ظهرت له فعله، وإلا عطّله؛ فإن هذا ينافي الانقياد، ويقدح في الامتثال.

قال القرطبي ناقلًا عن ابن عبد البر: فمن سأل مستفهمًا راغبًا في العلم ونفي الجهل عن نفسه، باحثًا عن معنىٰ يجب الوقوف في الديانة عليه» يعني: عن تفاصيل

(١) مثل قول المالكية بطهارة الكلب، وأن الأمر بغسل الإناء سبعا من ولوغ الكلب، إنما هو للتعبدُّ. ينظر: المدونة، ١/ ١١٦، الاستذكار، ١/ ٢٠٦، التاج والإكليل، ١/ ٩١.

(٢) ينظر: الصواعق المرسلة، ٤/ ١٥٦١، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ٢/ ٤٦٦.

الحكم من أجل تأديته على الوجه المأمور به، «فلا بأس به؛ فشفاء العي السؤال»[١]، ومن سأل متعنتًا غير متفقه ولا متعلم، فهو الذي لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره[٢].

قال ابن العربي: الذي ينبغي للعالم أن يشتغل به هو بسط الأدلة، وإيضاح سبل النظر، وتحصيل مقدمات الاجتهاد، وإعداد الآلة المعينة على الاستمداد، قال: فإذا عرضت نازلة أتيَت من بابها، ونشدت من مظانها، والله يفتح وجه الصواب فيها. انتهى[٣].

وقال ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»، رواه الترمذي، وغيره[٤].

ولا شك في تكفير من رد حكم الكتاب، ولكن من تأول حكم الكتاب لشبهة عرضت له، بُيِّن له الصواب ليرجع إليه، والله ﷻ لا يُسأَل عما يفعل؛ لكمال حكمته ورحمته وعدله، لا لمجرد قهره وقدرته -كما يقول جهم وأتباعه-، وسيأتي لذلك زيادة بيان عند قول الشيخ: «ولا نكفّر أحدًا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله».

(١) إشارة إلى حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، حيث قال: أصاب رجلا جرح في عهد رسول الله ﷺ، ثم احتلم، فأمر بالاغتسال، فاغتسل فمات، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «قتلوه قتلهم الله، ألم يكن شفاء العي السؤال»، أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب المتيمم يجد الماء بعدما يصلي في الوقت، (٣٣٧)، وابن ماجه، أبواب التيمم، باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل، (٥٧٢)، وأحمد، (٣٠٥٦)، وجاء من حديث جابر رضي الله عنه، صححه الحاكم، وقال: «على شرطهما»، ووافقه الذهبي، (٦٣٠)، وابن السكن. ينظر: التلخيص الحبير، ١/ ٣٩٥.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي، ٦/ ٣٣٣.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي، ٢/ ٢١٥.

(٤) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب (٢٣١٧)، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، (٣٩٧٦)، وابن حبان، (٢٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي سنده قرة بن عبد الرحمن بن حيويل مختلف فيه، قال الترمذي: «حديث غريبٌ، لا نعرفه من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه»، وصححه ابن حبان، وحسنه ابن عبد البر، والنووي، وغيرهم. ينظر: التمهيد، ٩/ ١٩٨، الأذكار للنووي، (١٠٢٧)، التعليقات الحسان، (٢٢٩).

[حكم من أنكر شيئًا مما جاء به الرسول ﷺ]

«قوله: «**فهذا جملة ما يحتاج إليه من هو منوَّر قلبه من أولياء اللَّه تعالى، وهي درجة الراسخين في العلم؛ لأن العلم علمان: علم في الخَلْق موجود، وعلم في الخلق مفقود؛ فإنكار العلم الموجود كفر، وادعاء العلم المفقود كفر، ولا يثبت الإيمان إلا بقبول العلم الموجود، وترك طلب العلم المفقود**»؛ فما يتعلق بالمخلوق يجب تعلمه؛ لأنه لا يمكن أن يؤدي ما أُمر به إلا بعد التعلم علىٰ حسب المراتب المعروفة عند أهل العلم، وأما العلم المفقود الذي يتعلق بالله ﷻ وقدره وقضائه؛ فهذا لا نبحث فيه ولا نسترسل فيه، وقد فسرها الشارح ابن أبي العز فقال:

«الإشارة بقوله: «فهذا» إلىٰ ما تقدم ذكره مما يجب اعتقاده والعمل به مما جاءت به الشريعة، وقوله: «وهي درجة الراسخين في العلم»؛ أي: علم ما جاء به الرسول جملة وتفصيلًا، نفيًا وإثباتًا، ويعني بالعلم المفقود: علم القدر الذي طواه الله عن أنامه، ونهاهم عن مرامه، ويعني بالعلم الموجود: علم الشريعة أصولها وفروعها، فمن أنكر شيئًا مما جاء به الرسول كان من الكافرين، ومن ادعىٰ علم الغيب كان من الكافرين، قال تعالىٰ: ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾ [الجن:٢٦-٢٧] الآية، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرُۢ﴾ [لقمان:٣٤]، ولا يلزم من خفاء حكمة الله تعالىٰ علينا عدمها، ولا من جهلنا انتفاء حكمته، ألا ترىٰ أن خفاء حكمة الله علينا في خلق الحيّات، والعقارب، والفأر، والحشرات التي لا يعلم منها إلا المضرة، لم ينف أن يكون الله تعالىٰ خالقًا لها، ولا يلزم ألا يكون فيها حكمة خفيت علينا؛ لأن عدم العلم لا يكون علمًا بالمعدوم»: وهذا واضح جلي؛ فإن عدم العلم ليس علمًا بالعدم، وكوننا لم نعرف شيئًا ما، لا يلزم انتفاؤه.

[الإيمان باللوح المحفوظ والقلم]

«قوله: «ونؤمن باللوح والقلم، وبجميع ما فيه قد رُقم».

قال تعالىٰ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [البروج:٢١-٢٢]، روىٰ الحافظ أبو القاسم الطبراني بسنده إلىٰ النبي ﷺ: أنه قال: «إن الله خلق لوحًا محفوظًا من درة بيضاء، صفحاتها من ياقوتة حمراء، قلمه نور، وكتابه نور، لله فيه كل يوم ستون وثلاثمائة لحظة، يخلق ويرزق، ويميت ويحيي، ويعز ويذل، ويفعل ما يشاؤه»(١).

اللوح المذكور: هو الذي كتب الله مقادير الخلائق فيه، والقلم المذكور: هو الذي خلق الله، وكتب به في اللوح المذكور المقاديرَ، كما في سنن أبي داود عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ: «أول ما خلق الله تعالىٰ القلم، فقال له: اكتب، قال: يا رب، وما أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتىٰ تقوم الساعة»(٢)».

---

(١) أخرجه الطبراني، (١٠٦٠٥، ١٢٥١١)، والأصبهاني في العظمة، ٢/ ٦٢١، وابن بطة في الإبانة الكبرىٰ، (٩٥)، والحاكم، (٣٧٧١، ٣٩١٧)، وأبو نعيم في الحلية، ١/ ٣٢٥، والبيهقي في الأسماء والصفات، (١٠٠٤)، من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال الحاكم في الموضع الأول: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وقال في الموضع الثاني: «هذا حديث صحيح الإسناد، فإن أبا حمزة الثمالي [الراوي عن سعيد] لم ينقم عليه إلا الغلو في مذهبه فقط»، وتعقبه الذهبي في الموضع الأول فقال: «اسم أبي حمزة ثابت، وهو واه بمرة»، قلت: رواه الطبراني وغيره من طرقٍ أخرىٰ، عن سعيد بن جبير؛ ولذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد، (١١٨٠٠): «رواه الطبراني من طريقين، ورجال هذه ثقات».

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب القدر، باب ١٧، (٢١٥٥)، وفي كتاب التفسير، باب ومن سورة ن، (٣٣١٩)، وأحمد، (٢٢٧٠٥، ٢٢٧٠٧)، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال الترمذي في الموضع الأول: «حديث غريب من هذا الوجه»، وقال في الموضع الثاني: حسن صحيح غريب. وقال عبد الحق في الأحكام الوسطىٰ، ٤/ ٣٠٧: «وإسناده حسن، ذكر ذلك علي بن المديني»، وجاء نحوه من حديث ابن عباس، أخرجه الطبراني في الكبير، ١٢٨/ ٦٨، وقال الهيثمي في المجمع، ٧/ ٣٩٢: «ورجاله ثقات».

[أول المخلوقات]

«واختلف العلماء: هل القلم أول المخلوقات أو العرش؟ علىٰ قولين ذكرهما الحافظ أبو العلاء الهمَذاني(١):

أصحهما: أن العرش قبل القلم؛ لما ثبت في الصحيح من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «قدر الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وعرشه علىٰ الماء»(٢).

فهذا صريح أن التقدير وقع بعد خلق العرش، والتقدير وقع عند أول خلق القلم بحديث عبادة هذا، ولا يخلو قوله: «أول ما خلق الله القلم» إلىٰ آخره: إما أن يكون جملة، أو جملتين، فإن كان جملة -وهو الصحيح- كان معناه: أنه عند أول خلقه قال له: «اكتب»، كما في اللفظ: «أول ما خلق الله القلم قال له: اكتب» بنصب «أوّلَ» و«القلمَ»، وإن كان جملتين، وهو مروي برفع «أولُ» و«القلمُ»، فيتعين حمله علىٰ أنه أول المخلوقات من هذا العالَم، فيتفق الحديثان؛ إذ حديث عبد الله بن عمرو صريح في أن العرش سابق علىٰ التقدير، والتقدير مقارن لخلق القلم، وفي اللفظ الآخر: «لما خلق الله القلم قال له: اكتب»، فهذا القلم أول الأقلام وأفضلها وأجلها، وقد قال غير واحد من أهل التفسير: إنه القلم الذي أقسم الله به في قوله تعالىٰ: ﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾ [القلم:١]».

يقول الطحاوي رحمه الله: «**ونؤمن باللوح والقلم**»؛ لأنهما ثبتا بطريق التواتر،

---

(١) هو: الحسن بن أحمد بن الحسن، أبو العلاء الهَمَذَاني، الحافظ المقرئ، توفي (٥٦٩هـ)، له تصانيف، منها: «زاد المسير»، و«الوقف والابتداء»، و«الهادي في معرفة المقاطع والمبادي». ينظر: الكامل في التاريخ، ١٠/ ٦٢، السير، ٢١/ ٤٠، تذكرة الحفاظ، ٤/ ٨٠.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسىٰ عليهما السلام، (٢٦٥٣)، والترمذي، (٢١٥٦)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

فثبوتهما قطعي[(١)] «**وبجميع ما فيه قد رقم**»؛ أي: اللوح، والقلم هو المشار إليه بقوله تعالىٰ: ﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾ [القلم:١]، فعندنا اللوح الذي كتبت فيه المقادير، والقلم الذي -أيضًا- كتبت به المقادير، وفي الحديث: «**أول ما خلق الله القلم**» واختلف في هذه الأولية، فقيل: أولية مطلقة، بمعنىٰ أن القلم أول المخلوقات، ومنهم من يرىٰ أنها أولية نسبية، مقيدة بما بعد العرش، قال ابن القيم رحمه الله:

والناس مختلفون في القلم الذي ... كُتب القضاء به من الديان

هل كان قبل العرش أو هو بعده ... قولان عند أبي العلا الهمذاني

والحق أن العرش قبل لأنه ... وقت الكتابة كان ذا أركان[(٢)]

ولذا يقول: اختلف العلماء هل القلم أول المخلوقات؟ والحديث فيه روايتان: نصب (أول) (والقلم)، ورفعهما.

وثبت في الصحيح من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**قدر الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وعرشه علىٰ الماء**» فإذا قلنا: إن التقدير هنا هو الكتابة، وكتبها في اللوح المحفوظ قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، فإن العرش كان وقتها علىٰ الماء.

وهذا الحديث صريح في أن التقدير وقع بعد خلق العرش، والتقدير وقع عند أول خلق القلم؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «**أول ما خلق الله القلم قال له: اكتب**» فالأولية مقترنة بالأمر بالكتابة، والأمر بالكتابة كان عند أول خلق القلم بدون فاصل، وإذا أثبتنا أولية العرش؛ فلا بد أن نثبت أولية الماء؛ لأن العرش علىٰ الماء، وهذه مسألة

---

(١) ينظر: أصول السنة لابن أبي زمنين، (ص: ١٢٨)، أصول الدين لجمال الدين الحنفي، (ص: ١٦٠)، العقيدة الواسطية، (ص: ٢١).

(٢) الأبيات من نونية ابن القيم، (ص: ٦٥)، ويُنظر: منهاج السنة النبوية، ١/ ٣٦١.

منفصلة، ونحن لا نبحث فيها الآن، والكلام في توجيه حديث: «**أول ما خلق الله القلم**» مع قوله ﷺ: «**وكان عرشه على الماء**».

والذي يزيل الإشكال أن يكون الحديث جملة واحدة، فتكون الأولية مقيدة بالأمر بالكتابة.

وعلى القول: أنها مطلقة، فهي تقيد -أيضًا- بهذا العالم، كما قال ابن القيم، والشارح ينقل كلامه بنصه من التبيان(١).

«والقلم الثاني: قلم الوحي؛ وهو الذي يُكتب به وحيُ الله إلى أنبيائه ورسله، وأصحاب هذا القلم هم الحكام على العالم، والأقلام كلها خدم لأقلامهم.

وقد رُفع النبي ﷺ ليلة أسري به إلى مستوى يسمع فيه صريف الأقلام، فهذه الأقلام هي التي تكتب ما يوحيه الله تبارك وتعالى من الأمور التي يدبِّر بها أمر العالَم العلوي والسفلي(٢)»: القلم الثاني هو أقلام الملائكة، وأقلامهم هي التي سمع النبي ﷺ صريفها(٣)، وأما كتابة المقادير؛ فقد تمت قبل، ليست هي التي سمعها النبي ﷺ ليلة الإسراء والمعراج.

۞ [عجز البشر عن تغيير ما قدره الله وكتبه]

«قوله: «**فلو اجتمع الخلق كلهم على شيء كتبه الله تعالى أنه كائن؛ ليجعلوه غير كائن؛ لم يقدروا عليه، ولو اجتمعوا كلهم على شيء كتبه الله تعالى فيه أنه غير كائن؛ ليجعلوه كائنًا؛ لم يقدروا عليه، جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة**».

(١) ينظر: التبيان في أقسام القرآن، (ص: ٢٠٧-٢٠٨).
(٢) إشارة إلى ما جاء في حديث الإسراء والمعراج: «ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى أسمع صريف الأقلام» أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟، (٣٤٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات، وفرض الصلوات، (١٦٣).
(٣) ينظر: التبيان في أقسام القرآن، (ص: ٢٠٨).

تقدم حديث جابر عن رسول الله ﷺ قال: جاء سراقة بن مالك بن جعشم فقال: يا رسول الله، بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن، فيم العمل اليوم: أفيما جفت به الأقلام، وجرت به المقادير، أم فيما يستقبل؟ قال: «لا؛ بل فيما جفت به الأقلام، وجرت به المقادير»، وجاء في الحديث قوله: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له»[(١)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت خلف النبي ﷺ يومًا فقال: «يا غلام ألا أعلمك كلمات؟ احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفت الصحف»، رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح[(٢)]»: وليس في هذا مستمسكًا لمن أراد أن يعطل الأسباب، ويقول: إذا كان الناس لا يستطيعون أن يضروني بشيء لم يُكتَب علي؛ فلماذا أتعاني أسباب الحفظ من شرورهم، وإذا كان قد كتب علي كل شيء؛ فلم أزاول الأسباب؟

نقول: إن مباشرة الأسباب لا تنافي التوكل، وقد باشرها النبي ﷺ، ومن مثله في التوكل؟! والأسباب مؤثِّرة بجعل الله ﷻ فيها التأثير؛ خلافًا للمعتزلة الذين يرون أنها تؤثر بنفسها، وللأشاعرة الذين لا يرون لها أثرًا وإنما الأثر وقع عندها لا بها،

---

(١) تقدم تخريجه ١/ ٤٢٣.

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب صفة القيامة، باب ٥٩، (٢٥١٦)، وأحمد، (٢٦٦٩)، وأبو يعلى في مسنده، (٢٥٥٦)، من حديث ابن عباس رضي الله عنه، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وقال ابن رجب: «وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طُرقٍ كثيرة، وطريق حنش التي خرجها الترمذي حسنة جيدة». وأخرجه الحاكم في المستدرك، ٣/ ٥٤١، من طريق عبد الملك بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: «هذا حديث كبير عال، من حديث عبد الملك بن عمير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، إلا أن الشيخين رضي الله عنهما لم يخرجا شهاب بن خراش، ولا القداح في الصحيحين، وقد روي الحديث بأسانيد عن ابن عباس غير هذا».

فالشِّبَع يحصل عند الأكل لا به، والرِّي يحصل عند الشرب لا به[١]، حتىٰ ذكروا أنهم يجوِّزون أن يرىٰ أعمىٰ الصين بقة الأندلس[٢]؛ لأن المقابلة سبب للرؤية عند أهل السنة، وعندهم ليست سببًا، وإنما يحصل الإبصار عندها لا بها، ومثل هذا الكلام صدر من أذكياء عباقرة! والإنسان ضعيف مهما بلغ، لا يعوِّل علىٰ حوله ولا طوله، ولا ذكائه ولا عبقريته، إنما يكون في جميع أحواله ملتجئًا إلىٰ الله ﷻ، منكسرًا بين يديه، يسأله العون والتوفيق والتسديد.

«وفي رواية غير الترمذي: «احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلىٰ الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرًا»[٣]».

---

(١) ينظر: تهافت الفلاسفة، (ص: ٢٣٧)، الفتاوىٰ الكبرىٰ لشيخ الإسلام ابن تيمية، ٦/ ٦٤٦، والنبوات، ٢/ ٩٠٤.

(٢) صرح به أحد أئمة الأشاعرة، وهو إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفراييني -المعروف بالعصام- في شرحه لشرح العقائد النَّسفية، (ص: ٩٤)، يقول: « ... بناء علىٰ ما مر أن الأشاعرة جوزوا رؤية ما لا يكون مقابلًا، ولا في حكمه من المرئي في المرئي؛ بل جوزوا رؤية أعمىٰ الصين بقة الأندلس»، ونسبها إلىٰ الأشاعرة -أيضًا- الكرماني في الكواكب الدراري، ١/ ١٩٧، و٢٤/ ١٠٦، والإيجي في المواقف، ٨/ ١٥٥، (المواقف مع شرحه للجرجاني)، وزكريا الأنصاري في منحة الباري، ١/ ٣٤٧.

تنبيه: الرؤية عند الأشاعرة: أمر يخلقه الله في الحي، ولا يشترط له عقلًا أن يكون بمواجهة، ولا تحديق بصر، ولا كون المرئي ظاهرا؛ بل الشرط كونه موجودًا. ينظر: إرشاد الساري، ١٠/ ١٣٤.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، (٢٨٠٣)، والبيهقي في الشعب، (١٠٧٤)، من طريق حنش به، وعبد بن حميد، (٦٣٦)، عن عطاء عن ابن عباس به، والحاكم في المستدرك، ٣/ ٥٤٢، والطبراني في المعجم الكبير، (١١٢٤٣)، (١٠٠٠١)، وغيرهم من طرق. قال ابن رجب في العلوم والحكم، (٤٦٠-٤٦١): «وهذا اللفظ أتم من اللفظ الذي ذكره الشيخ ؒ، وعزاه إلىٰ غير الترمذي، واللفظ الذي ذكره الشيخ =

«**احفظ الله**» يعني: احفظ أوامره بفعلها، ونواهيه بتركها.

«**تعرف إلىٰ الله في الرخاء يعرفك في الشدة**» العلماء يقولون: الله ﷻ يوصف بالعلم ولا يوصف بالمعرفة؛ لأن العلم لا يستلزم سبق الجهل، والمعرفة علم بعد جهل[1]، فيكون التعبير في قوله: «**يعرفك**» من باب المقابلة والمشاكلة.

[أنواع الأقلام كما ورد في السنة]

«وقد جاءت الأقلام في هذه الأحاديث وغيرها مجموعة، فدل ذلك علىٰ أن للمقادير أقلامًا غير القلم الأول الذي تقدم ذكره في اللوح المحفوظ، والذي دلت عليه السنة أن الأقلام أربعة، وهذا التقسيم غير التقسيم المقدَّم ذكره»: التقسيم الذي تقدم ثنائي: قلم التقدير، وقلم الوحي، وهذا تقسيم رباعي:

«القلم الأول: العام الشامل لجميع المخلوقات، وهو الذي تقدم ذكره مع اللوح.

القلم الثاني: حين خلق آدم عليه السلام، وهو قلم عام -أيضًا-، لكن لبني آدم ورد في هذا آيات تدل علىٰ أن الله قدر أعمال بني آدم وأرزاقهم وآجالهم وسعادتهم عقيب خلق أبيهم.

= رواه عبد بن حميد في مسنده بإسناد ضعيف عن عطاء، عن ابن عباس، وكذلك عزاه ابن الصلاح في الأحاديث الكلية التي هي أصل أربعين الشيخ رحمه الله إلىٰ عبد بن حميد وغيره. وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة، من رواية: ابنه علي، ومولاه عكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وعبيد الله بن عبد الله، وعمر مولىٰ غفرة، وابن أبي مليكة، وغيرهم، وأصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي، كذا قال ابن منده وغيره، وقد روي عن النبي ﷺ أنه وصىٰ ابن عباس بهذه الوصية من حديث علي بن أبي طالب، وأبي سعيد الخدري، وسهل بن سعد، وعبد الله بن جعفر، وفي أسانيدها كلها ضعف».

(١) ينظر: لوائح الأنوار السنية، ١/ ١٥٣ .

القلم الثالث: حين يرسل الملك إلىٰ الجنين في بطن أمه فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: يكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، كما ورد ذلك في الأحاديث الصحيحة»، كما في حديث ابن مسعود وغيره(١).

«القلم الرابع: الموضوع علىٰ العبد عند بلوغه؛ الذي بأيدي الكرام الكاتبين الذين يكتبون ما يفعله بنو آدم، كما ورد ذلك في الكتاب والسنة(٢)».

[ما يترتب على العلم بأن كل شيء من عند الله]

وإذا علم العبد أن كلًّا من عند الله، فالواجب إفراده سبحانه بالخشية والتقوىٰ، قال تعالىٰ: ﴿فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾ [المائدة:٤٤]، وقال: ﴿وَإِيَّـٰيَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة:٤٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِيَّـٰيَ فَٱتَّقُونِ﴾ [البقرة:٤١]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [النور:٥٢]، وقال تعالىٰ: ﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر:٥٦]، ونظائر هذا المعنىٰ في القرآن كثيرة، ولا بدّ لكل عبد أن يتقي أشياء؛ فإنه لا يعيش وحده، ولو كان ملكًا مطاعًا؛ فلا بد أن يتقي أشياء يراعي بها رعيته، فحينئذٍ فلا بد لكل إنسان أن يتقي»: ولو كان من أشد الناس بأسًا وأشدهم بطشًا، وحينئذٍ تكون خشيته من حراسه الذين هم في الحقيقية خدم عنده أكثر من غيرهم.

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣٢٠٨)، ومسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، (٢٦٤٣)، وأبو داود، (٧٦)، والترمذي، (٢١٣٧)، وابن ماجه، (٧٦)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا، وتمامه: «إنّ أحدكم يُجمع خلقه في بطنِ أمّه أربعين يومًا نطفةً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مضغةً مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الرُّوح، ويؤمر بأربع كلِمَاتٍ: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقيٌّ أو سعيد ... ».

(٢) ينظر: التبيان في أقسام القرآن، (ص: ٢٠٩).

«فإن لم يتق الله اتقىٰ المخلوق، والخلق لا يتفق حبهم كلهم وبغضهم؛ بل الذي يريده هذا يبغضه هذا، فلا يمكن إرضاؤهم كلهم، كما قال الشافعي رضي الله عنه: رضا الناس غاية لا تدرك، فعليك بالأمر الذي يصلحك فالزمه، ودع ما سواه فلا تعانه[1]».

الإنسان وإن كان ينصح للناس ويحب لهم ما يحب لنفسه، إلا أن أهم شيء عنده نجاة نفسه، أما أن يسعىٰ إلىٰ ما يصلح الناس علىٰ حساب ذمته، وعلىٰ حساب أعماله؛ فهذا مذموم.

لكن رضا الناس فيما لا يغضب الله ويسخطه مطلوب؛ لأن الناس شهود، كما جاء في الحديث: «**أنتم شُهداء الله في أرضه**»[2]، ففيه نوع سعي في إرضائهم فيما لا يسخط الله جل وعلا. والله إذا رضي عن الإنسان أرضىٰ عنه الناس، وشرُّ الناس من أرضىٰ الناس بسخط الله -نسأل الله العافية-.

«فإرضاء الخلق لا مقدور ولا مأمور، وإرضاء الخالق مقدور ومأمور، و-أيضًا- فالمخلوق لا يغني عنه من الله شيئًا، فإذا اتقىٰ العبد ربه كفاه مؤونة الناس، كما كتبت عائشة إلىٰ معاوية رضي الله عنهما -روي مرفوعًا، وروي موقوفًا عليها-: «من أرضىٰ الله بسخط الناس؛ رضي الله عنه، وأرضىٰ عنه الناس، ومن أرضىٰ

(١) ينظر: تاريخ ابن يونس المصري، ٢/ ٢٧٦، مناقب الشافعي للأبري، برقم (٥٣).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس علىٰ الميت، (١٣٦٧)، ومسلم، كتاب الجنائز، باب فيمن يثنىٰ عليه خير أو شر من الموتىٰ، (٩٤٩)، والترمذي، (١٠٥٨)، والنسائي، (١٩٣)، وأحمد، (١٢٩٣٨)، من حديث أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وسلم وبعض أصحابه رضي الله عنهم مروا بجنازة فأثنوا عليها خيرا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وجبت»، ثم مروا بجنازة أخرىٰ فأثنوا عليها شرا، فقال: «وجبت»، ولما سئل صلى الله عليه وسلم عن قوله هذا، قال: «هذا أثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شرا فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض»، وجاء من حديث عمر بن الخطاب، وأبي هريرة، وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهم.

الناس بِسُخْط الله؛ عاد حامده من الناس ذامًّا»[(١)]: سُخْط وسَخَط كلاهما صحيح، مثل: الرُّشْد والرَّشَد.

«فمن أرضىٰ الله؛ كفاه مؤونة الناس، ورضي عنه ثم فيما بعد يرضون؛ إذ العاقبة للتقوىٰ، ويحبه الله، فيحبه الناس»: والناس يكرهون من يخالف أهواءهم، فصاحب المعصية يكره من يحول بينه وبينها، ولكن العاقبة للتقوىٰ وللمتقين، فلا بد أن يرضىٰ عمن حال بينه وبين المعصية في يوم من الأيام، ويعرف أنه ناصح.

«كما في الصحيحين عن النبي ﷺ: أنه قال: «إذا أحب الله العبد نادىٰ يا جبريل: إني أحب فلانًا فأحبه، فيحبه جبريل، ثم ينادي جبريل في السماء: إن الله يحب فلانًا فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض»[(٢)]، وقال في البغض مثل ذلك.

فقد بيّن أنه لا بد لكل مخلوق من أن يتقي؛ إما المخلوقَ وإما الخالقَ، وتقوىٰ المخلوق ضررها راجح علىٰ نفعها من وجوه كثيرة، وتقوىٰ الله هي التي يحصل بها سعادة الدنيا والآخرة، فهو سبحانه أهل للتقوىٰ، وهو -أيضًا- أهل للمغفرة؛ فإنه هو الذي يغفر الذنوب، لا يقدر مخلوقٌ علىٰ أن يغفر الذنوب ويجير من عذابها غيرَه، وهو الذي يجير ولا يُجار عليه، قال بعض السلف: ما احتاج تقيٌّ قط، لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ﴾ [الطلاق:٢-٣][(٣)]».

---

(١) أخرجه الترمذي، أبواب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، (١٥٢٤)، من حديث عائشة ﵂، وأخرج بنحوه ابن حبان، (٢٧٧)، والشهاب، (٥٠١)، والبيهقي في الأسماء والصفات، (١٠٥٩)، من حديثها -أيضا-، وصححه الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة، (١٠٧).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣٢٠٩)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أحب الله عبدا حببه لعباده، (٢٦٣٧)، من حديث أبي هريرة ﵁.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٨/ ٥٢٦.

قد يقول قائل: نرىٰ كثيرًا من أهل التقوىٰ في حاجة وعوز شديد، فكيف يجمع هذا مع تلك المقولة؟

والجواب: إما لأنه ادخر لهم ما هو أعظم من ذلك في الآخرة، وحُفظت لهم حسناتهم كاملة، وإما لوجود خلل في هذه التقوىٰ، كما سيشير إليه الشارح.

والحاجة تتفاوت، وبعض الناس يُذِل نفسه بما يظنه حاجة، وفي حقيقة الأمر ليس بحاجة، ولو استغنىٰ عنه أغناه الله، وفتح له أبوابَ رزق أخرىٰ.

«فقد ضمن الله للمتقين بأن يجعل لهم مخرجًا مما يضيق على الناس، وأن يرزقهم من حيث لا يحتسبون؛ فإذا لم يحصل ذلك دل علىٰ أن في التقوىٰ خللًا؛ فليستغفر الله، وليتب إليه، ثم قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ﴾ [الطلاق:٣]؛ أي: فهو كافيه، لا يحوجه إلىٰ غيره».

[التوكل لا ينافي تعاطي الأسباب]

«وقد ظن بعض الناس أن التوكل ينافي الاكتساب وتعاطي الأسباب، وأن الأمور إذا كانت مقدرة، فلا حاجة إلىٰ الأسباب».

توسع ابن القيم في أوائل الجواب الكافي في مسألة فائدة الدعاء مع أن الأقلام قد جفت بما هو كائن(١)، ولهذه المسألة علاقة وثيقة بموضوع الأسباب.

«فإن الاكتساب منه فرض، ومنه مستحب، ومنه مباح، ومنه مكروه»: يكون فرضًا إذا كانت الحياة متوقفة عليه، كمن خاف علىٰ نفسه الموت من الجوع، فهذا يجب عليه أن يتسبب بما يحفظ حياته.

---

(١) ينظر: الجواب الكافي، (ص: ٩-١١، ١٦-٢١).

«ومنه حرام، كما قد عرف في موضعه، وقد كان النبي ﷺ أفضل المتوكلين؛ يلبس لامة[١] الحرب» ودخل مكة وعلىٰ رأسه المغفر[٢]، «ويمشي في الأسواق للاكتساب حتىٰ قال الكافرون: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان:٧]، ولهذا تجد كثيرًا مما يرىٰ أن الاكتساب ينافي التوكل يرزقون علىٰ يد من يعطيهم، إما صدقة، وإما هدية، وقد يكون ذلك من مكاس أو والي شرطة أو نحو ذلك».

ذُكر للإمام أحمد أن أناسًا من اليمن يحجون من غير زاد، يزعمون أنهم متوكلون، فقال: هؤلاء يتوكلون علىٰ أزواد الناس[٣]، نعم قد يصدق العبد ربه، فيغنيه الله عن السبب، لكن الكلام في الرد علىٰ من ظن أن طلب الأسباب قدح في التوكل.

وذكر والي الشرطة مع المكاس؛ لأنه كثيرًا ما يجري علىٰ أيديهم ظلم، وإلا فالشرطة من حيث هي ليست مذمومة.

(١) جاء في لبسه ﷺ اللامة في الحرب أحاديثُ عديدة، منها حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في غزوة أحد، حيث جاء فيه: «فلبس لأمته، قال: فقالت الأنصار: رددنا علىٰ رسول الله ﷺ رأيه، فجاءوا، فقالوا: يا نبي الله، شأنك إذًا، فقال: «إنه ليس لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتىٰ يقاتل»، أخرجه أحمد، (١٤٧٨٨)، والدارمي، (٢٢٠٥)، وابن الجارود، (١٠٦١)، من حديثه، وصحح إسناده البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة، (٦٠٣٥).

(٢) إشارة إلىٰ حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح، وعلىٰ رأسه المغفر، فلما نزعه، جاءه رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال: «اقتلوه»، أخرجه البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب دخول الحرم، (١٨٤٦)، ومسلم، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، (١٣٥٧)، وأبو داود، (٢٦٨٥)، والترمذي، (١٦٩٣)، والنسائي، (٢٨٦٧).

(٣) ينظر: المغني لابن قدامة، ٣/ ٢١٦، الفروع وتصحيح الفروع، ٥/ ٢٣٢.

«وهذا مبسوط في موضعه لا يسعه هذا المختصر، وقد تقدمت الإشارة إلىٰ بعض الأقوال التي في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الرعد:٣٩]، وأما قوله تعالىٰ: ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ﴾ [الرحمن:٢٩]؛ قال البغوي: قال مقاتل: نزلت في اليهود حين قالوا: إن الله لا يقضي يوم السبت شيئًا. قال المفسرون: من شأنه أن يحيي ويميت، ويرزق، ويعز قومًا ويذل آخرين، ويشفي مريضًا، ويفك عانيًا، ويفرج مكروبًا، ويجيب داعيًا، ويعطي سائلًا، ويغفر ذنبًا، إلىٰ ما لا يحصىٰ من أفعاله وإحداثه في خلقه ما يشاء[1]»: عقيدة اليهود: أن الله ﷻ لما خلق السموات والأرض في ستة أيام استراح يوم السبت[2] - تعالىٰ الله عما يقولون علوًا كبيرًا -؛ ولذا رد الله عليهم بقوله: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٖ﴾ [ق: ٣٨]؛ أي: من تعب[3].

«قوله: «**وما أخطأ العبد لم يكن ليصيبه، وما أصابه لم يكن ليخطئه**»؛ هذا بناءً علىٰ ما تقدم من أن المقدور كائن لا محالة، ولقد أحسن القائل:

ما قضىٰ الله كائن لا محالة ... والشقي الجهول من لام حاله»

وفيه جناس تام[4]: (لا محالة)، (لام حاله)؛ لاتفاق اللفظين في نوع الحروف، وعددها، وهيئتها، وترتيبها.

(١) ينظر: تفسير البغوي، ٧/ ٤٤٦.
(٢) كذا في سفر التكوين، ٢/ ٢، وسفر الخروج، ١٧/ ٣١. وينظر: تفسير مقاتل بن سليمان، ٤/ ١١٥، تأويل مشكل القرآن، (ص: ٥٤)، تفسير الطبري، ٢٢/ ٣٧٦.
(٣) ينظر: ياقوتة الصراط، (ص: ٤٧٩)، المفردات في غريب القرآن، (ص: ٧٤٢).
(٤) الجناس التام: هو ما تماثل ركناه، واتفقا لفظًا، واختلفا معنىً، من غير تفاوت في تصحيح تركيبهما، واختلاف حركتهما، سواء كانا من اسمين، أو من فعلين، أو من اسم وفعل. ينظر: خزانة الأدب وغاية الأرب لابن حجة الحموي، ١/ ٧٤.

«وقال الآخر:

اقنع بما ترزق يا ذا الفتىٰ فليس ينسىٰ ربنا نملة

إن أقبل الدهر فقم قائمًا وإن تولىٰ مدبرًا نمْ له»

و-أيضا- هنا جناس تام في: (نملة)، (نم له).

[سبق علم الله بالكائنات]

«قوله: «**وعلى العبد أن يعلم أن الله قد سبق علمه في كل كائن من خلقه؛ فقدر ذلك تقديرًا محكمًا مبرمًا ليس فيه ناقض، ولا معقب، ولا مزيلٌ ولا مغيرٌ ولا محوِّل، ولا ناقص ولا زائد من خلقه في سمواته**».

هذا بناء علىٰ ما تقدم، من أن الله تعالىٰ قد سبق علمه بالكائنات، وأنَّه قدر مقاديرها قبل خلقها، كما قال ﷺ: «قدَّر الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وعرشُه علىٰ الماء»(١).

فيُعلم أن الله قد علم أن الأشياء تصير موجودة لأوقاتها علىٰ ما اقتضته حكمته البالغة، فكانت كما علم، فإن حصول المخلوقات علىٰ ما فيها من غرائب الحكم لا يتصور إيجادها إلا من عالم قد سبق علمه إلىٰ إيجادها، قال تعالىٰ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك:١٤]».

قد نسمع من بعض الناس إذا رأوا شخصًا متميِّزًا بعلمه، وعمله، وورعه، ونصحه للناس، قالوا: هذا جاء في غير زمانه؛ أي: أن المفترض أن يوجد مثله قبل مئات السنين. والله ﷻ هو الذي أوجده في هذا الوقت، وهو الذي يعلم ما هو عامل فلا اعتراض.

(١) تقدم تخريجُه ١/ ١٨٢.

وبعض الناس حين يرىٰ تغير الأحوال، يتمنىٰ أن لو وجد قبل هذا الوقت الذي وجدت فيه هذه الفتن، فيقال له: ما اختاره الله لك هو الخير -إن شاء الله تعالىٰ-، وطوبىٰ للعامل في مثل هذه الأيام. وقد عشنا عقودًا سبقت، فيها خير وطمأنينة، وفيها راحة بال، ولذة في العبادة، وليس ثمة عناء كبير في كثير مما يزاول من الصالحات، وأما اليوم؛ فتغيرت الأحوال، واضطربت الأمور، ومع هذا فالخيرة فيما يختاره الله ﷻ، وقد تمنىٰ بعض النساء أن لو كن رجالًا من أجل أن يجاهدن في سبيل الله، فنزل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ﴾ [النساء:٣٢][1].

«وأنكر غلاة المعتزلة أن الله كان عالمًا في الأزل، وقالوا: إن الله تعالىٰ لا يعلم أفعال العباد حتىٰ يفعلوا، تعالىٰ الله عما يقولون علوًا كبيرًا. قال الإمام الشافعي -رحمه الله تعالىٰ-: ناظروا القدرية بالعلم فإن أقروا به خصموا، وإن أنكروا كفروا[2]».

إن أقروا بأن الله يعلم الأشياء قبل وجودها خصموا، وسقط قولهم، وإن أنكروه كفروا، نسأل الله العافية.

«فالله تعالىٰ يعلم أن هذا مستطيع يفعل ما استطاعه فيثيبه، وهذا مستطيع لا يفعل ما استطاعه فيعذبه، فإنما يعذبه لأنه لا يفعل مع القدرة، وقد علم الله ذلك

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري، ٨/ ٢٦٣ بإسناده إلىٰ معمر، عن شيخ من أهل مكة في تفسير قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء:٣٢]، قال: «كان النِّساء يقلن: «ليتنا رجال فنجاهد كما يجاهد الرجال، ونغزو في سبيل الله»! فقال الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾.

(٢) هذه العبارة نسبها الشارح للشافعي، ونسبها آخرون إلىٰ كثير من السلف، ونسب شيخ الإسلام في مجموع الفتاوىٰ، ٢٣/ ٤٣٩ جزءا منها إلىٰ الشافعي، وجزءا آخر منها إلىٰ آخرين، قال: «قال مالك ﷺ والشافعي وأحمد في القدري: إن جحد علم الله كفر، ولفظ بعضهم ناظروا القدرية بالعلم، فإن أقروا به خصموا، وإن جحدوه كفروا ». وينظر: الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية، ٢/ ١٢٠.

منه، ومن لا يستطيع لا يأمره ولا يعذبه علىٰ ما لم يستطعه»: الـمُكلَّف إما أن يكون مستطيعًا أو غير مستطيع، فالمستطيع إن فعل ما كلِّف به أُجِر، وإن لم يفعل عُذِّب؛ لأنه مستطيع، وغير المستطيع لا يدخل تحت هذا التكليف، وهذا لا يستقيم إلا بثبوت العلم السابق لله تعالىٰ.

«وإذا قيل: فيلزم أن يكون العبد قادرًا علىٰ تغيير علم الله؛ لأن الله علم أنه لا يفعل، فإذا قدَرَ علىٰ الفعل قدَر علىٰ تغيير علم الله»: يقال: قُدْرته علىٰ الفعل معلومة لله ﷻ، كما أنه معلوم عند الله ﷻ كونه يفعل أو لن يفعل مع قدرته علىٰ الفعل، فالذي في علم الله هو الذي يطابقه الواقع، فإذا فعله العبد عرفنا أن ما فعله العبد هو ما علم الله ﷻ أنه كائن.

«قيل هذه مغالطة؛ وذلك أن مجرد قدرته علىٰ الفعل لا تستلزم تغيير العلم، وإنما يظن من يظن تغيير العلم إذا وقع الفعل، ولو وقع الفعل لكان المعلوم وقوعه لا عدم وقوعه، فيمتنع أن يحصل وقوع الفعل مع علم الله بعدم وقوعه؛ بل إن وقع كان الله قد علم أنه يقع، وإن لم يقع كان الله قد علم أنه لا يقع، ونحن لا نعلم علم الله إلا بما يظهر»، كالتعليق بالمشيئة في قولك: لأفعلن كذا إن شاء الله، أو أنت طالق إن شاء الله، إن وقع فالله قد شاء وقوعه، وإن لم يقع فالله ﷻ لم يشأ وقوعه، فلا تحنث إذا علقته بالمشيئة.

«وعلم الله مطابق للواقع، فيمتنع أن يقع شيء يستلزم تغيير العلم؛ بل أي شيء وقع كان هو المعلوم، والعبد الذي لم يفعل لم يأت بما يغير العلم؛ بل هو قادر علىٰ فعل لم يقع، ولو وقع لكان الله قد علم أنه يقع؛ لا أنه لا يقع، وإذا قيل: فمع عدم وقوعه يعلم الله أنه لا يقع، فلو قدر العبد علىٰ وقوعه قدر علىٰ تغيير العلم؟ قيل: ليس الأمر كذلك؛ بل العبد يقدر علىٰ وقوعه وهو لم يوقعه، ولو أوقعه لم يكن المعلوم إلا وقوعه، فمقدور العبد إذا وقع لم يكن المعلوم إلا وقوعه»، قدرة العبد

مؤثرة في التكليف، فإن كان قادرًا فهو مكلف، وإن لم يكن قادرًا فليس بمكلف، وأما بالنسبة لعلم الله وتعلقه بالعبد؛ فما يقع هو المعلوم، سواء كان فعلًا أو تركًا.

«وهؤلاء فرضوا وقوعه مع العلم بعدم وقوعه، وهو فرض محال، وذلك بمنزلة من يقول: افرض وقوعه مع عدم وقوعه، وهو جمع بين النقيضين. فإن قيل: فإذا كان وقوعه مع علم الرب بعدم وقوعه محالًا لم يكن مقدورًا، قيل: لفظ المحال مجمل، وهذا ليس محالًا لعدم استطاعته له، ولا لعجزه عنه، ولا لامتناعه في نفسه؛ بل هو ممكن مقدور مستطاع، ولكن إذا وقع كان الله عالمًا بأنه سيقع، وإذا لم يقع كان عالمًا بأنه لا يقع، فإذا فُرض وقوعه مع انتفاء لازم الوقوع، صار محالًا من جهة إثبات الملزوم بدون لازمه، وكل الأشياء بهذا الاعتبار هي محال»؛ لأنَّه -كما تقدم- من باب اجتماع النقيضين، والنقيضان لا يجتمعان.

«ومما يلزم هؤلاء: ألا يبقىٰ أحد قادرًا علىٰ شيء لا الرب ولا الخلق[1]؛ فإن الرب إذا علم من نفسه أنه سيفعل كذا لا يلزم من علمه ذلك انتفاء قدرته علىٰ تركه، وكذلك إذا علم من نفسه أنه لا يفعله لا يلزم منه انتفاء قدرته علىٰ فعله، فكذلك ما قدره من أفعال عباده، والله تعالىٰ أعلم»؛ لأن الله ﷻ إذا فعل شيئًا ليس معناه أنه غير قادر علىٰ تركه، وإذا ترك شيئًا ليس معناه أنه غير قادر علىٰ فعله، تعالىٰ الله عما يقولون ويفترضون، والله المستعان.

[لا يتم التوحيد إلا بالإيمان بصفات الله تعالى]

«قوله: «**وذلك من عقد الإيمان، وأصول المعرفة، والاعتراف بتوحيد الله تعالى وربوبيته، كما قال تعالى في كتابه:** ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان:٢]، **وقال تعالى:** ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب:٣٨]»»: الإيمان بالقدر من عقد الإيمان؛

(١) في مجموع الفتاوىٰ، ١٤/ ١٠٥: «ومما يلزم هؤلاء ألَّا يبقىٰ أحد قادرا علىٰ شيء إلا الرب».

يعني: من أصوله وأركانه الستة.

«الإشارة إلىٰ ما تقدم من الإيمان بالقدر وسبق علمه بالكائنات قبل خلقها»: سبق علمه بالكائنات كلها: كلياتها وجزئياتها، خلافًا لمن ينفي العلم من غلاة القدرية أو ينفي العلم بالجزئيات دون الكليات، كما هو منسوب لبعض الفلاسفة.

«قال ﷺ في جواب السائل عن الإيمان: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر: خيره وشره»، وقال ﷺ في آخر الحديث: «يا عمر، أتدري من السائل؟»، قال: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»، رواه مسلم[١].

وقوله: «**والاعتراف بتوحيد الله وربوبيته**»؛ أي: لا يتم التوحيد والاعتراف بالربوبية إلا بالإيمان بصفاته تعالىٰ، فإن من زعم خالقًا غير الله فقد أشرك، فكيف بمن يزعم أن كل أحد يخلق فعله؟!»: لا يتم التوحيد ولا الإيمان إلا بالاعتراف بوجود الله ﷻ وأسمائه وصفاته التي جاءت عنه وعن رسوله ﷺ، علىٰ مراد الله؛ فإن الذي يؤمن برب لا صفات له فإنما يعبد عدمًا، والذي يشبه الله ﷻ بمخلوقاته أو ببعض مخلوقاته يعبد صنمًا، كما قال أهل العلم[٢].

«ولهذا كانت القدرية مجوس هذه الأمة، وأحاديثهم في السنن»: جميع هذه الأحاديث التي ذكرها المؤلف والأحاديث التي في معناها مما لم يذكره كلها لا تسلم من مقال.

(١) تقدم تخريجه ١/ ١٩.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: «فمن نفىٰ عنه ما أثبته لنفسه من الصفات؛ كان معطلا، ومن جعلها مثل صفات المخلوقين؛ كان ممثلا، والمعطل يعبد عدما، والممثل يعبد صنما». الجواب الصحيح، ٤/ ٤٠٦.

[أحاديث واردة في ذم القدرية]

«روىٰ أبو داود عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»(١).

وروىٰ أبو داود -أيضًا- عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل أمة مجوس، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر، من مات منهم فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم فلا تعودوهم، وهم شيعة الدجال، وحق علىٰ الله أن يلحقهم بالدجال»(٢).

وروىٰ أبو داود -أيضًا- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تجالسوا أهل القدر، ولا تفاتحوهم»(٣).

---

(١) تقدم تخريجه ١/ ١٣٠.

(٢) أخرجه أبو داود، أول كتاب السنة، باب في القدر، (٤٦٩٢)، وأحمد، (٢٣٤٥٦)، من طريق عمر مولىٰ غُفْرة، عن رجلٍ من الأنصار، عن حُذيفة، وهذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة الذي لم يسم، وعمر مولىٰ غفرة ضعيف، كما قال ابن حجر في المطالب العالية، ١٢/ ٤٧٤، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، (٢٣٨)، وقال: «هذا حديث لا يصح»، وأورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة، ١/ ٢٣٧، والفتني في تذكرة الموضوعات، (ص: ١٥). وجاء من حديث ابن عمر، وجابر، وأبي هريرة، وأنس، وسهل بن سعد رضي الله عنهم، وهذه الطرق لا تخلو من ضعف -أيضا-، وبعضها أضعف من بعض، والأصحُّ وقفه، قال الدراقطني في العلل، ٤/ ٩٨: «ورواه الثوري، وابن وهب، عن عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفًا، والصحيح الموقوف عن ابن عمر».

(٣) أخرجه أبو داود، أول كتاب السنة، باب في القدر، (٤٧١٠)، وأحمد، (٢٠٦)، وابن حبان، (٧٩)، والحاكم، ١/ ١٥٩، من طريق عن حكيم بن شريك الهذلي، عن يحيىٰ بن ميمون الحضرمي، عن ربيعة الجرشي، عن أبي هريرة، عن عمر بن الخطاب مرفوعا، وفي إسناده حكيم بن شريك الهذلي، فيه جهالة، ووثقه ابن حبان، (٧٤٢٦)، وضعف إسناده الضياء في المختارة، (٣٠١)، وأورده ابن كثير في مسند الفاروق، (٩١٣)، وقال: «هذا حديث غريب ثماني الإسناد، من أطول ما يقع في المسند»، ثم حكم علىٰ بعض أسانيده بالحسن، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، (٢١٨)، وقال: «هذا حديث لا يصح، وقد رواه الدارقطني من طرق كلها يدور علىٰ يحيىٰ بن ميمون، وقد كذبوه».

وروىٰ الترمذي عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من بني آدم ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية»[(١)]: مجوسيتهم باعتبار أنهم يقولون بأن العبد يخلق فعله، فأثبتوا مع الله خالقًا، كالمجوس الثنوية الذين يقولون بإلهين: الظلمة والنور.

«لكن كل أحاديث القدرية المرفوعة ضعيفة، وإنما يصح الموقوف منها، فعن ابن عباس ﷺ أنه قال: القدر نظام التوحيد، فمن وحد الله وكذّب بالقدر نقض تكذيبه توحيده[(٢)]، وهذا لأن الإيمان بالقدر يتضمن الإيمان بعلم الله القديم، وما أظهر من علمه بخطابه وكتابه مقادير الخلائق، وقد ضل في هذا الموضع خلائق من المشركين، والصابئين، والفلاسفة، وغيرهم ممن ينكر علمه بالجزئيات أو بغير ذلك، فإن ذلك كله مما يدخل في التكذيب بالقدر، وأما قدرة الله علىٰ كل شيء؛ فهو الذي يكذب به القدرية جملة؛ حيث جعلوه لم يخلق أفعال العباد، فأخرجوها عن قدرته وخلقه».

---

(١) أخرجه الترمذي، أبواب القدر، باب ما جاء في القدرية، (٢١٤٩)، وابن ماجه، أبواب السنة، باب في الإيمان، (٦٢)، القاسم بن حبيب، وعلي بن نزار، عن نزار، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعا، قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب»، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، (٢٤٠)، وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ونزار وعلي بن نزار والقاسم بن حبيب وسلام كلهم ليس بشيء»، وأورده في الموضوعات، ١/ ١٣٤.
من طريق أخرىٰ، وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام، ٣/ ١٦١، متعقبا علىٰ حكم الترمذي: «كذا قال من غير مزيد، وهو حديث لا يصح»، وجاء من حديث واثلة بن الأسقع، وجابر، وأبي سعيد، وأنس ﷺ.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة، (٩٢٥)، والفريابي في القدر، (٢٠٥)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة، (١٢٢٤)، وذكره بلا إسناد عنه ابن بطة في الإبانة الكبرىٰ، ٣/ ١٦٣، وشيخ الإسلام في مجموع الفتاوىٰ، ٨/ ٢٥٨، ١٢/ ٣٣٠، وغيرهما.

قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة:٢٠] من العموم المحفوظ الباقي علىٰ عمومه، وبعض الأصوليين يقول: إنه لا يوجد في القرآن من العموم الباقي علىٰ عمومه إلا خمس آيات(١)، وشيخ الإسلام أثبت في الفتاوىٰ من أول القرآن الفاتحة وأول البقرة إلىٰ قوله ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة:٢٨٤] عمومات كثيرة لم يدخلها التَّخصيص(٢).

«والقدر الذي لا ريب في دلالة الكتاب والسنة والإجماع عليه، وأن الذي جحدوه هم القدرية المحضة بلا نزاع: هو ما قدره الله من مقادير العباد، وعامة ما يوجد من كلام الصحابة والأئمة في ذم القدرية يعني به هؤلاء، كقول ابن عُمر رضي الله عنهما -لما قيل له: يزعمون ألا قدر وأنَّ الأمر أنف-: «أخبرهم أني منهم بريء، وأنهم مني برآء»(٣)».

[تضمن القدر لأصول عظيمة]

«والقدر الذي هو التقدير المطابق للعلم يتضمن أصولًا عظيمة:

أحدها: أنه عالم بالأمور المقدرة قبل كونها، فيثبت علمه القديم، وفي ذلك الرد علىٰ من ينكر علمه القديم.

الثاني: أن التقدير يتضمن مقادير المخلوقات، ومقاديرها هي صفاتها المعيَّنة المختصة بها، فإن الله قد جعل لكل شيء قدرًا، قال تعالىٰ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ

(١) ينظر: الصواعق المرسلة في الرد علىٰ الجهمية والمعطلة، ٢/ ٦٨٦.
(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٦/ ٤٢٢.
(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعلامة الساعة، (٨)، وأبو داود، (٤٦٩٥)، والترمذي، (٢٦١٠)، وأحمد، (٥٨٥٦).

نَقۡدِيرٗا﴾ [الفرقان:٢]، فالخلق يتضمن التقدير؛ تقدير الشيء في نفسه بأن يجعل له قدر، وتقديره قبل وجوده».

وأنت إذا أتيت إلىٰ خياط تريد أن يخيط لك ثوبًا، فأول ما يعلمه الخياط أنك تريد ثوبًا بحجمك ثم يقدره؛ أي: يفصله ويقطعه أجزاء مناسبة لك، ثم يوجده كاملًا، فهو يعلم به قبل أن يقدره بعلم إجمالي، ولله المثل الأعلىٰ، فالله ﷻ يعلم الشيء قبل وجوده، ثم يُقدره ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا﴾ [الفرقان:٢]؛ أي: جميع ما يتصف به المخلوق، ثم يوجده علىٰ هذه الكيفية.

«فإذا كان قد كتب لكل مخلوق قدره الذي يخصه في كَميته، وكيفيته، كان ذلك أبلغ في العلم بالأمور الجزئية المعينة، خلافًا لمن أنكر ذلك وقال: إنه يعلم الكليات دون الجزئيات، فالقدر يتضمن العلم القديم والعلم بالجزئيات.

الثالث: أنه يتضمن أنه أخبر بذلك، وأظهره قبل وجود المخلوقات إخبارًا مفصَّلًا؛ فيقتضي أنه يمكن أن يُعلِمَ العبادَ الأمور قبل وجودها علمًا مفصَّلًا، فيدل ذلك بطريق التنبيه علىٰ أن الخالق أولىٰ بهذا العلم»؛ لأنه مصدر هذا العلم الذي علمه العباد، ومن لازم ذلك أن يكون الله ﷻ أولىٰ بهذا العلم.

«فإنه إذا كان يعلم عبادَه بذلك، فكيف لا يعلمه هو؟

الرابع: أنه يتضمن أنه مختار لما يفعله، مُحدِث له بمشيئته وإرادته، ليس لازمًا لذاته.

الخامس: أنه يدل علىٰ حدوث هذا المقدور، وأنه كان بعد أن لم يكن؛ فإنه يقدّره ثم يخلقه».

[حيـاة القلب وموته]

«قوله: «**فويل لمن ضاع له في القدر قلبًا سقيما** -وفي نسخة: **فويلٌ لمن صار قلبه في القدر قلبًا سقيمًا**[(١)]- **لقد التمس بوهمه في فحص الغيب سرًا كتيمًا، وعاد بما قال فيه أفاكًا أثيمًا**».

تختلف نسخ الطحاوية في هذه الجملة؛حيث يوجد في كثير منها: «**فويل لمن ضاع له في القدر قلبًا سقيمًا**»، وهذا لا معنىٰ له، وملحون أيضًا. الثانية: «**فويل لمن صار قلبه في القدر قلبًا سقيمًا**»، وهذه الجملة أظهر.

«القلب له حياة وموت، ومرض وشفاء، وذلك أعظم مما للبدن، قال تعالىٰ: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [الأنعام:١٢٢]»: مرض القلب أثره أعظم من مرض البدن؛ لأن الخلل الكائن بسبب مرض القلب مرده إلىٰ الدين، والخلل الناتج عن مرض البدن مرده إلىٰ أمور الدنيا، والدنيا لا تعدل شيئًا بالنسبة للدين.

«أي: كان ميتًا بالكفر فأحييناه بالإيمان، فالقلب الصحيح الحي إذا عرض عليه الباطل والقبائح نفر منها بطبعه وأبغضها، ولم يلتفت إليها، بخلاف القلب الميت؛ فإنه لا يفرّق بين الحسن والقبيح، كما قال عبد الله بن مسعُود ﷺ: «هلك من لم يكن له قلب يعرف به المعروف والمنكر»[(٢)]»؛ لأنَّه يترتب عليه ألا ينكر المنكر

---

(١) قال أحمد شاكر في تعليقه، (ص:٢٥١): «في المطبوعة: «فويل لمن ضاع له في القدر قلبًا سقيمًا»!! وهو كلام لا معنىٰ له، ثم جاء عقب ذلك: «وفي نسخة»، ثم ذكر اللفظ الذي هنا، والظاهر عندي أن هذا تصرف من أحد الناسخين، وجد اللفظ غلطًا في النسخة التي ينقل عنها، ثم وجد نسخة أخرىٰ من المتن علىٰ الصواب، فأساء التصرف، وأثبته في صلب الكتاب أثناء الكلام، علىٰ أنه نسخة».

(٢) ذكره ابن القيم في إغاثة اللهفان، ١/ ١٢٩، ورواه بنحوه: نعيم بن حماد في الفتن، (٤١١)، وابن جرير الطبري، ٢٣/ ١٢٨، والطبراني، (٨٨٩٦)، والبيهقي في شعب الإيمان، (٧١٨٢)، وغيرهم، =

ولا يأمر بالمعروف؛ بل قد لا يفعل المعروف؛ لأنه لا يعرف أنه معروف، وقد يرتكب المنكر؛ لأنه لا يعرف أنه منكر، وهذا أمره خطير، تلتبس عليه الأمور حتىٰ لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا.

«وكذلك القلب المريض بالشهوة؛ فإنه لضعفه يميل إلىٰ ما يعرض له من ذلك بحسب قوة المرض وضَعفه»، كما تقدم في قوله ﷻ: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة:١٠]، هذا مرض القلوب، وفي قوله: ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب:٣٢]، هذا مرض الشهوة.

«ومرض القلب نوعان، كما تقدم: مرض شهوة، ومرض شبهة، وأردأهما مرض الشبهة، وأردأ الشبه: ما كان من أمر القدر».

الشبه في باب القدر أمرها أشد من الشبه في غيره؛ لأن جلاء هذه الشبه فيه صعوبة شديدة؛ حيث إن بعض النصوص قد يُساء فهمها فتوقع من لم ترسخ قدمه في شيء من الاضطراب. والقدرية لهم أدلة في الظاهر، وكذلك الجبرية لكن كل فريق منهما نظر من جانب وترك الجانب الآخر، ووفق الله ﷻ أهل السنة بأن نظروا من الجانبين، ونزلوهما منازلهما بواسطة نصوص الكتاب والسنة، فاستقامت أحوالهم، فالقدري مضطرب في حياته؛ لأن أثر القدر -سواء كان إيجابًا أو سلبًا- كبير علىٰ النفس، وعلىٰ الفعل، فالشخص الذي يظن أنه يخلق أفعاله، وأن الله ﷻ لا يقدر علىٰ فعله، كيف سيتعامل مع الجزاء والثواب من الله ﷻ في عمل يعمله بنفسه، لا سلطان لله عليه؟ والجبري الذي يرىٰ نفسه مع القدر، كالميت بين يدي الغاسل، كيف ينظر

= عن ابن مسعود رضي الله عنه قوله، قال الهيثمي في مجمع الزوائد، (١٢١٧٠): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

إلىٰ الثواب والعقاب؟ لأنه يرىٰ أنه مظلوم إذا عُذب وحُوسب.

«وقد يمرض القلب ويشتد مرضه، ولا يعرف به صاحبه؛ لاشتغاله وانصرافه عن معرفة صحته، وأسبابها[(١)]»: وأسباب أمراض القلوب كثيرة جدًا، منها ما يُدركه أكثر الناس، ومنها ما هو خفي علىٰ أكثرهم، كقول سفيان بن عيينة: «قد كنت أوتيت فهمًا في القرآن، فلما أخذت من مال أبي جعفر حرمت ذلك»[(٢)] فمثل هذا لا يدركه كثير من الناس ممن أوغل في الحياة الدنيا، وقد تجده ينسىٰ من المسائل؛ بل من الفنون الكثير، وقد يطلب الأشياء في وقتها فلا يعان عليها، ومع هذا لا تراه يرجع النظر في نفسه وفي تصرفاته، والله المستعان.

«بل قد يموت وصاحبه لا يشعر بموته»: يموت القلب الذي اتجهت إليه النصوص، والذي هو مناط التكليف، وقد يكون القلب المحسوس -وهو العضو المعروف- من أسلم القلوب، والعكس كذلك، فقد يكون مرض القلب الحسي عضالًا، ويحتاج إلىٰ أدوية وعمليات كثيرة، ومع ذلك تجد القلب المعنوي حيًّا مفعمًا بالإيمان.

«وعلامة ذلك: أنه لا تؤلمه جراحات القبائح، ولا يوجعه جهله بالحق وعقائده الباطلة»، يعني: أنه لا يتأثر بالمعاصي والذنوب، ولا يحرّك ساكنًا حينما يسمع ما يجري في مجتمعات المسلمين من المنكرات والشرور، وعظائم الأمور، فقد يكون عنده ما يقدح في توحيده، وما يخلخل عقيدته، ولا يبالي!

«فإن القلب إذا كان فيه حياة، تألم بورود القبيح عليه، وتألم بجهله بالحق بحسب حياته، وما لجرح بميت إيلام[(٣)]»؛ فكيف يتألم من مات إذا سُلخ جلده؟!

---

(١) هذا الفصل من إغاثة اللهفان لابن القيم، ١/ ٦٨، وما بعدها.

(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح، ١/ ٢٢١.

(٣) هذا عجز بيت للشاعر أبي الطيب المتنبي، وصدره: «مَنْ يَهُنْ يسهلِ الهوانُ عليه». ينظر: الأمثال =

«وقد يشعر بمرضه، ولكن يشتد عليه تحمل مرارة الدواء والصبر عليها، فيؤْثِر بقاء ألمه علىٰ مشقة الدواء؛ فإن دواءه في مخالفة الهوىٰ، وذلك أصعب شيء علىٰ النفس، وليس له أنفع منه»: هذا فيه نوع حياة، فهو قد يشعر بمرضه، لكن يحول دونه ودون العلاج عدم تحمل هذا العلاج، فكثير من المرضىٰ - حتىٰ في الأمراض المحسوسة - تجده يعطىٰ حمية، ويؤمر بتجنب بعض المأكولات التي تضره، ولا يصبر، ويجد نفسه تنازعه وتغالبه، وهذا يتضرر بلا شك.

«وتارة يوطِّن نفسه علىٰ الصبر ثم ينفسخ عزمه ولا يستمر معه؛ لضعف علمه وبصيرته وصبره، كمن دخل في طريق مخوف مفضٍ إلىٰ غاية الأمن وهو يعلم أنه إن صبر عليه انقضىٰ الخوف وأعقبه الأمن، فهو محتاج إلىٰ قوة صبر وقوة يقين بما يصير إليه، ومتىٰ ضَعُف صبره ويقينه رجع من الطريق ولم يتحمل مشقتها، ولاسيما إن عدم الرفيق، واستوحش من الوحدة، وجعل يقول: أين ذهب الناس؟ فلي أسوة بهم، وهذه حال أكثر الخلق، وهي التي أهلكتهم».

ومن أمثال الناس الدارجة قولهم: الموت مع الناس رحمة؛ لأن المهم عند بعضهم أن يصير مع الناس علىٰ خير أو علىٰ شر، وهو تحقيق لكلام المؤلف: «**أين ذهب الناس؟ فلي بهم أسوة**».

لكن الأسوة ليست بالغوغاء وعامة الناس، وإنما الأسوة بمحمد ﷺ ومن تبعه: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام:١١٦].

«فالبصير الصادق لا يستوحش من قلة الرفيق، ولا من فقده إذا استشعر قلبه مرافقة الرعيل الأول: ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء:٦٩].

= السائرة من شعر المتنبي، (ص: ٣٠).

وما أحسن ما قال أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة في كتاب الحوادث والبدع، قال: حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة، فالمراد لزوم الحق واتباعه وإن كان المتمسك به قليلًا والمخالِف له كثيرًا؛ لأن الحق هو الذي كانت عليه الجماعة الأولىٰ من عهد النبي ﷺ وأصحابه ﷺ، ولا نظر إلىٰ كثرة أهل الباطل بعدهم[(١)].

وعن الحسن البصري ﷺ أنه قال: السنة -والذي لا إله إلا هو- بين الغالي والجافي، فاصبروا عليها -رحمكم الله-؛ فإن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضىٰ، وهم أقل الناس فيما بقي، الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا علىٰ سنتهم حتىٰ لقوا ربهم، فكذلك فكونوا[(٢)]».

وكتاب الباعث علىٰ إنكار البدع والحوادث لأبي شامة مطبوع في جزء صغير ومتداول، وفيه فوائد نافعة جدًا في باب البدع، وهناك كتاب الحوادث والبدع للطرطوشي، وبينهما اتفاق كبير، وأظن أبا شامة استفاد من كتاب الطرطوشي.

يقول: «**فإن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضىٰ**»، والسواد الأعظم تبعوا من دعاهم إلىٰ هذه البدع، والقلوب تسرع إليها، «**وهم أقل الناس فيما بقي**»، فتجد بعض البلدان كلها علىٰ مذهب معيّن: أشعرية أو ماتريدية أو معتزلة، ومن دعاهم إلىٰ الحق أنكروا عليه ورموه بالعظائم، كما كان في عصر شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ السواد الأعظم علىٰ المذاهب البدعية الأخرىٰ، ثم بعد ذلك في عهد

(١) ينظر: الباعث علىٰ إنكار البدع والحوادث، (ص: ٢٢).
(٢) رواه الدارمي، (٢٢٣) بإسناده عن الحسن البصري، ونقله عنه أبو شامة في الباعث علىٰ إنكار البدع والحوادث، (ص: ١٦).

الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب حتىٰ رموه بالعظائم، وأنه من الخوارج، وأنه يُكفر الناس؛ كل هذا لأنه دعا إلىٰ الحق.

«وعلامة مرض القلب: عدوله عن الأغذية النافعة الموافقة له إلىٰ الأغذية الضارة، وعدوله عن دوائه النافع إلىٰ دوائه الضار»: إذا ذكرت له بعض الأدوية الناجعة النافعة لأمراض القلوب لا يلقي لها بالًا، فهذا إما لزيادة في مرض قلبه، أو موت قلبه، أو أن أمر الدين لا يهمه.

[أنفع أغذية وأدوية القلوب]

«فهناك أربعة أشياء: غذاء نافع، ودواء شافٍ، وغذاء ضار، ودواء مهلك.

فالقلب الصحيح يؤْثِر النافع الشافي علىٰ الضار المؤذي، والقلب المريض بضد ذلك، وأنفع الأغذية غذاء الإيمان، وأنفع الأدوية دواء القرآن»[1]: وغذاء الإيمان الذي ينتفع به القلب إنما يزداد ويتأكد ويرسخ بإدامة النظر في آيات الله المقروءة في كتابه.

فتدبر القرآن إن رمت الهدىٰ ... فالعلم تحت تدبر القرآن[2]

وشيخ الإسلام يقول: «قراءة القرآن علىٰ الوجه المأمور به تورث القلب الإيمان العظيم، وتزيده يقينًا وطمأنينة وشفاء»[3]، وبعض الناس يقرأ القرآن كأنه يقرأ صحيفة من الصحف، وهذا موت القلوب، والله المستعان.

«فمن طلب الشفاء في غير الكتاب والسنة؛ فهو من أجهل الجاهلين،

---

(١) ينظر: إغاثة اللهفان، ٢/ ٣٦٣.
(٢) نونية ابن القيم، (ص: ٤٩).
(٣) مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٢٨٣.

وأضل الضالين؛ فإن الله تعالىٰ يقول: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُو۟لَٰٓئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت:٤٤]».

الغالب أن الذي يستفيد ويهتدي وينتفع بالقرآن هو المؤمن، ومن كتب له الإيمان وكتبت له السعادة؛ فهو ينتفع به ولو لم يكن مؤمنًا، كما جاء في الصحيح من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه: أنه سمع النبي ﷺ وهو يقرأ في صلاة المغرب بسورة الطور قبل أن يسلم قال: كاد فؤادي أن يطير(١). والله ﷻ يقول عن النصارىٰ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ [المائدة:٨٣]، ومع الأسف أن كثيرًا من المسلمين يسمعون كلام الله ولا يحرك فيهم ساكنًا، وذلك لتمكن واستحكام أمراض القلوب فيهم.

«وقال تعالىٰ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء:٨٢] و﴿مِنَ﴾ في قوله: ﴿مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾ [الإسراء:٨٢]، لبيان الجنس، لا للتبعيض»: علىٰ اعتبارها جنسية يكون جميع القرآن شفاء، والشفاء أخص من الدواء، وعلىٰ اعتبارها تبعيضية -وهو قول بعض المفسرين- يكون بعض آياته شفاء لا جميعها. وابن تيمية وابن القيم يميلان إلىٰ أن للتجربة مدخلًا في الرقية، فيذكران آيات مخصوصة لبعض الأمراض، وهذا وإن كان ظاهره أنهما يقولان بالتبعيض، إلا أنه لا تلازم بين المسألتين؛ ولذا صرح ابن القيم بأنها جنسية، لا تبعيضية هنا(٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الجهر في المغرب، (٧٦٥)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح، (٤٦٣)، وأبو داود، (٨١١)، والنسائي، (٩٨٧)، وابن ماجه، (٨٣٢)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٢) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، (ص: ٨)، زاد المعاد، ٤/ ١٦٣.

«وقال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس:٥٧]، فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية، وأدواء الدنيا والآخرة، وما كل أحد يؤهَّل للاستشفاء به»؛ فالقرآن قوي ونفَّاذ، وثقيل ومؤَثِّر؛ لأنه كلام الله كالسيف الصقيل، لكن السيف الصقيل في يد زيد ليس مثله في يد عمرو؛ بل يختلف باختلاف قوة ضاربه، وكذلك القرآن، فتأتي إلىٰ راقٍ عُرِف بعلمه وعمله، واستقامته وصدقه مع الله ﷻ، وطيب مطعمه -وهذا مهم جدًّا- فيؤَثِّر، ويأتي آخر يرقي الناس وهو مخلِّط، فلا يؤثر؛ وذلك لأن الرقية من جنس الدعاء، فهي تحتاج إلىٰ توفر شروطه، وانتفاء موانعه.

وأحد المشايخ الذين ماتوا قبل بضع سنين جيء له بماء ليقرأ فيه، فقرأ الفاتحة، قال صاحب الماء: يا شيخ كلنا نقرأ الفاتحة، فأصرَّ عليه، فقرأ المعوذتين، فانكسر الكأس!

«وإذا أحسن العليل التداوي به، ووضعه علىٰ دائه بصدق وإيمان، وقبول تام، واعتقاد جازم، واستيفاء شروطه، لم يقاوم الداء أبدًا»: صدق الشارح ﵀.

«وكيف تقاوم الأدواء كلام رب الأرض والسماء، الذي لو نزل علىٰ الجبال لصدَّعها أو علىٰ الأرض لقطَّعها، فما من مرض من أمراض القلوب والأبدان إلا وفي القرآن سبيل الدلالة علىٰ دوائه، وسببه، والحمية منه؛ لمن رزقه الله فهمًا في كتابه»: وهذا لمن وفىٰ بشروطه.

«وقوله: «**لقد التمس بوهمه في فحص الغيب سرًّا كتيمًا**»»: و(كتيم) علىٰ وزن (فعيل) ومعناه: (مفعول)؛ أي: مكتوم عن الخلق.

«أي طلب بوهمه في البحث عن الغيب سرًّا مكتومًا؛ إذ القدر سر الله في خلقه، فهو يروم ببحثه الاطلاع علىٰ الغيب، وقد قال تعالىٰ: ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ

غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الجن:٢٦] إلىٰ آخر السورة.

وقوله: «**وعاد بما قال فيه**»؛ أي: في القدر «**أفاكًا**» كذابًا «**أثيمًا**»؛ أي: مأثومًا»؛ فالإيغال في مسائل القضاء والقدر مزلة أقدام، ضاع بسببها كثير من أصحاب العقول والأفهام، كل هذا لأنهم لم يتورعوا عن الإيغال في هذه المسائل.

[العرش والكرسي حق]

«قوله: «**والعرشُ والكرسيُّ حقٌّ**».

كما بين تعالىٰ في كتابه قال تعالىٰ: ﴿ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ﴾ [البروج:١٥]، وقال تعالىٰ: ﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ﴾ [غافر:١٥]، وقال تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه:٥]، وقال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الأعراف:٥٤] في غير ما آية من القرآن»: آيات الاستواء علىٰ العرش سبع[1].

«﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ﴾ [المؤمنون:١١٦] ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [النمل:٢٦] ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [غافر:٧] ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة:١٧] ﴿وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر:٧٥]، وفي دعاء الكرب المروي في الصحيح: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض رب العرش الكريم»[2].

---

(١) ينظر: التدمرية، (ص: ٢٩)، العرش للذهبي، ١/ ٢١١.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الكرب، (٦٣٤٥)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب دعاء الكرب، (٢٧٣٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وروىٰ الإمام أحمد في حديث الأوعال عن العباس بن عبد المطلب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تدرون كم بين السماء والأرض؟»، قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «بينهما مسيرة خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلىٰ سماء مسيرة خمسمائة سنة، وكثف كل سماء مسيرة خمسمائة سنة، وفوق السماء السابعة بحر بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك العرش بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، والله فوق ذلك، ليس يخفىٰ عليه من أعمال بني آدم شيء» ورواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه[1]. وروىٰ أبو داود وغيره بسنده إلىٰ رسول الله ﷺ

(١) أخرجه أبو داود، أول كتاب السنة، باب في الجهمية، (٤٧٢٣)، وابن ماجه، أبواب السنة، باب فيما أنكرت الجهمية، (١٩٣)، وأحمد، (١٧٧١)، من طريق الوليد بن أبي ثور. وأخرجه أبو داود، (٤٧٢٥)، من طريق إبراهيم بن طهمان مختصرا، وقال: بـ: «معنىٰ هذا الحديث الطويل».
وأخرجه أبو داود، أول كتاب السنة، باب في الجهمية، (٤٧٢٤)، الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحاقة، (٣٣٢٠)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد، ١/ ٢٣٤، من طريق عمرو بن أبي قيس.
وأخرجه أحمد، (١٧٧٠)، والحاكم، (٣١٣٧، ٣٤٢٨، ٣٨٤٩)، من طريق يحيىٰ بن العلاء، عن عمه شعيب بن خالد.
أربعتهم عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ مرفوعا.
وأخرجه الحاكم، (٣٤٢٩، ٣٨٤٨)، -أيضا- من طريق شريك، عن سماك به موقوفا.
وقد تكلم في بعض طرقه أهل العلم من أجل الوليد وابن عميرة، قال المنذري في مختصر سنن أبي داود، ٣/ ٢٨٣: «فيه الوليد، ولا يحتج بحديثه»، لكن قال ابن القيم في حاشيته علىٰ سنن أبي داود مع عون المعبود، ١٣/ ٥: «أما رد الحديث الأول بالوليد بن أبي ثور؛ ففاسد، فإن الوليد لم ينفرد به؛ بل تابعه عليه إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن سماك».
قال البخاري في التاريخ الكبير، ٥/ ١٥٩: «ولا نعلم لابن عميرة سماعا من الأحنف»، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب»، وأشار إلىٰ اختلاف الرواة عن سماكٍ في رفعه ووقفه، وصحح الحاكم المرفوع، وقال: «وقد أسند هذا الحديث إلىٰ رسول الله ﷺ شعيب بن خالد الرازي، والوليد بن أبي ثور، وعمرو بن ثابت بن أبي المقدام، عن سماك بن حرب، ولم يحتج الشيخان بواحد منهم، وقد ذكرت حديث شعيب بن خالد؛ إذ هو أقربهم إلىٰ الاحتجاج»، وقال في الموقوف: «علىٰ شرط مسلم»، ووافقه الذهبي في تصحيحه المرفوع، وحكمه علىٰ الموقوف، لكن قال: =

من حديث الأطيط[(١)]: أنه ﷺ قال: «إن عرشه علىٰ سمواته كهكذا»، وقال بأصابعه مثل: القبة[(٢)]. الحديثَ».

حديث الأطيط مضعَّف عند أهل الحديث، وكأن شيخ الإسلام يميل إلىٰ ثبوته؛ حيث إنه قال: «وهذا الحديث قد يطعن فيه بعض المشتغلين بالحديث انتصارًا للجهمية، وإن كان لا يفقه حقيقة قولهم وما فيه من التعطيل، أو استبشاعًا لما فيه من ذكر الأطيط، كما فعل أبو القاسم المؤرخ، ويحتجون بأنه تفرد به محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن جبير، ثم يقول بعضهم: ولم يقل ابن إسحاق حدثني، فيحتمل أن يكون منقطعًا. وبعضهم يتعلل بكلام بعضهم في ابن

= «يحيىٰ واه؛ بل حديث الوليد أجود»، وصحح المرفوعَ شيخ الإسلام، كما في الفتاوىٰ، ٣/ ١٩٢، وأثبت سماع ابن عميرة عن الأحنف، وذهب ابن العربي في عارضة الأحوذي، ١٢/ ٢١٨، إلىٰ عدم صحة شيء من حديث الأوعال، وأنها أمور تلقفت عن أهل الكتاب، ليس لها أصل في الصحة.
وللحديث شاهدٌ من حديث أبي هريرة ﷺ، أخرجه أحمد، (٨٨٢٨)، والترمذي، (٣٢٩٨)، وقال: «غريب من هذا الوجه»، وآخر عن أبي سعيد ﷺ عند الترمذي، (٢٥٤٠)، وآخر عن عبد الله بن عمرو ﷺ عند الترمذي -أيضًا-، (٢٥٨٨).

(١) قال في النهاية، ١/ ٥٤: «الأطيط صوت الأقتاب، وأطيط الإبل: أصواتها وحنينها؛ أي: أن كثرة ما فيها من الملائكة قد أنقلها حتىٰ أطَّت، وهذا مثل وإيذان بكثرة الملائكة، وإن لم يكن ثم أطيط، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالىٰ».

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في الجهمية، (٤٧٢٦)، والبزار، (٣٤٣٢)، وابن خزيمة في التوحيد، (ص: ١٠٣ - ١٠٤)، والطبراني في الكبير، (١٥٤٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات، ٢/ ١٥٩، من حديث جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، وفي إسناده ابن إسحاق، وقد عنعن، وجبير بن محمد لم يوثقه غيرُ ابن حبان، وأفرد الحافظ ابن عساكر هذا الحديث في جزء سمَّاه: «بيان وجوه التخليط في حديث الأطيط»، وحسنه ابن القيم في قوله: «الحديث لا يخرج عن كونه حسنا»، وقال الذهبي: «هذا حديثٌ غريب جدا فردٌ»، وقال الألباني: «إسناده ضعيف، ولا يصح في أطيط العرش حديث». ينظر: العلو للذهبي، (٧٣)، تهذيب سنن أبي داود، ١١/ ١٣، مختصر الصواعق المرسلة، (ص: ٤٣٤)، السلسلة الضعيفة، (٢٦٣٩)، تخريج أحاديث شرح الطحاوية، (٢٩٥).

إسحاق، مع أن هذا الحديث وأمثاله وفيما يشبهه في اللفظ والمعنىٰ لم يزل متداولًا بين أهل العلم خالفًا عن سالف، ولم يزل سلف الأمة وأئمتها يروون ذلك رواية مصدق به، راد به علىٰ من خالفه من الجهمية، مُتَلَقين لذلك بالقبول، حتىٰ قد رواه الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة في كتابه في التوحيد الذي اشترط فيه أنه لا يحتج فيه إلا بأحاديث الثقات»(١).

«وفي صحيح البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا سألتم الله الجنة فسلوه الفردوس؛ فإنه أعلىٰ الجنة وأوسط الجنة، وفوقه عرش الرحمن»(٢)، يروىٰ: «وفوقه» بالنصب علىٰ الظرفية، وبالرفع علىٰ الابتداء؛ أي: وسقفه، وذهب طائفة من أهل الكلام إلىٰ أن العرش فلك مستدير من جميع جوانبه، محيط بالعالم من كل جهة، وربما سموه الفلك الأطلس، والفلك التاسع، وهذا ليس بصحيح؛ لأنه قد ثبت في الشرع أن له قوائمَ تحمله الملائكة، كما قال ﷺ: «فإن الناس يُصعقون، فأكون أول من يفيق، فإذا أنا بموسىٰ آخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور»(٣)»: وفي رواية: «**أم هو ممن استثنىٰ الله**»(٤)، يعني: في

---

(١) بيان تلبيس الجهمية، ٣/ ٢٥٤-٢٥٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾، ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾، (٧٤٢٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ، وجاء بنحوه من حديث معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ﴾، (٣٣٩٨)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل موسىٰ ﷺ، (٢٣٧٣)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، واللفظ للبخاري، وجاء من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾، (٧٤٧٢)، من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، وسعيد بن المسيب، والأعرج، ثلاثتهم عن أبي هريرة ﷺ، والحديث في ألفاظه اختلاف سيأتي بيانُه.

قوله: ﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [النمل:٨٧]؛ أي: أنه لم يصعق أصلًا.

«والعرش في اللغة: عبارة عن السرير الذي للملِك، كما قال تعالىٰ عن بلقيس: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل:٢٣]، وليس هو فلكًا، ولا تَفهم منه العرب ذلك، والقرآن إنما نزل بلغة العرب، فهو سرير ذو قوائم، تحمله الملائكة، وهو كالقبة علىٰ العالَم، وهو سقف المخلوقات، فمن شعر أمية بن أبي الصلت[١]:

مجــدوا الله فهـــو للمجـــد أهـــل ربنـــا في الســماء أمســـىٰ كبيـــرا

بالبنـــاء العـــالي الـــذي بهـــرَ النـــ ـــاس وســـوىٰ فـــوق الســماء ســـريرا

شـــــرجعًا لا ينالـــــه بصـــــر العـــــ ـــين تـــرىٰ حولـــه الملائـــك صُـــورا[٢]

الصور هنا: جمع أصور، هو المائل العنق لنظره إلىٰ العلو، والشرجع: هو العالي المنيف، والسرير: هو العرش في اللغة»: أمية بن أبي الصلت جاهلي آمن شعره وكفر قلبه، ويروىٰ هذا مرفوعًا[٣].

(١) هو: أمية بن عبد الله بن أبي الصلت بن أبي ربيعة بن عوف بن عقدة الثقفي، شاعر جاهلي حكيمٌ، من أهل الطائف، رغب عن عبادة الأوثان، وقرأ التوراة والإنجيل، وكان يخبر بأنّ نبيّا يبعث قد أظلّ زمانه، ويؤمّل أن يكون هو ذلك النبيّ، فلمّا بلغه خروج رسول الله ﷺ وقصّته كفر حسدًا له، وكان النبي ﷺ يحب أن ينشد له أشعاره التي في توحيد الخالق، وقال فيه كما في حديث أبي هريرة ﷺ: «كاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم»، أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، (٣٨٤١)، ومسلم، كتاب الشعر، (٢٢٥٦). ينظر: الشعر والشعراء، ١/ ٤٥٠، أنساب الأشراف للبلاذري، ١٣/ ٤٤١، العقد الفريد، ٦/ ١٢٧.

(٢) عزاه إليه ابن قتيبة في الاختلاف في اللفظ والرد علىٰ الجهمية والمشبهة، (ص: ٤٨)، وأبو جعفر ابن أبي شيبة في العرش وما روي فيه، (ص: ٣٢).

(٣) أخرجه الفاكهي في أخبار مكة، (١٩٧٣)، بإسناده إلىٰ هشام بن الكلبي، عن أبيه قال: أنشد النبي ﷺ شعر أمية بن أبي الصلت، فقال ﷺ: «آمن شعره، وكفر قلبه»، وهو منقطع الإسناد، وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، ٩/ ٢٧٢ عن ابن عباس ﷺ بإسناد فيه ضعف. ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة، (١٥٤٦).

«ومن شعر عبد الله بن رواحة ﵁ الذي عرّض به عن القراءة لامرأته حين اتهمته بجاريته»: رأته بعينها فوق الجارية يطؤها، فذهبت وأحضرت سكينًا، فجاءت وقد قضىٰ وطره منها، فسألته فأنكر، فقالت: اقرأ القرآن إن كنت صادقًا، فأنشد هذه الأبيات علىٰ أنها قرآن يعرِّض، والزوجة من إيمانها ويقينها صدَّقت سمعها، وكذبت بصرها؛ لأنها لم تتوقع أن مسلمًا يقرأ القرآن وعليه جنابة.

«شهدت بأن وعد الله حق ... وأن النار مثوىٰ الكافرينا

وأن العرش فوق الماء طافٍ ... وفوق العرش رب العالمينا

وتحمله ملائكة شداد ... ملائكة الإله مسوِّمينا

ذكره ابن عبد البر وغيره من الأئمة[1].

ورویٰ أبو داود عن النبي ﷺ أنه قال: «أُذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله ﷻ من حملة العرش إن ما بين أذنيه إلىٰ عاتقه مسيرة سبعمائة عام»[2]، ورواه ابن أبي حاتم ولفظه: «مخفِق الطير[3] سبعمائة عام»[4]، وأما من حرَّف كلام الله، وجعل العرش عبارة عن الملك؛ كيف يصنع بقوله تعالىٰ: ﴿وَيَحۡمِلُ عَرۡشَ رَبِّكَ فَوۡقَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ ثَمَٰنِيَةٞ﴾ [الحاقة:١٧]، وقوله: ﴿وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ﴾ [هود:٧]؟

---

(١) نقل هذه الحكاية محمد بن الحسن الشيباني في المخارج في الحيل، (ص: ٨)، والدارمي في الرد علىٰ الجهمية، (ص: ٦٠)، وابن سيده في المحكم، ١/ ٤٠٢، وابن عبد البر في الاستيعاب، ٣/ ٩٠١، وغيرهم.

(٢) أخرجه أبو داود، أول كتاب السنة، باب في الجهمية، (٤٧٢٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره، (١٨٩٦٧)، والطبراني في الأوسط، (١٧٠٩)، والأصبهاني في العظمة، ٢/ ٧٣١، والبيهقي في الأسماء والصفات، (٨٤٦)، من حديث جابر بن عبد الله ﵁، وجود إسناده ابن كثير في تفسيره، ٨/ ٢١٢، وصححه ابن حجر في الفتح، ٨/ ٦٦٥.

(٣) مخفِق الطير: يعني بخفقان جناحيه، ففي لفظ الأصبهاني للعظمة، ٢/ ٧٣١: «مسيرة سبعمائة عام للطير السريع الطيران».

(٤) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم، (١٨٩٦٧).

أيقول: ويحمل ملكه يومئذ ثمانية؟ وكان ملكه على الماء؟ ويكون موسى عليه السلام آخذًا بقائمة من قوائم الملك؟ هل يقول هذا عاقل يدري ما يقول؟!

وأما الكرسي؛ فقال تعالىٰ: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وقد قيل: هو العرش، والصحيح أنه غيره، نقل ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره، روىٰ ابن أبي شيبة في كتاب صفة العرش، والحاكم في مستدركه، وقال: إنه علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة:٢٥٥]: أنه قال: الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر قدره إلا الله تعالىٰ[(١)]. وقد روي مرفوعًا، والصواب أنه موقوف علىٰ ابن عباس، ومثل هذا لا يدرك بالرأي، فله حكم الرفع.

وقال السدي: السموات والأرض في جوف الكرسي، والكرسي بين يدي العرش[(٢)]، وقال ابن جرير: قال أبو ذر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد أُلقيت بين ظهري فلاة من الأرض»[(٣)]:

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، (٣٠٣٠)، والدارمي في النقض، ١/ ٤٠٠، وعبد الله بن أحمد في السنة، (٥٨٦)، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في العرش وما روي فيه (٦١)، وابن خزيمة في التوحيد، ١/ ٢٤٨، والحاكم، (٣١١٦)، من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس قوله، قال الحاكم: «حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي علىٰ شرط الشيخين، وقد جاء مرفوعا -أيضا-، لكن قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية، ١/ ١٤: «الصواب أنه موقوف علىٰ ابن عباس»، وحكاه ابن جرير الطبري -أيضا- عن أبي موسىٰ الأشعري، والضحاك بن مزاحم، وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير، ومسلم البطين. ينظر: تفسير الطبري، ٥/ ٣٩٨.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، ٥/ ٣٩٨، عن السدي.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، ٥/ ٣٩٩، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة، ٢/ ٥٨٧، بإسنادهما إلىٰ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه، وحكم ابن كثير علىٰ إسناده بالانقطاع في البداية والنهاية، ١/ ١٤٧، وقد جاء موصولا، فرواه ابن أبي شيبة في العرش، وما روي فيه من طريق المختار بن غسان، عن إسماعيل بن سلم، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر رضي الله عنه، =

كل هذا يدل علىٰ عظمة هذه المخلوقات، فكيف بعظمة الخالق؟!

«وقيل: كرسيه علمه، ويُنسب إلىٰ ابن عباس، والمحفوظ ما رواه ابن أبي شيبة كما تقدم، ومن قال غير ذلك، فليس له دليل إلا مجرد الظن، والظاهر أنه من جراب الكلام المذموم، كما قيل في العرش»، أي: كما قيل في العرش: إنه الملك.

«وإنما هو كما قال غير واحد من السلف: بين يدي العرش كالمرقاة إليه[1]».

[استغناء الله عن العرش وما دونه]

«قوله: «وهو مُستَغْنٍ عن العَرْشِ وما دُونه، محيطٌ بكُلِّ شيء وفوقَه، وقد أعْجَزَ عن الإِحاطة خلْقَه».

لمَّا ذكَر الاستِواء الذي جاءت به نُصوص الكتاب والسُّنَّة، ومنها قوله تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه:٥]، ذكر استغناءَه ﷻ عن العَرْشِ وما دُونه؛ لئلَّا يتوهَّم متوهِّمٌ أنَّه خلَق العرشَ واستَوىٰ عليه محتاجًا إليه كما يحتاجُ المخلوقُ؛ بل إنَّ الله ﷻ خلق العرش، وثبَّت قواعده، وقام بقدرته العرش وسائرُ مخلوقاته، وليس به من حاجة إلىٰ العرش ولا إلىٰ شيء من مخلوقاته؛ بل كل مخلوقاته محتاجة إليه، كما جاءت بذلك النصوص التي ذكر الشارح، منها قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران:٩٧]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ﴾ [فاطر:١٥].

= وفيه إسماعيل بن سلم، لا يُعرف، ولعله إسماعيل بن مسلم المكي، يذكرونه في شيوخ المختار، وإسماعيل المكي هذا ضعيف. ينظر: التقريب، (٤٨٤).

(١) كذا عزاه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية، ١/ ١٥، إلىٰ غير واحدٍ من السلف، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ، ٦/ ٥٨٤: «الكرسي ثابت بالكتاب والسنة وإجماع السلف»، وقال الذهبي في كتاب العرش، ١/ ٣٥٣: «ذكر كثير من العلماء أن هذا القول [يعني: القول بأن الكرسي موضع القدمين] قد حصل عليه إجماع السلف».

ولا يُقاس الخالق على المخلوق في شيء من هذه الأمور، فالخالق ﷻ له ما يليق به من الأسماء والصفات والأفعال، لا يشبهه فيها شيء من مخلوقاته، وهو فوق كل شيءٍ، ومحيطٌ بكل شيء، ينزل إلى السَّماء الدُّنيا ولا يخلو منه العرش؛ فليُبعِد العبدُ عن نفسه تمامًا ما يجول في خواطره وما يدور في أفهامه وأوهامه من أدنى مشابهة للمخلُوق، وسيأتي في كلام الشارح بيانٌ لما ذكره الماتن.

«أما قوله: «**وهو مستغن عن العرش وما دونه**»؛ فقال تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران:٩٧]، وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [فاطر:١٥]، وإنما قال الشيخ ﵀ هذا الكلامَ هنا؛ لأنَّه لما ذكر العرشَ والكرسيَّ، ذكر بعد ذلك غناه سبحانه عن العرش وما دُون العرش ليبيِّن أنَّ خلْقَه للعرش واستواءَه عليه ليس لحاجتِه إليه؛ بل له في ذلك حكمة اقتضته، وكون العالي فوق السَّافل لا يلزم أن يكون السَّافل حاويًا للعالي محيطًا به حاملًا له، ولا أن يكون الأعلى مفتقرًا إليه، فانظر إلى السماء كيف هي فوق الأرض وليست مفتقرة إليها، فالربُّ تعالى أعظمُ شأنًا وأجلُّ من أن يَلزَم من عُلوِّه ذلك؛ بل لوازمُ عُلوِّه من خصائصِه، وهي حملُه بقُدرتِه للسَّافِل، وفقْر السَّافل» وهو العرش وما دونه، وجميعه فقيرٌ محتاجٌ إليه ﷻ «وغِناهُ هو سبحانه عن السَّافل وإحاطتُه ﷻ به، فهو فوق العرشِ مع حملِه بقدرتِه للعرشِ وحملَته، وغِناهُ عن العرشِ وفقر العرش إليه، وإحاطته بالعرش وعدم إحاطة العرشِ به، وحصره للعرش وعدم حصر العرش له، وهذه اللَّوازم منتفِيةٌ عن المخلُوق»؛ لأنَّ المخلُوق إذا استوى وجلس واستقرَّ على شيء، فمن لازم ذلك أنَّ الشيء يحويه ويحمِلُه ويُقلُّه، «ونفاةُ العلو -أهل التَّعطيل- لو فصَّلوا هذا التفصيل؛ لهُدوا إلى سواء السَّبيل، وعلمُوا مطابقة العقلِ للتَّنزيل، ولسلَكوا خلفَ الدَّليل»، يعني: لو ساروا خلف الدليل؛ لقادهم ذلك إلى الهدى والصراط المستقيم، لكنهم تركوا الدليل، وساروا خلف ما تُمليه عليهم عقولهم، وما تُمليه عليهم الأفكارُ

الوافدة بعد ترجمة كتب اليونان وغيرهم[١]، وتأثروا بها تأثرًا كبيرًا، وساروا في ركابها، ولهثوا وراءها، وكثر كلامهم، وقلَّ نفعهم، نسأل الله العافية.

«ولكن فارَقوا الدَّليل؛ فضلُّوا عن سواء السَّبيل، والأمرُ في ذلك، كما قال الإمام مالك ﵀ لما سُئِل عن قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الأعراف:٥٤]: كيف استوىٰ؟ فقال: الاستواءُ معلومٌ، والكيفُ مجهولٌ[٢]»؛ أي: أن معناه معلومٌ، فنصوص الصفات الثابتة في الكتاب والسنة كلها بلغة العرب، ولغة العرب معروف معاني مفرداتها، لكن كيفيَّاتها حالَ وصفِ اللهِ بها غيرُ معلومة، فلو قيل لك علىٰ سبيل المثال - تعالىٰ الله عن الشبيه والنِّدِّ والمثيل والنظير -: إنَّ فُلانًا من علماء المغرب اسمه زيد. أنت تعرف معنىٰ زيد، وتعرفُ أنَّه علَم يُعيِّن مُسمًّىٰ، لكنَّك لا تعرفُ كيفية هذا المسمَّىٰ وأنت لم ترَه، ولا وُصفت لك كيفيَّتُه. فإذا كان هذا بالنسبة للمخلوق؛ فكيف بالخالق؟!

بخلافِ القائلين بالتَّفويض، حيثُ يرون أنَّ هذه الصِّفات ليس لها معانٍ، وتُمَرُّ كما جاءت، ويُفسِّرون كلامَ بعضِ السَّلف علىٰ هذا، يقولون: لا نعرف لصفاتِ الله معنىٰ ولا كيفيَّة[٣]، ولو نزَّلنا مقولتهم هذه علىٰ المثال الذي أوردْناهُ قلنا: لا فرق

(١) قال ابن النديم: «لمَّا استظهر المأمون علىٰ ملك الروم، كتب إليه يسأله الإذن في إنفاذ ما يختار من العلوم القديمة المخزونة المدّخرة ببلد الروم، فأجاب إلىٰ ذلك بعد امتناع، فأخرج المأمون لذلك جماعة، منهم: الحجاج بن مطر، وابن البطريق، وسلم صاحب بيت الحكمة وغيرهم، فأخذوا مما وجدوا ما اختاروا، فلما حملوه إليه أمرهم بنقله، فنقل، وقد قيل: إن يوحنا بن ماسويه ممن نفذ إلىٰ بلد الروم». الفهرست لابن النديم، (ص: ٣٣٩).

(٢) أخرجه الدارمي في الرد علىٰ الجهمية (١٠٤) (ص: ٦٦)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٦٦٤) ١/ ٣٩٨، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٢٥، ٣٢٦، والبيهقي في الأسماء والصفات (٨٦٧) ٢/ ٣٠٥، وإسناد البيهقي جوده ابن حجر في الفتح ١٣/ ٤٠٦.

(٣) قال الحافظ الذهبي في كتابه «العلو»، (ص: ٢٥١)، في ترجمة القاضي أبي يعلىٰ: «المتأخرون من أهل النظر قالوا مقالة مولدة ما علمت أحدا سبقهم بها، قالوا: هذه الصفات تمرُّ كما جاءت، =

بين «زيد» الذي مثَّلنا به وبين «دَيْز»، والصوابُ أنَّ بينهما فرقًا، فكلمة: «ديز» لا معنىٰ لها، و«زيد» لها معنىٰ، لكن كيفيته لا نعرفها إلا إذا رأينا أو بلغنا بخبرٍ يثبُت به وصفُ كيفيَّته، وهذا التمثيل من باب التقريب، تعالىٰ الله عن مشابهة المخلوق.

«ويروىٰ هذا الجوابُ عن أم سلَمة ﵂ موقوفًا ومرفوعًا إلىٰ النبيِّ ﷺ[(١)]» كلام الإمام مالك ثابتٌ عنه بأسانيد جيِّدة، وأما خبرُ أمِّ سلمة ﵂؛ ففيه كلام لأهل العلم، ومرفوعُه أضعفُ من موقُوفه[(٢)].

۞ [إحاطة الله سبحانه بكل شيء]

«وأما قوله: «**محيطٌ بكل شيء وفوقه**»، وفي بعض النُّسخ: محيطٌ بكلِّ شيء فوقَه، بغير واوٍ من قوله: «فوقه»، والنسخة الأولىٰ هي الصَّحيحة، ومعناه: أنَّه تعالىٰ

= ولا تُأوَّل، مع اعتقاد أن ظاهرها غير مراد، فتفرع من هذا أنَّ الظاهر يعنىٰ به أمران:

أحدهما: أنه لا تأويل لها غير دلالة الخطاب، كما قال السلف: الاستواء معلوم، وكما قال سفيان وغيره: قراءتها تفسيرها، يعني: أنها بينة واضحة في اللغة لا يبتغىٰ بها مضائق التأويل والتحريف، وهذا هو مذهب السلف مع اتفاقهم -أيضا- أنها لا تشبه صفات البشر بوجه؛ إذ الباري لا مثل له، لا في ذاته، ولا في صفاته.

الثاني: أن ظاهرها هو الذي يتشكل في الخيال من الصفة، كما يتشكل في الذهن من وصف البشر، فهذا غير مراد؛ فإن الله تعالىٰ فرد صمد ليس له نظير، وإن تعددت صفاته، فإنها حق، ولكن ما لها مثل، ولا نظير».

ونقل عن القاضي أبي يعلىٰ قوله: «ويدل علىٰ إبطال التأويل أن الصحابة ومن بعدهم حملوها علىٰ ظاهرها، ولم يتعرضوا لتأويلها، ولا صرفها عن ظاهرها، فلو كان التأويل سائغا؛ لكانوا إليه أسبق».

(١) قول أم سلمة ﵂ أخرجه ابن بطة في الإبانة، (١٢٠)، ٧/ ١٦٢، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد، (٦٦٣)، ١/ ٣٩٧، وأبو يعلىٰ الفراء في إبطال التأويلات، (٥١)، (ص: ٧١)، وابن قدامة في إثبات صفة العلو، (٦٧)، (ص: ١٥٨)، والذهبي في العرش، (١١٧)، وقال في العلو للعلي الغفار، (ص: ٨١): «فأما عن أم سلمة؛ فلا يصح؛ لأن أبا كنانة ليس بثقة، وأبو عمير لا أعرفه».

(٢) قال شيخ الإسلام: «رُوي هذا الجواب عن أم سلمة ﵂ موقوفا ومرفوعا، ولكن ليس إسناده مما يعتمد عليه». مجموع الفتاوىٰ، (٥/ ٣٦٥).

محيطٌ بكلِّ شيء، وفوق كل شيء» وهذا هو المتعين «ومعنىٰ الثانية: أنَّه محيط بكل شيء فوق العرش، وهذا -والله أعلم- إمَّا أن يكون أسقطها بعض النُّسَّاخ سهوًا، ثُمَّ استنسخ بعضُ الناس من تلك النسخة، أو أنَّ بعض المحرفين الضالين أسقطها قصدًا للفساد، وإنكارًا لصِفة الفوقيَّة»؛ لأنَّه إذا قيل: «محيطٌ بكلِّ شيء فوقَه» بغير واو، يكون المراد: أنَّ من المخلوقات ما هو فوق العرش، فأثبت الفوقيَّة للمخلُوقات التي يُتصوَّر أنَّها فوق العرش، ويُتوصَّل بذلك إلىٰ نفيِ الفَوْقيَّة لله ﷻ، لكن إذا قيل: «وفوقَه»؛ يكون المعنىٰ: أنَّ الله ﷻ مع إحاطتِه بكل شيء، هو -أيضًا- فوقَ كلِّ شيء.

«وإلا فقد قام الدَّليلُ علىٰ أنَّ العرشَ فوق المخلُوقات، وليس فوقَه شيءٌ من المخلوقات، فلا يبقىٰ لقوله: محيطٌ بكل شيءٍ فوق العرش - والحالة هذه - معنىً؛ إذ ليس فوق العرش من المخلُوقات ما يحاط به؛ فتعيَّن ثبوت الواو، ويكون المعنىٰ: أنه سبحانه محيط بكل شيء، وفوق كل شيء، أما كونه محيطًا بكل شيء؛ فقال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ مِن وَرَآئِهِم مُّحِيطُۢ﴾ [البروج:٢٠]، وقال تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيۡءٖ مُّحِيطُۢ﴾ [فصلت:٥٤]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٖ مُّحِيطٗا﴾ [النساء:١٢٦]، وليس المراد من إحاطته بخلقه أنَّه كالفلَك وأنَّ المخلوقات داخلُ ذاته المقدَّسة، تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، وإنَّما المراد: إحاطةُ عظَمَة وسَعة وعلمٍ وقُدرة، وأنَّها بالنسبة إلىٰ عظمته كالَخرْدلة؛ كما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه: «قال: ما السَّمواتُ السبع والأرضون السبع، وما فيهن، وما بينهُنَّ في يد الرَّحمن إلا كخَرْدَلة[1] في يد أحدكم»[2].

(١) الخردلة، الحبَّة الواحدة من الخَردلة: حبُّ شَجَرٍ مَعْرُوف. ينظر: تاج العروس، ٢٨/ ٤٠٣.
(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة، ٣/ ٣٦١، وابن جرير في التفسير، ٢١/ ٣٢٤، موقوفًا علىٰ ابن عبَّاس من قوله، وله شواهد ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية في الرسالة العرشية، (ص: ١٨)، وغيرها.

ومن المعلُوم -ولله المثلُ الأعلىٰ-: أنَّ الواحد منا إذا كان عنده خردلة إن شاء قبضَها وأحاطتْ قبضتُه بها، وإن شاء جعلها تحته، وهو في الحالين مُبايِن لها، عالٍ عليها، فوقها من جميع الوُجوه، فكيف بالعظيم الذي لا يحيط بعظمته وصفُ واصفٍ؟!».

فالإحاطة بشيء لا تعني الممازجة به والاختلاط؛ ولذا قد يجلسُ المخلُوق من بني آدم علىٰ نملةٍ ولا تتضرَّر، وإذا قام عنها مشت! وقد يمسك بيده البعوض الذي يؤذيه ولا يتضرَّر، فإذا فتح قبضته طار، هذا بالنسبة للمخلوق مع المخلوق، فكيف بالخالق مع المخلوق؟!

«وما السَّمواتُ السَّبعُ في الكُرسيِّ إلا كدراهم سبعة ألقيتْ في تُرسٍ»[١]، و«ما الكرسي في العرشِ إلا كحلقةٍ من حديد أُلقيت بين ظهري فَلاة من الأرض»[٢]، هذه بالنِّسبة للعرش وهو مخلوقٌ، فكيف بالخالِق؟! والخردلة قد لا تُرىٰ بالعين المجرَّدة، وبعضُهم يقول: إنَّها الهباء[٣] الذي يُرىٰ مع النور الداخل من النافذة، أو شيء من ذلك، لا إله إلا أنتَ، ما أعظمَك!

---

(١) التُّرْس: هو القاعُ المستديرُ الأَملَسُ، ويقال: -أيضا- للصفحة الفولاذية التي تحمل لاتِّقاء السيوف، والأول هو المرادُ هنا. ينظر: تاج العروس، ١٥/ ٤٨٧.
والأثر أخرجه ابن جرير في تفسير، ٥/ ٣٩٩، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة، ٢/ ٥٨٧، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه زيد بن أسلم مرفوعًا.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره، ٥/ ٣٩٩، وأبو الشيخ في العظمة، ٢/ ٥٨٧، عن زيد بن أسلم، عن أبي ذرٍّ ﷺ مرفوعا، وعند أبي الشيخ فيه زيادة: «والكرسيُّ موضع القدمين»، وللأثر شواهد من طرق أخرىٰ.

(٣) ينظر: فتاوىٰ ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، ١/ ٢٠٥. وقال أغلب الشراح: إن الهباء ربع خردلة، وقيل: زنتها ربع ورقة نخالة، وورقة النخالة وزن ربع خردلة. ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ٣/ ١٢٨، فتح الباري لابن حجر، ٨/ ٢٥٠، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٧/ ٨١.

«فلو شاء لقبَض السَّموات والأرض اليوم وفعل بها كما يفعل بها يوم القِيامة، فإنَّه لا يتجدد له إذ ذاك قدرةٌ ليس عليها الآن، فكيف يَستبعِد العقلُ مع ذلك أنَّه يدنُو سبحانه من بعض أجزاء العالَم وهو علىٰ عرشِه فوق سمواتِه أو يدني إليه من يَشاء من خَلْقِه؟ فمن نفىٰ ذلك لم يقدره حقَّ قدرِه. وفي حديث أبي رَزِيْن المشهور الذي رواه عن النبيِّ ﷺ في رُؤية الرَّبِّ تعالىٰ: فقال له أبو رَزِيْن: كيف يَسَعُنا، يا رسولَ الله، وهو واحدٌ ونحنُ جميع؟ فقال: «سأنبِّئك بمَثلِ ذلك في آلاء الله، هذا القمرُ آيةٌ من آيات الله، كلُّكُم يراه مخليًا به، والله أكبر من ذلك»[1]، وإذْ قدْ تبيَّن أنَّه أعظمُ وأكبرُ مِن كلِّ شيءٍ، فهذا يُزِيلُ كُلَّ إشكالٍ، ويُبطلُ كلَّ خَيال.

وأما كونه فوق المخلوقات؛ فقال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام:١٨]، وقال تعالىٰ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل:٥٠]، وقال ﷺ في حديث الأَوْعال المتقدِّم: «والعرش فوق ذلك، والله فوق ذلك كلِّه» ولكنه حديث مضعَّفٌ عند أهل العلم[2].

«وقد أنشد عبد الله بن رَواحة رضي الله عنه شِعره المذكور بين يدي النبي ﷺ، وأقرَّه علىٰ ما قال وضحك منه، وكذا أنشدهُ حسَّان بن ثابت رضي الله عنه قوله:

شهدتُ بإذن الله أنَّ محمدًا ... رسول الذي فوق السموات من عُلُ

وأنَّ أبا يحيىٰ ويحيىٰ كلاهما ... له عملٌ من ربه متقبَّلُ

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في الرؤية، (٤٧٣١)، وابن ماجه، أبواب السنة، باب فيما أنكرت الجهمية، (١٨٠)، وأحمد، (١٦١٨٦)، (١٦١٩٨)، والطيالسي، (١١٨٥)، (١١٩٠)، وابن حبان، (٦١٤١)، والحاكم، (٦٢٨٢)، وصحح إسنادَه، ووافقه الذهبي، قال ابن رجب في الفتح، ٤/ ٣٢٢: «ذكر أبو عبد الله بن منده إجماع أهل العلم علىٰ قبول هذا الحديث، ونقل عباس الدوري، عن ابن معين أنَّه استحسنه».

(٢) ينظر: ٢/ ٤٦.

وأنَّ الـذي عـادىٰ اليهـودُ ابـنَ مـريم رسولٌ أتىٰ من عند ذي العرش مرسلُ»

اليهودُ عادوا عيسىٰ ﷺ لمَّا جاءهم بعد موسىٰ ﷺ.

«وأنَّ أخَا الأحقافِ إذ قامَ فيهم يجاهِد في ذات الإلـه ويعـدلُ»

يعني: هودًا ﷺ، أُرسل إلىٰ قومه عادٍ بالأحقاف، ﴿وَٱذۡكُرۡ أَخَا عَادٍ إِذۡ أَنذَرَ قَوۡمَهُۥ بِٱلۡأَحۡقَافِ﴾ [الأحقاف:٢١].

«فقال النبي ﷺ: «وأنا أشهد»[(١)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: أنَّه قال: «لما قضىٰ الله الخلق، كتَب في كتابٍ، فهو عنده فوق العرش: إنَّ رحمتي سبقتْ غضبي» وفي رواية: «تغلِبُ غضبِي». رواه البُخاريُّ، وغيره[(٢)].

وروىٰ ابن ماجه عن جابر يرفعُه: «بينَا أهلُ الجنة في نعيمهم، إذ سطَع لهم نورٌ، فرفعُوا إليه رؤوسَهم، فإذا الجبَّار جل جلاله قد أشرفَ عليهم من فوقِهم» والرؤوس - كما هو معلوم - لا تُرفع إلا إلىٰ الأعلىٰ، وفي حديث للبخاري يرويه عن أبي موسىٰ رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! ما القتال في سبيل الله؟ فإنَّ أحدنا يُقاتل غضبًا، ويقاتِل حميَّةً؟ فرفع إليه رأسَه، قال: وما رفع إليه رأسَه إلا أنَّه كان

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة، (١٣/ ٢٨٦)، (٢٦٥٤٠)، وأبو يعلىٰ، (٥/ ٦١)، (٢٦٥٣)، عن حبيب بن أبي ثابت، عن حسان بن ثابت، من إنشادِه عند النبي ﷺ، قال الذهبي في السير، ٥/ ٢١٨، والهيثمي في مجمع الزوائد، ١/ ٢٨: «مرسل».

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله -تعالىٰ-: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهۡوَنُ عَلَيۡهِ﴾، (٣١٩٤)، ومسلم، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله -تعالىٰ- وأنها سبقت غضبه، (٢٧٥١)، والترمذي، (٣٥٤٣)، وابن ماجه، (١٨٩)، وأحمد، (٧٥٠٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قائما، فقال: «**من قاتلَ لتكُون كلمةُ الله هي العُليا، فهو في سبيلِ الله** ﷻ»[(١)]، والشاهدُ: أنَّ المستفتي كان قائمًا؛ ولذا قال الراوي: «فرفع إليه رأسه».

«وقال: «يا أهل الجنة، سلامٌ عليكم»، ثُمَّ قرأَ قولَه تعالىٰ: ﴿سَلَٰمٞ قَوۡلٗا مِّن رَّبّٖ رَّحِيمٖ﴾ [يس: ٥٨]، فيَنظُر إليهم وينظُرون إليه، فلا يلتفِتُون إلىٰ شيءٍ من النَّعيم ما دامُوا ينظُرون إليه»[(٢)].

وروىٰ مسلم عن النبيِّ ﷺ في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُ﴾ [الحديد:٣] بقوله: «أنت الأوَّل؛ فليسَ قبلَك شيءٌ، وأنت الآخرُ؛ فليس بعدك شيءٌ، وأنت الظَّاهر؛ فليس فوقَك شيء، وأنت الباطِنُ؛ فليس دونَك شيء»[(٣)] الشاهدُ من الحديث قوله: «**وأنت الظَّاهرُ؛ فليسَ فوقَك شيء**»، «والمراد بالظهور هنا العلو، ومنه قوله تعالىٰ ﴿فَمَا ٱسۡطَٰعُوٓاْ أَن يَظۡهَرُوهُ﴾ [الكهف:٩٧]؛ أي: يعلُوه، فهذه الأسماء الأربعة متقابلة: اسمان منها لأزليَّة الرب ﷻ وأبديَّته» وهما: الأول والآخر، «واسمان لعلوِّه وقربه» وهما: الظَّاهرُ والباطن.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدۡ سَبَقَتۡ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾، (٧٤٥٨)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، (١٩٠٤)، وأبو داود، (٢٥١٧)، والترمذي، (١٦٤٦)، والنسائي، (٣١٣٦)، وابن ماجه، (٢٧٨٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه، أبواب السنة، باب فيما أنكرت الجهمية، (١٨٤)، وأبو نعيم في الحلية، ٦/ ٢٠٨، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة»، (٩٨)، والبزار، (٢٢٥٣)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وفي إسناده أبو عاصم عبد الله بن عبيد الله العباداني ضعيف، والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال شيخ الإسلام: «في إسناده مقال»، وضعفه البوصيري، والهيثمي. ينظر: الموضوعات، ٣/ ٢٦١، مجموع الفتاوىٰ، ٦/ ٤٤٩، مصباح الزجاجة، (٦٧)، مجمع الزوائد، ٧/ ١٠١، تخريج المشكاة، (٥٥٩٠).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، (٢٧١٣)، وأبو داود، (٥٠٥١)، والترمذي، (٣٤٠٠)، (٣٤٨١)، وابن ماجه، (١٣٨٣)، (٣٨٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«وروىٰ أبو داود، عن جُبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده قال: أتىٰ رسولَ الله ﷺ أعرابيٌّ فقال: يا رسول الله جَهِدت الأنفس، ونُهِكَت الأموال - أو هلَكت -، فاسْتَسْقِ لنا؛ فإنَّا نَسْتَشْفِعُ بك إلىٰ الله، ونَسْتَشْفِعُ بالله عليك، فقال رسول الله ﷺ: «ويحكَ، أتدريْ ما تقُول؟!» وسبَّحَ رسولُ الله ﷺ». تعظيمًا لله ﷻ من هذه المقالة، «فما زال يُسبِّحُ حتَّىٰ عُرِفَ ذلك في وُجُوه أصحابِه، ثُمَّ قال: «ويحك، إنَّه لا يُستشفعُ بالله علىٰ أحدٍ من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك، ويحك، أتدري ما الله؟ إنَّ الله فوق عرشِه، وعرشهُ فوق سمواته» - وقال بأصابعه مثل: القُبَّة - «وإنه ليئِطُّ به أطيطَ الرَّحل الجديدِ بالراكب»[(١)]: سبقت الإشارة إلىٰ أنَّ حديث الأطِيط مضعَّفٌ عند أهل العلم[(٢)].

«وفي قِصَّة سعد بن معاذ يوم بني قُرَيظة، لما حكم فيهم أنْ تُقتل مقاتلتُهم وتُسبىٰ ذرَارِيهم، فقال النبيُّ ﷺ: «لقد حكمتَ فيهم بحُكم الملك من فوقِ سبعِ سموات» وهو حديث صحيحٌ، أخرجهُ الأُموي في مغازيه، وأصلُه في الصحيحين»[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في الجهمية، (٤٧٢٦)، والبزار، (٣٤٣٢)، وابن خزيمة في التوحيد، (ص: ١٠٣-١٠٤)، والطبراني في الكبير، (١٥٤٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات، ٢/ ١٥٩، من حديث جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، وفي إسناده ابن إسحاق، وقد عنعن، وجبير بن محمد لم يوثقه غيرُ ابن حبان، وأفرد الحافظ ابن عساكر هذا الحديث في جزء سمَّاه: «بيان وجوه التخليط في حديث الأطيط»، وكأن شيخ الإسلام وابن القيم يميلان إلىٰ ثبوته، قال شيخ الإسلام في تلبيس الجهمية: «هذا الحديث وأمثاله وفيما يشبهه في اللَّفظ والمعنىٰ لم يزل متداولًا بين أهل العلم، ويروُون ذلك رواية مصدق به»، وقال ابن القيم: «الحديث لا يخرج عن كونه حسنا»، وقال الذهبي: «هذا حديثٌ غريب جدا فردٌ». ينظر: تلبيس الجهمية، ٣/ ٢٥٥، العلو للذهبي، (٧٣)، تهذيب سنن أبي داود، ١١/ ١٣، مختصر الصواعق المرسلة، (ص: ٤٣٤).

(٢) ينظر: ٢/ ٤٧.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، (٥١٣١)، والحاكم، (٢٥٧٠)، والبيهقي في الأسماء والصفات، (٨٨٥)، من حديث محمد بن صالح التمار، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد بن =

الأُموي نسبة إلىٰ بني أُمية، فهو مضموم الهمزة[(١)]، ويأتي بفتح الهمزة لغير المنسوبين لبني أُمية، فابنُ خير الإشبيلي[(٢)] صاحب الفهرست المعروف المشهور أَموي نسبة إلىٰ جبل في الأندلس اسمه أَمَوْ[(٣)].

«وروىٰ البخاريُّ عن زينبَ رضي الله عنها أنَّها كانت تفتخرُ علىٰ أزواج النبيِّ ﷺ وتقول: زوَّجكُنَّ أهاليكن، وزَوَّجَنِي اللهُ من فَوقِ سبعِ سَموات[(٤)].

وعن عُمر رضي الله عنه أنه مَرَّ بعجوز فاستوقفتْه، فوقفَ معها يحدِّثها، فقال رجل: يا أمير المؤمنين، حبَسْتَ النَّاسَ بسبب هذه العجُوز، فقال: ويلك، أتدري من هذه؟ هذه امرأةٌ سمِع الله شكواها من فوق سبعِ سموات، هذه خَوْلَة التي أنزل الله فيها: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [المجادلة:١]، أخرجه الدارمي»[(٥)].

كونُ هذه المرأة أنزل الله فيها قرآنا، وسُطِّرَت قصَّتُها في كلام الله الذي يُتلىٰ إلىٰ قيام

= أبي وقاص عن أبيه، وفي إسناده التمار، مختلفٌ فيه. صحح الذهبي حديثه هذا، وحسَّنه ابن حجر، وأصلُه في الصحيحين دون قوله: «من فوق سبع سموات»، أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب إذا نزل العدو علىٰ حكم رجل، (٣٠٤٣)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتال من نقض العهد...، (١٧٦٨)، وأحمد، (١١١٧٠)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وينظر: العلوُّ للذهبي، (٦٢)، موافقة الخبر الخبر، ٢/ ٤٣٩، تهذيب التهذيب، ٩/ ٢٢٥.

(١) هو: يحيىٰ بن سعيد بن أبان بن سعيد، الأُموي، أبو أيوب القرشي الأُموي، ثقة نبيل، (ت: ١٩٤هـ)، له كتاب «المغازي». ينظر: سير أعلام النبلاء، ٩/ ١٣٩-١٤٠.

(٢) هو: أبو بكر، محمد بن خير بن عمر بن خليفة، اللمتوني الأموي الإشبيلي، مقرئ من حفاظ الحديث، لغوي أديب، (ت: ٥٧٥ هـ)، من تصانيفه: «فهرسة ما رواه عن شيوخه». ينظر: تذكرة الحفاظ، ٤/ ١٠٧، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، (ص: ٧٥)، الأعلام للزركلي، ٦/ ١١٩.

(٣) ينظر: المشتبه لابن ناصر الدين، ١/ ٢٧٠.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب وكان عرشه علىٰ الماء، (٧٤٢٠)، والبيهقي في الكبرىٰ، (١٣٤٩٠)، من حديث عائشة عن زينب رضي الله عنها.

(٥) أخرجه الدارمي في الرد علىٰ الجهمية، (ص: ٢٦)، من طريق أبي يزيد المدني عن عمر به، قال الذهبي في العلو، (١٦٩): «إسنادٌ صالح فيه انقطاع، أبو يزيد لم يلحق عمر».

الساعة هذه ميزة لها، «وروىٰ عكرمة عن ابن عبَّاسٍ في قوله: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡ﴾ [الأعراف:١٧]، قال: ولم يستطع أن يقول من فوقهم؛ لأنَّه قد علم أنَّ الله سبحانه من فوقهم»(١).

ومن سمِع أحاديثَ الرَّسُول ﷺ وكلامَ السَّلف وَجَد منه في إثباتِ الفوقيَّة ما لا ينحصِرُ، ولا ريبَ أنَّ الله سُبحانه لما خلَق الخَلْقَ لم يخلُقْهم في ذاتِه المقدَّسَة، تعالىٰ الله عن ذلك؛ فإنَّه الأحدُ الصَّمدُ الذي لم يلدْ ولم يُولدْ»؛ خلافًا لقولِ من يقُول بالحُلول والاتِّحاد.

«فتعيَّن أنَّه خلقَهم خارجًا عن ذاتِه، ولو لم يتَّصفْ سبحانه بفَوقيَّة الذَّات مع أنَّه قائم بنفسِه غيرُ مخالطٍ للعالَم، لكان متَّصفًا بضِدِّ ذلك؛ لأنَّ القابل للشيءِ لا يخلُو منه أو من ضِدِّه».

يعني: أنه لا يخلُو إمَّا أن يكون في جهة العلوِّ أو في جهة السفل، أو في إحدىٰ الجهات الأربع؛ لأنَّ الجهات ستٌّ، وأشرف هذه الجهات هي جهة العُلو.

«وضِدُّ الفوقيَّة السُّفُول، وهو مذمومٌ علىٰ الإطلاق؛ لأنَّه مستقَرُّ إبليس وأتباعه وجنودِه، فإن قيل: لا نسلِّم أنَّه قابلٌ للفوقيَّة حتَّىٰ يلزمَ من نفيِها ثبوتُ ضدِّها، قيل: لو لم يكن قابلًا للعُلوِّ والفوقيَّة، لم يكن له حقيقة قائمة بنفسها، فمتىٰ أقْررْتُم بأنَّه ذاتٌ قائم بنفسه غيرُ مخالطٍ للعالَم، وأنه موجود في الخارج».

التزمت بعضُ الطَّوائف بهذه اللَّوازم، وقرَّرَ مُنظِّروها أنَّ الله سبحانه لا داخل العالَم ولا خارجه، ولا فوق ولا تحت، ولا يمينَ ولا شمال(٢)، لكن كيف لهم أن

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره، (١٤٣٨٢)، وفي إسناده حفص بن عمر العدني ضعيف، وشيخه الحكم بن أبان متكلَّمٌ فيه، ووثَّقه بعضهم. ينظر: تهذيب التهذيب، (٧١٨)، (٧٣٦).

(٢) ينظر: تلبيس الجهمية، ٣/ ٤٥٦، درء تعارض العقل والنقل، ٥/ ١٧٦.

يصفُوا ذاتا قائمة بذاتها بهذه الأوصاف المتناقضة، التي تدلُّ بمجموعها علىٰ أنَّ الموصُوف لا شيء، والله المستعان؟!

«ليس وجودُه ذهنيًّا فقط؛ بل وجودُه خارج الأذهان قطعًا»[1] الوجودُ وجودان: وجودٌ عينيٌّ، ووجودٌ ذهنيٌّ، وللفرق بين الوجودين نمثِّل بما يكتبُه المؤلِّفون في مقدِّمات كتبهم، وهو قولهم: «أمَّا بعد؛ فهذا كتابٌ موضوعه كذا وكذا» فهذه الإشارة إلىٰ الكتاب قد تكون إشارة إلىٰ حاضر موجُود، وذلك إن كانت المقدمة كُتبت بعد تأليف الكتاب، وقد تكون إشارةً إلىٰ موجود في ذهن المؤلف، وذلك إذا كتب المقدمة قبل تأليفه للكتاب.

«وقد علِم العُقَلاء كلُّهم بالضَّرُورة أنَّ ما كان وجودُه كذلِك، فهو إمَّا داخل العالَم، وإمَّا خارجٌ عنه، وإنكارُ ذلك إنكارُ ما هو أجلىٰ وأظهرُ الأمُورِ البديهيَّات الضروريَّة بلا ريب، فلا يُستدَلُّ علىٰ ذلك بدليل إلا كان العلم بالمباينة أظهرَ منه وأوضحَ وأبينَ، وإذا كان صفةُ العُلوِّ والفوقيَّة صفةَ كمال لا نقصَ فيه، ولا يستلزِمُ نقصًا، ولا يوجِبُ محظورًا، ولا يُخالِف كتابًا ولا سنةً ولا إجماعًا، ونفيُ حقيقتِه يكونُ عينَ الباطل والمُحال الذي لا تأتي به شريعة أصلًا، فكيف إذا كان لا يُمكنُ الإقرار بوُجُودِه وتصديقِ رُسُله والإيمان بكتابه وبما جاء به رسُوله إلا بذلك؟!، فكيف إذا انضمَّ إلىٰ ذلك شهادةُ العقُول السَّليمة والفِطر المستقِيمة».

يعني: إذا دلَّ العقل والنقل علىٰ ثبوت صفة العلوِّ؛ فإن نفيَها عينُ الباطل، وما يقول به بعض طوائف أهل البدع مما أسلفنا الإشارة إليه من أنَّه لا خارج العالم ولا داخله، ولا متصل بالعالم ولا منفصل عنه..إلخ كلُّ هذا لا يُسنده عقل صريح ولا نقل صحيح، وكثيرًا ما يعبر شيخ الإسلام عن مثل هذا الرأي بأنَّه من

(١) ينظر: الصواعق المرسلة، ٤/ ١٣١١.

باب: «فخرَّ عليهم السَّقف من تحتهم»[١]؛ أي لا نقل يدعم مقولتهم، ولا عقلَ يسندُ مذهبَهم.

[أنواع النصوص الدالة على العلو]

«والنُّصوص الواردة المتنوِّعة المحْكمَة علىٰ عُلوِّ الله علىٰ خلقه وكونه فوق عبادِه التي تقرُبُ من عشرين نوعًا؟!» يعني: علىٰ سبيل الإجمال، أمَّا مفرداتها؛ فتصلُ إلىٰ الألف، كما قرَّر بعضُ أهل العلم، كابن القيم، والذهبي، وغيرهم[٢].

«أحدها: التصريح بالفوقية مقرونًا بأداة «مِن» المعيَّنة للفوقيَّة بالذات، كقوله تعالىٰ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل:٥٠].

الثاني: ذِكْرُها مجرَّدة عن الأداة، كقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام:١٨].

الثالث: التصريح بالعُروج إليه، نحو: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج:٤]، وقوله ﷺ: «فيعرُج الذين باتُوا فيكم فيسألهم»[٣].

---

(١) ينظر: الصفدية، ١/ ٢٤٧، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، (ص: ٩٣)، درء تعارض العقل والنقل، ٥/ ٤، مجموع الفتاوىٰ، ٢/ ٢٢٠.

(٢) قال ابن القيم في نونيته، (ص: ٩٧):

يـــا قومنـــا والله إنَّ لقولنـــا ... ألفًـــا تـــدل عليـــه بـــل ألفـــان

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ، ٥/ ١٢١: « قد وصف الله تعالىٰ نفسه في كتابه، وعلىٰ لسان رسوله، بالعلو والاستواء علىٰ العرش، والفوقية في كتابه في آيات كثيرة، حتىٰ قال بعض أكابر أصحاب الشافعي: «في القرآن ألف دليل أو أزيد تدل علىٰ أن الله تعالىٰ عالٍ علىٰ الخلق، وأنه فوق عباده». وقال غيره: «فيه ثلاثمائة دليل تدل علىٰ ذلك».

(٣) هذه قطعة من حديث أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، (٥٥٥)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، (٦٣٢) والنسائي، (٤٨٤)، من حديث أَبِي هُريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «يتعاقبُون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثُم يعرج الذين باتوا =

الرابع: التَّصريحُ بالصُّعود إليه، كقوله تعالىٰ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر:١٠].

الخامس: التصريحُ برفعه بعض المخلُوقات إليه، كقوله تعالىٰ: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء:١٥٨]، وقوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران:٥٥]».

الوفاة هنا بمعنىٰ النوم، قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر:٤٢]، فعيسىٰ عليه السلام رفعهُ الله إليه بعد أن نام، ومنهم من يقُول: إنَّ هذا من باب التَّقديم والتَّأخير، فيكون المعنىٰ والتَّقدير: رافعُك إليَّ ومتوفِّيك فيما بعدُ، والمعوَّلَ علىٰ أنَّ الوفاةَ ليس المرادُ بها مفارقةَ الرُّوحِ، فقد أجمع أهلُ العلم علىٰ أنَّه عليه السلام رُفِع حيًّا(١)، وعلىٰ أنَّه ينزلُ في آخر الزَّمانِ، كما تواترت الأحاديثُ الصَّحيحة في ذلك(٢).

«السادس: التصريح بالعُلوِّ المطلقِ الدالِّ علىٰ جميع مراتب العلو: ذاتًا وقدرًا وشرفًا، كقوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ:٢٣]، وقوله: ﴿إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورىٰ:٥١]».

مثل هذه الأدلة استوفىٰ كثيرًا منها الحافظ الذهبي رحمه الله في جزء مستقلّ له في صفة العُلوِّ أسماه: «العلو للعليِّ الغفَّار»(٣).

= فيكم، فيسألهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يُصلُّون». واللفظ للبخاري.

(١) ينظر: تلبيس الجهمية، ١/ ١٢٥، درء تعارض العقل والنقل، ٦/ ٢٠٥، مجموع الفتاوىٰ، ٤/ ٣٢٢-٣٢٣، الصواعق المرسلة، ٤/ ١٢٥٢.

(٢) ينظر: بغية المرتاد في الرد علىٰ المتفلسفة والقرامطة والباطنية، (ص: ٥٢٠)، اجتماع الجيوش الإسلامية، ٢/ ١٥٣، لوامع الأنوار البهية للسفاريني، ٢/ ٩٤.

(٣) وهو مطبوع مُحقَّقٌ.

«السابع: التصريح بتنزيل الكتاب منه، كقوله تعالىٰ: ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾ [الزمر:١]» والنزول إنما يكون من الأعلىٰ إلىٰ الأسفل.

«وقوله: ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ [غافر:٢]، وقوله: ﴿تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [فصلت:٢]، وقوله: ﴿تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت:٤٢]، وقوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ [النحل:١٠٢]، وقوله: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝٢ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ [الدخان:١-٥]».

وهذه الليلةُ المباركةُ هي ليلةُ القدر، كما جاء في سورة القدر: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر:١]، وهذا نصٌّ لا يجوزُ العُدول عنه إلىٰ غيره من الأحاديث الضَّعيفة التي فسَّر بها بعضُهم هذه الآية بأنَّها: ليلةُ النِّصف من شَعبان[(١)]، فلا يثبتُ في ذلك شيءٌ[(٢)].

«الثامن: التصريح باختصاص بعض المخلوقات بأنَّها عنده، وأنَّ بعضها أقرب إليه من بعض، كقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ [الأعراف:٢٠٦]، وقوله: ﴿وَلَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَنْ عِندَهُۥ﴾ [الأنبياء:١٩]، ففرَّق بين: «من له» عمومًا، وبين: «من عنده» من ملائكته وعبيده خصوصًا، وقول النبي ﷺ في الكتاب الذي كتبه الرب تعالىٰ علىٰ نفسِه: أنَّه عنده فوق العرش[(٣)].

(١) قال بهذا القول عكرمة وجماعة. ينظر: تفسير الطبري، ٢٢/ ١٠، زاد المسير، ٤/ ٨٧.
(٢) جماهير أهل العلم علىٰ أن المراد بالليلة المباركة: ليلة القدر. ينظر: المرجعان السابقان، وتفسير ابن كثير، ٧/ ٢٤٦، وشفاء العليل، (ص: ٢٢).
(٣) تقدَّم تخريجه ٢/ ٥٩.

التاسع: التصريحُ بأنَّه تعالىٰ في السَّماء، وهذا عند المفسِّرين من أهل السُّنَّة علىٰ أحد وجهين: إما أن تكون «في» بمعنىٰ «علىٰ»، وإما أن يُراد بالسَّماء العُلوُّ، لا يختلفُون في ذلك، ولا يجوز الحمل علىٰ غيره».

ففي قوله تعالىٰ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك:١٦] إما أن تكون السَّماءُ جهةَ العلو، وهو في هذه الجهة، كما دلَّتْ علىٰ ذلك الأدلَّة، وإما أن تكون «في» بمعنىٰ «علىٰ»، فتكونُ «في السَّماء» بمعنىٰ: علىٰ السماء؛ أي: فوقها[١].

«العاشر: التَّصريحُ بالاستواء مقرونًا بأداة «علىٰ» مختصًّا بالعَرْشِ الذي هُو أعلىٰ المخلُوقات مصاحبًا في الأكثر لأداة «ثم» الدالَّة علىٰ الترتيب والمهلة[٢]»

والمُهلةُ: التَّراخِي.

«الحادي عشر: التَّصريحُ برفعِ الأيدي إلىٰ الله تعالىٰ، كقوله ﷺ: «إنَّ الله يستحيي من عبدِه إذا رفع إليه يديه أن يردَّهُما صِفرًا»[٣]، والقولُ بأنَّ العلوَّ قِبلةُ الدعاء فقط، باطلٌ بالضَّرُورة والفِطرةْ، وهذا يجدُهُ من نفسِه كلُّ داعٍ كما يأتي، -إن شاء الله تعالىٰ-» فقبلة الدعاء وقبلة الصلاة، وقبلتُنا أحياء وأمواتًا هي الكَعبة لا السَّماء[٤]؛ بل إنَّ بعض

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ١٦/ ١٠١، التدمرية، (٨٥-٨٩)، العلو للعلي الغفار، (ص: ٢١٩، ٢٣٢).

(٢) ينظر: مغني اللبيب، (ص: ١٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب الدعاء، (١٤٨٨)، والترمذي، أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، بابٌ (٣٥٥٦)، وابن ماجه، أبواب الدعاء، باب رفع اليدين في الدعاء، (٣٨٦٥)، وأحمد، (٢٤٢١١)، من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه، قال الزيلعي: «حديث حسن غريب، وبعضهم لم يرفعه»، وحسنه الحافظ ابن حجر، وله شواهد من حديث عبد الله بن عمر، وحديث جابر بن عبد الله، وحديث أنس بن مالك، رضي الله عنهم. ينظر: نصب الراية، ٣/ ٥١، فتح الباري، ١١/ ١٤٦.

(٤) شاع بين أهل البدع -ومنهم الأشاعرة- مقولة اعتبروها حديثا مرفوعا، وهي: «السماءُ قِبلةُ الدعاء»، ويستعملونها لإبطال قول أهل السنة الذي يقول: «إن الذين يرفعون أيديهم، وأبصارهم، وغير ذلك إلىٰ السماء وقت الدعاء - تقصد قلوبُهم الربَّ الذي هو فوق، وتكون حركة جوارحهم بالإشارة =

أهل العلم كره رفْع البصر إلىٰ السَّماء في الدعاء خارج الصلاة[١].

«الثاني عشر: التصريحُ بنُزولِه كلَّ ليلة إلىٰ سَماء الدُّنيا[٢]، والنُّزول المعقُول عند جميع الأُمم إنَّما يكون من عُلوٍّ إلىٰ سفْل.

الثالثَ عشرَ» مركَّبٌ مبنيٌّ علىٰ فتح الجزئين: «الإشارةُ إليه حِسًّا إلىٰ العلوِّ، كما أشار إليه مَن هُو أعلمُ به وبما يجب له» وهو النبيُّ ﷺ «لما كان بالمَجْمَع الأعظم الذي لم يجتمعْ لأحدٍ مثله في اليوم الأعظم، في المكان الأعظم، قال لهم: «أنتم مسؤولون عنِّي، فماذا أنتم قائلون؟» قالوا: نشهدُ أنَّك قد بلَّغتَ وأدَّيتَ ونصحتَ. فرفَع أصبعه الكريمة إلىٰ السَّماء رافِعًا لها إلىٰ من هُو فوقَها وفوقَ كل شيءٍ قائلًا: «اللهم اشهدْ»، فكأنَّا نُشاهدُ تلك الأصبع الكريمة وهي مرفوعةً إلىٰ الله، وذلك اللِّسان الكريم وهو يقول لمن رفع أصبعه إليه: «اللهم اشهدْ»[٣]. ونشهد أنَّه بلغ البلاغ المبين، وأدَّىٰ رسالة ربِّه كما أُمِر، ونصح أمَّتَه غاية النَّصيحة، فلا يُحتاج مع بيانِه وتبليغه وكشفِه وإيضاحِه إلىٰ تنطُّعِ المتنطِّعين[٤]،

= إلىٰ فوق؛ تبعًا لحركة قلوبهم إلىٰ فوق، وهذا أمرٌ يجدونه كلهم في قلوبهم وَجْدًا ضروريًّا، إلا من غُيِّرت فطرتُه باعتقاد يصرفه عن ذلك». تلبيس الجهمية، ٢/ ٤٤٦-٤٤٧، وقد ردَّها الشارح ابن أبي العز الحنفي من عدة أوجه كما سيأتي.

(١) كره ذلك الطبري، والقاضي شريح. ينظر: شرح مسلم للنووي، ٤/ ١٥٢، وشرح مختصر خليل للخرشي، ١/ ٢٩٣، النجم الوهاج في شرح المنهاج، ٢/ ٢٣٨، الفروع وتصحيح الفروع، ٢/ ٢٣٩.

(٢) إشارة إلىٰ حديث أبي سعيد، وأبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يمهل حتىٰ إذا ذهب ثلث الليل الأول، نزل إلىٰ السماء الدنيا، فيقول: هل من مستغفر؟ هل من تائب؟ هل من سائل؟ هل من داع؟ حتىٰ ينفجر الفجر»، أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء، (٧٥٨).

(٣) هذه قطعة من حديث جابر رضي الله عنه الطويل في الحج، أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، (١٢١٨)، أبو داود، كتاب المناسك، باب صفة حجة النبي ﷺ، (١٩٠٥)، وابن ماجه، كتاب المناسك، باب حجة رسول الله ﷺ، (٣٠٧٤).

(٤) المتنطعون: هم المتعمقون المغالون في الكلام، المتكلمون بأقصىٰ حلوقهم، مأخوذ من النطع، وهو: الغار الأعلىٰ من الفم، ثم استعمل في كل تعمق قولًا وفعلًا. النهاية، ٥/ ٧٤.

وحذْلَقةِ المتَحَذْلِقين[١]، والحمد لله رب العالمين.

الرابعَ عشرَ: التصريح بلفظ «الأين»، كقولِ أعلمِ الخلق به، وأنصحهم لأمَّته، وأفصحهم بيانًا عن المعنى الصحيح بلفظٍ لا يوهِم باطلًا بوجه: أين الله؟ في غير موضع» من هذه المواضع أنَّه لما أراد أن يختبرَ إيمان الجارية قال لها: «أينَ الله؟»، قالت: في السماء، فقال: «**اعتقْها؛ فإنَّها مُؤمِنة**»[٢].

«الخامس عشر: شهادتُه ﷺ لمن قال: إنَّ ربَّه في السَّماء بالإيمان[٣].

السَّادس عشر: إخبارُه تعالى عن فرعون أنَّه رام الصعود إلى السماء؛ ليطَّلِع إلى إله موسى، فيكذِّبه فيما أخبره مِن أنَّه سبحانه فوقَ السَّموات، فقال: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَـٰهَـٰمَـٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَـٰبَ ۝٣٦ أَسْبَـٰبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَـٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَـٰذِبًا﴾ [غافر:٣٦-٣٧]، فمَنْ نفَى العُلُوَّ من الجَهْميَّة، فهو فرعونيٌّ، ومن أثبتَه، فهو موسوِيٌّ» نسبةً إلى موسى عليه السلام، «محمديٌّ» نسبةً إلى نبيِّنا محمد ﷺ.

ووجه الاستدلال من الآيتين أنَّ فرعونَ أراد أن يرُدَّ على موسى الذي أثبت العُلوَّ لربِّه، فطلب من هامان أن يبنيَ له صَرْحًا؛ ليطَّلِع إلى إله موسى، وواضحٌ من طلبِه أنَّه لم يبتغ الصعود إلى السماء؛ وأنه إنما أراد بطلبِه هذا الاستهزاء؛ لأنَّه كانَ ينفي وجود الربِّ جل وعلا، كما قال ذلك لقومه، وإن كان نفيُه من باب الجحود الظاهر لا الباطن: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل:١٤].

---

(١) التحذلق: إذا أظهر الحِذْقَ وادّعى أكثَرَ مما عنده. ينظر: الصحاح للجوهري، ٤/ ١٤٥٧.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، (٥٣٧)، وأبو داود، (٩٣٠)، والنسائي، (١٢١٧)، وأحمد، (٢٣٧٦٢)، من حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه.

(٣) كما في الحديث الذي تقدَّم تخريجه آنفا.

«السابع عشر: إخباره ﷺ أنه تردَّد بين مُوسىٰ عليه السلام وبين ربِّه ليلة المعراج؛ بسبب تخفيفِ الصلاة، فيصعدُ إلىٰ ربِّه ثُم يعُود إلىٰ موسىٰ عدَّة مرار[1].

الثامن عشر: النُّصوص الدَّالَّة علىٰ رُؤْية أهل الجنَّة له تعالىٰ من الكتاب والسُّنَّة، وإخبار النبيِّ ﷺ أنَّهم يرونه كرُؤية الشَّمس والقَمر ليلة البدر ليس دونه سحابٌ، ولا يرونه إلا من فوقِهم، كما قال ﷺ: «بينا أهلُ الجنَّة في نعيمهم، إذ سطَع لهم نورٌ فرفعُوا رؤوسَهم، فإذا الجبار جل جلاله قد أشرفَ عليهم من فوقِهم، وقال: «يا أهل الجنَّة، سلامٌ عليكم»، ثُمَّ قرأ قوله تعالىٰ: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾ [يس:٥٨]، ثم يتوارىٰ عنهم وتبقىٰ رحمته وبركته عليهم في ديارهم»، رواه الإمام حمد في المسند وغيره من حديث جابر رضي الله عنه[2]».

خلافًا لمن نفىٰ الرُّؤية أو أثبتها لا في جهة؛ أي: أثبت الرُّؤية ونفىٰ الجهة، والذي يُثبتُ الرُّؤية وينفي الجِهة مردُّ قوله إلىٰ نفي الرؤية؛ لأنَّ الذي ليس في جِهة ليس بشيء؛ ولذا قال الشارح رحمه الله:

«ولا يتمُّ إنكارُ الفوقيَّة إلا بإنكار الرُّؤية، ولهذا طرَد الجهميَّة النفيَيْن، وصدَّق أهلُ السنَّة بالأمرين معًا، وأقرُّوا بهما، وصار من أثبتَ الرُّؤية ونفىٰ العلوَّ مُذَبْذبًا بين ذلك: لا إلىٰ هؤلاء ولا إلىٰ هؤلاء، وهذه الأنواع من الأدلَّة لو بُسطتْ أفرادُها لبلغت نحو ألفِ دليل، فعلىٰ المتؤوِّل أن يجيب عن ذلك كلِّه، وهيهات له بجوابٍ صحيحٍ عن بعض ذلك»، فضلا عن كلِّه.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣٢٠٧، ٣٨٨٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلىٰ السموات وفرض الصلوات، (١٦٤)، والنسائي، (٤٤٧)، وأحمد، (١٨١١٣)، من حديث أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة رضي الله عنهما.

(٢) تقدم تخريجه ٢/ ٦٠.

[من نصوص السلف في إثبات العلو]

«وكلامُ السَّلفِ في إثبات صفة العُلوِّ كثيرٌ جدًا، فمنه ما روىٰ شيخُ الإسلامِ أبو إسماعيل الأنصاري(١) في كتابه الفاروق بسندِه إلىٰ أبي مطيع البَلْخِي أنَّه سأل أبا حنيفة عمَّن قال: لا أعرف، ربي في السَّماء أم في الأرض؟ فقال: قد كفر؛ لأن الله يقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه:٥]، وعرشُه فوق سبع سموات، قلت: فإنْ قال: إنَّه علىٰ العرش، ولكنه يقول: لا أدري العرش في السَّماء أم في الأرض؟ قال: هو كافر؛ لأنَّه أنكر أنَّه في السَّماء، فمن أنكر أنَّه في السماء، فقد كفر(٢). وزاد غيره: لأنَّ الله في أعلىٰ علِّيِّين، وهو يُدعَىٰ من أعلىٰ لا من أسفل(٣). انتهىٰ. ولا يُلتَفَت إلىٰ من أنكر ذلك ممَّن ينتسب إلىٰ مذهب أبي حنيفة؛ فقد انتسب إليه طوائفُ معتزلة وغيرُهم مخالفون» ويعد الزمخشري من المعتزلة المنتسبين لأبي حنيفة، وكثير ممَّن ينتسبُ إلىٰ المذهب الحنفيِّ فيهم: الماتريدي، والأشعري، والمعتزلي، وغيرُ من ذكرناهُم(٤).

«وقد ينتسِبُ إلىٰ مالكٍ، والشافعيِّ، وأحمدَ - من يخالفهم في بعض اعتقاداتهم» كما في انتساب جملة من الأشعرية إلىٰ هذه المذاهب الثلاثة بما فيهم

(١) تقدمت ترجمته ١/ ٩٦.

(٢) ذكره الحافظ الذهبي في العلو، (٣٦٣)، وعزاه إلىٰ صاحب الفاروق.

(٣) هذه الزيادة في الفتوىٰ الحموية الكبرىٰ لشيخ الإسلام ابن تيمية، (ص: ٣٢٢).

(٤) المذهب الحنفي مذهب فقهي، وقد انتسب إليه من وافقه في الأصول والفروع، ومن وافقه في الفروع دون الأصول، والاسم الجامع لهم هو تقليد الإمام أبي حنيفة في المسائل الفروعية، ولهذا كان منهم المعتزلي والماتريدي، والمرجئ المحض، والزيدي؛ بل ومن طوائف شيعية أخرىٰ، أما عن الاعتزال؛ فقد كان المعتزلة المنتسبون لمذهب الإمام أبي حنيفة كثيرين، وبعضهم كانوا رؤوس فتنة، منهم: بشر المريسي، وابن أبي دؤاد، وأبو هاشم الجبائي، وغيرهم. ينظر: الرفع والتكميل، (ص: ٣٨٥).

مذهب الإمام أحمد «وقصة أبي يُوسف[(١)] في استِتابته لبشر المَرِيْسي[(٢)] لمَّا أنْكر أَنْ يكونَ الله فوقَ العرش، مشهُورة، رواها عبدُ الرحمن بن أبي حاتِمٍ وغيرُه[(٣)]»، وقد كان بلغ الأمر ببشر المريسي مبلغًا لم يُؤثر عن غيره، فذُكِرَ عنهُ أنَّه كان إذا سجد قال: «سبحان ربي الأسفل»[(٤)].

[ردُّ تـأويـلات نفـاة العلو]

«ومَن تأوَّل «فوق» بأنَّهُ خيرٌ من عباده، وأفضلُ منهم، وأنَّه خيرٌ من العرش وأفضلُ منه»؛ أي: أن بعضهم تأولوا العلوَّ بالعلوِّ المعنوي، وبأنَّه خير من هؤلاء وأفضل منهم، لا أنَّه فوقهم بالعلو الحسي؛ وهذا تأويل باطل، ثم ضربَ الشارح لهذا التأويل الباطل مثالًا: «كما يُقال: الأميرُ فوقَ الوزير، والدِّينارُ فوق الدِّرهم، فذلِك مما تنفِرُ عنه العقُول السَّليمة، وتشمئِزُّ منه القُلوب الصَّحيحة، فإنَّ قولَ القائل ابتداءً: الله خيرٌ من عباده وخير من عرشِه، من جنس قوله: الثلجُ باردٌ، والنار حارة، والشمس أضوأ من السِّراج، والسَّماء أعلىٰ من سقفِ الدار، والجبل أثقلُ من الحصىٰ، ورسول الله أفضل من فلان اليهودي، والسماء فوق الأرض، وليس في ذلك تمجيدٌ، ولا تعظيم، ولا مدحٌ؛ بل هو من أرذل الكلام وأسمجه وأهجنه» ولو قيل لأي شخص من سائر المسلمين: أنت أفضلُ من إبليس! لم يرض بذلك، فكيف يستسيغ المرءُ أن يقول: إن رسول الله أفضل من فلان اليهودي؟! هل يقول

(١) تقدمت ترجمته ١/ ٣٨.

(٢) تقدمت ترجمته ١/ ٣٨.

(٣) هو: أبو محمد، عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس، التميمي الحنظلي الرازي، حافظ عارف بالعلل والجرح والتعديل، ت/ ٣٢٧ هـ، له تصانيف، منها: الجرح والتعديل، والعلل، والرد علىٰ الجهْمية. ينظر: فوات الوفيات، ٢/ ٢٨٧، الوافي بالوفيات، ١٠/ ١٣٥.

(٤) ينظر: العرش، (٢١٢)، العلو، (٥٣٨)، وكلاهما للذهبي.

مثل هذا أحد؟! والله المستعان «فكيف يليق بكلام الله الذي لو اجتمع الإنسُ والجنُّ على أن يأتوا بمثله لما أتوا بمثلِه ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا؛ بل في ذلك تنقُّص، كما قيل في المثل السائر:

ألـم تـر أنَّ السـيف يـنقصُ قـدرُه إذا قيل: إنَّ السيف أمضىٰ من العصا[1]

ولو قال قائل: الجوهرُ فوقَ قِشرِ البصَل وقِشْر السَّمك! لضحِك منه العُقلاء للتفاوت الذي بينهما، فالتفاوُت الذي بين الخالق والمخلوق أعظَم وأعظمُ، بخلاف ما إذا كان المقام يقتضي ذلك بأنْ كان احتجاجًا علىٰ مبطِل، كما في قول يوسف الصديقِ عليه السلام: ﴿ءَأَرۡبَابٞ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ﴾ [يوسف:٣٩]، وقولِه تعالىٰ: ﴿ءَآللَّهُ خَيۡرٌ أَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [النمل:٥٩]، وقوله: ﴿وَٱللَّهُ خَيۡرٞ وَأَبۡقَىٰٓ﴾ [طه:٧٣]، وإنَّما يثبت هذا المعنىٰ من الفوقيَّة في ضِمْن ثبوت الفوقيَّة المطلَقة من كلِّ وجه، فله سبحانه وتعالى فوقيَّةُ القهر، وفوقيَّة القدْر، وفوقية الذات.

ومن أثبت البعضَ ونفىٰ البعضَ فقد تنقَّص، وعلوُّه تعالىٰ مطلَقٌ من كل الوُجوه، فإنْ قالوا: بل علوُّ المكانة لا المكان، فالمكانةُ: تأنيثُ المكان، والمنزلة: تأنيث المنزل، فلفظ المكانة والمنزلة يستعمل في المكانات النفسانية والروحانية، كما يستعمل لفظ المكان والمنزل في الأمكنة الجسمانية، فإذا قيل: لك في قلوبنا منزلة، ومنزلة فلان في قلوبنا وفي نفوسنا أعظم من منزلة فلان، كما جاء في الأثر: «إذا أحبَّ أحدُكم أن يعرفَ كيف منزلتُه عند الله، فلينظُرْ كيف منزلةُ الله في قلبِه؛ فإنَّ الله ينَزِّل العبدَ من نفسِه حيثُ أنزله العبد من قلبه» هذا من الآثار عن السَّلف

(١) هكذا في: مختصر الصواعق المرسلة، (ص: ٣٨٣)، وفي يتيمة الدهر، ٥/ ٢٩٩:

ألـم تَـرَ أن السَّـيْف يـزري بِـهِ الْفَتـىٰ إِذا قَـالَ هَـذَا السَّـيْف أمضـىٰ مـن الْعَصَـا

ولا يثبت مرفوعًا[١]، وقال بعضُهم: إذا أردت أن تعرف قدرك عند الله فاعرف قدرَ القرآن عندك، واعرفْ قدر العبادات من الصلاة والصيام وغيرها في قلبك، فإن كنت تعظِّمها، فلا شكَّ أنَّ لك قدرًا عند الله ﷻ، قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج:٣٢].

«فقولُه: منزلةُ الله في قلبِه، هو ما يكُون في قلبِه من معرفةِ الله ومحبَّته وتعظيمِه وغير ذلك، فإذا عُرِف أنَّ المكانةَ والمنزلة تأنيث المكان والمنزل، والمؤنَّث فرع عن المذكَّر في اللفظ والمعنىٰ وتابعٌ له، فعلوُّ المثل الذي يكون في الذِّهنِ يتبعُ عُلوَّ الحقيقة إذا كان مُطابِقا كان حقًّا، وإلا كان باطِلًا» وقريب من هذا إذا كان بالفِعْلِ للمرء منزلةٌ ومكانةٌ رفيعة، ووُصِف بها كان حقًّا، وإنْ ذُكِر بها من لا يستحِقُّها كان المعنَىٰ باطلًا، كما يُمدح رُؤوس المبتدِعة وغيرهم.

«فإن قيل: المراد علوُّه في القُلوب، وأنَّه أعلىٰ في القلوبِ من كلِّ شيء.

قيل: وكذلك هو، وهذا العلو مطابقٌ لعلوِّه في نفسِه علىٰ كلِّ شيءٍ، فإنْ لم يكن عاليًا بنفسِه علىٰ كلِّ شيء كان علوُّه في القلُوب غيرَ مطابِق، كمن جعَل ما ليس بأعلىٰ أعلىٰ».

[تقرير العلو من جهة العقل]

لما ذكر الشارح ﵀ أصولَ أدلَّة العلو من الكتاب والسنة، وأشار إلىٰ أنَّ مفرداتها قد تبلُغُ الألْفَ، بدأ ﵀ بتقرير العُلوِّ للعليِّ الغفَّار من جهة العقل ومن جهة

(١) أخرجه مرفوعًا الحاكم في المستدرك، (١٨٢٠)، وصححه، والطبراني في الأوسط، (٢٥٠١)، والبيهقي في الشعب، (٥٢٥)، من حديث جابر ﵁، ومدار الحديث علىٰ عمر بن عبد الله مولىٰ عفرة، وقد وثقه غير واحد، وضعفه جماعة. ينظر: مجمع الزوائد، ١٠/ ٧٧، مختصر استدراك الذهبي علىٰ الحاكم، ١/ ٣٧٦.

الفطرة، فقال:

«وعلوّه ﷻ كما هو ثابت بالسمع، ثابت بالعقل والفطرة.

أما ثبوتُه بالعقل؛ فمن وجوه:

أحدها: العلم البديهيُّ» نسبةً إلىٰ البديهة، ويجوز أن تقول: بدهي، مثل قرشي وقريشي[١]، «القاطعُ بأنَّ كل موجودين إمَّا أن يكون أحدهما ساريًا في الآخر قائمًا به كالصفات، وإما أن يكون قائمًا بنفسه بائنًا من الآخر.

والثاني: أنه لمّا خلق العالم، فإما أن يكون خلَقَه في ذاته» يعني: ممتزجًا به «أو خارجًا عن ذاته» يريد أن يقرر أنَّه لما خلق الله العالَم، فإما أن يكون خلقه في ذاته، مثل ما قال أولا في العلم البدهي: «**إما أن يكون ساريًا في الآخر قائمًا به كالصِّفات**» أو خلقه قائمًا بنفسه مباينًا له منفصلًا عنه، وهناك تداخلٌ بين القسم الأول والثاني في فروعهما في كلام المؤلف رحمه الله.

«والأوَّلُ باطلٌ»؛ لأنَّه معلوم بالحس أنَّ العالَم منفصلٌ لم يكنْ في ذات الله ﷻ، وإن خُيِّل لبعض غلاة المبتدعة: أنَّ المخلوق حالٌّ في الخالق أو أنَّ الخالق حلَّ في المخلوق، وهذا الثاني –أيضًا– مرفوضٌ فطرةً وعَقْلًا؛ لوجود ما يدل علىٰ الانفصال بين الخالق والمخلوق حسًّا، وهذا الذي أشرنا إليه هو ما يقولُه النَّصارىٰ من أنَّ اللَّاهوتَ حلَّ بالناسوت[٢]؛ – تعالىٰ الله عما يقولون علوًا كبيرًا–، ونحوها عقيدة وحدة الوجود[٣] .

(١) ينظر: العين، ٥/ ٣٩، تهذيب اللغة، ٨/ ٢٥٤، الصحاح، ٣/ ١٠١٦.

(٢) اللاهوتُ: يُقال لله، والناسوت للإنسان، قال الزبيدي منتقدًا لشيخه الفيروزآبادي: «استدركه شيخنا؛ بناء علىٰ ادعاء بعضهم أصالةَ التاء، وفيه نظر». ينظر: تاج العروس، ٥/ ٨٢، معجم المناهي اللفظية، (ص: ٤٥٤).

(٣) وحدة الوجود: عقيدةُ كثيرٍ من الصوفية، وتتمثل في الاعتقاد بأنه لا موجود إلا الله تعالىٰ، وأن وجود الكائنات هو عين وجود الله تعالىٰ، وأصل هذا المذهب إنكار مسألة المباينة والعلو، وممن قال بهذا =

«أمَّا أوَّلًا» وهو أن يكون خلقه في ذاته «فبالاتفاق» يعني: أن القول بالحلول والاتحاد أمرٌ متفق علىٰ بطلانه بين جميع العقلاء، وهو ضرب من الهوس والجنون لا يقبله عاقل سويٌّ.

«وأما ثانيًا: فلأنَّه يلزم أن يكون محلًّا للخسائِس والقاذُورات -تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا-. والثَّاني يقتضي كون العالَم واقعًا خارج ذاتِه» وهذا هو الصَّحيحُ، «فيكون منفصلًا، فتعيّنت المباينة؛ لأنَّ القول بأنَّه غير متصل بالعالَم وغيرُ منفصلٍ عنه غيرُ معقُولٍ» فهو ضرب من المحال؛ لأنَّه جمع بين النقيضين، وهما: أن الله غير متصل بالعالم وغير منفصل عنه.

«الثالث: أن كونه تعالىٰ لا داخل العالَم ولا خارجه يقتضي نفيَ وُجودِه بالكلية لأنه غير معقول» فليس هناك قسم ثالث، «فيكون موجودًا إمَّا داخله وإما خارجَه، والأولُ باطلٌ، فتعيَّن الثاني، فلزمت المباينة.

وأمَّا ثبوتُه بالفِطرة؛ فإنَّ الخلقَ جميعًا بطِباعهم وقلوبهم السَّليمة يرفعُون أيديهم عند الدُّعاء، ويقصدُون جِهة العُلُوِّ بقلُوبهم عند التضرُّع إلىٰ الله تعالىٰ.

وذكر محمد بن طاهر المقدسي أنَّ الشيخ أبا جعفر الهمَذاني[1] حضر مجلس الأستاذ أبي المعالي الجُويني المعروف بإمام الحَرمين[2] وهو يتكلم في نفي صفة

= القول: ابن عربي، والتلمساني، وابن الفارض، وقد ردّ عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية في كثير من كتبه. ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٢/ ٩٨، مصرع التصوف، (ص: ٧٤)، توضيح مقاصد المصطلحات العلمية في الرسالة التدمرية، (ص: ٤٨).

(١) هو: أبو جعفر محمد بن الحسن بن محمد بن عبد الله الهمذاني، قال الذهبي: «حافظ زاهد، بقية السلف والأثبات، من أئمة أهل الأثر»، (ت: ٥٣١ هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، ٢٠/ ١٠١-١٠٢.

(٢) هو: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني، الملقب بـ :«إمام الحرمين»، كان أشعريًا، وتاب في آخر عمره، ومما قاله بأخرة: «اشهدوا علي أني قد رجعت عن كل مقالة تخالف السنة، وأني أموت علىٰ ما يموت عليه عجائزُ نيسابور»، (ت: ٤٧٨)، له مصنفات، =

العلو ويقول: كان الله ولا عرش، وهو الآن على ما كان. فقال الشيخُ أبو جعفر: أخبِرْنا يا أستاذُ عن هذه الضرورة التي نجدُها في قلوبنا، فإنه ما قال عارفٌ قط: يا ألله! إلا وجد في قلبِه ضرُورةً تطلُب العُلوَّ، لا يلتفِتُ يمنةً ولا يسرةً، فكيف ندفعُ هذه الضَّرورةَ عن أنفسِنا؟

قال فلطَم أبو المعالي على رأسِه ونزَل، وأظنُّه قال: وبكَى، وقال: حيَّرني الهمَذاني، حيَّرني الهمَذاني[1]، أراد الشَّيخُ أنَّ هذا أمرٌ فطرَ اللهُ عليه عبادَه من غير أن يتلقَّوْه من المعلِّمِين، يجدُون في قلوبهم طلبًا ضروريًّا يتوجَّه إلى الله ويطلبُه في العُلوِّ. وقد اعترِضَ على الدَّليل العقليِّ بإنكارِ بَداهتِه؛ لأنَّه أنكرَه جُمهورُ العُقَلاء، فلو كانَ بديهيًّا لما كان مختلَفًا فيه بين العُقَلَاء؛ بل هُو قضيَّةٌ وَهْميَّةٌ خياليَّة[2]».

أنكرُوا هذا الدَّليل العقليَّ بإنكار بداهتِه، قالوا: لو كان بدهيًّا ما أنكره جُمهور النَّاس الذين ينفونَ صِفة العُلوِّ وغيرهم ممَّن يُنازِعُون في هذه البدهيَّة.

ونَقُول: عندنا أدلَّة قويَّةٌ قطعيَّة من نُصوص الكتاب والسُّنَّة والفِطرة والعَقْلِ على ثبوت العُلوّ، لكن إنْ عرضتَها على بعضِ هؤلاء الكتَبة لم يُوافِقُوا على بداهتها، فهل يقالُ: إنَّها ليست بديهيَّة؟ لا؛ بل هي بديهية وفطريَّة، ولا عبرة بمن اجتالتْه الشَّياطين واجتالتْ فطرتَهُ معه، ولا عبرة ببديهته وفطرتِه، إنما العِبرة بمن هُو باقٍ على خِلقتِه التي خلقهُ الله عليها، وفطرتِه التي فطرهُ الله عليها.

«والجوابُ عن هذا الاعتراضِ مبسوطٌ في موضِعِه، ولكن أُشيرُ إليه هُنا إشارةً مختصرةً، وهو أن يُقال: إنَّ العقلَ إنْ قبِل قولَكم، فهو لقَولِنا أَقْبلُ،

= أشهرها: «نهاية المطلب في دراية المذهب»، و«الرسالة النظامية». ينظر: تاريخ بغداد، ١٦/ ٤٣، سير أعلام النبلاء، ١٤/ ١٧، طبقات الشافعية، ٥/ ١٦٥.

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء، ١٨/ ٤٧٤.

(٢) ينظر: كتاب الأربعين للفخر الرازي، ١/ ١٥٢.

وإن ردَّ العقلُ قولنا، فهو لقولِكم أعظمُ ردًّا» واعتراف أبي المعالي الجُويني بهذه الفِطْرة وهذه البديهَة يدلُّ علىٰ أنَّ عند أبي المعالي بقيَّةَ فِطرة وافق بها الهمذَاني، وإلا فهو قرأ في كتُب المتكلِّمين والفلاسِفة وتأثَّر بها، ولو أنَّ رجُلا غاليًا في الوثوق بعقله، ولم تكن له علاقة بالنُّصوصِ سمِع مثل هذا الكلام لنَازع فيه الهمَذاني، لاسيَّما أنَّ العُقولَ تغيَّرتْ بعد ترجمة كتُب اليُونان وغيرِها، وافتِتانِ النَّاس بعلم الكلامِ والفَلْسَفة، فصارُوا يُنازِعون في هذه الأمُور، وإلا فإنَّ الأصلَ الاتِّحادُ والاتِّفاقُ بين النصِّ والعَقْلِ، وعدم الخلاف بينهما، فما يُثْبِتُه العقلُ السَّليم لا يخالفُه النَّصُّ الصحيح، والعكسُ صحيحٌ؛ أي: ما يثبُتُه النَّصِّ الصحيح الصريح يشهدُ له العقلُ السَّلِيمُ.

«فإنْ كانَ قولُنا باطلًا في العَقْلِ، فقولُكم أبطلُ، وإن كان قولُكم حقًّا مقبُولًا في العَقْلِ، فقولُنا أوْلىٰ أنْ يكونَ مقبُولًا في العَقْلِ؛ فإنَّ دعوىٰ الضَّرُورة مُشْتَرَكةٌ» بيننا وبينكم «فإنَّا نقولُ: نعلمُ بالضَّرُورة بُطلانَ قولِكم، وأنتُم تقولون كذلِك» ببُطلان قولِنا.

[تقرير العلو من جهة الفطرة]

«فإذا قلتُم: تلك الضَّرُورةُ التي تحكُم ببُطلانِ قولِنا هي من حُكم الوَهْم لا من حكم العقل، قابلناكُم بنظيرِ قولِكم، وعامَّة فِطر النَّاسِ -ليسُوا منكُم ولا منَّا- يوافِقُونا علىٰ هذا»، يعني: أن عامَّة فِطر النَّاسِ، من عوامِّ المسلمين ومن غيرهم من الأديان الأخرىٰ، ممَّن بقِي علىٰ فطرته، ممن ليسوا منَّا الذين معوَّلُنا علىٰ النصِّ الصَّحيح الذي يوافقه العقل الصريح، وليسوا منكم يا من اجتالتْكمُ الشياطينُ وفُتِنتُم بعلم الكلام والفَلْسَفة وتأثَّرتْ بذلك فِطرُكُم- فهؤلاء يوافقُوننا ولا يُوافقونكم، فدعُونا معهم؛ ولذا تمنَّىٰ كثيرٌ من رؤُوسِ المتكلِّمين أن يموتَ علىٰ

عقيدةِ العوَّام، وهذا مدوَّنٌ في كتُبهم(١).

«فإن كان حكمُ فِطَر بني آدم مقبُولا ترجَّحْنا عليكم، وإن كان مردودًا غير مقبول بطل قولكُم بالكليَّة؛ فإنَّكُم إنَّما بنَيتُم قولَكُم علىٰ ما تدَّعُون أنَّه مقدِّماتٌ معلُومة بالفِطرة الآدميَّة، وبطَلتْ عقليَّاتُنا -أيضًا-، وكان السَّمعُ الذي جاءتْ به الأنبياءُ معَنا لا معكُم، فنحنُ مختصُّونَ بالسَّمع دُونكُم، والعَقْلُ مشتركٌ بينَنا وبيْنكُم»؛ أي: هبوا أنَّنا تنزلنا ولم نعمل بموجب العقلِ والفِطرةِ والبداهةِ، وكان كلُّ ذلك مرفوضًا عندنا وعندكُم علىٰ حدٍّ سواء، يبقىٰ أن النص في جانبنا في حين أنه لا دليل معكم يوازي أدلتنا.

[سبب اشتمال كتب العقيدة على مناظرات عقلية]

الذي أحوج علماء السُّنَّة والجماعة وأئمة السلف إلىٰ مثل الكلام السابق والدخول في هذه المناظرات العقلية -هو اعتمادُ الخَصْم عليها، وإلا فما أجمل «العقيدة الواسِطيَّة» التي مبناها علىٰ نُصوص الكِتاب والسُّنَّة من غير دخُول في هذا

(١) من ذلك ما تقدَّم في ترجمة أبي المعالي الجويني، وقال أحمد بن سنان: «كان الوليد بن أبان الكرابيسي خاليًا، فلما حضرته الوفاة قال لبنيه: تعلمون أحدًا أعلم مني؟ قالوا: لا، قال: فتتَّهموني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم، أفتقبلون؟ قالوا: نعم. قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم.
وقال أبو الوفا بن عقيل: لقد بالغت في الأصول طول عمري، ثم عدت القهقرىٰ إلىٰ مذهب المكتب».
ووصف الشهرستاني نهاية الإقدام في علم الكلام: «حاله فيما وصل إليه من الكلام وما ناله، فتمثَّل بما قاله:

لعمري لقد طفت المعاهد كلها	وصيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أر إلا واضعًا كفَّ حائر	علىٰ ذقن أو قارِعًا سنَّ نادم

ثم قال: عليكم بدين العجائز؛ فإنَّه أسنىٰ الجوائز». ينظر: شرح مختصر صحيح مسلم للقرطبي، ٦/ ٦٩٢-٦٩٣.

الجدَل، وكتاب: «العقيدة الواسطية» يحتاجُ إليه كلُّ مُسْلِمٍ، وهو لعوامِّ المُسلمين أنفُع من هذه المطوَّلات التي بسطت، وحُشيت بالأدلة العقليَّة لردّ دعوىٰ الخصوم، وشيخ الإسلام ومن جاء معه وقبله من أئمَّة السُّنَّة ناظرُوا أهلَ الكلام بكلامِهم، يقولُ ابنُ القيِّم ﵀ في هذا عن شيخِ الإسْلام ﵀:

واقـرأْ كتـابَ العَقْـلِ والنَّقْـلِ الَّـذي ... مَـا في الوُجـود لـه نظيـرٌ ثـاني

وكـذلِك التأسـيسُ أصـبحَ نقضُـه ... أُعْجُوبَـةً للعَـالم الرَّبَّـانِي

ومِـن العَجِيـبِ أنَّـه بسِـلاحِهِم ... أردَاهُـم نحْـوَ الحَضِـيْضِ الـدَّانِي[1]

يعني: أن شيخ الإسلام نقض أقوال المبتدعة بكلامِهم ومنطِقهم وقواعِدَهم، ومن ذلك نقضُه لكتابِ التَّأسيسِ للرَّازي[2].

[سبب نقل العلماء لكلام أهل الباطل]

أما نقل العلماءِ لكلام أهل الباطلِ وردودهم عليه؛ فسببُه وجود من يتبنَّىٰ هذه البدع ويحرص علىٰ نشرها؛ ولذا انتشر علمُ الكلام، وبعضُهم يُثرِّبُ علىٰ من ينقُل كلام أهل الباطل، ويقول: «كلامُه لم يكن معلوما عند المسلمين، حتَّىٰ جاءَ من نقلَه من أهل العِلْمِ ولو بنية الردِّ عليه»؛ لأنَّه بذلك أثبته أوَّلًا، فقد يتأثَّر به من يتأثَّر.

نقول: لكنَّه وُجد وابتُلي به النَّاس قبل أن يُرَدَّ عليه، وفي عصر شيخ الإسلام صار السواد الأعظم من المسلمين يتبنَّون علم الكلام ويقولون به، ويرتكبون تلك

(١) نونية ابن القيم، (ص: ٢٣٠).

(٢) هو: أبو عبد الله، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، فخر الدين، التيمي البكري الرازيّ، المفسر، (ت: ٦٠٦ هـ)، له مؤلفات، منها: «مفاتيح الغيب في تفسير القرآن الكريم»، و«لوامع البينات في شرح أسماء الله تعالىٰ والصفات»، و«معالم أصول الدين»، و«محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العُلماء والحُكماء والمتكلِّمين». ينظر: وفيات الأعيان، ٤/ ٢٤٨، طبقات الشافعية للسبكي، ٨/ ٨١.

المذاهب الباطلة ويعملون بها، فكان لا بد من بيانها، وإلا فإن الأصل أنَّ الرُّدود علىٰ المبتدعة فيها نوعُ نشر لبدعهم؛ ولذلك ثمة فرقٌ بين من يذكر البدعة وينقضها فورًا وبين من يذكرها ويفصِّلها ثُم يُؤجِّل الردَّ إلىٰ أن ينتهي الكتاب أو شيء من هذا؛ لأنَّه قد لا يتسنَّىٰ له نقض كلِّ الشُّبه التي أوردها؛ ولذلك عتبُوا علىٰ الرازي وثرَّبوا عليه؛ لكونه يجلّي الشُّبَه مثل الشَّمس، ثم يضعُف عن الردِّ عليها، ومن هنا تأتي خطُورةُ القراءة في كتُبِه(١).

والرازيُّ مؤسِّسٌ ومنظِّرٌ لمذهبِ الأشاعرة والقولِ بالجبر(٢)، ورأيُه في ذلك معروف، لكن وإن كان عنده شُبهٌ وانحرافٌ إلا أنَّه بالنِّسبة لمن فوقه في البدعة يُستفاد منه في ردُوده علىٰ المعتزِلة، والجهميَّة، واليهود، والنَّصارىٰ.

وشيخ الإسلام في كتابه «منهاج السنة» نقل كتاب ابن المطهِّر الرَّافِضي(٣) جملةً جملةً وردَّ عليها، ومثل هذا لا إشكال فيه، لكن الإشكال فيمن طبع كتاب شيخ الإسلام وأفرد كتاب «منهاج الكرامة»(٤) في أوَّله كاملا من أوَّله إلىٰ آخره، ثُمَّ

(١) قال الحافظ ابن حجر: «وكان يُعابُ بِإيراد الشبهة الشديدة، ويقصر في حلها، حتَّىٰ قال بعض المغاربة: «يُورِدُ الشّبهة نَقدًا ويحلّها نسيئةً». لسان الميزان، ٤/ ٤٢٧.

(٢) قال شيخ الإسلام: « لفظ «الجبر» فيه إجمال يراد به إكراه الفاعل علىٰ الفعل بدون رضاه، كما يقال: إنَّ الأب يجبر المرأة علىٰ النكاح، والله تعالىٰ أجلُّ وأعظم من أن يكون مجبرا بهذا التفسير؛ فإنَّه يخلق للعبد الرضا والاختيار بما يفعله، وليس ذلك جبرا بهذا الاعتبار، ويُراد بالجبر خلق ما في النفوس من الاعتقادات والإرادات، كقول محمد بن كعب القرظي: الجبار الذي جبر العباد علىٰ ما أراد، وكما في الدعاء المأثور عن علي رضي الله عنه: «جبار القلوب علىٰ فطراتها، شقيها وسعيدها»، والجبر ثابت بهذا التفسير، فلما كان لفظ الجبر مجملا نهىٰ الأئمة الأعلام عن إطلاق إثباته أو نفيه». مجموع الفتاوىٰ، ٨/ ١٣٢.

(٣) هو: الحسن -ويقال: الحسين- بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي، جمال الدين، من أئمَّة الشِّيعة، نسبته إلىٰ الحلة في العراق، وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يسميه: ابنَ المنجَّس، (ت: ٧٢٦هـ). ينظر: الدرر الكامنة، ٢/ ١٨٨، والوافي بالوفيات للصفدي، ١٣/ ٥٤.

(٤) «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة»، من تصنيف ابن المطهِّر الرافضي، وهو الكتاب الذي ردَّ عليه =

ذكر الردَّ من كلام شيخ الإسلام، وهذا حصل في الطبعة الأولىٰ المصرية، ومثل هذا العمل عِيْب علىٰ مخرِجِه؛ ولِيمَ المحققُ عليه؛ لأن الذي في قلبه مرضٌ قد يُفرِد هذا الكتاب وينزعُه من الأصل ويتداولُه مع قومِه بمفرده بطبعة محقَّقة ومقابلة علىٰ نسخ من كتاب منهاج الكرامة؛ ولذا قامت جامعةُ الإمام بحذف هذا الكتاب في الطبعة الثانية المحقَّقة للمنهاجِ(١)؛ لأنَّه يكفي الكلام المثبت من ذلك الكتاب في ثنايا كلام شيخ الإسلام مع الرد عليه مباشرة، وما كُلُّ واحدٍ يتسنَّىٰ له أن يقرأ الكتاب كاملًا؛ ولذلك كان الردُّ جملةً جملة أفضل، ولو تيسر الردُّ كلمةً كلمةً؛ لكان أولىٰ من أن تُتاح للقارئ فرصة قراءةِ الشُّبهة بكاملها، حتَّىٰ إذا استوعبها وتربَّعت في قلبه جاء الردُّ عليها.

[نقض اعتراض نفاة العلو على دليل الفطرة]

«فإنْ قلتُم: أكثرُ العُقَلاء يقولون بقولِنا، قيل: ليس الأمرُ كذلك؛ فإنَّ الذين يصرِّحُون بأنَّ صانِع العالم ليس هو فوقَ العالم، وليس فوق العالم شيءٌ موجودٌ، وأنَّه لا مبايِنٌ للعالَم ولا حالٌّ في العالم، طائفةٌ من النُّظَّار، وأوَّل من عُرِف عنه ذلك في الإسلام جَهْم بن صَفْوان وأتباعه.

واعتُرِضَ علىٰ الدَّليل الفطريِّ أنَّ ذلك إنَّما كان لكونِ السَّماء قبلةً للدُّعاء، كما أنَّ الكعبةَ قِبلةٌ للصَّلاة، ثُم هو منقوضٌ بوضع الجَبْهة علىٰ الأرضِ، مع أنَّه ليس في جهة الأرض»، يعني: أن النفاة اعترضوا علىٰ كون التوجه إلىٰ العلو في الدعاء مركوزًا في الفطر بأنَّ النَّاس يتَّجهون إلىٰ السماء في الدعاء؛ لكون السماء قبلة للدُّعاء، وأن هذا الدليل الفطري ينقضُه -أيضًا- وضع الجبهة في السُّجود،

= شيخُ الإسلام بكتابه: «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية»، واشتهر باسم: الردّ علىٰ الرافضي. ينظر: لسان الميزان، ٢/ ٣١٧.

(١) طبعته جامعة الإمام سنة ١٤٠٦هـ، بتحقيق: محمد رشاد سالم.

والسُّجود من مواطن إجابة الدعاء، ففي الحديث: «وأمَّا السجود؛ فأكثروا فيه من الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم»[(١)].

«وأُجِيبَ عن هذا الاعتراض من وجوه:

أحدها: أنَّ قولكم: «إنَّ السماء قبلة الدعاء» لم يقُلْه أحدٌ من سلف الأمَّة، ولا أنزل الله به من سلطان[(٢)]، وهذا من الأمور الشرعية الدينيَّة، فلا يجوز أن يخفىٰ علىٰ جميع سلف الأمة وعلمائها.

الثاني: أنَّ قِبلةَ الدُّعاء هي قِبلةُ الصَّلاة؛ فإنَّه يُستحبُّ للدَّاعي أن يستقبل القِبلة، وكان النبي ﷺ يستقبلُ القبلة في دعائِه في مواطنَ كثيرة[(٣)]، فمن قال: إنَّ للدعاءِ قبلةً غير قبلة الصَّلاة، أو إنَّ له قبلتين: إحداهما الكعبة، والأخرىٰ السَّماء؛ فقد ابتدع في الدِّين، وخالف جماعة المسلمين.

الثالث: أنَّ القبلة: هي ما يستقبلُه العابد بوجهِه، كما تُستقبَل الكعبةُ في الصَّلاة والدُّعاء والذِّكر والذَّبح، وكما يُوجَّه المحتَضرُ والمدفُون؛ ولذلك سمِّيتْ وِجهةً، والاستقبالُ خلافُ الاستِدْبارِ؛ فالاستقبالُ بالوجْه والاستدبارُ بالدُّبر، فأمَّا ما حاذاه الإنسان برأسِه أو يديه أو جنبِه؛ فهذا لا يُسمَّىٰ قبلةً، لا حقيقة ولا مجازًا»، يعني: أن القبلة ليست بموازاة الرأس؛ إذ لو كانت كذلك لوجّه الذي يصلِّي وهو مضطجع إلىٰ القبلة برأسه، فتكون هذه قبلته، لكن لا يُفعل به هذا؛ لأن الموازاة بالرأس ليستْ استقبالًا، فاستقبال القبلة إنما يكون بالوجه.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، (٤٧٩)، وأبو داود، (٨٧٦)، والنسائي، (١٠٤٥)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنه.

(٢) تقدَّم كلام أهل العلم في هذه المقولة، وأنَّها غيرُ ثابتة عن النبي ﷺ، ولا عن السَّلف.

(٣) منها: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حيث قال: استقبل النبي ﷺ الكعبة، فدعا علىٰ نفر من قريش. أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب دعاء النبي ﷺ علىٰ كفار قريش، (٣٩٦٠).

«فلو كانت السَّماءُ قبلةَ الدُّعاء، لكان المشروع أن يوجه الدَّاعي وجهَه إليها، وهذا لم يشرع» ورفع البصر إلىٰ السَّماء جاء النَّهي عنه في مواضع(١)، «والموضِعُ الذي تُرفعُ اليد إليه لا يُسمَّىٰ قِبلةً، لا حقيقةً ولا مجازًا»؛ ولذا فإن رفع اليدين في الدعاء يكون بحيث تسامت الوجه الذي هو محل الاستقبال، لا أكثر من ذلك، إلا ما ورد في حالات خاصة كالاستسقاء؛ ولذا لما رفعَ أحدهم يديه أكثر من ذلك قال له بعض السَّلف: «من تتناولُ بهما، لا أمَّ لك»(٢)؛ لأنَّه رفعَهما رَفْعًا شديدًا، وجاء في الاستِسْقَاء المبالغةُ في الرَّفعِ، لكنَّها حالةٌ خاصَّة(٣).

«ولأن القبلة في الدعاء أمر شرعي تُتْبَع فيه الشرائعُ، ولم تأمُر الرُّسل أنَّ الداعي يستقبِل السماءَ بوجهه؛ بل نَهَوْا عن ذلك.

ومعلوم أنَّ التوجُّه بالقَلْبِ واللَّجَأ والطَّلب الذي يجدُه الدَّاعي من نفسِه أمرٌ فطريٌّ يفعلُه المسلمُ والكافرُ، والعالم والجاهل، وأكثرُ ما يفعلُه المضطرُّ والمستغِيثُ بالله، كما فُطِرَ علىٰ أنَّه إذا مسَّه الضُّرُّ يدعُو الله، مع أنَّ أمْر القِبلة ممَّا يَقبلُ النَّسْخَ والتَّحويل، كما تحوَّلتِ القِبلةُ من الصَّخرة إلىٰ الكَعْبة.

وأمر التوجُّه في الدعاء إلىٰ الجهة العُلْويَّة مركوزٌ في الفِطَر، والمستقبِلُ للكعبة يعلمُ أنَّ الله تعالىٰ ليس هناك، بخلاف الدَّاعي؛ فإنَّه يتوجَّه إلىٰ ربِّه وخالقه، ويرجُو

(١) من ذلك ما رواه أنس بن مالك ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «ما بالُ أقوام يرفعُون أبصارَهم إلىٰ السَّماء في صلاتِهم»، أخرجه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب رفع البصر إلىٰ السماء في الصلاة، (٧٥٠)، وأبو داود، (٩١٣)، والنسائي، (١١٩٣)، وابن ماجه، (١٠٤٤).

(٢) قائلها القاضي شريح، وفي كراهته جملة من أقوال السلف. ينظر: تفسير القرطبي، ٧/ ٢٢٤.

(٣) لحديث أنس بن مالك ﷺ، قال: «كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، وإنه يرفع حتىٰ يرىٰ بياض إبطيه»، أخرجه البخاري، أبواب الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، (١٠٣١)، ومسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء، (٨٩٥)، والنسائي، (١٧٤٨).

الرَّحمةَ أن تنزلَ من عنده.

وأما النَّقضُ بوضع الجبهة؛ فما أفسده من نقضٍ؛ فإنَّ واضع الجبهة إنَّما قصدُه الخضوُع لمن فوقه بالذُّلِّ له، لا بأن يميلَ إليه، إذ هو تحتَه، هذا لا يخطُر علىٰ قلبِ ساجدٍ.

لكن يُحكىٰ عن بشر المريسيِّ أنه سُمِع وهو يقول في سُجُوده: «سبحان ربي الأسْفَلِ»(١) - تعالىٰ اللهُ عمَّا يقولُ الظَّالمُون والجاحِدُون عُلوًّا كبيرًا -.

وإن مَن أفضىٰ به النفيُ إلىٰ هذه الحالِ، فلَحَرِيٌّ أن يتزَنْدَقَ إنْ لم يتداركْه الله برحمتِه، وبعيدٌ مِن مثله الصَّلاح، قال تعالىٰ: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام:١١٠]، وقال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف:٥]، فمن لم يطلب الاهتداء من مظانِّه يُعاقَب بالحرمان - نسأل الله العفو والعافية -.

وقوله: «**وقدْ أعْجَزَ عن الإحاطةِ خلقَه**»؛ أي: لا يُحيطُون به علمًا، ولا رؤيةً، ولا غير ذلك من وجُوه الإحاطة؛ بل هو سبحانهُ محيطٌ بكلِّ شيءٍ، ولا يُحيط به شيءٌ».

[ثبوت صفـة المحبـة لله تعالى]

«قوله: «**ونقول: إن الله اتَّخذ إبراهيم خليلاً، وكلَّم مُوسَىٰ تكليمًا إيمانًا وتصدِيقًا وتسليمًا**» قال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء:١٢٥]، وقال تعالىٰ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء:١٦٤]، الخُلَّةُ كمالُ المحبَّة، وأنكرتِ الجهْميَّة حقيقةَ المحبَّة من الجانِبَين، زعمًا منهم أنَّ المحبَّة لا تكون إلا لمناسبة بين المحِبِّ والمحبوب، وأنَّه لا مناسبة بين القديم والمحدَث توجِبُ المحبَّة، وكذلك أنكرُوا

---

(١) ينظر: العرش للذهبي، ٢/ ٣٠٨.

حقيقة التَّكليم كما تقدَّم، وكانَ أوَّل من ابتدعَ هذا في الإسلام هو الجَعْدُ بن دِرْهَمٍ[١] في أوائل المائة الثَّانية، فضحّىٰ به خالد بن عبد الله القسْري[٢] أمير العراق والمشرق بواسِط، خطب النَّاس يوم الأضحىٰ فقال: أيها النَّاس! ضحُّوا، تقبَّلَ اللهُ ضحاياكم، فإني مُضَحٍّ بالجعدِ بن دِرْهم، إنَّه زعَم أنَّ الله لم يتخِذْ إبراهيمَ خليلًا، ولم يُكلِّم موسىٰ تكليمًا، ثُمَّ نزَل فذبَحه، وكان ذلك بفتوىٰ أهلِ زمانه من علماء التابعين رضي الله عنهم، فجزاه الله عن الدِّين وأهله خيرًا».

وفي هذا يقول ابن القيِّم رحمه الله:

ولأجل ذا ضحَّىٰ بجعد خالد ... القسري يوم ذبائحِ القربان

إذ قال إبراهيم ليس خليلُه ... كلا ولا موسىٰ الكليم الدَّاني

شكر الضحيَّة كلُّ صاحب سنَّة ... لله درُّك من أخي قُربان[٣]

«وأخذ هذا المذهب عن الجعدِ الجَهْمُ بن صَفْوان[٤]، فأظهرَه وناظر عليه،

(١) هو: الجعد بن درهم، مولىٰ سُويد بن غفلة، ومؤدب مروان الحمار، أول من ابتدع بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلا، ولا كلم موسىٰ تكليما، وأنَّ ذلك لا يجوز علىٰ الله، قال المدائني: كان زنديقا، قتله خالد بن عبد الله القسري، عامل هشام بن عبد الملك. ينظر: التاريخ الكبير، (٥٤٢)، المؤتلف للقيسراني، (ص: ٤٧)، السير، ٥/ ٤٣٣.

(٢) هو: خَالِد بْن عَبْد الله القسري البجلي اليماني، أميرُ العراقين لهشام بن عبد الملك، قَالَ يوم الأضحىٰ: إنِّي مضحٍّ بالجعد بْن درهم؛ فإنَّه زعم أنَّ الله لم يكلم مُوسَىٰ تكليما، ولم يتخذ إِبْرَاهِيم خليلا، ثم نزل فذبحه، قُتل بالكوفة سنة ١٢٠هـ. ينظر: التاريخ الكبير، ٣/ ١٥٨، سير أعلام النبلاء، ٦/ ١٤٥.

(٣) نونية ابن القيم، (ص: ٧).

(٤) هو: الجهم بن صفوان أبو محرز السمرقندي، أخذ آراء الجعد بن درهم في نفي الصفات وتأويلها، والقول بخلق القرآن، وزاد عليها، قال الذهبي: «ما علمته روىٰ شيئًا، لكنه زرع شرًا عظيمًا»، خرج علىٰ السلطان، فقتله سلم بن أحوز عامل بني أميَّة علىٰ أصبهان سنة ١٢٨هـ. ينظر: تاريخ أصبهان، ١/ ٦٧، الملل والنحل، ١/ ١٤٧، تاريخ دمشق، ٧٢/ ٩٩، السير، ٦/ ٢٠٤.

وإليه أضيفَ قول الجهمية[١]»؛ لأنه هو الذي شهره ونشَره فنُسِب إليه، وكانت شهرة المذهب علىٰ يد الجهم أكثر من شهرته علىٰ يد الجَعْد بن درهم.

«فقتله سَلْم بن أحْوَز أميرُ خُراسَان بها» سَلْم بفتح السِّين وسُكون اللَّام علىٰ وزنِ حَمْد[٢]، يوافِقُ اسمُه اسمَ الشاعر: سلْم الخاسر، وسمِّي خاسرا؛ لأنَّه ورث أموالًا كثيرة، فأنفقها علىٰ الشِّعر، فقالوا له: سَلْم الخاسر[٣].

[وراثة المعتزلة لمذهب الجهم بن صفوان]

قال الشارح ﵀ مبينًا انتقال مذهب الجهم إلىٰ المعتزلة:

«ثم انتقل ذلك إلىٰ المعتزلة أتباعِ عمرِو بن عُبيد، وظهر قولُهم في أثناءِ خلافة المأمون، حتَّىٰ امتُحِن أئمَّة الإسلام، ودعوهم إلىٰ الموافقة لهم علىٰ ذلك» عمرو بن عُبيد[٤] رأس المعتزلة[٥]، وسُمِّيت المعتزلة بهذا الاسم لاعتزال عمرو بن

---

(١) الجهمية: هم أصحاب جهم بن صفوان، وهو من الجبرية الخالصة، وظهرت بدعته بترمذ، وافق المعتزلة في نفي الصفات الأزلية، وزاد عليها أشياء منها: نفي كونه حيا عالما، وأثبت كونه: قادرا، فاعلا، خالقا؛ لأنه لا يوصف شيء من خلقه بالقدرة، والفعل، والخلق، وغيرها. ينظر: الملل والنحل للشهرستاني، ١/ ٨٦.

(٢) هو: سلم بن أحوز بن أربد بن محرز، كان أمير الشرطة في خراسان للوالي نصر بن سيار الكناني في خلافة مروان بن محمد، أسر الجهم بن صفوان، وقتله، وأسره أبو مسلم الخراساني، وأمر بقتله، فقتل بجرجان سنة ١٣٠هـ. ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، (ص: ٣٨٨، ٣٩١)، تاريخ الطبري، ٧/ ٣٨٤، أنساب الأشراف، ٣/ ٢٦٣.

(٣) ينظر: طبقات الشعراء لابن المعتز، (ص: ٩٩)، معجم الأدباء، ٣/ ١٣٨٢.

(٤) هو: عمرو بن عبيد بن باب، ويقال: ابن كيسان التميمي مولاهم أبو عثمان البصري، متروك الحديث، قدري داعية محترق مشهور، أخرج له أبو داود في القدر، وابن ماجه في التفسير، هلك سنة ١٤٣ هـ، التهذيب، ٨/ ٦٢، التقريب، (٥٠٧١).

(٥) المعتزلة: فرقة من الفرق الضالة مذهبهم نفي الصفات، وأن كلام الله مخلوق، ونفي رؤية الله تعالىٰ بالأبصار في دار القرار، وسموا هذا توحيدا، وأن العبد خالق لأفعاله خيرها وشرها، وسموا هذا عدلا، وأن من مات من غير توبة عن كبيرة ارتكبها؛ استحق الخلود في النار، لكن يكون عقابه أخف =

عبيد حلقةَ الحسن البصري[١] الذي كان يقرِّرُ العقيدة الصحيحة من الكتاب والسنة، فلم يوافقه عليها عمرو، وخالفه في مسائل من الاعتقاد، ثم اعتزل الحسَن، فأُطلق عليه وعلىٰ من تبعه: المعتزلة، وواصل بن عطاء من رؤوس المعتزلة -أيضًا-[٢].

لكن ما يُشكل أن القاضي عبد الجبار المعتزلي[٣]، ذكر الحسَن البصريَّ في الطبقة الثانية من طبقات المعتزلة، وجعل في الطبقة الأولىٰ أبا بكر وعمر! وأهل السنة والجماعة يُنزِّهون صحابة رسول الله ﷺ عن مثل هذا، وهذا يجعل أبا بكر وعمر في الطبقة الأولىٰ من طبقات المعتزلة! كلٌّ يدَّعي وصلا بليلىٰ[٤].

«وأصل هذا مأخوذ عن المشركين والصابئة، وهم ينكرون أن يكون إبراهيمُ خليلًا، وموسىٰ كليمًا؛ لأنَّ الخُلَّة هي كمال المحبَّة المستغرِقة للمحِبِّ كما قيل:

= من عقاب الكفار، وسموا هذا وعدا ووعيدا، وأن أصول المعرفة وشكر النعمة واجبة قبل ورود السمع، والحسن والقبح يجب معرفتهما بالعقل، وفعل الحسن واجتناب القبيح واجب كذلك، وغير ذلك من العقائد. ينظر: الملل والنحل للشهرستاني، ١/ ٤٢.

(١) هو: الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصري، إمامٌ ثقة، سيِّدٌ من سادات التابعين، كان من أفصح أهل البصرة لسانا، وأحسنهم عشرة، (ت:١١٠هـ)، أخرج له الجماعة. ينظر: رجال مسلم، ١/ ١٢٩، وفيات الأعيان، ٢/ ٦٩، تقريب التهذيب، (١٢٢٧).

(٢) هو: أبو حذيفة، واصل بن عطاء المعتزلي، المعروف بالغزال، مولىٰ بني ضبة، وقيل مولىٰ بني مخزوم، قال الأزدي: ذاهب لا يحتج به رجل سوء كافر، وقال الذهبي: «متكلم متشدق»، (ت: ١٨١هـ)، له تصانيف. ينظر: الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي، (٣٦٣٠)، وفيات الأعيان، ٦/ ٧، المغني في الضعفاء، (٦٨٢١).

(٣) هو: القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار، أبو الحسن الهمذاني، قال الذهبي: «العلامة المتكلم، شيخ المعتزلة، من كبار فقهاء الشافعية... تخرج به خلق في الرأي الممقوت»، (ت: ٤١٥هـ) له تصانيف كثيرة. ينظر: سير أعلام النبلاء، ١/ ٢١٤.

(٤) هذا شطر بيت، والشطر الثاني: وليلىٰ لا تقرُّ لهم بِذَاكا. ولم أقف علىٰ من نسبه لقائل معين. ينظر: الشفاء في بديع الاكتفاء، (ص: ٩٥).

قـد تخللـتْ مسـلكُ الـرُّوح منـي ولـذا سـمِّي الخليـلُ خَلـيلا[(١)]

ولكن محبَّة الله وخُلَّته كما يليق به تعالىٰ كسائر صفاته، ويشهد لما دلَّت عليه الآية الكريمة[(٢)] ما ثبت في الصَّحيح عن أبي سعيد الخدري ﵁ عن النبي ﷺ: أنَّه قال: «لو كنتُ متخذًا من أهل الأرض خليلًا لاتخذتُ أبا بكر خليلًا، ولكن صاحبُكم خليلُ الله»[(٣)] يعني نفسَه.

وفي رواية: «إني أبرأُ إلىٰ كلِّ خليلٍ من خُلَّتِه، ولو كنت متخِذًا من أهل الأرض خليلًا لاتخذتُ أبا بكر خليلًا»[(٤)]، وفي رواية: «إنَّ الله اتَّخذني خليلًا، كما اتَّخذ إبراهيم خليلًا»[(٥)].

فبيَّن ﷺ أنَّه ليس له أن يتَّخذ من المخلُوقين خليلًا، وأنه لو أمكن ذلك لكان أحقَّ النَّاس به أبو بكر الصديق، مع أنه ﷺ قد وصف نفسه بأنَّه يحِبُّ أشخاصًا، كقوله لمعاذ: «والله، إنِّي لأحبك»[(٦)].

---

(١) عزىٰ بعضهم هذا البيت لبشَّار بن برد. ينظر: بحر الفوائد، (ص: ٢٧٦)، أدب الدنيا والدين، (ص: ١٦١).

(٢) يعني قوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر»، (٣٦٥٤)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة ﵃، باب من فضائل أبي بكر الصديق ﵁، (٢٣٨٢)، والترمذي، (٣٦٦٠)، وابن ماجه، (٩٣)، دون قوله: «من أهل الأرض»، فلا توجد في شيء من الروايات.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة ﵃، باب من فضائل أبي بكر الصديق ﵁، (٢٣٨٣). وأخرجه ابن ماجه، أبواب السنة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، فضائل أبي بكر الصديق ﵁، (٩٣)، وأحمد، (٣٥٨٠)، من حديث أبي الأحوص عن ابن مسعود، واللفظ لهما، دون قوله: «من أهل الأرض»، فلا توجد في شيء من الروايات.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة، (٧٦٢٨)، والنسائي في الكبرىٰ، (١١٠٥٨)، وابن حبان، (٦٤٢٥)، والحاكم، (٤٠٤٠)، من حديث جندب ﵁، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح، علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

(٦) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، (١٥٢٢)، وأحمد، (٢٢٥٤٦)، من حديث معاذ بن جبل ﵁، وصححه ابن خزيمة، (٥٧١)، وابن حبان، (٢٠٢٠)، والحاكم، (١٠١٥)، ووافقه الذهبي.

وكذلك قوله للأنصار[١]، وكان زيدُ بن حارثة حِبَّ رسول الله ﷺ، وابنُه أسامة حِبَّه[٢]، وأمثال ذلك، وقال له عمرو بن العاص رضي الله عنه: أيُّ الناسِ أحبُّ إليك؟ قال: «عائشة». قال: فمن الرِّجال؟ قال: «أبوها»[٣].

من الواضِحِ أنَّ الرَّسُول ﷺ يُحبُّ المؤْمِنين وصحابتُه علىٰ رأسهم، ومحبَّة المؤمنين لا شكَّ أنَّها فرضٌ علىٰ كل مسلم، لكن كونُه يحبُّهم لا يعني أنَّه يتَّخِذُ منهم خليلًا، كما لا يعني أنَّه يُمنع أن يُتَّخَذ خليلا؛ ولذا قال أبو هريرة رضي الله عنه: «أوصاني خليلي ﷺ»[٤]؛ بل الممنوعُ أن يَتَّخِذَ هو خَليلا؛ لأنَّه خليلُ الله، أمَّا محبَّته للمؤمنين؛ فلمْ يمنع منها، وكان يُحبُّ أبا بكر وعائشة وأسامة ومعاذا رضي الله عنهم، وصرَّح بحُبِّه لبعض الصَّحابة ولبعض القبائل، والمحبَّة عنوان المؤمنين والمسلمين، فهم يُحبُّ بعضُهم بعضًا.

(١) الأحاديث الدالة علىٰ إظهار النبي ﷺ حبَّه للأنصار كثيرة، منها، حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «جاءت امرأة من الأنصار إلىٰ رسول الله ﷺ، ومعها صبي لها، فكلَّمها رسول الله ﷺ، فقال: «والذي نفسي بيده، إنكم أحب الناس إلي»، مرتين»، أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي ﷺ للأنصار: «أنتم أحب الناس إلي»، (٣٧٨٦).

(٢) يدلُّ علىٰ ذلك قوله ﷺ في زيد بن حارثة رضي الله عنه وفي ولده أسامة، لما طعن الناس في إمارة أسامة: «إن تطعنوا في إمارته، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل، وايم الله إن كان لخليقًا للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده»، أخرجه البخاري، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب زيد بن حارثة مولىٰ النبي ﷺ، (٣٧٣٠)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما، (٢٤٢٦)، والترمذي، (٣٨١٦)، والنسائي، (٣٢٢٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذا خليلًا»، (٣٦٦٢)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، (٢٣٨٣)، والترمذي، (٣٨٨٥)، من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٤) «بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحىٰ، وأن أوتر قبل أن أنام»، أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب صوم أيام البيض، (٣/ ٤١)، (١٩٨١)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحىٰ، (١/ ٤٩٩)، (٧٢١)، وأبو داود، (١٤٣٢)، والنسائي، (١٦٧٧).

«فعُلِم أنَّ الخُلَّة أخَصُّ من مُطلَق المحبَّة»[(١)] وهذا واضِحٌ «والمحبُوبُ بها لكمالها يكونُ محبوبًا لذاتِه لا لشيءٍ آخَر؛ إذِ المحبوبُ لغيره هُو مؤخَّر في الحُبِّ عن ذلك الغير»؛ فالمحبوب لذاته حبه أشد وأكثر من حبِّ السبب الذي من أجله يُحَب.

والمسلمُون كلُّهم يحبُّون الرسُول ﷺ، وهذا أمرٌ مقطوعٌ به، وتتفاوتُ محبَّتُهم له تبعًا لكمالِ طاعتِهم له واقتدائِهم به، وهذا من متطلبات الإيمان، ويدلُّ علىٰ هذا قول النبي ﷺ: «لا يؤمنُ أحدُكم حتَّىٰ أكونَ أحبَّ إليه من ولدِه ووالدِه والنَّاس أجمعين»[(٢)]، وجاء في حديث عمر رضي الله عنه، أنَّه قال للنَّبي ﷺ: «لأنتَ أحب إليَّ من كل شيء إلا من نفسي! فقال النبي ﷺ: «لا والذي نفسي بيده، حتَّىٰ أكون أحبَّ إليك من نفسِك»، فقال له عمر: «فإنَّه الآن، والله لأنتَ أحبُّ إليَّ من نفسي، فقال النَّبيُّ ﷺ: «الآن يا عمر»[(٣)].

فكل مسلم يقُول: «إن الرسول ﷺ أحبُّ إليه من نفسه» وهذه سواء كانت حقيقةً، كما في حال المقتدي المؤتسِي المؤثِر لهواه ﷺ علىٰ هَوىٰ نفسه، أو كانت دعوىٰ مثلما يقولُه كثيرٌ من النَّاسِ، وإذا جاء المحز وتعارضت محبَّة الرسول ﷺ مع هواه أو مع ما يحبه من ولد أو يؤثره من دنيا؛ فإن كلَّ واحدٍ منَّا يُحاسب علىٰ

---

(١) قال في القاموس، (ص: ٩٩٥): «أصْفَىٰ المَوَدَّةَ وأصَحَّها»، وفي تاج العروس، ٢٨/ ٤٢٨: «الصداقة المختصَّة التي لا خلل فيها». وينظر: لسان العرب، (١١/ ٢١١).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، (١٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد، والوالد والناس أجمعين، وإطلاق عدم الإيمان علىٰ من لم يحبه هذه المحبة، (٤٤)، والنسائي، (٥٠١٣، ٥٠١٤)، وابن ماجه، (٦٧)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه، (٣٦٩٤)، وأحمد، (١٨٣٣٢)، من حديث عبد الله بن هِشام رضي الله عنه.

حسب ما وقر في قلبه، لكن هل هذه المحبة له ﷺ، لذاتِه أو لشيءٍ آخر؟

كلٌّ يحبُّ الرسول ﷺ من أجل أنَّ الله جعله سببًا في إنقاذه به من النَّار وإدخاله الجنَّة! وكذلك الواحدُ منَّا يُطيع أوامرَ ربِّه؛ لأنَّ الله أمر بها، ورتَّب علىٰ هذا الامتثال دخولَ الجنَّة والنجاة من النار.

وهذه المسألة من المضايق، وقد اشتهر عن الصوفية قولهم: «لا نخافُ النار ولا نرجو الجنة؛ لأننا إذا فعلنا ذلك، أشركنا في الخوف»(١).

نقول: هذا ليس صحيحا، فأنت - مثلا - إذا رأيتَ شخصًا بيده سلاح خفت، وهذا الخوف ليس من السلاح، وإنما ممن هو بيده، وهكذا لو مررتَ بأعظم نار من نيران الدُّنيا فإنك لا تخافُ منها، لكن لو كانت حولها زبانية يُلقونه فيها كل من مرَّ بهم، خفتَ منهم، لا أنك تخاف منها، وهكذا يكون خوفُك من نار جهنَّم، فأنت في الحقيقة تخافُ ممَّن يُعذِّبُ بهذه النَّار، لا من النَّار دونَه ﷻ.

وهكذا تكونُ محبَّتك للرَّسول ﷺ، فأنت تحبُّه لذاتِه، لا لشيء آخر، حتَّىٰ ولو كنت تحبه لأنَّ الله أنقذَك به من النَّار وأدخلك بسببه الجنَّة، لكن إن كنت تحبُّ ذلك الشيء دُونه فالله تعالىٰ يقول في الآية التي في آخر سورة الكهف: «**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**» [الكهف: ١١٠].

ونخلصُ مما سردناهُ إلىٰ أنَّ محبَّة الرسُول ﷺ تكون لذاته، وهذه المحبة تتحقَّقُ وتزدادُ وتدخل في شِغاف القُلوب إذا أدمنا النَّظر في سيرته ﷺ وفي شمائله وفي خصائصه وعرفناه من قُرب، ويجب أن تكونَ من غير غُلوٍّ؛ لأنَّ الغُلوَّ منهيٌّ عنه.

(١) عزىٰ نحو هذا السبكي في فتاواه، ٢/ ٥٥٩، إلىٰ أكابر أهل الطريق، يعني: الصوفية، فنقل عنهم قولهم: «ما عبدناك خوفا من نارك، ولا طمعا في جنتك».

أمَّا إنسانٌ لا يعرفُ عن الرسول ﷺ شيئا: لا عن نسبِه، ولا عن سيرِته، ولا عن غزواتِه، ولا عن حِلْمه وعَفْوه وصَبره ﷺ؛ فكيف يُحبُّه؟! إذ لا يمكنُ أن يُحِبَّ الإنسانُ إنسانًا لا يعرفه، هذا شيءٌ فيه تناقض.

ولذا على كل مُسلمٍ أن يُعنىٰ بهذه الأبواب؛ ليحب الرَّسُول من صِدقٍ بعيدًا كل البعد عمَّا نهىٰ عنه الرسول ﷺ؛ لأنَّه يُوجد من يدَّعي حُبَّ الرَّسول، ويتفانىٰ في حبِّه، والألم يعصر قلبَه إذا ذُكر الرسُول ﷺ؛ لأنَّه لم يره، ومع ذلك يقع في مخالفات كثيرة، قد تُوصِلُه إلىٰ الشِّركِ بالله، فدَعْوىٰ الحُبِّ من مثله كاذبة؛ إذِ الحُبُّ يكمُنُ في طاعةِ الله، وطاعتِه ﷺ.

«ومن كمالها لا تقبلُ الشَّرِكة ولا المزاحَمة لتخلُّلِها المحب، ففيها كمالُ التَّوحيد وكمالُ الحب؛ ولذلك لَّما اتخذ الله إبراهيم خليلًا، وكان إبراهيم قد سأل ربه أن يهب له ولدًا صالحًا» سأله هذا بعد عُمر طويل، بعد مائة وعشرين سنة، فأجاب الله طلبَه «فوهبَ له إسماعيل» بِكْرُهُ امتحانًا لهذه الخلة والمحبة، ثم اختبره ليظهر هل تأثَّرتْ هذه المحبة بمجيء الولد أم لم تتأثر؟

واليوم طالب العلم الشاب المتديِّن المتحمِّس قبل أن يدخل في غمار الحياة وتأتيه الأسرة والأولاد –وهم المجبنة المبخلة[١]– يدعي دعاوىٰ عريضة، ويُظهر استعداده لكلِّ شيء، لكن إذا جاء الاختبار أخفق، فمثلًا: الذي يقول بتحريم التصوير، إذا رأىٰ ولده في أول حبواته وأول خطواته ينازع نفسَه فتنازعه نفسه مريدة التصوير، وتحدِّثُه نفسه أن هذه لحظات لا تتكرَّر، ثم يبدأ بالبحث عن الأقوال الأخرىٰ التي تجيز التصوير، ثم يتساهل في الأمر.

---

(١) إشارة إلىٰ حديث يعلىٰ العامري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «الولد مبخلة مجبنة»، أخرجه ابن ماجه، أبواب الأدب، باب بر الوالدين، (٣٦٦٥)، وأحمد، (١٧٥٦٢)، قال الهيثمي في المجمع، (١٦٦١٧): «رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات».

وكذا إذا أصيبَ الولدُ بحرارةٍ شديدةٍ في منتصف الليل مثلًا، فزع وذهب يبحث عن الأطباء، وينسىٰ الخالق سبحانه، كلّ ذلك شفقة منه علىٰ الولد، ولا يُلام علىٰ بحثه عن الأطباء، فهذا من الأسباب، لكن يجب عليه في هذه الظروف -أيضًا- أن يكون تعلُّقه بالله ﷻ، لا بالأسباب ولا بالأطباء ولا بالأدوية ولا بغيرها؛ لأنَّ هذه أسباب جرت العادة بنفعها، وقد تُسلَب هذه المنافع، وقد يسعىٰ الأطباء بقصارىٰ ما يستطيعون فيعجزون في معالجة مريض ما في حين أن الواحد منهم لربما أجرىٰ الله النفع علىٰ يديه فيما هو أخطر أو أشد مرضًا، لكن الله لم يقدر شفاء هذا المريض علىٰ أيديهم، ولهذا فليكن التعلُّق بالله ﷻ في كل حال.

وإبراهيم عليه السلام جاءه الاختبار بمقدار خُلَّته، فقد أُمِر بذبح ولده، فما كان من الخليل إلا أن تلَّه للجبين بلا أدنىٰ تردد، ولم تقع منه أيُّ محاولة مع ربِّه لتفادي ذلك.

ثم اختُبر أولاده - بنو إسرائيل - وأُمروا أن يذبحوا بقرة، فذبحوها وما كادوا يفعلون، فما أعظم الفرق بين امتثالهم وامتثال أبيهم، والله المستعان.

«فأخذ هذا الولدُ»؛ أي: ولدُ إبراهيم «شُعبة من قلبه، فغار الخليلُ علىٰ قلبِ خليلِه أنْ يكون فيه مكانٌ لغيرِه، فامتحنه بذَبْحه؛ ليظهر سِرُّ الخُلَّة في تقديمه محبَّة خليله علىٰ محَّبة ولده، فلما استسْلم لأمر ربِّه، وعزَم علىٰ فعْله، وظهر سلطانُ الخُلَّةِ في الإقدام علىٰ ذَبْح الولد؛ إيثارًا لمحبَّة خليلِه علىٰ محبَّتِه، نسخ الله ذلك عنه وفدَاه بالذِّبح العظيم؛ لأنَّ المصلحة في الذَّبح كانت ناشئة من العَزْم وتوطين النَّفس علىٰ ما أُمر، فلما حصلت هذه المصلحة عاد الذَّبح نفسُه مفسدةً، فنُسِخ في حقِّه، وصارت الذبائح والقرابين من الهدايا والضَّحايا سُنَّةً في أتباعه إلىٰ يوم القيامة.

وكما أنَّ منزِلة الخُلَّة الثَّابتة لإبراهيم -صلواتُ الله عليه- قد شاركه فيها نبيُّنا ﷺ،

كما تقدَّم، كذلك منزلةُ التكليم الثَّابتة لموسىٰ -صلوات الله عليه- قد شاركه فيها نبيُّنا ﷺ، كما ثبت ذلك في حديث الإسراء»، يعني بهذا كله التفضيل الإجمالي لمحمد ﷺ علىٰ سائر الخلق بما فيهم الأنبياء، وهناك فضائل خاصة اختصَّ بها بعضُ الأنبياء، فجاء أنَّ إبراهيم عليه السلام أول من يُكسىٰ يوم القيامة[١]؛ أي: قبل محمد ﷺ، لكن هذا لا يعني أنَّه أفضلُ منه مطلقًا.

وجاء عن النبي ﷺ أنَّه قال: «**إنَّ الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من تنشقُّ عنه الأرض، فإذا موسىٰ آخذٌ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي أم جُوزي بصَعْقَة الطُّور**»[٢]، وهذا لا يعني أنَّ موسىٰ عليه السلام أفضلُ من نبيِّنا محمدٍ ﷺ؛ بل نبيُّنا ﷺ أفضل منه، ووجود التفضيل في خصلة من الخصال أو في خلة من الخلال لا يعني التفضيل الإجمالي.

۞ [توجيه طلب الصلاة على محمد ﷺ مثل ما لإبراهيم]

«وهنا سؤالٌ مشهورٌ وهُو أنَّ النَّبيَّ ﷺ أفضلُ من إبراهيم ﷺ، فكيف طُلِب له من الصَّلاة مثل ما لإبراهيمَ»؛ أي: في قولنا في التشهد: «اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما صلَّيت علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم إنَّك حميدٌ مجيد» «مع أنَّ المشبَّه به أصلُه أنْ يكونَ فوق المشبَّه[٣]» كما هو المتقرَّر عند أهل العلم «وكيف الجمعُ بين هذين الأمرين المتنافِيَيْن؟ وقد أجابَ عنه العلماءُ بأجوبةٍ عديدةٍ يَضِيقُ

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾، (٤٦٢٥)، ومسلم، كتاب الجنَّة وصفةِ نعيمِها وأهلها، باب فناءِ الدنيا وبيانِ الحشْر يوم القيامة، (٢٨٦٠)، والترمذي، (٢٤٢٣)، والنسائي، (٢٠٨٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) تقدم تخريجه ١/ ٢٤٥.

(٣) ينظر: تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة، لابن الدهَّان، ١/ ١٤٥، المغني لابن قدامة، ١/ ٥٢، حاشية الدسوقي علىٰ مختصر المعاني، ٢/ ٩١٦، فتح الباري لابن حجر، ٣/ ٢٧٧، عمدة القاري، ١٩/ ١٣٦.

هذا المكان عن بَسْطِها» والجواب الشَّافي الكافي المفصَّل عنه أورده ابن القيم ﵀ في كتابه: «جلاء الأفهام في الصَّلاة والسَّلام علىٰ خير الأَنام»[1].

«وأحسنها: أنَّ آل إبراهيم فيهم الأنبياءُ الذين ليس في آل محمد مثلهم، فإذا طُلب للنبيِّ ﷺ ولآلِه من الصَّلاة مثل ما لإبراهيم وآله وفيهم الأنبياء، حصَل لآل محمَّد ما يَليقُ بهم، فإنَّهم لا يبلُغون مراتِب الأنبياء، وتبقىٰ الزِّيادة التي للأنبياء وفيهم إبراهيمُ لمحمَّد ﷺ، فيحصُل له من المزيَّة ما لم يحصُل لغيره.

وأحسنُ مِن هذا أنَّ النبيَّ محمدًا ﷺ من آلِ إبراهيمَ؛ بل هُو أفضلُ آل إبراهيم، فيكونُ قولُنا: «كما صلَّيتَ علىٰ آل إبراهِيم» متناوِلًا للصَّلاة عليه وعلىٰ سائر النبيِّين من ذُرِّيَّة إبراهيم؛ بل هو متناولٌ إبراهيم -أيضًا-، كما في قولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران:٣٣]، فإبراهيمُ وعِمْرانُ دخَلا في آل إبراهيم وآل عِمْرَان، وكما في قولِه تعالىٰ: ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٖۖ نَّجَّيۡنَٰهُم بِسَحَرٖ﴾ [القمر:٣٤]، فإنَّ لوطًا داخلٌ في آل لوطٍ»[2]؛ بل هو أوَّلهم.

ومعنىٰ هذا الكلام أنه إذا أردنا أن نفاضل بين أُمَّة محمد ﷺ وأمة إبراهيم ﵇ سنقول: هذه الأمَّة خيرُ أمَّة أُخرجتْ للنَّاس، ولكن لو جعلتَها في جِهة، وجعلت في مقابلها آل إبراهيم، فإنَّ أتباع إبراهيم سوىٰ الأنبياء منهم أقلُّ رتبةً من أتباع محمَّد ﷺ، لكن في آل إبراهيم أنبياء وإن كانوا قليلي العدد، فإذا جعلتَ هؤلاء الأنبياء من ضِمْن هؤلاء الآل فُضِّلوا علىٰ أمَّةِ محمد ﷺ، و-أيضًا- إذا ضممت إلىٰ آل إبراهيم مع الأنبياء محمدًا ﷺ؛ ساد فضلُهم علىٰ محمَّد وعلىٰ آل محمد في الجُملة.

---

(١) ينظر: (٢٧٨-٢٨١).

(٢) ينظر: جلاء الأفهام، (ص: ٢٨١).

ولتوضيح الصورة نمثِّل بمثالٍ حسِّيٍّ، فلو قارنت بين أعداد التجار في مدينة الرياض ومدينة جدة مثلا، وجدت أن مدينة جدة فيها أعداد هائلة من التجار، لكن إذا نظرت إلىٰ مفردات بعض تجار الرياض ممَّن يُعَدُّون من تجار العالَم المعروفين، رأيت أنَّ تجار الرياض وإن كانوا أقل عددا من تجار جدة، إلا أن رؤوس أموالهم زادت علىٰ رؤوس أموال هؤلاء، هذا مثالٌ تقريبي، ولا مقارنة بينه وبين الممثَّل له، وإنما جئنا بهذا المثال من أجل التوضيح، وإلاَّ فاللسان يتَلَعْثَمُ حينما يُذكَر أهلُ الدُّنيا في مثل هذا المجال، والله المستعان.

«وكما في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَـٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة:٤٩]» كانت النجاة هذه من فرعون نفسِه أوَّلا، فهو الذي كان علىٰ يديه العذاب، فالمقصود فرعون وآلُه

«وقوله: ﴿أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر:٤٦]».

فالدليل علىٰ أنَّ فرعون يُصلَىٰ أشدَّ العذاب، وإن كان نصَّ علىٰ آله فقط إلا أنَّه يدخل فيه دُخُولًا أوليا، وأما آله، فيُدخَلون أشدَّ العذاب بسببه وبقربهم منه وموافقتهم له؛ نسأل الله العافية.

«فإنَّ فرعون داخلٌ في آل فرعون؛ ولهذا -والله أعلم- أكثرُ روايات حديثِ الصَّلاة علىٰ النَّبي ﷺ إنَّما فيها: «كما صلَّيت علىٰ آل إبراهيم»[1]، وفي كثير منها: كما صلَّيت علىٰ إبراهيم[2]، ولم يرِدْ: «كما صليت علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم

(١) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب هل يصلىٰ علىٰ غير النبي ﷺ، (٦٣٦٠)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب الصَّلاة علىٰ النبي ﷺ بعد التشهد، (٤٠٧)، وأبو داود، (٩٧٩)، والنسائي، (١٢٩٤)، من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب الصلاة علىٰ النبي ﷺ بعد التشهد، (٩٧٨)، والترمذي، أبواب الوتر، باب ما جاء في صفة الصلاة علىٰ النبي ﷺ، (٤٨٣)، وابن ماجه، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب الصلاة علىٰ النبي ﷺ، (٩٠٤)، والدارمي، (١٣٨١)، من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

إلا في قليلٍ من الرِّوايات[١]» لكن ورد الجمْع بينهُما، وشيخُ الإسلام كأنَّه ينفِي ورُودَ الجمْعِ بين إبراهيم وآل إبراهيم[٢].

«وما ذلك -والله أعلم- إلَّا لأنَّ في قولِه: كما صلَّيتَ علىٰ إبراهيم، يدخل آله تَبعًا، وفي قوله: كما صلَّيت علىٰ آل إبراهيم، هُو داخلٌ في آل إبراهيم.

وكذلك لما جاء أبو أوفىٰ ﷺ بصدقتِه إلىٰ النبيِّ ﷺ دعا له النبي ﷺ وقال: «اللهم .صلِّ علىٰ آل أبي أوفَىٰ»[٣] فأبو أوفىٰ صاحبُ الصَّدقة يدخل في الدُّعاء من باب أولىٰ، فهو يدخُل دُخولا أوليًّا.

«فعلىٰ رِواية مَنْ روىٰ: «كما صلَّيتَ علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم»، لا يدخُلُ فيهم لإفرادِه بالذِّكر، ولما كان بيتُ إبراهيمَ عليه السلام أشرفَ بيوت العالم علىٰ الإطلاق، خصَّهم الله بخصائص:

منها: أنَّه جعل فيه النُّبوَّة والكتاب، فلم يأتِ بعد إبراهيم نبيٌّ إلا من أهل بيته.

ومنها: أنه سبحانه جعلهم أئمَّة يهدون بأمره إلىٰ يوم القِيامة، فكلُّ من دخل الجنة من أولياء الله بعدهُم فإنما دخَل من طريقهم وبِدعوتهم.

ومنها: أنَّه سُبحانه اتَّخذ منهم الخليلين، كما تقدَّم ذكره.

ومنها: أنَّه جعل صاحبَ هذا البيت إمامًا للنَّاسِ، قال تعالىٰ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ

---

(١) منها: حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب، (٣٣٧٠)، وأحمد، (١٨١٣٣)، من حديث كعب بن عُجرة رضي الله عنه، وفي الباب عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه، وأبي سعيد الخدري، وطلحة بن عبيد الله، وأبي مسعود الأنصاري رضي الله عنهم.

(٢) ينظر: الفتاوىٰ الكبرىٰ، ٢/ ١٩٢، مجموع الفتاوىٰ، ٢٢/ ٤٥٤-٤٥٦.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة، (١٤٩٧)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب الدعاء لمن أتىٰ بصدقة، (١٠٧٨)، وأبو داود، (١٥٩٠)، والنسائي، (٢٤٥٨)، وابن ماجه، (١٧٩٦)، وأحمد، (١٩١١)، من حديث عبد الله بن أبي أوفىٰ رضي الله عنه.

إِمَامًاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة:١٢٤] .

ومنها: أنَّه أجرَىٰ علىٰ يديه بناءَ بيتِه الذي جعلَهُ قِيامًا للنَّاس ومثابةً للنَّاس وأمنًا، وجعله قبلةً لهم وحجًّا، فكان ظهورُ هذا البيتِ من أهل هذا البَيت الأكرمين.

ومنها: أنَّه أمر عباده أن يُصلُّوا علىٰ أهل هذا البَيت، إلىٰ غير ذلك من الخصائص».

۞ [وجوب الإيمان بالملائكة والنبيين والكتب المنزلة]

«قوله: «**ونُؤمِنُ بالملائكة والنَّبيِّين، والكتُبِ المنزَّلة على المرسَلين، ونشْهدُ أنَّهم كانُوا على الحقِّ المُبِين**».

هذه الأمورُ من أركانِ الإيمان، قال تعالىٰ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾ [البقرة:٢٨٥] الآيات، وقال تعالىٰ: ﴿لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [البقرة:١٧٧] الآية».

تقدَّم الكلامُ عن الرُّكن الأول من أركان الإيمان، وهو الإيمان بالله، ثُمَّ ذكر بعده المؤلِّف ﵀ الإيمانَ بالملائكة، ثُمَّ النبيِّين والكتُب، هذه أربعة أركان، ويبقىٰ الركن الخامسُ والسَّادس، وسيأتي الكلام فيها مفصَّلًا -إن شاء الله تعالىٰ-.

«فجعلَ الله ﷻ الإيمانَ هو الإيمانَ بهذه الجُملة، وسمَّىٰ من آمن بهذه الجُملة مؤمنين، كما جعل الكافرينَ مَن كفر بهذه الجُملة بقولِه: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴾ [النساء:١٣٦].

وقال ﷺ في الحديثِ المتَّفقِ علىٰ صِحَّتِه، حديث جِبريل وسُؤاله للنبي ﷺ عن الإيمان، فقال: «أنْ تُؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن

بالقدر خيره وشرِّه»(١).

فهذه الأصولُ التي اتَّفقتْ عليها الأنبياء والرُّسل -صلوات الله عليهم وسلامه-، ولم يُؤمن بها حقيقةَ الإيمان إلا أتباعُ الرُّسُل.

[موقف الفلاسفة وأهل البدع من أركان الإيمان]

بعد أن بيّن الشارح ضرورة الإيمان بهذه الأركان الثلاثة: الملائكة، والنبيين، والكتب، دلف لبيان موقف أعداء الأنبياء فقال:

«وأما أعداؤُهم ومن سلك سبيلَهم من الفلاسِفة وأهلِ البِدع؛ فهُم متفاوِتُون في جَحْدِها وإنكارِها، وأعظم النَّاسِ لها إنكارا الفلاسفةُ الذين يُسمَّونَ عند مَن يعظِّمهم بالحُكماء، فإنَّ مَن عَلِم حقيقةَ قولهم، عِلِمَ أنَّهم لم يُؤمِنُوا بالله ولا رُسُله ولا كتُبه ولا ملائكتِه، ولا باليومِ الآخر؛ فإنَّ مذهبهم أنَّ الله سبحانَه وجودٌ مجرَّدٌ لا ماهيةَ له ولا حقيقة؛ فلا يعلم الجزئيَّات في أعيانِها، وكلُّ موجود في الخارج فهو جزئيٌّ، ولا يَفعلُ عندهم بقُدرته ومشِيئته، وإنَّما العالَم عندهم لازمٌ له أزلًا وأبدًا، وإنْ سمَّوه مفعولًا له فمصانعةً ومُصالحةً للمُسلمين في اللَّفظ» يعني: مداهنةً ومداراة للمُسلمِين؛ لأنهم لا يستطيعُون أن يصرِّحُوا بالنَّفي، فتوصَّلوا إلىٰ نفيِهم بهذه الأوْهام التي أبدوْها، وعلومُهم كلها مبنيَّة علىٰ أوهام لا حقيقةَ لها في الواقع، ومن قرأ كتُبهم علم حقيقة مذهبِهم.

(١) هذه قطعة من حديث جبريل عليه السلام الطويل، أخرجه مسلمٌ، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعلامة السَّاعة، (٨)، وأبو داود، (٤٦٩٥)، والترمذي، (٢٦١٠)، والنسائي، (٤٩٠٤)، وابن ماجه، (٦٣)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة، (٥٠)، مسلم، كتاب الإيمان، باب الإيمان ما هو وبيان خصاله، (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «فقال: ما الإيمان؟ قال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، وبلقائه، ورسله، وتؤمن بالبعث».

ومما يُمثَّل به لعامَّة النَّاس في حقِيقة الفَلْسَفة ما يُحكىٰ أنَّ أحدَهم حصل علىٰ الدكتوراه في الفلسفة، فجاء إلىٰ أبيه وأخبره أنَّه صار دكتورا.

ففرِح أبوهُ، وهو كبير في السِّنِّ لا يعرف هذه الاصطلاحات، فلا يعرف إلا أنَّ الدكتور يُقال للطَّبِيب الذي يُعالِج النَّاس، فقال لولده: تُعالجني وتعالج أفراد الأسرة، وتريحنا من المستشفيات.

فقال الولد: لا، الأمرُ أعظم من ذلك، فأنا دكتور في الفلسفة لا في الطب.

فقال الوالد: ما هي الفلسفة؟

فقال الولد - وكانوا جالسين علىٰ الغداء، وعلىٰ سفرتهم صحنٌ عليه أرز ودجاجةٌ واحدة -: يا أبي، بالفلسفة أستطيع أن أقنعك أنَّ الذي علىٰ الصَّحن دجاجتان لا دجاجة واحدة.

فقال الوالد: إذن هذه الدجاجة لي، والثَّانية التي تريد أن تقنعني بها هي لك.

وهكذا، فهؤلاء لا رصيد لكلامهم، ولا حقيقة له في الواقع مطلقا؛ ويحاولُون أن يقنعوا النَّاس بكلام لا يثبُت منه شيء، انظر لمقالتهم عن الله تعالىٰ: «وجود مجرَّد، لا ماهيةَ له ولا حقيقة؛ فلا يعلم الجزئيَّات في أعيانِها»، فحقيقة مذهبهم النفيُ المطلق، لا تجد في كلامهم شيئًا يثبت في الذهن ويمكن الرجوع إليه عند الحاجة، وتراهم يُغايرون بالألفاظِ ليعيشوا بين المُسلمين ويضحكوا علىٰ السُّذَّجِ من النَّاس، ومع الأسف أنَّه فُتن بهم بعضُ من عنده شيءٌ من العلم.

«وليس عنده بمفعولٍ ولا مخلُوقٍ ولا مقدُور عليه، وينفُون عنه سمعَه وبصرَه وسائرَ صفاتِه، فهذا إيمانُهم بالله.

وأمَّا كتُبه عندهم؛ فإنَّهم لا يصِفُونه بالكلام، فلا تكلَّم ولا يتكلَّم،

ولا قال ولا يقُول، والقرآن عندهُم فيضٌ فاضَ من العقلِ الفعَّال علىٰ قلبِ بشر زاكي النَّفسِ طاهرٍ».

ومعنىٰ «فاض»: انتقل من مكان إلىٰ مكان بدُون حُروفٍ ولا أصْوات، وهذا من هذَيانِهم؛ لأن الله إذا كان لم يتكلَّم ولا يتكلَّم؛ فكيف ينتقل القرآن إذن؟!

والعقلُ الفعَّالُ بمعنىٰ الفاعل المؤثِّر، ويكنُونَ به عنِ الله ﷻ، وهذا القلب الزاكي - حسب اعتقادهم -: «مُتميِّز عن النَّوع الإنساني بثلاثِ خَصائِص:

قُوَّة الإدراكِ وسرعتُه؛ ليَنالَ العلْم أعظمَ ممَّا ينالُه غيرُه.

وقُوَّة النَّفسِ؛ ليُؤثِّر بها في هُيُوْلَىٰ العالم بقَلبِ صُورة إلىٰ صُورة» «هُيُولَىٰ» بضم الهاء والياء، وإسكان الواو، وفتح اللام، وهي: مادَّة الشيء التي يُصنَع منها؛ كالخشَبِ للكُرسيِّ، والحديدِ للمِسمارِ، والقُطْن للملابِس القطنيَّة، وفي اصطلاح أهل الكلام هو: جوهر في الجِسم قابلٌ لما يَعرِضُ له من الاتِّصال والانْفصال[1].

«وقوة التَّخييل؛ ليخيِّلَ بها القوىٰ العقليَّة في أشكال محسُوسة، وهي الملائكة عندهم.

وليس في الخَارجِ ذاتٌ منفصِلةٌ تصعد وتنزل، وتذهب وتجيءُ، وترىٰ وتُخاطبُ الرَّسُول، وإنَّما ذلك عندهم أمُورٌ ذِهنيَّة لا وُجُود لها في الأعيانِ.

وأمَّا اليوم الآخر؛ فهم أشدُّ الناس تكذيبًا به، وإنكارًا له في الأعْيان، وعندهم أنَّ هذا العالَم لا يخربُ، ولا تنشقُّ السَّموات، ولا تنفطر، ولا تنكدر النُّجوم، ولا تكور الشَّمس والقمرُ، ولا يقُوم النَّاس من قبورهم ويبعثون إلىٰ جنَّة ونار، كل هذا عندهم أمثالٌ مضروبةٌ لتفهيم العوام، لا حقيقة لها في الخارج، كما يفهم منها أتباع الرُّسُل،

---

(١) ينظر: معجم ألفاظ العقيدة، (ص: ٤٣٢)، التعريفات، (ص: ٢٥٧).

فهذا إيمان هذه الطائفة الذليلة الحقيرة بالله وملائكته وكتُبه ورسله واليوم الآخر، وهذه هي أصول الدِّين الخمسة» ومن هؤلاء الفلاسفة ابن سينا[١]، والفارابي، وغيرهما، ولا فرق بين ما يقرِّره الفارابي وما يقرِّره ابن سينا، وقد يقرُب بعضُهم من الإسلام باعتبار أنَّه في بيئة يَخاف فيها علىٰ نفسه، فيتقرَّب بشيء من القُرب، وإلَّا فإن أصولَهم واحدة، والفارابي في آخر عمره تَنَسَّك وجاور بمكَّة، وصار صوَّاما قوَّاما، لكن يصومُ عمّا أحلَّ الله لهُ، ويُفطر علىٰ الخمْر المعتَّق وأفئِدة الحُمْلان[٢]، مثل هؤلاء الذين سبقتْ عليه الشِّقوةُ والشَّقاوةُ، لا حيلة فيهم ولو أرادوا الخُروج عمَّا كانوا فيه؛ والله المستعان.

وابن رشد عنده علم من الشرع، ويوافق الفلاسفة في كثير من الأمور، ولما رد الغزالي علىٰ الفلاسِفة بـ: «التهافُت»، دافع عنهم وردَّ عليه بـ: «تهافُت التَّهافت»[٣].

۞ [استبدال المعتزلة أصولهم الخمسة بأركان الإيمان]

«وقد أبدلتْها المعتزلة بأصولهم الخمسة التي هدَمُوا بها كثيرًا من الدِّين؛ فإنهم بنوا أصل دينِهم علىٰ الجِسْم والعرَض الذي هو الموصُوف والصِّفة عندهم، واحتجُّوا بالصِّفات التي هي الأعراضُ علىٰ حُدُوث الموصُوف الذي هو الجِسْم، وتكلَّمُوا في التَّوحيد علىٰ هذا الأصل، فنفوا عن الله كلَّ صفة تشبيهًا بالصِّفات الموجودة في الموصوفات التي هي الأجسام».

---

(١) هو: الحسين بن عبد الله بن سينا، أبو علي، الفيلسوف الرئيس، والطبيب والعالم بالفلك، قال ابن قيم الجوزية: «كان ابن سينا - كما أخبر عن نفسه - هو وأبوه من أهل دعوة الحاكم، من القرامطة الباطنيين»، (ت: ٤٢٨)، صنف في: الطب، والمنطق، والطبيعيات، والإلهيَّات، ومن أشهر كتبه: «القانون». ينظر: إغاثة اللهفان، ٢/ ١٠٣١، الأعلام للزركلي، (٢/ ٢٤١).

(٢) ينظر: عيون الأنباء في طبقات الأطباء، (ص: ٦٠٤)، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، ٩/ ٤٧.

(٣) الكتابُ مطبوعٌ متداول.

التوحيد عند المعتزلة: عدم التَّعدد، وإثبات الصِّفاتِ عندهم تعدُّدٌ؛ ولذا كان معنىٰ التَّوحيد عندهم نفيُ الأسماء والصفات؛ فنفوا الصفات، وأثبتوا أسماء لا حقيقة لها في الواقع، فقالوا مثلًا: سميع بغير سمع، بصير بغير بصر، ويؤُول هذا الإثبات إلىٰ نفي الجميع(١)، نعوذ بالله من مقالهم.

«ثم تكلَّموا بعد ذلك في أفعالِه التي هي القدر، وسمّوا ذلك العدْل»: مذهبُهم في القَدَر إثبات خالقٍ غير الله ﷻ، فقالوا: إنَّ العبدَ يخلقُ فعلَه بنفسه، فجعلوه شريكا لله في الخلق(٢)، وقالوا بخلق القرآن، مع أنَّه كلام الله وصفة من صفاته(٣)، والسلف كفروا من قال بخلق القرآن، لكنَّهم لم يكفروا أعيان المعتزلة القائلين بذلك؛ ولذا لا يقال عن الزَّمخشري مثلًا: إنَّه كافر؛ لأنَّ تكفيرَ المعيَّن له شروطُه وضوابطُه.

«ثم تكلموا في النبوَّة والشرائع والأمر والنهي والوعد والوعيد، وهي مسائلُ الأسماء والأحكام، التي هي المنزلة بين المنزلتين» يجعلون مرتكب الكبيرة في الدنيا في منزلة بين المنزلتين، فلا يقولون: إنَّه مؤمن أو كافر، وأما في الآخرة؛ فيرون إنفاذ الوعيد في حقِّه، ويجعلونه خالدًا مخلَّدًا في النار، نسأل الله العافية.

«ثُمَّ تكلَّموا في إلزام غير ذلك الذي هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضمَّنُوه جواز الخروج علىٰ الأئِمَّة بالقِتال، فهذه أصولُهم الَخمسة التي وضعُوها بإزاء أصُول الدِّين الخمسة، الَّتي بعث بها الرسولُ.

والرَّافضة المتأخِّرون جعلوا الأصول أربعة: التَّوحيد، والعدل، والنبوَّة،

(١) ينظر: الاستقامة لشيخ الإسلام، ٢/ ٢١٦، مجموع الفتاوىٰ، ١٢/ ٤٨٠.
(٢) ينظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام، ١٣/ ٣٨٧.
(٣) ينظر: درء تعارض العقل والنقل، ٤/ ٢٤، مجموع الفتاوىٰ، ٨/ ١٢٥.

والإمامة»[١] الرافضة معتزلة في الأسماء والصِّفات والقدر، ويزيدون علىٰ المعتزلة في مسألتي الصحابة والإمامة[٢].

[أصول أهل السنة تابعة لما جاء به الرسول ﷺ]

«وأصُول أهل السُّنَّة تابعةٌ لما جاء به الرَّسُول ﷺ، وأصل الدِّين الإيمان بما جاء به الرسول، كما تقدَّم بيان ذلك، ولهذا كانت الآيتان من آخر سورة البقرة لمَّا تضمَّنتا هذا الأصل لهما شأن عظيمٌ ليس لغيرهما، ففي الصحيحين عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»[٣]: علىٰ خلاف بين أهل العلم في المراد بـ «كفتاه»، أهي بمعنىٰ: أنهما تكفيانه من قيام الليل، أو أنهما تكفيانه الشرور والآفات في هذه الليلة؟[٤].

«وفي صحيح مسلم عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: بينَا جبريلُ قاعدٌ عند النبي ﷺ سمِع نَقيضًا من فوقِه، فرفع رأسَه فقال: هذا بابٌ من السَّماء فُتِح اليوم، لم يُفتح قطُّ إلا اليوم، فنزل منه ملَكٌ، فقال: هذا ملَكٌ نزل إلىٰ الأرض لم ينزِلْ قطُّ إلا اليوم، فَسَلَّم وقال: أَبْشِرْ بنُورين أُوتِيتَهما لم يؤتَهما نبيٌّ قبلكَ: فاتحةِ الكتاب وخواتيمِ سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أُوتيتَه»[٥].

---

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية، ١/ ٩٩.

(٢) ذكر شيخ الإسلام أنَّ الرافضة تكفِّر جُمهور الصَّحابة -رضوان الله علىٰ الصَّحابة أجمعين-، وأمَّا الإمامة؛ فيجعلونها آخر المراتب في أصول الدين. ينظر: منهاج السنة النبوية، ١/ ٥٤٣، ١/ ٩٩.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، (٥٠٠٩)، ومسلم، كتاب، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، (٨٠٧)، وأبو داود، (١٣٩٧)، والترمذي، (٢٨٨١)، وابن ماجه، (١٣٦٨)، من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه.

(٤) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، ٢/ ١٩٨، شرح سنن أبي داود لابن رسلان، ٦/ ٤٠٧.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، (٨٠٧)، والنسائي، (٩١١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وقال أبو طالب المكيُّ: أركانُ الإيمان سبعة، يعني هذه الخمسة والإيمان بالقدر، والإيمان بالجنة والنار، وهذا حقٌّ، والأدلة عليه ثابتة محكمَة قطعيَّة، وقد تقدَّمت الإشارةُ إلىٰ دليل التَّوحيد والرِّسالة»[١].

أبو طالب المكيُّ[٢] صوفيٌّ، له كتابُ: «قوتُ القلوب» الذي اعتمد عليه الغزالي في «إحياء علوم الدين »، وشوب البدعة فيه ظاهر، وهو من فرقة السالِمية[٣] أتباع ابن سالم البصري[٤].

وقد أضاف إلىٰ أركان الإيمان الستة الإيمان بالجنَّة والنار، وجعله سابع الأركان، ونقول: هو داخل في الإيمان باليوم الآخر، وهذه الإضافة مثلما يقول بعض أهل السنة إنَّ الجهاد ركن سادس من أركان الإسلام، لكن المتَّفق عليه ما جاءت به النصوص أنها ستة، ولو فصلت وفرعت، فشعب الإيمان كثيرة.

---

(١) ينظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام، ٧/ ٣٣٢.

(٢) هو: محمد بن علي بن عطية أبو طالب المعروف بالمكي، قال الخطيب البغدادي: «صنَّف كتابا سماه: قوت القلوب علىٰ لسان الصوفية، ذكر فيه أشياء منكرة مستشنعة في الصفات»، وقال ابن خلكان: «كان رجلا صالحا مجتهدا في العبادة»، وقال الذهبي: «الزاهد الواعظ»، (ت: ٣٣٦ هـ)، وله من المصنفات غير القُوت. ينظر: تاريخ بغداد، ٤/ ١٥١، وفيات الأعيان، ٤/ ٣٠٣، ميزان الاعتدال، ٣/ ٦٥٥.

(٣) السالمية: هم أتباع أبي عبد الله محمد بن سالم، (ت٢٩٧هـ)، وابنِه أبي الحسن أحمد، (ت: ٣٥٠هـ)، يجمعون في مذهبهم بين كلام أهل السنة وكلام المعتزلة، مع ميل إلىٰ التشبيه، ونزعة صوفية، ومن أشهر رجالهم: أبو طالب المكي، اعتبرهم شيخ الإسلام من أهل السنة في الجملة. ينظر: اللمع للطوسي، ص٤٧٢ - ٤٧٧، طبقات الصوفية للسلمي، ص٤١٤ - ٤١٦، وينظر: مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية، ٣/ ٣٣.

(٤) هو: أحمد بن محمد بن سالم، أبو الحسن البصري، الصوفي، ابن الصُّوفي المتكلم، قال الذهبي: «صاحب مقالة السالمية»، وقال الصفدي: «له أحوال ومجاهدة وأتباع ومحبون» (ت: ٣٥٠هـ). ينظر: تاريخ الإسلام، ٨/ ١٦١، السير، ١٦/ ٢٧٢، الوافي بالوفيات، ٨/ ١٢.

[الإيمانُ بالملائكة]

«وأمَّا الملائكة؛ فهُم الموكَّلون بالسَّمواتِ والأرض، فكلُّ حركة في العالم فهي ناشئةٌ عن الملائكة، كما قال تعالىٰ: ﴿فَٱلۡمُدَبِّرَٰتِ أَمۡرٗا﴾ [النازعات:٥]، وقال تعالىٰ: ﴿فَٱلۡمُقَسِّمَٰتِ أَمۡرًا﴾ [الذاريات:٤]، وهُم الملائِكة عند أهلِ الإيمان وأتباعِ الرُّسُل. وأما المكذِّبون بالرُّسل المنكرُون للصانع؛ فيقولون: هي النُّجوم.

وقد دلَّ الكتاب والسُّنَّة علىٰ أصناف الملائكة، وأنَّها موكَّلة بأصنافِ المخلُوقات، وأنَّه سبحانه وكَّل بالجبال ملائكةً، ووكَّل بالسَّحابِ والمطرِ ملائكة، ووكَّل بالرَّحِم ملائكةً تدبِّر أمر النُّطفة حتَّىٰ يتم خلقُها، ثم وكَّل بالعَبْدِ ملائكةً لحفظِ ما يعملُه وإحصائه وكتابتِه، ووكَّل بالموتِ ملائكة، ووكل بالسُّؤال في القبر ملائكةً، ووكَّل بالأفلاك ملائكة يحركونها، ووكَّل بالشَّمس والقمر ملائكةً، ووكَّل بالنَّار وإيقادِها وتعذيبِ أهلها وعِمارتها ملائكةً، ووكَّلَ بالجَنَّة وعِمارتها وغِراسها وعمَل آلاتها ملائكةً.

فالملائكةُ أعظم جُنودِ الله، ومنهم: المرسَلاتُ عُرْفًا، والناشِراتُ نشرًا، والفارقاتُ فرقا، والملقياتُ ذكرا[١].

ومنهم النازعاتُ غرقًا، والناشطاتُ نشطًا، والسابحاتُ سبحًا، فالسَّابقاتُ سبقًا[٢].

ومنهم الصافَّاتُ صفًّا، فالزاجراتُ زجرًا، فالتالياتُ ذِكْرًا[٣]» صيَغُ المؤنَّثِ السَّالم كلُّها مرفُوعةٌ من حيثُ الموقعُ الإعرابيِّ؛ لأنَّها ليست علىٰ سَبِيل القِراءة

(١) اقتباس من الآيات الأربعة الأولىٰ في سورة المرسلات.
(٢) اقتباس من الآيات الأربعة الأولىٰ في سورة النازعات.
(٣) اقتباس من الآيات الثلاثة الأولىٰ في سورة الصافات.

والحِكاية، وإن قرأتَها علىٰ الحِكاية جرَرْتَها[١].

والملائكةُ أعظَمُ جنود الله، فقد ورد أنَّ جبريل عليه السلام له ستُّمائة جناح[٢]، قلَب قرىٰ قوم لوط بجناح واحدٍ[٣]، وجاء في أوصاف بعضهم شيءٌ لا تدركُه العقولُ والأفهامُ فضلًا عن الأوْهَام.

«ومعنىٰ جمع التأنِيث في ذلك كلِّه: الفرقُ والطَّوائف والجماعاتُ التي مفردُها فرقة وطائفةٌ وجماعة» هُنا أجاب المؤلف رحمه الله عن الاستفسار الذي قد يردُ بشأن مجيء وصف الملائكة في كتاب الله علىٰ هيئة جُمُوع الإناث: الصَّافَّات، النَّاشِرات، النَّازعات، الفارقات! مع أن الله جل وعلا أنكر بشدة وبقوَّةٍ علىٰ من وصف الملائكة بأنَّهم إناثٌ وأنَّهم بناتُ الله! فأجاب الشارح عن ذلك بأنَّ المراد بجمع التأنيث في تلك المواضعِ الفِرَقُ والطوائفُ والجماعات التي مفردها فرقة وطائفة وجماعة، وهذه يجوزُ معها الإتيان بصيغة التأنيث، ويقال نحو هذا في الرجال، فرغم أنه جمع مذكر إلا أنك إذا تحدَّثتَ عنه، وأسندتَ إليه جاز التَّأنيثُ، فتقول: «قامت الرِّجال، وجاءت الرِّجال» إلىٰ آخره[٤].

«ومنهُم ملائكةُ الرَّحمة، وملائكةُ العذاب، وملائكةٌ قد وُكِّلوا بحملِ العرشِ، وملائكة قد وُكِّلوا بعِمارة السَّمواتِ، بالصَّلاة والتَّسبيحِ والتقَّدِيس إلىٰ غير ذلك من

(١) لدخول واو القسم عليها في القرآن.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء، (٣٢٣٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب فِي ذكر سدرة المنتهىٰ، (١٧٤)، والترمذي، (٣٢٧٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) رواه ابن طاهر المقدسي في البدء والتاريخ، ٣/ ٥٩، وابن أبي الدنيا في العقوبات، (١٤٩)، وابن جرير الطبري في تاريخه، ١٥/ ٤٤٠.

(٤) التأنيث هنا علىٰ تأويل جماعة؛ أي: قامت جماعة الرجال. ينظر: الأصول في النحو لابن السراج، ١/ ١٧٤، الخصائص، ٣/ ٢٤٦، اللمع في العربية، (ص: ٣٢).

أصْنافِ الملائكةِ التي لا يُحصِيها إلَّا اللهُ تعالىٰ.

ولفظ الملك يُشعِرُ بأنَّه رسولٌ مُنفِّذٌ لأمر مُرْسِلِه، فليس لهم من الأمر شيء؛ بل الأمرُ كلُّه للواحد القهَّار، وهم ينفِّذُون أمرَه، قال تعالىٰ: ﴿لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ وَهُم بِأَمۡرِهِۦ يَعۡمَلُونَ ٢٧ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ﴾ [الأنبياء:٢٧-٢٨]، وقال تعالىٰ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوۡقِهِمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾ [النحل:٥٠]، فهم عبادٌ له مكرَمُون، منهم الصَّافُّون، ومنهم المسبِّحون، ليس منهم إلا له مقامٌ معلومٌ[1] لا يتخطَّاه، وهو علىٰ عملٍ قد أُمِرَ به، لا يقصِّر عنه، ولا يتعدَّاه، وأعلاهم الذين عنده: ﴿وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَنۡ عِندَهُۥ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسۡتَحۡسِرُونَ ١٩ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾ [الأنبياء:١٩-٢٠]. ورؤساؤُهم الأملاك الثلاثة: جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، الموكَّلون بالحيَاة؛ فجبريلُ موكَّلٌ بالوحيِ الَّذِي هو حياةُ القلوب والأرواح، وميكائيل موكَّلٌ بالقَطْرِ الَّذي به حياةُ الأرضِ والنَّبات والحيوان، وإسرافيلُ موكَّل بالنَّفخِ في الصُّور الذي به حياةُ الخلق بعد مماتهم، فهم رسلُ الله في خَلْقِه وأمره، وسُفَراؤه بينه وبين عباده، ينزلُون بالأمر من عنده في أقطار العالم، ويصعدُون إليه بالأمر، «قد أَطَّتِ[2] السَّموات بهم، وحُقَّ لها أن تَئِطَّ، ما فيها موضعُ أربعِ أصابعٍ إلا وملَكٌ قائمٌ أو راكِعٌ أو ساجدٌ لله»[3].

(١) اقتباس من الآيات: [١٦٤-١٦٦] من سورة الصافَّات.

(٢) الأَطِيطُ: صوت الأَقْتَاب، وأَطِيطُ الإبلِ: أصواتُها وحَنينها؛ أي: إنَّ كثرةَ من فيها من الملائكة، قد أثقَلَها حتَّىٰ أَطَّتْ. ينظر: النهاية في غريب الحديث، ١/ ٥٤.

(٣) أخرجه الترمذي، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب في قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا»، (٢٣١٢)، وقال: «حديث حسن غريب، ويروىٰ عن أبي ذر رضي الله عنه موقوفًا»، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب الحزن والبكاء، (٤١٩٠)، وأحمد، (٢١٥١٦)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه. وصححه الحاكم في المستدرك، (٨٧٢٦)، ووافقه الذهبيُّ.

من أغربِ ما سمعتُ من الاستنباط، وهو استنباطٌ قد لا يكونُ لأحدٍ من أهل العلم، وإنَّما كان تداوُلًا ومطارحةً في مجلسٍ أو نحوِ ذلك، وهو أنَّ بعضهم قال: إنَّه يجوزُ أن يكونَ بين المصلي وجارِه أربعة أصابع، لما وردَ مرفُوعًا: «**ألا تَصُفُّون كما تصُفُّ الملائِكة؟**»(١) وهنا وُصِفَ صفُّ الملائكة بأنَّه: «**ما فيها موضعُ أربعِ أصابع إلا وفيه ملكٌ قائِم**» ومفهومُ المخالفة أنَّه قد يوجدُ أقلّ من أربعةِ أصابع.

وتحدَّثَ عن هذا أهل العلم، ومنهم الشَّاطبي(٢)، وأطال الكلام في الدلالة الأصلية والدلالة التبعية الفرعية، فالدَّلالة الأصليَّة التي سيقَ الحديثُ من أجلها معتبرة عند أهل العلم قاطبة، لكن الدلالة الفرعية التبعية هذه لم يُسَق الحديثُ من أجلِها، وقرر الشاطبي أنَّها ليست بحجة(٣).

ومن الدَّلالاتِ الفرعيَّة التي استَدَلَّ بها بعضُ أهلِ العلم حديث: «**مثلكُم ومثلُ أهل الكتابين، كمَثل رجلٍ استأجر أُجراءَ، فقال: من يعمل لي من غُدوة إلىٰ نصف النَّهار علىٰ قيراط؟ فعمِلت اليهودُ، ثُمَّ قال: من يعمل لي من نصفِ النَّهار إلىٰ صلاة العصر علىٰ قيراط؟ فعملت النَّصارىٰ، ثم قال: من يعمل لي من العصرِ إلىٰ أن تغيب الشَّمسُ علىٰ قيراطين؟ فأنتمُ هم، فغضبت اليهودُ والنصارىٰ، فقالوا: ما لنا أكثر عملا، وأقل عطاء؟**» فاليهودُ عملوا إلىٰ نصف النهار؛ أي: إلىٰ دخول وقت صلاة الظهر، والنصارىٰ عملوا إلىٰ دخول وقت صلاة العصر، والمسلمون كمَن عمل من العصر

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد، ورفعها عند السلام، وإتمام الصفوف الأول والتراص فيها...، (٤٣٠)، وأبو داود، (٦٦١)، والنسائي، (٨١٦)، وابن ماجه، (٩٩٢).

(٢) هو: إبراهيم بن موسىٰ بن محمد، اللخمي الغرناطي أبو إسحاق، الشهير بالشاطبي، إمامٌ حافظ مجتهد، كان أصوليا مفسرا محدثًا فقيها لغويا، (ت: ٧٩٠هـ)، له مصنفات كثيرة، من أهمها: «الموافقات في أصول الأحكام»، و«الاعتصام»، و«عنوان الاتفاق في علم الاشتقاق». ينظر: نيل الابتهاج، ١/ ٤٨، معجم المؤلفين، ١/ ١١٨.

(٣) ينظر: الموافقات، ٢/ ١٠٥.

إلىٰ غروب الشَّمس، «قال: «**هل نقصتكم من حقكم؟**» قالوا: **لا**، قال: «**فذلك، فضلي أوتيه من أشاء**»[(١)] استدلَّ بعضُ أهل العلم من الحنفية بقوله: «**فقال اليهودُ والنَّصارىٰ: نحنُ أكثرُ عملًا وأقلُّ أجرًا**» علىٰ أنَّ وقت الظهر أطولُ من وقت صلاة العصر، ولا يتمُّ ذلك إلا إذا قُلنا: إنَّ وقت صلاة الظهر ينتهي بمصيرِ ظلِّ كل شيء مثلَيْه[(٢)].

لكن هل الحديث سِيق ليستدلَّ به علىٰ أنَّ انتهاء وقت صلاة الظهر يكون مع مصير ظل كل شيء مثليه، وأنَّ وقت صلاة العصر يبدأ من مصير ظلِّ كل شيء مثليه؟!

فاستدلال الحنفيَّة بهذا الحديث علىٰ هذه المسألة يكون في مقابل حديث عبد الله بن عمرو في الصَّحيح: «**ووقتُ صلاة الظُّهرِ إلىٰ مصيرِ ظِلِّ كلِّ شيءٍ مثلَه، ووقتُ صلاةِ العَصْرِ من مَصِيرِ ظِلِّ كُلِّ شيءٍ مثلَه**»[(٣)] وهذا الحَديثُ سِيقَ لبيانِ الأوقات، وهو مفسّر ومبيّن، فلا تُترك النُّصوص التي سِيقتْ لبيانِ المواقيت إلىٰ مثل هذا الخبر الذي سِيق لأمرٍ آخر.

ومع ذلك فإنَّ وقت صلاة الظُّهر علىٰ القول بأنَّه ينتهي بمصير ظِلِّ كل شيءٍ مثله يكون أطول من وقت صلاة العصر، والتَّقويم شاهدٌ بذلك، وفي هذا عدم إلغاء اعتبار الدلالة الفرعية التبعيَّة في دليل الحنفية.

صحيحٌ أنَّ بعض الأقاليم وبعض الأقطار قد يطُول فيها وقتٌ علىٰ آخر، لكن العبرة بالبلدان المستوية التي لا هي في أقصىٰ الشِّمال ولا هي في أقصىٰ الجنوب؛

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب، (٢٢٦٨)، والترمذي، (٢٨٧١)، وأحمد، (٤٥٩٦)، من حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) ينظر: المبسوط للسرخسي، ١/ ٢٥٩، بدائع الصنائع للكاساني، ١/ ١٢٢، ١٢٣، اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، ١/ ١٦٢-١٦٣.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، (٦١٢)، وأحمد، (٦٩٦٦).

لأنَّ هذه يختلف وضعها.

ومن الدَّلالاتِ الفرعيَّة -أيضًا- استدلالُ بعضِهم بحديث عائشة ﵂: «**افعلي ما يفعل الحاجّ غير ألا تطُوفي بالبيَت**»(١) قال بعضهم: هذا فيه الجواز للحائض أن تقرأ القرآن وهي علىٰ حالها؛ لأنَّ الحديث لم يستثنِ إلا الطواف.

يُقال لهذا القائل: هل الحديث سيق لبيان جواز قراءة الحائض القرآن، أو سيق لبيان المناسك التي للحائض فعلها والتي ليس لها فعلها؟

الجوابُ: أنَّه سيق لأجل المناسك؛ إذن فالحديث لا يتمُّ الاستدلال به للمسألة التي أراد الاستدلال لها هذا القائل؛ لأنَّه لم يُسَقْ من أجلها، وليس فيه دلالة واضحة عليها(٢).

ولا يُفهم من الطعن في الاحتجاج بالدلالات الفرعية في هذه الحديثين أو غيرهما أنَّه لا يُمكن استنباط أكثر من مسألة من نصٍّ واحد، فبعضُ أهل العلم يستنبطُ من الحديث الواحد مائة مسألة، منها ما يقرب ومنها ما يبعد، فالمرادُ أنَّه إذا عورضت الدلالة الأصلية للخبر بدلالة تبعية لخبر آخر، فإنَّ الدلالة التبعية ملغاة بلا شك، وعلىٰ هذا فإنَّ كلام الشاطبيِّ لا يُؤخذ به علىٰ إطلاقه.

«ويدخُل البيتَ المعمورَ منهم كلَّ يومٍ سبعون ألفًا، لا يعُودون إليه آخر ما عليهم، والقرآنُ مملوءٌ بذكر الملائكة وأصنافِهم ومراتبِهم، فتارة يقرنُ الله تعالىٰ اسمَه بأسمائهم، وصلاته بصلاتهم، ويضيفهم إليه في مواضع التشريف، وتارة يذكر حَفَّهم بالعرش وحملهم له وبراءتهم من الذنوب، وتارة يصفُهم بالإكرامِ، والكرَم،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، (١٦٥٠)، ومسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع، (١٢١١)، وأبو داود، (١٧٨٢)، والنسائي، (٣٤٨)، وابن ماجه، (٢٩٦٣)، من حديث عائشة ﵂.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٢١/ ٤٦٠-٤٦١.

والتَّقريب، والعُلُوِّ، والطَّهارة، والقُوَّةِ، والإخلاصِ، قال تعالىٰ: ﴿كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [البقرة:٢٨٥]، وقال تعالىٰ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران:١٨]، وقال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [الأحزاب:٤٣]، وقال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [غافر:٧]».

العطف علىٰ العظيم يقتضي التعظيم، والعطف علىٰ الشريف يقتضي التشريف، ففي هاتين الآتين: ﴿كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ﴾ [البقرة:٢٨٥]، ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [آل عمران:١٨]، عطف اللهُ الملائكةَ عليه ﷻ، تعظيمًا وتشريفا لهم، ومن هذا الباب ما قاله النبي ﷺ عندما ذكر حكاية البقرة التي ركبها صاحبها، فالتفتت إليه، وقالت له: ما خُلِقنا لهذا، فقال النبي ﷺ: «**آمنتُ بهذا أنا وأبو بكر وعمر**»[(١)].

«﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [غافر:٧]، وقال تعالىٰ: ﴿وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر:٧٥]، وقال تعالىٰ: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ [الأنبياء:٢٦]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ [الأعراف:٢٠٦]، وقال تعالىٰ: ﴿فَإِنِ ٱسْتَكْبَرُواْ فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ﴾ [فصلت:٣٨]، وقال تعالىٰ: ﴿كِرَامًا كَٰتِبِينَ﴾ [الانفطار:١١]، وقال تعالىٰ: ﴿كِرَامٍۭ بَرَرَةٍ﴾ [عبس:١٦]» الكرمُ يكون بكرم الخُلُق، وكرم النفس، والجود ببذل المعروف، ونفع الناس، هذا كلُّه كرم.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المزارعة، باب استعمال البقرة للحرث، (٢٣٢٤)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة ﭫ، باب من فضائل أبي بكر الصديق ﭬ، (٢٣٨٨)، والترمذي، (٣٦٧٧)، وابن ماجه، (٩٨)، من حديث أبي هريرة ﭬ.

«وقال تعالىٰ: ﴿يَشْهَدُهُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين:٢١]، وقال تعالىٰ: ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [الصَّافَّات:٨]، وكذلك الأحاديثُ النبويَّة طافحةٌ بذكرِهم؛ فلهذا كان الإيمان بالملائكة أحدَ الأصول الخمسة التي هي أركانُ الإيمان».

الإيمانُ هو الاعتقاد الجازم القطعيُّ الذي لا يعتريه أي تردُّد، فنؤمن بمن جاء ذكرُهُ من الملائكة في النصوص، وبصفاتهم تفصيلًا، ونؤمن بالبقيَّة إجمالًا، وعلىٰ المسلم أن يحرص علىٰ أن يعرف ما ورد عن الله وعن رسوله ﷺ في هذا الركن وفي غيره من الأركان.

[المفاضلة بين الملائكة وصالحي البشر]

«وقد تكلَّم النَّاسُ في المفاضَلة بين الملائكة وصالحِي البَشر، ويُنسَب إلىٰ أهل السُّنَّة تفضيلُ صالِحِ البَشر أو الأنبياءِ فقط علىٰ الملائكة، وإلىٰ المعتزلة تفضيلُ الملائكة.

وأتباعُ الأشعري علىٰ قولين: منهم من يفضِّل الأنبياء والأولياء، ومنهم من يقف ولا يقطع في ذلك قولًا، وحُكِيَ عن بعضهم ميلُهم إلىٰ تفضيل الملائكة، وحُكِيَ عن غيرهم من أهل السُّنَّة وبعض الصُّوفيَّة، وقالت الشيعة: إنَّ جميع الأئمَّة أفضلُ من جميع الملائكة، ومن الناس من فصَّل تفصيلًا آخر، ولم يقُل أحدٌ ممَّن له قولٌ يؤثَر: إنَّ الملائكة أفضلُ من بعض الأنبياء دون بعض، وكنتُ تردَّدتُ في الكلام علىٰ هذه المسألة لِقِلَّة ثمرتها وأنَّها قريب ممَّا لا يعني، و«من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»[(١)]».

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب (٢٣١٧)، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، (٣٩٧٦)، وابن حبان، (٢٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي سنده قرة بن عبد الرحمن بن حيويل مختلف فيه، قال الترمذي: «حديث غريبٌ، لا نعرفه من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، =

في مسألة المفاضلة بين الملائكة وصالحي البشر من الأنبياء والأولياء لم يقل أحٌد بتفضيل بني آدم علىٰ الملائكة مطلقًا؛ لأنَّ منهم العصاة ومنهم غير المسلمين، وإنَّما المفاضلة بين الملائكة وصالحي البشر أو الأنبياء فقط، كما أَّنه لم يقل أحد إنَّهم أفضل من بعض الأنبياء دون بعض -أيضًا-.

وعلىٰ كل حال فكما أشار المؤلِّف: المسألة وإن كان فيها أدلة كثيرة للطرفين من الكتاب والسنَة، لكنَّها قليلة الجدوىٰ لا ثمرة منها؛ ولذلك لم يتعرَّض لها الماتن الطحاويُّ، وكذلك كثيرٌ من أهل العلم لم يتعرَّضوا لها؛ إذ لا فائدة تترتب علىٰ ترجيح قول فيها علىٰ قول، فإذا قلنا: الملائكة أفضل من صالحي البشر، أو قلنا: صالحو البشر أفضل من الملائكة، فلا يترتب علىٰ هذا كبير فائدة أو ثمرة؛ ولذا قال المؤلِّف رحمه الله: «**وأنَّها قريُب ممَّا لا يَعني**، و«**من حُسنِ إسلام المرء تركُه ما لا يَعْنِيه**».

ومع هذا فقد خاض العُلماء في كثيرٍ من المسائلِ التي ثمرتُها قليلة، وجدواها تكاد تكون معدومة، والبحثُ فيها - مثل ما يعبِّر به المعاصرون- عقيمٌ أو شِبْهُ عَقِيم، وفي المسألة كلام طويل لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الجزء الرابع من الفتاوىٰ[1].

«والشَّيخُ رحمه الله» يعني: الطَّحاويَّ الماتنَ «لم يتعرَّضْ إلىٰ هذه المسألة بنفيٍ ولا إثبات؛ ولعلَّه يكون قد تركَ الكلامَ فيها قصدًا؛ فإنَّ الإمام أبا حَنِيفة رحمه الله وقَف في الجوابِ عنها علىٰ ما ذكره في «مآلِ الفتَاوىٰ»[2]؛ فإنَّه ذكر مسائِل لم يقطعْ أبو حنيفة

= عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه»، وصححه ابن حبان، وحسنه ابن عبد البر، والنووي، وغيرهم. ينظر: التمهيد، ٩/ ١٩٨، الأذكار للنووي، (١٠٢٧).

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٤/ ٣٥٠-٣٩٢.

(٢) «مآل الفتاوىٰ» للإمام ناصر الدين السمرقندي الحنفي، (ت ٥٥٦ هـ). ينظر: كشف الظنون، ٢/ ١٥٧٤.

فيها بجوابٍ، وعدَّ منها التَّفضيل بين الملائكة والأنبياء»: علىٰ أنَّه رُوِي عن أبي حنِيفة ﷺ تفضيل الملائكة مطلقًا، وروي عنه مقابله، ويكون التوقُّف هذا قولا ثالثا له(١).

«فإنَّ الواجب علينا الإيمان بالملائكة والنبيِّين، وليس علينا أن نعتقدَ أيُّ الفريقين أفضل، فإن هذا لو كان من الواجبات لبُيِّن لنا نصًّا، وقد قال تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم:٦٤]».

كثيرٌ من الواجبات اجتهاديَّة، ليس فيها نُصوصٌ قطعيَّة تدلُّ علىٰ أحد الأقوال، وإنَّما هي اجتهاد واستنباط من أهل العلم، يترجحَّ عند بعضهم ما لا يترجَّح عند الآخر، هذا يقول بوجوب في طرف، والثاني يقول بالوجوب في الطَّرف الآخر.

«وفي الصَّحيح: «إن الله فرض فرائض؛ فلا تُضيِّعُوها، وحدَّ حُدُودًا؛ فلا تعتدُوها، وحرَّم أشياء؛ فلا تَنْتَهِكُوها، وسكتَ عن أشياء رحمةً بكم غيرَ نِسيانٍ؛ فلا تسألُوا عنها(٢)»»: قولُه «وفي الصَّحيح» يوهِمُ أنَّ الحديثَ في أحد الصَّحِيحين؛ كما جرت بذلك عادةُ أهل العلم، لكنَّه مراده: «في الحديث الصحيح»، والحديثُ المذكورُ لا يوجد في واحد من الصحيحين؛ بل هو مصحَّح عند بعض أهل العلم بشواهده، وبعضهم لا يوصله إلىٰ الصَّحيح؛ بل يقِفُ به عند الحسَن لغيره بشواهده.

---

(١) ينظر: الحبائك في أخبار الملائك، (٢٤٨)، لوامع الأنوار البهية، ٢/ ٤٠٥.

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه، (٤٣٩٦)، والطبراني في الكبير، (٥٨٩) وأبو نعيم في الحلية، ٩/ ١٧، والبيهقي في الكبرىٰ، (٢٠٢١٧) والخطيب في الفقيه والمتفقه، (٦٢٢)، من حديث أبىٰ ثعلبة الخشني ﷺ، وصححه ابن كثير، وحسنَّه النووي، وذكر ابن رجب أنه أعل بعلتين: الانقطاع بين مكحول وأبي ثعلبة، والاختلاف في رفعه ووقفه، وأن الدارقطني رجَّح المرفوع، ونقل عن النووي وأبي بكر السمعاني تحسينهما للحديث، ثم أورد للحديث شواهد. ينظر: الأربعون النووية، (٣٠)، جامع العلوم، ٢/ ١٥٠، وما بعدها، تفسير ابن كثير، ٣/ ٢٠٧.

«فالسُّكوت عن الكلام في هذه المسألة نفْيًا وإثباتًا - والحالةُ هذه - أولىٰ.

ولا يُقال: إنَّ هذه المسألة نظيرُ غيرِها من المسائل المستنبَطة من الكتاب والسنة؛ لأنَّ الأدلة هنا متكافأة علىٰ ما أشير إليه -إن شاء الله تعالىٰ-، وحملني علىٰ بسط الكلام هُنا أنَّ بعض الجاهلين يُسيئُون الأدب بقولهم: كان الملَك خادمًا للنبي ﷺ، أو إن بعض الملائكة خُدَّام بني آدم، يعنون الملائكة الموكَّلين بالبَشر، ونحو ذلك من الألفاظِ المخالِفة للشَّرع، المجانِبة للأدَبِ.

والتَّفضِيلُ إذا كان علىٰ وجه التنقُّصِ أو الحَمِيَّة والعَصبيَّة للجِنْسِ لا شكَّ في ردِّه، وليس هذه المسألة نظيرَ المفاضَلة بين الأنبياء؛ فإنَّ تلك قد وُجد فيها نصٌّ، وهو قوله تعالىٰ: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة:٢٥٣] الآية، وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [الإسراء:٥٥]، وقد تقدَّم الكلام في ذلك عند قول الشيخ: «وسيِّد المرسلين»، يعني: النبي ﷺ».

المفاضَلةُ بين الأنبياءِ تقدَّمت والمقطوعُ به أنَّ النَّبيَّ ﷺ أفضلهم، والتفضيل جاء النصُّ عليه في كتاب الله ﷻ: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة:٢٥٣]، لكن إذا كان هذا التفضيل علىٰ وجه الحميَّة والعصبيَّة، ويتضمَّن تنقُّصَ بعضِ الأنبياء، فإنَّه يُمنع حينئذٍ، لقوله ﷺ: «**لا تُفضِّلُوني علىٰ يُونُس**»[1] أو: «**لا تفضِّلُوا بين الأنْبياء**»[2]،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾، (٣٤١٤)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل موسىٰ ﷺ، (٢٣٧٣)، وأبو داود، (٤٦٧١)، والترمذي، (٣٢٤٥)، وابن ماجه، (٤٢٧٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ﴾، (٣٣٩٥)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب في ذكر يونس عليه السلام، (٢٣٧٧)، وأبو داود، (٤٦٦٩)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، ولفظه: «لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متىٰ».

وإلا فالتفضيلُ منصوصٌ عليه في القرآن(١).

«والمعتبرُ رُجحان الدَّليل، ولا يُهجرُ القولُ؛ لأنَّ بعضَ أهل الأهواء وافَق عليه بعد أنْ تكونَ المسألةُ مختلفًا فيها بين أهلِ السُّنَّة»، يعني: إذا كان الخِلافُ بين أهل السُّنَّة؛ نُظِر في الأدلة، ورُجِّحَ الراجح منها بغضِّ النَّظر عن موافقة أهل البدع علىٰ بعض هذه الأقوال؛ إذ لا يُلتفت إلىٰ قولهم الذي وافقوا فيه قولا لبعض لأهل السنَّة، ما لم يكن ذلك القولُ شعارًا لهم؛ وذلك لأنَّ وجُودَ قولهم مثل عدمه، والقاعدة: أنَّ المبتدع إذا كان صاحب بدعةٍ مغلَّظة لم يُلتفَت إلىٰ قوله لا في الاتِّفاق ولا في الاختلاف، ولا يعتبرُ قوله ناقضًا للإجماع، كما نص علىٰ ذلك أهل العلم(٢).

«وقد كان أبو حنِيفة رضي الله عنه يقُول أولًا بتفضيلِ الملائكة علىٰ البَشر، ثُمَّ قال بعكسه، والظاهر أنَّ القولَ بالتوقُّف أحد أقواله» يعني: له في المسألة ثلاثة أقوال، ثالثُها التوقُّف الذي صدَّر به الشارحُ كلامَه في هذه المسْألة.

«والأدلَّة في هذه المسألَة من الجانبين إنَّما تدُلُّ علىٰ الفضل، لا علىٰ الأفضليَّة، ولا نزاع في ذلك» يعني: لا نزاع في أن الملائكة لهم فضلٌ، وأنَّ الأنبياء والصَّالحين لهم فضل، لكن أيهم أفضلُ؟ هذا محلُّ بحث هذه المسألة.

«وللشيخ تاج الدِّين الفَزاري(٣) رحمه الله مصنَّف سماه: «الإشارة في البشارة في

---

(١) كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍۢ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥].

(٢) ينظر: الإحكام للآمدي، ١/ ٢٢٩، الإبهاج في شرح المنهاج، ٢/ ٣٨٦، البحر المحيط في أصول الفقه، ٦/ ٤١٨، إرشاد الفحول، ١/ ٢١٢.

(٣) هو: عبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء الفزاري، تاج الدين المصري الدمشقي، المعروف بالفركاح، إمامٌ عالم، شيخُ الشافعية في زمانه، (ت: ٦٩٠هـ)، له مصنفات، منها: «الإقليد»، و«الإشارة في البشارة». ينظر: طبقات الشافعية، ٨/ ١٦٣، فوات الوفيات، ٢/ ٢٦٣، العبر، ٥/ ٣٦٨.

تفضيل البشر علىٰ الملَك» تفضيل البشر علىٰ العُموم ليس بصحيح، ولم يقل أحد إنَّ البشر كلَّهم أفضلُ من الملائكة كلِّهم.

«قال في آخره: اعلم أنَّ هذه المسألة مِن بدَع علمِ الكلام التي لم يتكلَّم فيها الصَّدرُ الأوَّل من الأُمَّة ولا مَن بعدهُم من أعلام الأئمَّة، ولا يتوقَّفُ عليها أصلٌ من أصولِ العَقائد، ولا يتعلَّقُ بها من الأمور الدِّينيَّة كثيرٌ من المقاصِد؛ ولهذا خَلا عنها طائفةٌ من مصنَّفات هذا الشأن، وامتنَع من الكلام فيها جماعةٌ من الأعيان، وكلُّ متكلِّمٍ فيها من علماء الظَّاهر بعِلمِه لم يَخْلُ كلامُه عن ضَعفٍ واضطراب. انتهىٰ».

وفي المفاضلة بين أهل العلم وُجِد من يُفضِّل أبا حنيفة علىٰ غيره من الأئمة، ووجد من يفضِّل مالكا، ووُجد من يفضل الشافعيَّ، ووُجد من يفضل أحمدَ، ثمَّ دعاهم هذا الخلاف والتعصُّب إلىٰ القدح في الآخرين، لكن هل لهذا التفضيل بين أهل العلم من ثمرة؟

له ثمرة عند الترجيح باعتبار القائلين[1]؛ لأنَّه إذا تعذَّر عند التَّقليد الترجيحُ باعتبار القول ودليله، رُجِّحَ باعتبار القائل؛ لأنَّ العامي فرضُه تقليد أهل العلم، ووسيلتُه في الترجيح الاستفاضة بالعلم والفضل لا تفصيلات المسائل؛ لأنه ليس أهلًا للنظر، والترجيح.

۞ [من أدلة القائلين بتفضيل الأنبياء على الملائكة]

«فمِمَّا استُدِلَّ به علىٰ تفضيلِ الأنبياءِ علىٰ الملائكة: أنَّ الله أمرَ الملائكة أنْ يسجدوا لآدم، وذلك دليلٌ علىٰ تفضيله عليهم؛ ولذلك امتنع إبليس واستكبر وقال: ﴿أَرَءَيْتَكَ هَٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ﴾ [الإسراء:٦٢]، قال الآخرون: إنَّ سجود الملائكة كان

(١) ينظر: كشف الأسرار، (٣/ ١٠٢)، شرح الجلال المحلي علىٰ جمع الجوامع مع حاشية العطار، ٢/ ٤٠٢.

امتثالًا لأمرِ ربهم، وعبادةً وانقيادًا وطاعةً له وتكريمًا لآدم وتعظيمًا، ولا يلزم من ذلك الأفضلَّية، كما لم يلزمْ من سُجود يعقوبَ لابنه يوسُف عليهما السلام تفضيلُ ابنِه عليه، ولا تفضيل الكعبة علىٰ بني آدم بسجودهم إليها امتثالًا لأمر ربهم».

هل السجود لآدم عليه السلام الذي أمر الله به ملائكته للتكريم أو للتعظيم؟

وذلك أن سجود التعظيم للمخلوق له حكمٌ، وسجود التكريم له حكم، وهذا سجود امتثال لأمرِ الله جل وعلا، فضلا علىٰ أن بعضهم قال: إن آدم كان قبلة لهذا السُّجود مثل الكَعْبة، وهذا لا يدُلُّ علىٰ تكريم، لكن التكريم واضحٌ من أمر الله تعالىٰ للملائكة بالسجود له: ﴿ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ﴾ [البقرة:٣٤]، وهذا السجود ليس تعظيمًا؛ لأن سجود التعظيم إنما يكون لله وحده، لكن إذا قلنا إنه تعظيم لأمر الله جل وعلا؛ فيكون من تعظيم الله، أما مجرد كون آدم قبلة كالكعبة؛ فلا يدل علىٰ تعظيم، ولا تكريم، وتعظيم المسجود له أو المسجود إليه مثل الكعبة هو من تعظيم شعائر الله، وليس تعظيمًا للأحجار، وتعظيم الشعائر تعظيم لله؛ إذ هو من تقوىٰ القلوب.

وسجُود يعقوب وأولاده ليوسُف عليه السلام، قال فيه بعضهم: إنَّه سجود تعظيم، وقال آخرون: إنه سجودُ تكريم. يقال: سجود التعظيم إنما يكون لله جل وعلا، لكن إذا قلنا: إنَّه سُجود تعظيم بأمر الله جل وعلا فيكون هذا السجود من تعظيم الله جل وعلا[1] .

«وأمَّا امتناعُ إبليسَ؛ فإنَّه عارض النصَّ برأيه وقياسِه الفاسد بأنَّه خيرٌ منه، وهذه المقدِّمة الصُّغْرىٰ، والكبرىٰ محذوفة تقديرها: والفاضل لا يسجُد للمفضُول، وكلتا المقدِّمتين فاسدة».

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «سجود الملائكة لآدم عبادة لله وطاعة له، وقربة يتقربون بها إليه، وهو لآدم تشريف وتكريم وتعظيم، وسجود إخوة يوسف له تحيَّة وسلام، ألا ترىٰ أن يوسف لو سجد لأبويه تحية لم يكره له». مجموع الفتاوىٰ، ٤/ ٣٦٠.

﴿قَالَ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ﴾ [الأعراف:١٢]، وذكر سبب التفضيل والخيرية هذه: ﴿خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾ [الأعراف:١٢]، وهذا الذي اعتمد عليه واستند إليه إبليس في بيان الخيرية والفضل علىٰ آدم، ليس بصحيح، وستأتي المقارنة بين النَّار والطِّين، فإذا بطل المعتمَد؛ بطل ما اعتُمِد عليه.

«أمَّا الأولىٰ؛ فإنَّ التراب يفُوق النَّار في أكثر صفاتِه؛ ولهذا خان إبليسَ عنصرُه فأبىٰ واستكبر؛ فإنَّ من صفاتِ النَّارِ طلبُ العلوِّ والخِفَّة والطَّيشِ والرُّعونة، وإفسادُ ما تصِلُ إليه ومحْقُه وإهلاكُه وإحراقُه.

ونفع آدمَ عنصرُه في التَّوبة والاستِكانة والانقياد والاستسْلام لأمر الله والاعترافِ وطلب المغفِرة؛ فإنَّ من صِفات التُّراب الثَّباتُ والسُّكون والرَّصانة والتواضُع والخضُوع والخُشُوع والتذلُّل، وما دنا منه ينبُتُ ويزكُو ويَنْمي ويُبارَك فيه ضِدَّ النَّار» يعني: بخلاف ما دنا من النار، فإنَّه يتلفُ ويهلك.

«وأمَّا المقدِّمة الثَّانية، وهي أنَّ الفاضِل لا يسجُد للمفضُول؛ فباطلَةٌ؛ فإنَّ السُّجود طاعةٌ لله وامتثالٌ لأمرِه، ولو أمر الله عبادَه أن يسجُدوا لحجرٍ؛ لوجَب عليهم الامتثالُ والمبادرةُ، ولا يدلُّ ذلك علىٰ أنَّ المسجُود له أفضلُ من السَّاجد، وإن كان فيه تكريمُه وتعظيمُه، وإنَّما يدُلُّ علىٰ فضله، قالُوا: وقد يكونُ قولُه: ﴿هَٰذَا ٱلَّذِي كَرَّمۡتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء:٦٢]، بعد طردِه لامتناعِه عن السُّجود له، لا قبلَه، فينتفِي الاستدلالُ به».

يعني: يحتمل أنَّ التكريم الذي أشار إليه في قوله: ﴿هَٰذَا ٱلَّذِي كَرَّمۡتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء:٦٢]، لم يكُنْ قبل الأمر بالسجود؛ بل كان بعد أن أُمِر بالسجود، فأبىٰ واستكبر ورفض وعاند وأصر، فكُرِّم عليه آدم، فقال إبليس ذلك بعد طرده؛ لامتناعه عن

السجود له، لا قبله؛ فينتفي الاستدلال به، فآدمُ إنما فُضِّل علىٰ إبليس؛ لأنَّه رفض أمر الله ﷻ وامتنع عن السُّجود، لا لأنَّ جنس آدم أفضل من جنس إبليس.

«ومنه أنَّ الملائكة لهم عقولٌ وليستْ لهم شهواتٌ، والأنبياء لهم عقولٌ وشهواتٌ، فلما نهوا أنفسَهم عن الهوىٰ ومنعُوها عمَّا تميلُ إليه الطِّباعُ، كانوا بذلك أفضل» وممَّا يُشبِهُ هذا مسألة امتناع العِنِّيْن أو من لا يستطيع الجماع عن الزِّنا، فهل يقالُ: إنَّ امتناعه هو الأكمل، أم امتناعُ من لديه الرغبة والشهوة إلىٰ النِّساء؟

لا شكَّ أن امتناع الثاني أكمل؛ فالعنِّين الذي لا يعاشر النساء إذا امتنع عن الزِّنا لا يُمدَح بذلك؛ لعدم استطاعته، أما الذي لديه شهوةٌ وقدرة علىٰ المعاشرة، ويتعرَّضُ للفِتن، كما تعرَّض يوسف عليه السلام، واعتصم بالله، فحماه وعصمه، فهذا الذي يكون في أعلىٰ الدرجات من المدح في هذا الباب.

وجاء في وصف يحيىٰ عليه السلام في القرآن: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ [آل عمران:٣٩]، قالوا: الحصُور الذي لا يأتي النِّساء[١]، والسياق سياق مدح بلا شك، فإذا كان الحصور الذي لا يأتي النِّساء في مقابل من لديه القُدرة ويستعملُها ولا يكفُّها عمَّا حرَّم الله عليه، فهذا الأوَّلُ يُمدحُ كما هو النصُّ في يحيىٰ عليه السلام؛ لأنَّهم يقولون: من العصمة ألَّا تقدِر علىٰ ارتكاب المحرَّمات[٢].

ومرتكبُو المحرَّم والصَّائنون أنفسَهم عنه عند أهل العلم علىٰ أربع مقامات، وهذه المقامات بينها تفاوت كبيرٌ ودقيقٌ، يحتاج إلىٰ دِقَّة نظر:

(١) وقال مقاتل بن سليمان: «لا ماء له»، وروىٰ ابن المنذر عن السَّلف تفسيرهم له بالعنِّين، فالحصور هو الذي ليس به حاجةٌ إلىٰ النساء. ينظر: تفسير مجاهد، (ص: ٢٥٢)، تفسير مقاتل، ١/ ٢٧٤، تفسير ابن جرير الطبري، ٦/ ٣٧٦، ٣٧٧، تفسير ابن المنذر، ١/ ١٩٠.

(٢) هذه الجملة ذكرها الإمام المجدِّد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله بصيغة: «قيل» في كتابه: «مختصر سيرة الرسول»، (ص: ١١٢).

المقام الأول: من لديه القُدرة، ويتعرَّض للفتَنِ ويصبر ويحتسِبُ؛ طلبًا لثواب الله ورجاء لمرضاته، مثل هذا يُمدحُ، وهو أكملُ النَّاس بلا شك.

المقام الثاني: من لديه القُدرة، ولا يتعرَّض للفتن، هذا يُمدح -أيضًا- بمجانبته الفتن؛ لأنه لو تعرَّض للفتنة لا يُدرَىٰ ما مصيره؛ ولذا كان هذا أقلَّ من الأول.

المقام الثالث: من ليس لديه القدرة علىٰ ارتكابِ المحرَّم؛ وهذا مقام يحيىٰ عليه السلام.

المقام الرابع: الذي لديه القُدرة، ويستعملها في غير ما يُرضي الله جل وعلا، وصاحب المقام الثالث أكمل وأفضلُ من صاحب هذا المقام.

ولا يُقال: إنَّ يحيىٰ عليه السلام بخصلته هذه أفضلُ من غيره؛ لأنَّ الإنسانَ كونه يفضُل عن غيره في خصلةٍ لا يعني أنَّه يكون أفضل من غيره في جميع الخصال، وسبق أن ذكرنا هذه المسألة، وأنَّه ورد عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّ: «**أوَّلَ من يُكسىٰ يومَ القِيامة إبراهيم**»[1]، لكنَّه مع ذلك ليس هو بأفضل من محمَّد صلى الله عليه وسلم.

ولمثل هذا نظائر أخرىٰ -أيضا-، فمن ذلك حديثُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه: «**إنَّ النَّاس يُصعَقُون يوم القِيامة، فأكون أوَّلَ من تنشقُّ عنه الأرضُ، فإذا أنا بموسىٰ آخذٌ بقائمةٍ من قوائمِ العرشِ، فلا أدْري أكان فيمن صُعِق، أم حُوسِب بصَعْقَة الأولىٰ؟**»[2]؛ أي: بصعقة الطور؛ فلم يُصعَقْ أصلًا، لكن مع هذا ليس هو بأفضلَ من محمَّد صلى الله عليه وسلم.

وجاء عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: «**نحنُ أحقُّ بالشَّكِّ من إبراهيم إذْ قال:** ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]» والمعنىٰ: أنَّ

(١) تقدم تخريجه ١/ ٢٤٥.

(٢) تقدَّم تخريجه ١/ ٢٤٥.

إبراهيم لم يشُكّ، ونحنُ -أيضا- لم نشكّ، وإنْ كُنَّا أحقَّ بالشَّكِّ منه، ومع هذا فمقام محمَّدٍ ﷺ أكملُ من مقام إبراهيمَ ومن مقام لوطٍ الذي قال عنه في الحديثِ نفسِه: «**ويرحمُ اللهُ لوطًا، لقد كان يأوِي إلىٰ رُكْنٍ شَديدٍ**»، فمثل هذه الأمور بالنِّسبة لهؤلاء الأنبياء لا تُؤثِّر في فضلِهم، لكنَّها تُحسبُ في مراتِبهم.

ثُمَّ قال ﷺ في آخِر هذا الحَدِيث: «**ولوْ لبثتُ في السِّجنِ طُولَ مَا لبِثَ يُوسفُ، لأجبْتُ الدَّاعيَ**»[1]؛ أي: لأجبتُ الرسُولَ الذي جاء إلىٰ يوسف عليه السلام يأمُره بالخروج من السِّجن بأمر الملِك، لكن يوسف عليه السلام لم يبادر إلىٰ الخروج من السِّجن، وعرَّض هذه الفرصة للضَّياع، مع أنَّه كان يرىٰ خروجه من السِّجن إحسانا، كما جاء في القرآن علىٰ لسانه عليه السلام: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِىٓ﴾ أيْ: ربيِّ ﴿إِذْ أَخْرَجَنِى مِنَ ٱلسِّجْنِ﴾ [يوسف:١٠٠]، فقال للرسول الذي أتاه: ﴿ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف:٥٠].

فيوسُف عليه السلام وإن مُدِح في هذا المقام علىٰ كمال صبره، إلا أنَّ نبينا ﷺ أكملُ منه مقامًا، وكلُّ ما ذُكر في هذا الحديث عن هؤلاء الأنبياء، إنما هو من أجل رفع مقامهم، وقد يُظنُّ ذلك نقصًا في غيرهم ممَّن لا يحتملُ عقلُه مثل هذا الكلام.

«قال الآخرُون: يجوزُ أن يقَعَ من الملائكة من مداومة الطَّاعة وتحمُّل العِبادة وترك الونىٰ والفتُور فيها ما يفِي بتجنُّب الأنبياء شهواتِهم مع طول مدَّة عبادةِ الملائكة، ومنه أنَّ الله تعالىٰ جعل الملائكة رسُلًا إلىٰ الأنبياءِ وسُفَراءَ بينهُ وبينهُم، وهذا الكلام قد اعْتَلَّ به من قال: إنَّ الملائكة أفضلُ واستدلالُهم به أقْوىٰ؛ فإنَّ الأنبياءَ

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله ﷻ: ﴿وَنَبِّئْهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ۝٥١ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ﴾، (٣٣٧٢)، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة، (٢٣٨)، وابن ماجه، (٤٠٢٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المرسَلين إن ثبَت تفضيلُهم علىٰ المرسَلِ إليهم بالرِّسالة ثبتَ تفضيلُ الرُّسُل من الملائِكة إليهم عليهم فإنَّ الرسول الملَكي يكون رسولًا إلىٰ الرسول البشَري».

القول بتفضيل الملائكة المرسلة بالرّسالة إلىٰ الرُّسل عليهم بدليل أنَّ تفضيل الرسل إنما هو من أجل الرسالة، مستدركٌ عليه، إذ لو أن ملِكًا من ملوك المسلمين أراد أن يرسل إلىٰ ملك مسلم آخر رسالةً، فبعثها مع رسولٍ له، وليكن وزيرًا له مثلًا لم يلزمُ من هذا أن يكون هذا الرسول أفضل من الملك المرسل إليه.

«ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة:٣١] الآيات.

قال الآخرون: هذا دليلٌ علىٰ الفَضْل لا علىٰ التَّفضِيل، وآدمُ والملائكةُ لا يعلمُون إلا ما علَّمهُم الله، وليس الخَضِر أفضلَ من موسىٰ بكونه علِم ما لم يعلمْه موسىٰ، وقد سَافر موسىٰ وفتاه في طلب العلم إلىٰ الخَضِر، وتزوَّدا لذلِك، وطلب موسىٰ منه العلم صريحًا، وقال له الخضِر: إنَّك علىٰ علمٍ من علمِ الله إلىٰ آخر كلامه، ولا الهُدهُد أفضلَ من سليمان عليه السلام بكونه أحاط بما لم يُحطْ به سليمانُ علمًا.

ومنه قوله تعالىٰ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾ [ص:٧٥]، قال الآخرُون: هذا دليلُ الفضلِ لا الأفضليَّة، وإلا لزِم تفضيلُه علىٰ محمَّدٍ ﷺ، فإنْ قلتُم: هُو من ذُرِّيَّتِه، فمن ذريَّتِه البَرُّ والفاجِرُ؛ بل يومَ القِيامة إذا قِيل لآدَم: ابعثْ من ذُرِّيَّتك بعثًا إلىٰ النار، يبعثُ من كل ألفٍ تسعمائة وتسعة وتسعين إلىٰ النَّار، وواحدًا إلىٰ الجنَّة[1]، فما بالُ هذا التفضيل سرىٰ إلىٰ هذا الواحِد من الألْفِ فقط!»

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ ﴾، (٤٧٤١)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب قوله: «يقول الله لآدم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين»، (٢٢٢)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

لا شكَّ أنَّ كونَ آدم خلقه الله بيده فيه نوع فضل علىٰ غيره، لكن وجود هذا الفضل لا يعني التفضيل من كلِّ وجه، والله ﷻ «كتبَ التَّوراةَ بيدِه»(١) وكونُه كتَبها بيدِه لا شكَّ أنَّه فضلٌ ومزيَّة، لكن لا يعني التَّفْضيل من كُلِّ وجه علىٰ غيرها من الكتب.

«ومنه قولُ عبدِ الله بن سَلام ﷺ: «ما خلق اللهُ خلقًا أكرمَ عليه من محمد ﷺ» الحديث(٢)، فالشأنُ في ثبوته، وإنْ صحَّ عنه؛ فالشأنُ في ثبوته في نفسِه» يعني: هل يثبت مرفوعًا أو أنَّه ممَّا تلقَّاه عبدُ الله بن سَلام من قومه من بني إسرائيل قبل أن يُسلم؛ « فإنَّه يحتملُ أن يكونَ من الإسرائيليَّات.

ومنه حديث عبد الله بن عمرو ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الملائكة قالت: يا ربنا، أعطيت بني آدم الدُّنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبَسون» بفتح الباء، يعني: يلبسون الثياب، يقال في الاسم منه: اللِّبس واللُّبس، وهما غير اللَّبس، كما أن يلبَسُون غيرُ يلبِسون، فالأخير بمعنىٰ: يخلطون، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم﴾ [الأنعام:٨٢]؛ أي: لم يخلطوا(٣)، «ونحنُ نسبِّحُ بحمدِك، ولا نأكلُ، ولا نشربُ، ولا نلهُو، فكما جعلتَ لهم الدُّنيا فاجعل لنا الآخِرة، قال: لا أجعلُ صالح ذُرِّيَّةِ مَن خلقتُ بيديَّ كمَن قلتُ له: كُنْ فكَان»، أخرجه

(١) هذه جملة من حديث طويل، أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قول الله: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾، (٤٤٧٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أدنىٰ أهل الجنة منزلة فيها، (١٩٣)، وأحمد، (١٣٥٦٢)، من حديث أنس بن مالك ﷺ، وجاء من حديث أبي هريرة ﷺ، أخرجه مسلم وغيره.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، (٨٦٩٨) بلفظ: «إن أكرم خليقة الله علىٰ الله أبو القاسم ﷺ»، وصححه ووافقه الذهبي، وأورده شيخُ الإسلام ابن تيمية في بغية المرتاد، (ص: ٢٢٤)، وقال: «وثبت عن عبد الله بن سلام أنَّه قال» فذكره، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسند، (٩٣٤)، بسنده إلىٰ ابن عباس، وعزاه السَّمعاني في تفسيره، ١/ ١٤٦، إلىٰ ابن عباس -أيضًا-.

(٣) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة، (ص: ١٥٦)، الغريبين في القرآن والحديث، ٥/ ١٦٧٠.

الطبراني»، لكن هذا الخبر باطلٌ لا يثبتُ عن النبي ﷺ[(١)]، وعبد الله بن عمرو ممن يأخذ من الإسرائيليَّات: كان يأخُذ من الزَّاملتين[(٢)] اللَّتين أصابهما في اليرموك من حديث بني إسرائيل[(٣)].

«وأخرجه عبدُ الله بن أحمد بن محمَّد بن حنْبل، عن عروة بن رُويم: أنَّه قال: أخبرني الأنصاريُّ، عن النبيِّ ﷺ: «أنَّ الملائكة قالوا» الحديث، وفيه: «ويناموُن ويستريحُون، فقال الله تعالىٰ: لا، فأعادوا القول ثلاثَ مرَّات، كُلُّ ذلك يقول: لا»[(٤)]، والشَّأنُ في ثبُوتهما؛ فإنَّ في سندِهما مقالًا، وفي متْنهما شيئًا، فكيف يُظَنُّ بالملائكة الاعتراضُ علىٰ الله تعالىٰ مرَّاتٍ عديدة، وقد أخبر الله تعالىٰ عنهم أنَّهم: ﴿لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء:٢٧]، وهل يُظنُّ بهم أنَّهم

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير، (١٤٥٨٥)، وفي الأوسط، (٦١٧٣)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية، (٣٢)، وقال الهيثمي في المجمع، ١/ ٢٥٤: «وفيه إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي، وهو كذاب متروك، وفي سند الأوسط طلحة بن يزيد، وهو كذاب -أيضًا-».

(٢) الزاملة: البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع كأنَّها الحاملة. ينظر: الفائق، ٢/ ١٢٤، المجموع المغيث، ٢/ ٢٧.

(٣) ذكره أبو سعيد الدارمي في معرض ردِّه علىٰ معارضه بشر المريسي، قال: «وكذلك ادعيتَ علىٰ عبد الله بن عمرو بن العاص، وكان من أكثر أصحاب النبي ﷺ رواية عنه، معروفا بذلك، فزعمت أنه أصابت يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يرويها للناس عن النبي ﷺ، فكان يقال له: ألا تحدثنا عن الزاملتين»، ثم ردَّ عليه بقوله: « ويحك أيها المعارض! إن كان عبد الله بن عمرو أصاب الزاملتين من حديث أهل الكتاب يوم اليرموك؛ فقد كان مع ذلك أمينا عند الأمة علىٰ حديث النبي ﷺ ألَّا يجعل ما وجد في الزاملتين عن رسول الله ﷺ، ولكن كان يحكي عن الزاملتين ما وجد فيهما، وعن النبي ﷺ ما سمع منه، لا يحيل ذاك علىٰ هذا ولا هذا علىٰ ذاك، كما تأولت عليه بجهلك، والله سائلك عنه». نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد علىٰ المريسي الجهمي العنيد فيما افترىٰ علىٰ الله عز وجل من التوحيد، ٢/ ٦٣٥-٦٣٦، وينظر: مجموع الفتاوىٰ، ١٣/ ٣٦٦.

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنَّة، (١٠٦٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات، (٦٨٨)، وفي شعب الإيمان، (١٤٩)، من طريق عروة بن رويم، عن الأنصاري مرفوعا، قال البيهقي في الشعب: «في ثبوته نظر». والأنصاري هذا لا يُدرىٰ من هو، وفي بعض طُرقه عند البيهقي في الأسماء والصفات، (٦٨٩)، جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما.

بأحوالهم متشوِّفُون إلىٰ ما سواها من شهوات بني آدم، والنَّوم أخو الموت، فكيف يغبطُونهم به، وكيف يُظنُّ بهم أنَّهم يغبطُونهم باللَّهْوِ، وهو من الباطل؟!» حتَّىٰ الأكل والشرب الذي هو من نعم الله علىٰ المخلُوقات، لكن بالمقابل لهما آثار تُعتبرُ نقصًا بالنسبة للمخلوق؛ ولذا لا يُظنُّ بالملائكة أن يطلبوا من الله ﷻ هذا الأكل والشرب مع ما يترتب عليهما من هذا النقص.

«قالوا: بل الأمرُ بالعَكْسِ؛ فإنَّ إبليسَ إنَّما وَسْوَسَ إلىٰ آدَم، ودلَّهُ بغُرورٍ؛ إذْ أطْمعَه في أنْ يكونَ ملكًا بقوله: ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ [الأعراف:٢٠]، فدلَّ أنَّ أفضلية الملَك أمرٌ معلومٌ مستقِرٌّ في الفِطرة، يشهدُ لذلك قوله تعالىٰ حكايةُ عن النِّسوة اللاتي قطَّعن أيديهن عند رُؤية يُوسف: ﴿وَقُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف:٣١]، وقال تعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [الأنعام:٥٠].

قال الأولون: إنَّ هذا إنَّما كان لِما هو مركوزٌ في النُّفُوس أنَّ الملائكة خلْقٌ جميلٌ عظيمٌ مقتدِرٌ علىٰ الأفعال الهائلة خُصوصًا العرب؛ فإنَّ الملائكة كانُوا في نُفوسِهم من العَظَمة، بحيثُ قالوا: إنَّ الملائكة بناتُ الله، -تعالىٰ الله عن قولهم عُلوًا كبيرًا-» فَهُمْ تصوَّروا الملائكة علىٰ هذه الحال من الكمال والجمال، كما تصوَّرُوا الشَّياطين في القُبح وإن لم يروهم، ولا شك أن ما جاء في أوصاف الملائكة من الله ﷻ أمرٌ أعظمُ مما ذكرُوه.

ومن نظائر هذا في كلام الله -أيضًا- قوله ﷻ: ﴿طَلْعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [الصافات:٦٥]، هنا المشبَّه به روؤسُ الشياطين، والمشبَّه به لا بُدَّ أن يكون معلومًا عند المخاطَب، لكن المخاطبين وهم العربُ، لم يروا الشَّياطين، لكنَّهم كانوا يتصوَّرُونهم علىٰ هذه الصِّفة من القُبح.

ومن نظائر ذلك في الشِّعر، تشبيه الشاعر الرِّماح بأنياب الأغوال:

أيقتُلنِي والمشرفيُّ مضاجِعِي ومسْنُونَة زرق كأنياب أغوال[١]

«ومنه قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران:٣٣].

قال الآخرون: قد يُذكَر العالَمون، ولا يقصد به العُموم المطلقُ؛ بل في كلِّ مكانٍ بحسبِه، كما في قوله تعالىٰ: ﴿لِيَكُونَ لِلۡعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:١]، وقوله: ﴿قَالُوٓاْ أَوَلَمۡ نَنۡهَكَ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الحجر:٧٠]، وقوله: ﴿أَتَأۡتُونَ ٱلذُّكۡرَانَ مِنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء:١٦٥]، وقوله: ﴿وَلَقَدِ ٱخۡتَرۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ عِلۡمٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الدخان:٣٢]».

المعنىٰ أن الله اختارَ بني إسرائيل علىٰ عالَمي زمانِهم، لا علىٰ جميع العالمين، فهم ليسُوا بأفضلَ من هذه الأُمَّة.

«ومنهُ قولُه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ خَيۡرُ ٱلۡبَرِيَّةِ﴾ [البيِّنة:٧]، والبريَّة مشتقَّةٌ من البَرْءِ بمعنىٰ: الخَلْق، فثبتَ أنَّ صالحي البشرِ خيرُ الخلقِ.

قال الآخرون: إنَّما صارُوا خيرَ البريَّة؛ لكونِهم آمنُوا وعملُوا الصَّالحات، والملائكةُ في هذا الوصفِ أكملُ؛ فإنَّهم لا يسْأَمُون ولا يفترُون، فلا يلزمُ أن يكونُوا خيرًا من الملائِكة، هذا علىٰ قراءة من قرأ: «البريئة» بالهَمْز، وعلىٰ قراءة من قرأ بالياء[٢] إن قُلنا: إنها مخفَّفةٌ من الهمزة.

وإن قُلنا: إنَّها نِسبة إلىٰ البَرىٰ وهو التُّراب، كما قال الفرَّاءُ فيما نقلَه عنه

---

(١) من شعر الملك الضلِّيل امرئ القيس. ينظر: ديوان امرئ القيس، (ص: ١٢)، طبقات فحول الشعراء، ١/ ٨٣، الكامل في اللغة والأدب، ٣/ ٧٢.

(٢) بالهمز قراءة نافع وابن عامر، وبالياء مع تشديدها قراءة الباقين. ينظر: السبعة في القراءات، (ص: ٦٩٣)، معاني القراءات، ٣/ ١٥٦، حجة القراءات، (٧٦٩).

الجوهريُّ في الصِّحاح[١] يكونُ المعنىٰ: أنَّهم خيرُ من خُلِق من التَّراب، فلا عُموم فيها إذًا لغيرِ من خُلق من التُّراب» كالملائكة الذين خلقُوا من نُورٍ، أو الجِنّ الذين خُلِقُوا من النَّار، فهو خاصٌّ بمَنْ خُلق من التُّراب، لكن البريَّة أصلُها من البَرء، وقراءةُ الياء مخفَّفة من الهمزة[٢].

«قال الأوَّلون: إنَّما تكلَّمنا في تفضيلِ صالحي البشر إذا كمُلوا ووصلوا إلىٰ غايتهم وأقصىٰ نهايتهم، وذلك إنما يكون إذا دخلوا الجنَّة ونالوا الزُّلفَىٰ، وسكنُوا الدَّرَجات العُلىٰ، وحباهُم الرَّحمنُ بمزيدِ قُربِه، وتجلَّىٰ لهم ليَسْتَمْتِعُوا بالنَّظر إلىٰ وجهِه الكريم.

قال الآخرون: الشَّأنُ في أنَّهم هل صارُوا إلىٰ حالةٍ يفُوقُون فيها الملائكة أو يساوُونهم فيها، فإن كان قد ثبتَ أنَّهم يصيرُون إلىٰ حال يفُوقُون فيها الملائكة؛ سُلِّم المدعىٰ وإلا فلا.

وممَّا استُدِلَّ به علىٰ تفضيل الملائكة علىٰ البشر قوله تعالىٰ: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء:١٧٢]، وقد ثبتَ من طريق اللُّغة أنَّ مثلَ هذا الكلام يدلُّ علىٰ أنَّ المعطُوفَ أفضلُ من المعطُوف عليه؛ لأنَّه لا يجُوز أن يُقال: لنْ يستنكِفَ[٣] الوزيرُ أن يكونَ خادمًا للملِكِ ولا الشُّرْطِيُّ أو الحارسُ، وإنَّما يقال: لن يستنكفَ الشُّرطيُّ أن يكونَ خادمًا للمَلِك ولا الوزيرِ، ففي مثل هذا التركيب يُترقَّىٰ من الأدنىٰ إلىٰ الأعلىٰ».

---

(١) ينظر: الصحاح للجوهري، ١/ ٣٦.

(٢) ينظر: المحيط في اللغة، ٢/ ٤٤١، المفردات في غريب القرآن، (ص: ١٢١)، جامع الأصول، ٨/ ٥١٢.

(٣) يستنكف: يأنف. ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة، (ص: ١٣٧)، غريب القرآن للسجستاني، (ص: ٥٠٦).

يعني: أن هنا الترقِّي من الأدنىٰ إلىٰ الأعلىٰ، وعكسُه التدلِّي الذي يكون من الأعلىٰ إلىٰ الأدنىٰ، وعلىٰ التركيب في الآية المذكورة تكون الملائكة المقرَّبون أفضلَ من المسيح علىٰ ما قرَّره أهل اللُّغة من أنَّ المعطوف أفضل من المعطوف عليه.

وكل هذا لا داعي له، وتقدَّم في صدر هذه المسألة أنَّ التفضيل بين هؤلاء لا أثر له، وإنما هو مجرَّدُ نظرٍ في النُّصوص وما تدلُّ عليه، وإلا فليس له فائدة عمليَّة.

«فإذا ثبت تفضيلُهم علىٰ عيسىٰ عليه السلام؛ ثبتَ في حقِّ غيره؛ إذْ لم يقلْ أحدٌ: إنهم أفضلُ من بعض الأنبياء دونَ بعض.

أجاب الآخرون بأجوبة أحسنها أو من أحسنها:

أنَّه لا نزاع في فضلِ قُوَّةِ الملَك وقُدرتِه وشدَّتِه وعِظَم خَلْقِه، وفي العبوديَّة خضوعٌ وذُلٌّ وانقيادٌ، وعيسىٰ عليه السلام لا يستنكِفُ عنها، ولا من هو أقدرُ منه وأقوىٰ وأعظمَ خَلْقًا، ولا يلزمُ من مثل هذا التركيب الأفضلية المطلقة من كلِّ وجه».

ذكرنا غير مرَّة، أنَّ التفضيل من وجه لا يقتضي التفضيل من كلِّ وجه.

«ومنه قوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ إِنِّي مَلَكٌۖ﴾ [الأنعام:٥٠]، ومثل هذا يُقال بِمعنىٰ: إنِّي لو قلتُ ذلك لادَّعيتُ فوقَ منزلتي، ولستُ ممَّن يدَّعِي ذلك.

أجاب الآخرون: إنَّ الكُفَّار كانُوا قد قالُوا: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأۡكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمۡشِي فِي ٱلۡأَسۡوَاقِ﴾ [الفرقان:٧]، فأُمِر أن يقُول لهم: إنِّي بشرٌ مثلكُم، أحْتاجُ إلىٰ ما يحتاجُ إليه البشرُ من الاكتساب والأكلِ والشُّرب، لستُ من الملائكة الذين لم يجعل اللهُ لهم حاجةً إلىٰ الطَّعام والشَّراب، فلا يلزمُ حِينئذٍ الأفضليَّةُ المطلَقةُ.

ومنه ما روىٰ مسلم بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلىٰ الله من المؤمن الضَّعيف، وفي كلٍّ خير»[(١)] ومعلوم أنَّ قوَّة البشر لا تُداني قوَّة الملَك ولا تقاربُها»، لكن هل المرادُ بالقُوَّة قُوَّةُ الإيمانِ واليقينِ أو قُوَّة البدن؟

الجواب: أن الأصلَ قوَّةُ الإيمان التي تنبعثُ منها القوة في الجوارح في تحمُّل العبادة، والدعوة، والجهاد في سبيل الله، لأنَّ بعضَ النَّاسِ قد يكونُ لديه قوَّةٌ في البدَن وإيمانُه ويقينُه ضَعيفٌ، فمثلُ هذا لا يدخُل في المؤمن القويِّ المذكور في الحديث، وإنْ نفَع في أبواب، فمنهم من إذا رأيته قلت: «هذا يستطيع أن يحمل من الأثقال ما لا يحملُه عشرة من الرجال»، لكنَّه بمجرد أن يسمع هَيْعَةَ[(٢)] أو صيحة تخبَّط يمينًا وشمالا لضعف قلبه وإيمانِه ويقينِه، فمثل هذا لا قيمة له.

«قال الآخرون: الظَّاهرُ أنَّ المُرادَ المؤمنُ من البَشر -والله أعلم-؛ فلا تدخُل الملائكة في هذا العُموم، ومنه ما ثبت في الصَّحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه،عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم: أنَّه قال فيما يروي عن ربه عز وجل، قال: «يقولُ الله تعالىٰ: أنا عند ظنِّ عبدِي بي، وأنا معهُ إذا ذَكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرتُه في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرتُه في ملأ خيرٍ منهم»[(٣)] الحديث، وهذا نصٌّ في الأفضلية».

هذا نصٌّ في الأفضلية من حيث عموم البشر؛ لأنَّ الملأ الذي ذكَرَ اللهَ فيه، قد يكون فيهم المسلم المؤمن العالم، وقد يكون فيه من هو من عامَّة الناس، وقد يكون فيهم العُصاة، فملأ الملائكة خيرٌ من مثلِ هذا الملأ.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز، (٢٦٦٤)، وابن ماجه، (٧٩)، من حديث أبي أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) الهَيْعة: الصَّوت الَّذىٰ تفزع منه، وتخافه من عدو. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام، ١/ ١٢١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾، (٧٤٠٥)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث علىٰ ذكر الله تعالىٰ، (٢٦٧٥/ ٢)، والترمذي، (٣٦٠٣)، وابن ماجه، (٣٨٢٢)، والنسائي في الكبرىٰ، (٧٦٨٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«قال الآخرون: يحتملُ أن يكونَ المرادُ: «خير» منه للمذكور، لا الخيرية المُطلَقة.

ومنه ما رواه ابن خزيمة بسنده عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «بينا أنا جالس إذ جاء جبريلُ، فوكَز بين كتفيّ، فقمتُ إلىٰ شجرةٍ مثل وكري[١] الطير، فقعد في إحداهما وقعدتُ في الأخرىٰ، فسمَتْ وارتفعَتْ حتَّىٰ سدَّتْ الخافقين[٢] وأنا أقلِّبُ بصري، ولو شئت أن أمسَّ السَّماء مسَّيْت» الأصل: مسستُ، ولمثل هذا نظائر في اللغة[٣]، «فنظرت إلىٰ جبريل كأنه حِلسٌ لاطئٌ، فعرفتُ فضلَ علمِه بالله علَيّ»[٤].

هذا من تواضُعه ﷺ؛ لأنَّ الحِلْسَ هو الذي يُوضع علىٰ ظهر الدابَّة[٥]، واللاطئ اللَّاصِقُ[٦]، تواضع ﷺ لما رأىٰ من عظمة مخلوقات الله ﷻ، والنبي ﷺ لما دخل مكَّة فاتحًا، دخلها وهو مطأطئٌ رأسه ﷺ[٧]، وحديثُ أنس هذا ضعيف.

(١) وكري: مثنىٰ وَكْرٍ، والوَكْرُ: موضع الطائر يبيض فيه ويفرخ في الحيطان والشجر. العين، ٥/ ٤٠٢.

(٢) الخافقان: طرفا السماء والأرض، وقيل: منتهىٰ السماء والأرض، وقيل: المشرق والمغرب. ينظر: الغريبين في القرآن والحديث، ٢/ ٥٧٦، غريب الحديث لابن الجوزي، ١/ ٢٩١.

(٣) مثل قولك: قصيت أظفاري في معنىٰ قصصتها، وحكىٰ ابن الأعرابي: خرجنا نتلعىٰ، وقد تلعيت من اللعاعة، وكان الأصل تلععت. ينظر: الكنز اللغوي في اللسن العربي، (ص: ٥٩)، تهذيب اللغة، ٩/ ٣٤٤.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات، ١/ ١٣٥، ومحمد بن نصر المرزي في قدر الصلاة، (٨٨٣)، وأبو الشيخ في العظمة، (٣٠٢)، والطبراني في الأوسط، (٦٢١٤)، وابن خزيمة في التوحيد، (٢٠٩-٢١٠)، من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك ﷺ، وغيرهم، قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أبي عمران الجوني إلا الحارث»، والحارث هذا تكلم فيه ابن معين، والإمام أحمد، وأبو حاتم، وابن حبان، وغيرهم، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام، ٢/ ١٦١: «إسناده جيد حسن، والحارث من رجال مسلم». ينظر: تهذيب التهذيب، ٢/ ١٥٠.

(٥) الحِلس: كساءٌ يلي ظهر البعير تحت القتب. ينظر: مجمع بحار الأنوار، ١/ ٥٥٦.

(٦) ينظر: مجمع بحار الأنوار، ٤/ ٤٨٥.

(٧) أخرج الحاكم في مستدركه، (٧٨٨٨)، من طريق ثابت، عن أنس ﷺ، «أنَّ النبي ﷺ دخل مكَّة =

«قال الآخرون: في سنده مقالٌ؛ فلا نُسلِّم الاحتجاج به إلا بعد ثُبوته، وحاصلُ الكلام أنَّ هذه المسألة من فضُول المسائل؛ ولهذا لم يتعرَّض لها كثيرٌ من أهل الأصول، وتوقَّف أبو حنيفة رحمه الله في الجواب عنها، كما تقدَّم، والله أعلم بالصَّواب».

[الإيمانُ بالأنبياءِ والرُّسُل]

«وأما الأنبياءُ والمرسلُون؛ فعلينا الإيمانُ بمن سَمَّىٰ الله تعالىٰ في كِتابه من رُسُله، والإيمانُ بأنَّ الله تعالىٰ أرسل رسُلًا سواهُم، وأنبياء لا يَعلم أسماءَهم، وعددَهم إلا الله تعالىٰ الذي أرسلهم، فعلينا الإيمانُ بهم جُملةً؛ لأنَّه لم يأت في عددهم نصٌّ، وقد قال تعالىٰ: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء:١٦٤]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر:٧٨]».

الإيمانُ بالأنبياءِ والرُّسل ركنٌ من أركان الإيمان، فمن سمَّىٰ الله تعالىٰ منهم في كتابه وعددهم خمسةٌ وعشرون، يجب الإيمان بهم علىٰ التَّفصِيل بأسمائِهم وأعيانِهم.

وأمَّا من لم يُسمَّ منهم؛ فالإيمانُ به يكون إجمالًا، وذلك بأن نعتقدَ ونؤمن جزمًا بأن الله أرسل رُسُلا وبعث أنبياء لا يعلمُ عددَهم إلا هو جل وعلا، فمنهم من سمَّاهم في كتابه، ومنهم من لم يسمه، أما خبر أبي ذر رضي الله عنه، والذي فيه أنَّ الرسل ثلاثمائة وثلاثة عشر، وأن الأنبياء مائة وأربعة عشر ألفًا[١]، فلا يُعوَّل عليه؛ لضعفه،

= وذقنُه علىٰ رحله متخشِّعا»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وفي الحديث كلامٌ لأهل العلم، وله مجموعة من الشواهد.

(١) إشارة إلىٰ حديث طويل أخرجه ابن حبان في صحيحه، (٣٦١)، عن أبي ذر رضي الله عنه، وفي إسناده إبراهيم بن هشام الغساني، ضعيف جدا، وقال بعض أئمة الجرح والتعديل: متروك، قال السيوطي: « أخرجه ابن حبَّان فِي صَحِيحه، وابن الْجَوْزي في الموضوعات، وهما في طرفَي نقيض، والصواب أنَّه ضعيف، =

فنجزم ونعتقد أن الله ﷻ أرسل رسلًا سوىٰ من سمَّىٰ، كما قال ﷻ: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء:١٦٤]؛ أي: أنه حتَّىٰ النبيُّ ﷺ لا يعلم إلا ما أُعلم به وأُخبر عنه؛ لأنَّه لا يعلم الغيب، والمقصود أن علينا أن نؤمن بجميع من أرسلهم الله ونبَّأهم، من سُمِّي منهم نؤمن به بعينه، ومن لم يسم، فيؤمَن به علىٰ سبيل الإجمال.

وهناك من اختلف في نبوَّته، مثل: لقمان، والخضِر، وذي القرنين، والراجحُ فيهم أنَّهم ليسوا بأنبياء، وإن كان الخضرُ نبيًّا عند كثير من أهل العلم(١)، ولقمانُ قيل بنبوُّته، وقيل: رجلٌ صالحٌ، وولي من أولياء الله(٢)، وكذلك ذو القرنين(٣).

وقال ابن حزم(٤): إنَّ من النساء من الأنبياء ست نسوة(٥).

ويذكر في بعض الكتب، وعن بعض من يتلقَّىٰ عن أهل الكتاب -أنَّ

= لا صحيح، ولا موضوع، كما بيَّنته في مختصر الموضوعات». ينظر: المغني في الضعفاء، (١٩٩)، ديوان الضعفاء، (٢٦٩)، لسان الميزان، (٣٤٠)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ٢/ ٧٤٦.

(١) قال القرطبي: «الخضر نبي عند الجمهور»، ثم نقل عن الإمام الخطابي مثله، ونقل الآلوسي نُبُوَّته عن الجمهور -أيضا-، ورجحه الحافظ ابن حجر. ينظر: تفسير القرطبي، ١١/ ١٦، روح المعاني، ٨/ ٣٠٢، نقض المنطق، (ص ١٤٠)، الزهر النضر في حال الخضر، (ص ٩٦، النص رقم: ١٧).

(٢) قال الحافظ ابن كثير: «هو: لقمان بن عنقاء بن سدون...، كان رجلا صالحا، ذا عبادة، وعبارة، وحكمة عظيمة...»، ثم قال: «والمشهور عن الجمهور أنه كان حكيما وليا، ولم يكن نبيا». البداية والنهاية، ٣/ ٦، ١٠.

(٣) قال الحافظ ابن حجر: «وقد اختلف في ذي القرنين، فقيل: كان نبيًا...، وقيل: كان من الملوك، وعليه الأكثر». فتح الباري، ٦/ ٣٨٣.

(٤) هو: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حَزْم الأندلسي القرطُبيُّ، فقيهٌ ظاهريٌّ إخباريٌّ أديبٌ، توفي سنة (٤٥٦ هـ)، له مؤلفات، منها: «المحلىٰ بالآثار»، و«الإحكام في أصول الأحكام»، و«مراتب الإجماع». ينظر: الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، (ص:٣٩٥ - ٣٩٦)، السير، ١٨/ ١٨٤، تهذيب التهذيب، ٥/ ٢٢٥.

(٥) ينظر: فتح الباري، ٦/ ٤٤٧.

خالدَ بن سنان[١] وُجد في الفترة، منهم من قال بنبوَّتِه، وأثبتَ ذلك ابنُ عربيٍّ وغيرُه[٢]، لكن كُلُّ هذا لا يُعوَّلُ عليه إلا ما ثبَت به الدَّليل؛ لأنَّ المسألة تتعلق بالإيمان.

[وجوب الإيمان بأن الرسل بلغوا ما أرسلوا به]

«وعلينا الإيمانُ بأنَّهم بلَّغوا جميعَ ما أُرسِلُوا به علىٰ ما أمرَهُم الله بِه، وأنَّهم بيَّنُوه بيانًا لا يسَعُ أحدًا ممَّنْ أُرسِلُوا إليه جَهْلَه، ولا يحِلُّ له خلافُه، قال تعالىٰ: ﴿فَهَلۡ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [النحل:٣٥]، وقال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [النحل:٨٢]، وقال: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [النور:٥٤]، وقال تعالىٰ: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [التغابن:١٢]».

من الإيمان بالرسُل الإيمان بأنهم بلَّغوا جميع ما أرسلوا به علىٰ ما أمرهم الله به، وليس عليهم إلا البلاغ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَهَلۡ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ﴾ [النحل:٣٥]، وأمَّا كون المدعوِّين يستجيبون لهم أو لا يستجيبون، فهذا الأمر ليس إليهم، إنما هي نتائج بيد الله ﷻ.

والأنبياء السابقون منهم من استُجيب له، ومنهم من لم يستجب له أحد، والنبي يأتي يوم القيامة وليس معه أحد، كما جاء في الحديث الصحيح[٣]،

(١) ينظر: فتوح مصر والمغرب، (ص: ١٣٧)، أخبار القضاة، ٣/ ٢٢٠، البدء والتاريخ، ٣/ ٦، معرفة الصحابة لأبي نعيم، ٥/ ٢٣٨٢، المنتظم لابن الجوزي، ٢/ ٣٨، وخالد بن سنان هو: العبسي، من أدباء العرب وقضاتها، كان حنيفًا علىٰ ملة إبراهيم عليه السلام، ليست له صحبة، ولا أدرك النبي ﷺ. ينظر: أسد الغابة، ٢/ ١٢٦.

(٢) ينظر: فصوص الحكم لابن عربي، (ص: ٢١٣).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل علىٰ دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، (٢٢٠)، وأحمد، (٢٤٤٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وليس معنىٰ هذا أنَّ الذي لم يُستجبْ له أخفق أو فشل في الدعوة، كما قال بعض من أساء الأدب وطال لسانه ونال حتَّىٰ الرُّسل والأنبياءَ، فقال: فشل نوح في دعوته ألف سنة إلا خمسين عامًا، وأنه لم يستفد منه زوجته ولا ولده! وقال: إن محمدًا ﷺ فشل في دعوته في مكة والطائف، ونجح في المدينة(١)!

هذا منهُ مقياسٌ للفشل والنَّجاحِ بشيءٍ لا يملكُونه، والمرءُ إنَّما أُمرَ بالبلاغ وأداء ما أمر به، فإذا لم يستجبْ له أحد، أو لم يستجب له إلا عددٌ قليل لم يؤاخذ به؛ لأن هذا ليس شأنه، والله ﷻ يقول لنبيِّه ﷺ الذي هو أكثر الأنبياء تبعًا: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ [القصص:٥٦]، فلا شك أنَّ ما قاله سوء أدب، وإن كان جمع إلىٰ سوء أدبه هذا أشياء أخرىٰ أعظم منه؛ فالله المستعان.

والرُّسل المبلِّغُون عن الله لا يعلمُون الغيب؛ لأن الله استأثر بعلم الغيب لنفسه: ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ﴾ [المائدة:١٠٩]، فهؤلاء الفئة الصفوة لا يعرفون نتائج دعوتهم مسبقًا، ولا يعلمون عمَّن يستجيبُ لدعوتهم في زمنِهم أو بعد ذلك ممَّن لا يستجيب، وكذا العالم الذي يتبنَّىٰ التعليم والدعوة، لا يمكنُه أن يحيط بمن يستجيب لدعوته أو يستفيد من علمه، فهذا لا يعلمه إلا الله ﷻ؛ فعلىٰ الإنسان أن يؤدي ما عليه من تبليغ هذا الدين، ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أمَّا استجابة المأمور له وعدم استجابته؛ فهذا أمرٌ ليس إليه.

وأمَّا التغييرُ المذكور في قوله ﷺ: «**من رأىٰ منكُم مُنكرًا، فليغيِّرْه بيده، فإنْ لم يستطعْ، فبلسانِه، فإن لم يستطع، فبقلبه**»(٢)؛ فلهذا التغيير درجات، فيُغيَّر باليد إذا

(١) ممَّن قال بهذا شخصٌ يُدعىٰ خالص جلبي، في كتابه: «سيكولوجية العنف»، (١٢٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، (٤٩)، وأبو داود، (١١٤٠)، (٤٣٤٠)، والترمذي، (٢١٧٢)، والنسائي، (٥٠٠٨، ٥٠٠٩)، وابن ماجه، (٤٠١٣).

أمكنه التغيير بها، فإن لم يستطع، فلْيَنْهَ عنه بلسانه، وهذا -أيضا- نوع من أنواع التغيير علىٰ حسب الطاقة والجهد، وعلىٰ حسب ما أمر به المأمور وإن لم يتغير المنكر في الواقع، فإن لم يستطع أن يُنكرَ بلسانه، فليُنكرْ بقلبه، وهذا أضعفُ الإيمان.

[أولو العزم من الرسل]

«وأمَّا أُولُو العَزْم من الرُّسُلِ، فقد قيل فيهم أقوالٌ، أحسنُها: ما نقله البغويُّ وغيرُه عن ابن عبَّاسٍ وقتادة: أنَّهم نوح، وإبراهيم، وموسىٰ، وعيسىٰ، ومحمد -صلوات الله وسلامه عليهم-، قال: وهم المذكورون في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب:٧]، وفي قوله تعالىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورىٰ:١٣]».

أولو العَزْمِ وهُم أهلُ الصَّبر والثَّبات، ذُكر فيهم أقوالٌ، أوصلَها بعضُهم إلىٰ ثمانيةَ أو عشرة، لكن ليس فيها ما يقطعُ الخلاف أو ما يُلزِم بحُجَّة بيِّنة سوىٰ ما نُقِل عن ابن عبَّاس أنَّهم الخمسة المذكورون في سورة الأحزاب والشُّورىٰ، وهم: نوح، وإبراهيم، وموسىٰ، وعيسىٰ، وخاتمهم محمد -عليهم الصلاة والسلام-، وقال بذلك قتادة وغيرهُ -أيضا-[1]، وأشار الشَّارح إلىٰ دليل ذلك، وهو مجرد اقترانهم في الآيتين، في قوله تعالىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشُّورىٰ:١٣]، وفي قوله تعالىٰ: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف:٣٥].

---

(١) ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ٤/ ٢٠٧.

ونحنُ نعتقد أن نبيَّنا ﷺ أفضل منهم جميعا بلا شك، وهذا أمرٌ مقطوعٌ به؛ فقد تحمَّل وصبر كما أُمر ﷺ، لكن هل الأمرُ هنا بأن يصبرَ كما صبر أولو العَزْمِ يقتضِي أنَّهُ من أولي العَزْم أم لا؟ وهل المشبَّه داخل في المشبَّه به أو غير داخل؟ وهل أُخِذَ وصفُ أولي العزم من الآية الأخيرة، أم جاء هذا الوصفُ في غيرها -أيضا-؟

نقول: لا توجد آية أخرىٰ ذُكِر فيها هذا الوصف، وكونه ﷺ اتَّصف بوصف العزم والصبر والثبات، وزاد عليهم فيما أُمِر به كما هو الواقع، فهو أفضل منهم من هذه الحيثية، لكن لا يُستدلُّ علىٰ إثبات هذا الوصف له من هذه الآية؛ لأنَّ المشبَّه غيرُ المشبَّه به.

وقال بعضهم: إن الله لم يبعث رسولًا إلا وكان من أولي العزم؛ لأنَّ أولي العزم أهلُ الصبر والثَّبات، فكل من بعثه الله ﷻ مُتَّصِفٌ بهذا الوصف[1].

وممنْ يُذكر في هذه المسألة من الأنبياء، يُونس عليه السلام، وقصته مع قومه معروفة، ذُكرت في الكتاب والسنة، وأقوال أهل العلم فيها كثيرة، وتُلُقِّي عن أهل الكتاب فيها شيء كثير -أيضا-، والمؤرِّخون يذكرون في سيرته ما يليق وما لا يليق، ذهب عن قومِهِ مغاضبًا وأتىٰ بما يُلام عليه عليه السلام، فأُلقي في البحر، فالتقمه الحوتُ، كلُّ هذا صار سببًا في النَّيل منه؛ ولذلك جاء في الحديث: «**لا يقول أحدكم إني أفضلُ من يونس بن متَّىٰ**»[2] وبسببِ ما حصل منه استُثني قومُه من السنة الإلهية التي تستوجب العذاب، وعدم قبول التوبة بعد رُؤية العذاب، قال تعالىٰ: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾ [يونس:٩٨]، ومع ذلك تاب يونس، ونادىٰ في الظلمات:

(١) ينظر: زاد المسير، ٤/ ١١٤.
(٢) تقدَّم تخريجه ١/ ٢٤٩.

«أن لا إله إلا أنت، سبحانك، إني كنت من الظالمين»، فتاب الله عليه، ونجّاه من بطن الحوت، وعاد إلىٰ قومه وأسلموا، فعلىٰ القول أن الرسل كلهم من أولي العزم، قد يكون يونس عليه السلام في أوَّل الأمر ليس منهم، لكن في آخر أمره لا يُمكن أن يقال بإخراجه منهم؛ لصبره وثباته.

ويُحكىٰ أنَّ الرَّشيد جيء له برجُلٍ ادَّعىٰ النبوة، فأمر بجَلْدِه، فصار يصرُخُ صراخًا عاليا، وكان عند الرَّشيد شابٌّ صغير، فجعل يقول لهذا المتنبئ وهو يُضرب ويَصرُخ: إن كنتَ نبيًّا فاصبر، كما صبر أولو العزم. كأنَّه يقول له: لا يمكن أن تكون نبيًّا، وأنت تصرخ من الجلد هذا الصراخ، وهذه الحكاية يذكرُها الأدباء والمؤرخون في أخبار المتنبئين[1].

«وأمَّا الإيمان بمحمد ﷺ؛ فتصديقُه واتِّباع ما جاء به من الشَّرائع إجمالًا وتفصيلًا»: مقتضىٰ شهادة «أن محمدًا رسول الله»: تصديقُه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر واجتناب ما نهىٰ عنه وزجر[2]، فيُطاعُ في الأمر والنهي مع التصديق الجازم الذي لا يُدانيه ولا يُساورُه أدنىٰ شكّ.

[الإيمـانُ بالكتُب]

«وأمَّا الإيمانُ بالكتُب المنزَّلة علىٰ المرسَلين؛ فنُؤمِنُ بما سمَّىٰ الله تعالىٰ منها في كتابه من التوراة والإنجيل والزَّبور، ونُؤمِنُ بأنَّ لله تعالىٰ سوىٰ ذلك كُتُبًا أنزَلها علىٰ أنبيائِه، لا يعرفُ أسماءها وعددَها إلَّا اللهُ تعالىٰ».

هذا هو الرُّكن الرابع من أركان الإيمان، وهو الإيمان بالكتب المنزَّلة علىٰ

(١) ينظر: المحاضرات والمحاورات للسيوطي، (١٦٣).
(٢) ينظر: أصول الدين الإسلامي مع قواعده الأربع للإمام محمد بن عبد الوهاب، (ص: ١٣)، فتح المجيد، (ص: ٣٩)، إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة، ٣/ ٦٣.

المرسلين، فما سمَّىٰ الله ﷻ منها في كتابه مثل: القرآن، والتوراة، والإنجيل، وصُحف إبراهيم، وصحف موسىٰ، نُؤمن بها علىٰ وجه التفصيل بقدر ما بلغنا عنها مما تثبتُ به الحُجَّة، فنُؤمن بأسمائها، وما بلغنا منها ممَّا ثبَت، وأما البقية؛ فنؤمَن بها إجمالًا، كالأنبياء والمرسلين.

«وأما الإيمانُ بالقرآن؛ فالإقرارُ به، واتّباع ما فيه، وذلك أمرٌ زائدٌ علىٰ الإيمان بغيره من الكتُب»؛ لأنَّ الكتب السابقة والشرائع السابقة كلها منسُوخةٌ بما جاء عنه ﷺ، وأمَّا العملُ؛ فخاصٌّ بما جاء في كتاب الله ﷻ.

واختُلِف في شرع من قَبلنا، هل هو شرع لنا أو ليس بشرع لنا؟

نقول: لا شك أنَّ ما جاء شرعُنا بخلافه فليس بشرع لنا، وما جاء بموافقته، فهو داخلٌ في شرعنا ويُؤمَن به؛ كما في قصة الرجم التي في التوراة، وجاء شرعنا مقرِّرًا لها(١)، وكذا يُؤمنُ بكل ما نُقل من تلك الكتُب نقلًا صحيحا في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

وأمَّا مسألة الاستفادة من التوراة والإنجيل؛ فقد نقل بعضُهم الإجماعَ علىٰ تحريم النَّقل والنَّظر في التوراة والإنجيل(٢)، والنبيُّ ﷺ غضب حين رأىٰ مع عُمر رضي الله عنه صحيفة فيها شيءٌ من التَّوراة وقال له: «**أفي شكٍّ أنت، يا بن الخطَّاب؟**

---

(١) إشارة إلىٰ حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن اليهود جاءوا إلىٰ رسول الله ﷺ، فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ما تجدون في التوراة في شأن الرجم»، فقالوا: نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام: كذبتم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده علىٰ آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، قال عبد الله: فرأيت الرجل يجنأ علىٰ المرأة يقيها الحجارة. أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب الرجم في البلاط، (٦٨١٩)، ومسلم، كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا، (١٦٩٩).

(٢) ينظر: فتح الباري، ١٣/ ٥٢٥، نظام الحكومة النبوية للكتاني الفاسي، (ص: ٢٨٣).

ألم آت بها بيضاء نقيَّة...»[١].

«فعلينا الإيمان بأنَّ الكتُبَ المنزَّلة على رُسل الله أتتهم من عند الله، وأنَّها حقٌّ وهُدًى ونورٌ وبيانٌ وشِفاءٌ، قال تعالىٰ: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ [البقرة:١٣٦]، إلىٰ قوله: ﴿وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ﴾ [البقرة:١٣٦]، وقال تعالىٰ: ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [آل عمران :١-٢] إلىٰ قوله: ﴿وَأَنزَلَ ٱلۡفُرۡقَانَ﴾ [آل عمران:٤]، وقال تعالىٰ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾ [البقرة:٢٨٥]، وقال تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء:٨٢]، إلىٰ غير ذلك من الآيات الدالَّة علىٰ أنَّ الله تكلَّم بها، وأنَّها نزلت من عنده، وفي ذلك إثباتُ صفةِ الكلام والعُلوِّ.

وقال تعالىٰ: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ﴾ [البقرة:٢١٣]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٞ ۝٤١ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ﴾ [فصلت:٤١-٤٢]، وقال تعالىٰ: ﴿وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلۡحَقَّ﴾ [سبأ:٦]، وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس:٥٧]، وقال تعالىٰ: ﴿قُلۡ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدٗى وَشِفَآءٞ﴾ [فصلت:٤٤]، وقال تعالىٰ: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلۡنَا﴾ [التغابن:٨]، وأمثال ذلك كثيرة في القرآن».

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة، (٢٦٤٢١)، وأحمد، (١٥١٥٦)، وابن أبي عاصم، (٥٠)، والعقيلي، ٢/ ٢١، والبيهقي في شعب الإيمان، (١٧٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم، (١٤٩٧)، والبغوي في شرح السنة، (١٢٦)، وابن عبد البر، ٢/ ٤٢، من طريق مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر مرفوعا، وفي إسناده اختلاف، وراويه مجالد، ضعفه أهل العلم، قال الهيثمي في مجمع الزوائد، ١/ ١٧٤: «وفيه مجالد بن سعيد، ضعفه: أحمد، ويحيىٰ بن سعيد، وغيرهما»، وله سندٌ آخر فيه جابر الجعفي، ذكره الدارقطني في العلل، ٢/ ٩٩، قال ابن مفلح في الآداب، ٢/ ١٠٠: «فيه مجالد، وجابر الجعفي، وهما ضعيفان»، وله شواهد كثيرة لا تخلُو من ضعف.

ذكر الشارحُ آياتٍ استدلَّ بها علىٰ أنَّ القرآن منزَّلٌ من عند الله، وأنَّه كلامه، وممَّا ذكره قوله تعالىٰ: ﴿لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء:٨٢]، هذه الآية تُشير إلىٰ واقع ما يصدرُ من الناس، وما يكون في ذلك من الاختلاف الكثير الشديد، وأنَّ القرآن لو كان من عند غير الله؛ لكان فيه الاختلاف الكثير كذلك، ولا يعني وصفُ الاختلاف بالكثير أنَّه ما دام من عند الله فالاختلافُ يكونُ فيه قليلا، فوصفُ الكثرةِ والقِلَّة غيرُ مقصودٍ بالنِّسبة للقُرآن، وهناك أوصافٌ وقُيودٌ تُطلقُ أحيانًا، ولا يُرادُ مفهومُها، مثل قوله تعالىٰ: ﴿لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ [آل عمران:١٣٠]، فليسَ معنىٰ هذا جواز أكل الربَا ضعفًا واحدًا.

وذكر المؤلِّف -أيضًا- أنَّ في هذه الآيات إثباتَ صفة الكلام والعلوِّ، وقد تقدم الكلام في هاتين الصِّفتين[(١)]، وأن التنزيل لا يكون إلا من علو إلىٰ أسفل، وهذا مراد المؤلف رحمه الله.

وممَّا ذكر المؤلِّفُ الآية التي فيها أنَّ القُرآنَ شفاءٌ لما في الصُّدور، وقد ثبتَ عن أبي سعيد الخُدريِّ رضي الله عنه: أنَّه رقىٰ بالقُرآن كافِرًا ملدُوغًا، وكان سيِّدَ قومِه، علىٰ ثلاثين رأسًا من الغنم، فشُفي بإذن الله جل وعلا، وقد يكونُ هذا من باب الابتلاء لهذا ولهذا، وقد يكون من أسباب هدايته، والقصَّة في الصَّحيح[(٢)].

۞ [الحكم بالإسلام والإيمان لأهل القبلة]

«قوله: «ونسمِّي أهل قبلتِنا مسلمين مؤمنِين ما دامُوا بما جاء به النبيُّ ﷺ لله معترفِين، وله بكل ما قال وأخبر مصدِّقين».

قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صلَّىٰ صلاتَنا، واستقبلَ قِبلتَنا، وأكَل ذِبيحتنا؛ فهُو

(١) ينظر: ١/ ٢٦٣ وما بعدها.

(٢) أخرجها البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب، (٥٠٠٧)، ومسلم، كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة علىٰ الرقية بالقرآن، (٢٢٠١)، وأحمد، (١١٧٨٧).

المُسلم، له ما لنا، وعليه ما علينا»[١]، ويشيرُ الشَّيخُ ﵀ بهذا الكلام»؛ أي: بقوله: «مسلمين مؤمنين» «إلىٰ أنَّ الإسلام والإيمان واحدٌ» ولا شكَّ أنَّ دائرة الإسلام أوسعُ من دائرة الإيمان، فمن دخَل في دائرة الإيمان؛ فهو مسلمٌ، وقد يكون مسلمًا مؤمنًا باعتبار الإطلاق، والذي قرَّره أهل العلم في مسألة الإسلام والإيمان أنهما إذا اجتمعا افترقا كما هنا، فيُقصد حينئذٍ بالإسلام الأعمال الظاهرة، وبالإيمان أعمال القلب[٢]، لكن لعل ما قاله الماتن هنا مبنيٌّ علىٰ رأيه من أن الإيمان اعتقاد وقول، وهو قول الحنفية كما سيأتي[٣] «وأنَّ المسلم لا يخرُج من الإسلام بارتكاب الذَّنْبِ ما لم يستحِلَّه»؛ أي: أن من أتَىٰ بالشَّهادتين، فقد عصم دمه وماله إلا بحقِّهما، وفي الحديث المرفوع: «**أُمرتُ أن أُقاتل النَّاس حتَّىٰ يقُولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا؛ فقد عصَموا منِّي دماءَهم وأموالهم إلا بحقِّها**»[٤] فإذا أتىٰ بما ينقُض هذه الشهادة،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة، (٣٩١)، وأبو داود، (٢٦٤١)، والنسائي، (٤٩٩٧)، من حديث أنس بن مالك ﵁.

(٢) هذا قول الإسماعيلي، وابن الصلاح، وابن تيمية، وابن رجب، وابن أبي العز ﵏ وآخرين.
وللسَّلفِ في ترادف الإيمان والإسلام من عدمه أقوال أخر -أيضا-، فذهب البخاري، ومحمد بن نصر، والمزني، وابن منده، والمروزي، وابن عبد البر، وابن أبي يعلىٰ ﵏ إلىٰ أنهما مترادفان.
وقال الزهري وابن أبي ذئب: «الإسلام هو الكلمة، والإيمان هو العمل»، وهذا مروي عن الإمام أحمد، وهو المذهب عند القاضي أبي يعلىٰ وغيره من أصحابه، وهو قول أبي خيثمة وغيره من أصحاب الحديث.
وقال البغوي: «الإسلام اسم لما ظهر من الأعمال، والإيمان اسم لما بطن من الاعتقاد».
ينظر: الاعتقاد لابن أبي يعلىٰ، (ص: ٢٤)، شرح النووي علىٰ مسلم، ١/ ١٤٤-١٤٥، فتح الباري لابن رجب، ١/ ٩٨، شرح العقيدة الطحاوية، ٢/ ٤٨٨-٤٩٥، جامع العلوم والحكم، ١/ ١٠٦، فتح الباري لابن حجر، ١/ ١١٤-١١٥.

(٣) ينظر: ٢/ ٢٢٨.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتىٰ يقولوا: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، (٢١)، وأبو داود، (٢٦٤٠)، والترمذي، (٢٦٠٦)، والنسائي، (٣٩٧١)، وابن ماجه، (٣٩٢٧)، من حديث أبي هريرة ﵁، وبنحوه أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة، (٣٩٢)، من حديث أنس ﵁.

فإنه حينئذٍ يحكم بكفره، فالداخل في الإسلام بشهادة أن: لا إله إلا الله يخرجُ منه بما ينقضها.

أمَّا مسألة عدم خُرُوج المسلم من الإسلام بارتكاب الذَّنبِ ما لم يستحلَّه، فيأتي عليها الكلام قريبًا -إن شاء الله تعالىٰ-[(١)].

[دخول أهل البدع في مسمى المسلمين]

«والمراد بقوله: «**أهل قبلتنا**» مَنْ يدَّعِي الإسلام، ويَستقبلُ الكعبةَ وإن كان من أهلِ الأهواء أو من أهلِ المعاصِي ما لم يكذِّب بشيء مما جاء به الرسُول ﷺ، وسيأتي الكلام علىٰ هذين المعنيَيْن عند قول الشَّيخ: «ولا نكفِّر أحدًا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلَّه» وعند قوله: «والإسلامُ والإيمانُ واحدٌ، وأهلُه في أصله سواء»».

المرادُ بالأهواء: البدَعُ، فالتقدير: وإن كان من أهل البدع، لكنَّه يدَّعي الإسلام، فيشهد أن لا إله إلا الله، ويستقبل الكعبة ويصلي صلاتنا، فإنَّنا لا نخرجه من الإسلام بمجرَّد بدعته، ما لم تكن بدعُته مغلَّظة ومكفِّرة؛ لأنَّ البدع متفاوتة، فالجهميَّة كُفِّروا من خمسِمائة عالم في أقطار المسلمين[(٢)]، وجاء في التَّشديد في حق المبتدعة في أوَّل الأمر ما جاء، من ذلك ما وردَ في السنة للإمام أحمد وغيره من تكفير المعتزلة والجهميَّة ومن يقُولُ بخلقِ القُرآن وغير ذلك[(٣)]، ولا شكَّ أنَّ هذا

---

(١) ينظر: ٢/ ١٦٥.

(٢) قال ابنُ القيِّم في نونيته، (ص: ٤٢):

ولقد تقلَّد كفرَهم خمسون في	عشر من العلماء في البلدان
واللَّالكائي الإمام حكاه عنـ	ـهم بل حكاه قبله الطَّبراني

(٣) الإمام أحمد كفَّر القائلين بخلق القرآن، والجهميَّة والمعتزلةُ منهم، ونقل الخلال والخطيب البغدادي عنه تكفيره لابن أبي دؤاد رأس المعتزلة، وذكر شيخُ الإسلام أنَّ الإمام أحمد كفَّر بالمقالة =

كان مناسِبا في ذلك الوقت؛ لأن البدع كانت ناشئة، فناسب أن يُشَدَّد في أمرِها؛ لتُجتَثَّ من أصلِها، لكن لما اعتاد النَّاس عليها واعتنقُوها بضربٍ من التَّأويل، اختلف تعامل أهل العلم معها بما يتناسبُ مع الحالة الجديدة، فقرَّر أهلُ العلم التفريقَ بين الحُكم علىٰ العموم، والحكم علىٰ الأشخاص والأعيان كما سيأتي تفصيلُه -إن شاء الله تعالىٰ-، ومن ذلك أنَّهم لم يقُولُوا بكُفر الزَّمخشريِّ مع أنَّه كان يقُول بخَلْق القُرآن(١).

ولا شك أنَّ أثر البِدع عظيم، وضررها وخيم، والمبتدع في الغالِب -كما قرَّر أهل العلم- ميؤوسٌ من توبته ورُجوعه إلىٰ السنَّة(٢)؛ لأنَّه لا يرىٰ أنَّه علىٰ خطأ، بخلاف العاصي؛ فإنَّه يرتكب المعصية، ويعترف بأنَّها معصية لله، فهذا قد يتوب.

والبدع وقتَ نشُوئها لا بد من التَّشديد فيها، بخلافِ ما إذا مشىٰ عليها النَّاس وقلَّدَ فيها بعضهم بعضًا، ولم يكن منهم من هو من أهل التَّأسيس ولا التأصيل؛ والتأسيس يكون في أول الأمر، ثم بعد ذلك يتتابع الناس علىٰ تقليد بعضهم بعضًا، والمقلِّد ليس حكمه حكم المؤصِّل، كما هو معلوم.

وهناك أقوالٌ نُقلت عن بعض طوائف أهل البدع لا يجرؤ عليها كافر أصلي؛ لأنَّها لوازم لقوله، فالتزم هذه اللَّوازم مِن باب أخذ العِزَّة بالإثم، ففي أقوال أهل

= المذكورة قومًا معيَّنين. ينظر: السنة لعبد الله بن أحمد، ١/ ١٠٢، السنة للخلال، ٥/ ١١٧، مسائل أبي داود للإمام أحمد، (١٦٩٧)، تاريخ بغداد، ٤/ ١٥٣، مجموع الفتاوىٰ، ١٢/ ٤٨٩.

(١) قال الزمخشري في تفسيره لسورة الأعراف : الآية [١٤٢]: «﴿ وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ ﴾: من غير واسطة كما يكلم الملك، وتكليمه: أن يخلق الكلام منطوقًا به في بعض الأجرام، كما خلقه مخطوطًا في اللوح». الكشاف، ٢/ ١٥٢.

(٢) ينظر: لوامع الأنوار البهية، ١/ ٤٠٠، مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ١/ ٢١٧.

وحدة الوجود كلامٌ يقشعرُّ منه الجلدُ؛ بل لا يُطَاق سَماعه، ومع ذلك فإنَّ فئامًا من النَّاس يدَّعُون فيهم الولاية، وأنهم خواصُّ النَّاس، وأصْفياء الخَلق.

والعبرة ليستْ بمثل هؤلاء؛ بل العبرةُ بالردِّ إلىٰ كتاب الله وسُنَّةِ نبيِّه ﷺ، فالبدعُ منها المغلَّظة والمكفِّرة، ومنها المخففة التي لا يخرُج صاحبُها من الدِّين، وجاء في الخوارج أنَّهم يمرُقون من الدِّين كما يمرقُ السَّهم من الرمَّية[1]، فمن العلماء من كفَّرهم وقال: إنَّ المراد بالدين الإسلام؛ أي: يخرجون من الإسلام[2].

ومنهم من لم يكفِّرهم وقال: إنَّ المراد بالدِّين التديُّن، يعني: يخرُجون من دائرة العدالة إلىٰ دائرة الفِسْقِ، وهذا معروفٌ في كلام أهل العلم[3].

وعلىٰ كلِّ حال البِدعُ خطرُها عظِيم، وعلىٰ مرِّ التاريخ أساء المبتدِعةُ إلىٰ الدِّين وإلىٰ أهله؛ مما كان سببًا في الصدِّ عن الدخول فيه، والله المستعان.

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣٦١٠)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، (١٠٦٤)، وابن ماجه، (١٧٢)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) وممن قال بهذا القول: ابن العربي، والقرطبي -صاحب المفهم-، والمرداوي، ونقله القاضي عياض رواية عن مالك، ونقل هذا القول -أيضا- عن الشافعي وأحمد، وغيرهم. ينظر: الشفا، ٢/ ٢٧٢، المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم، ٣/ ١١٠، مجموع الفتاوىٰ، ٢٨/ ٥١٨، فتح الباري، ١٢/ ٢٩٩، الإنصاف، ١٠/ ٣٢٣.

(٣) قال الحافظ ابن حجر: «وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلىٰ أن الخوارج فسّاق، وأن حكم الإسلام يجري عليهم، لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم علىٰ أركان الإسلام، وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين إلىٰ تأويل فاسد، وجرهم ذلك إلىٰ استباحة دماء مخالفيهم وأموالهم، والشهادة عليهم بالكفر والشرك، وقال الخطابي: أجمع علماء المسلمين علىٰ أن الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين، وأجازوا مناكحتهم، وأكل ذبائحهم، وأنهم لا يكفرون ما داموا متمسكين بأصل الإسلام. وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الإيمان والزندقة: والذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد إليه سبيلا؛ فإن استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم لمسلم واحد». فتح الباري، ١٢/ ٣٠٠.

[عدم الخوض في الله بالكلام الباطل]

«قوله: «**ولا نخُوضُ في الله، ولا نمُاري في دين الله**» يشيرُ الشيخ ﷺ إلىٰ الكفِّ عن كلام المتكلِّمين الباطل وذمِّ علمهم؛ فإنَّهم يتكلمون في الإله بغير علم وغير سلطان أتاهم ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [النجم:٢٣]».

ذكر المتكلمون في كتبهم -لاسيَّما المطوَّلة منها- أشياء استرسلُوا فيها، وهي فوق طاقتهم ومقدورهم، وتركوا النصوص الظاهرة والواضحة، وبحثوا وتكلموا فيما وراء النصوص، ودخلوا في الكيفيات، وتوصَّلوا بعد ذلك إلىٰ التعطيل، ولا يعلم هذه الكيفيات ولا ما وراء النصوص إلا الله ﷻ.

وكتبُهم المطوَّلة، كـ«شرح المقاصد»[(١)] للتفتازاني[(٢)]، وشروح «المواقف»[(٣)]، التي بعضُها في ثمان أو تسع أو عشر مجلدات، كلها تدور حول الصِّفات نفيًا وإثباتًا، والتسبيب في ذلك، وما يلزم من كل صفة، وما يترتَّب عليها إلىٰ غير ذلك، ممَّا جرَّهم إلىٰ التخبُّط، ولم يصلوا إلىٰ نتيجة، وسبَحوا في بِحارٍ لا منتهىٰ لها، ولم يستطيعُوا الخُروج منها، وصرَّح بذلك كبارُهم، كالجُويني، والغَزَاليِّ، وغيرِهما[(٤)].

«وعن أبي حَنِيفة ﷺ أنَّه قال: لا ينبغِي لأحدٍ أنْ ينطِق في ذاتِ الله بشيءٍ؛ بل يصفُه بما وصفَ به نفسَه. وقال بعضُهم: الحقُّ سبحانه يقول: من ألزمْتُه القيامَ مع

(١) شرح فيه التفتازاني كتابه: «المقاصد في علم الكلام»، والكتاب مطبوعٌ متداول.

(٢) هو: سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الشافعي، من أئمة العربية والبيان والمنطق، (ت: ٧٩٣)، له تصانيف عديدة، من أهمِّها: «المختصر في علم المعاني»، و«إرشاد الهادي في النحو»، وكتب أخرىٰ في علم الكلام. ينظر: الدرر الكامنة، ٦/ ١١٢.

(٣) «المواقف» كتابٌ في علم الكلام، من تأليف القاضي عضد الدين، وعليه شروحات وحواشٍ كثيرة، منها شرح الشريف الجرجاني في ثمانية مجلدات.

(٤) تقدَّم ذكر بعضِ الأقوال والحكايات المنقولة عنهم في هذا الباب، (ص: ؟؟؟).

أسمائي وصفاتي ألزمتُه الأدبَ، ومن كشفتُ له حقيقةَ ذاتِي ألزمتُه العطَب، فاختر الأدب أو العطَب»

يعني: أنه لم يكشف الله ﷻ عن حقيقة ذاته لأحد، لكن الذي يدَّعي أنَّه كُشفت له الحقيقة يضلُّ بعدُ بسبب ذلك.

وقد يكونُ ما نقله الشارح متلقًّىٰ عن أهل الكتاب أو غيرهم، والمقصودُ أنَّ من استفْصَل واسترسَل في البحث في ذات الله لا بُدَّ أن يَضِلَّ، فالإنسان لو أراد أن يُعمِل ذهنَه لمعرفة ما وراء الجدار مثلا، وهو لا يعرف ما وراءه، فسيبدأُ يتخيَّلُ شيئًا ما، ثم إذا استرسل قال: إذا كان هذا كذا، فإنَّه يلزم منه كذا، ويتفرَّع منه كذا. ومعرفة ما وراء الجدار علمُ غيبٍ في حقه ليس بمقدورِه الاطِّلاعُ عليه.

وكذا المرءُ في الغالب إذا سمِعَ كلامًا من شخص أو نُسِب إليه كلامٌ تخيَّل هذا الشخص، حتَّىٰ إذا ما قابله وجده نقيضَ ما تخيَّله؛ لأنَّ العقل لا يستوعب هذه الأمور التي لم يوقَف عليها، وقد يسمع كلامًا لطيفا لشخص ما، فيظنُّه رجلًا وسيمًا قويًّا طويلًا، ثم يجده علىٰ عكس ذلك تمامًا، وقد يسمع كلاما أبحَّ وصوتا أجشَّ فيتخيَّل صاحبه رجلا غليظًا جلفًا، ثم إذا رآه تبين له أنَّه من أنعم الناس وأجملهم، وهذا يدلُّ علىٰ ضعف العقل البشري، وإذا كان لا يستطيع المرءُ أن يتصوَّر الشيء علىٰ ما هو عليه بالنسبة للمخلُوقات، فكيف يَتصوَّرُ الخالقَ الذي ليس كمثله شيء؟!

«ويشهدُ لهذا أنَّهُ سبحانه لما كشَف للجَبل عن ذاتِه ساخَ الجبلُ، وتدَكْدَكَ، ولم يثبُتْ علىٰ عظمة الذَّات، وقال الشِّبلي[1]: الانبساطُ بالقول مع الحقِّ تركُ الأدَب»، فالكلام في العقائد والتفصيلاتُ الزائدة فيها والاسترسال وراءها أكثرَ ممَّا

---

(١) هو: أبو بكر دلف بن جَحْدر الشبلي البغدادي، قال الذَّهبي: «كان فقيها عارفا بمذهب مالك...، وله ألفاظ وحِكمٌ وحال وتمكن، لكنه كان يحصل له جفاف دماغ وسكر، فيقول: أشياء يعتذر عنه»، (ت: ٣٣٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، ١٥/ ٣٦٧-٣٦٩.

يُفهَم من النصِّ لا بُدَّ أن يُوقِع المستفصل في الخطأ أو يوصله إلىٰ غير نتيجة، ولعلَّنا نمثِّل لهذا بحديثٍين مثَّلنا بهما كثيرًا في أكثر من موضع:

قال النبي ﷺ في أحدهما: «**لا يؤمنُ أحدُكم حتَّىٰ أكونَ أحبَّ إليه من ولدِه ووالدِه والنَّاس أجمعين**».

وجاء في الحديث الثاني أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال للنَّبي ﷺ: «**لأنتَ أحب إليَّ من كُلِّ شيء إلا من نفسي! فقال النبيُّ ﷺ: «لا والذي نفسي بيدِه، حتَّىٰ أكون أحبَّ إليك من نفسِك**»، فقال له عُمر: «**فإنَّه الآنَ والله، لأنتَ أحبُّ إليَّ من نفسي، فقال النَّبيُّ ﷺ: «الآن، يا عمر**»[١]، استجاب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ الفور، ولم يسترسل كما استرسل البعض في هذه المسألة واستطرد وقال: أنا ما أحببتُه إلا من أجل أنَّ الله أنقذني به، فأنا أحبه من أجل نفسي، فكيف أحبُّه أكثرَ من نفسي؟

وهذا الاسترسالُ غيرُ واردٍ أصلًا؛ لأنَّ المحبة الشرعية تختلف عن المحبَّة الجبليَّة، ومقتضىٰ المحبة الشرعية أن تقدِّم ما يحبُّه الرسولُ ﷺ علىٰ ما تحبُّه أنت، وهذه حقيقةُ المحبَّة، أمَّا ما وراء ذلك من الاستفصالات والاسترسالات التي يذكرُها بعضُ المتكلِّمين؛ فإنَّها تؤدي إلىٰ حيرة.

۞ [عدم المماراة في دين الله]

«وقوله: «**ولا نُماري في دين الله**» معناه: لا نُخاصم أهل الحقِّ، بإلقاء شُبهات أهل الأهواء عليهم، التماسًا لامترائهم وميلِهم؛ لأنَّه في معنىٰ الدُّعاء إلىٰ الباطلِ وتلبيسِ الحقِّ وإفساد دين الإسلام» قد يوجَد من طُلَّاب العلم من يقرأ في كُتب أهل الأهواء، وهو مطلع علىٰ شبهاتهم ومستحضر للردود عليها، فإذا كان بمجمع أو

(١) تقدَّم تخريجه ٢/ ٩٢.

محضر من عامَّة أو أنصاف متعلمين ألقىٰ عليهم هذه الشُّبهات وأجاب عنها، لكن هل يضمن أنَّ كلَّ من سمع الشُّبهة اقتنع بالجواب؟ ولذلك كان «تفسيرُ الرازي» مِن أضرِّ الكتُب علىٰ طلاب العلم؛ لأنه: يؤصِّل البدعة، ويورد الشُّبهات بقوَّةٍ ويُجلِّيها مثل الشَّمس، ثُمَّ يضعُف عن ردِّها، حتَّىٰ قال بعضهم: إنه يورد الشبهة نقدًا، ويرد عليها نسيئة[1]، ولذا طعن بعضُهم في قصده؛ لقوة إيراده لشبه الخصوم، وقالوا: إنَّه يريد بها إضلال الناس، والواقع أنه يردُّ علىٰ بعض تلك الشبه لاسيَّما إذا كانت ممَّن هو أشد ابتداعًا من مذهبه، فالرازيُّ أشعريٌّ منظِّرٌ، ورأس من رؤوس الأشاعرة، فإذا جاء بشبهات الجهمية والمعتزلة قدْ يُوفَّق للرد المناسب لها، لكنه يورد شبهات مذهبه ومن يوافقه بكلِّ قوَّة، وهي شُبهاتٌ كثيرة جدًا، والكتاب مملوءٌ بمثل هذا، ولما سُئل شيخُ الإسلام عنه وعن غيرهِ من رُؤوسِ المبتدعة، أجاب بأنَّه ينصرُ ما يراه الحقّ[2]، وهذا منه إنصافٌ للرازيّ، قال فيه هذا الكلام مع أنه عانىٰ من كتبه ومن آرائه ومن شُبهه ﵀، ورد علىٰ الرازي بـ:«نقض التأسيس»، وهو مطبوع في ثمانية مجلدات[3]، وهكذا فإنَّه كلَّما تمكَّن العلم من شخص استوعب أكثر وعذر، وآحادُ المتعلمين إذا قرأ صفحة من تفسير الرازي وصفه بأبشع الصِّفات!

(١) ينظر: لسان الميزان، ٤/ ٤٢٧.

(٢) قال شيخ الإسلام: «وصار طائفة أخرىٰ، قد عرفت كلام هؤلاء وكلام هؤلاء، كالرازي والآمدي وغيرهما، يصنفون الكتب الكلامية، فينصرون فيها ما ذكره المتكلمون المبتدعون عن أهل الملة من حدوث العالم بطريقة المتكلمين المبتدعة هذه، وهو امتناع حوادث لا أول لها، ثم يصنفون الكتب الفلسفية، كتصنيف الرازي «المباحث الشرقية» ونحوها، ويذكر فيها ما احتج به المتكلمون علىٰ امتناع حوادث لا أول لها، وإن الزمان والحركة والجسم لها بداية، ثم ينقض ذلك كله، ويجيب عنه، ويقرر حجة من قال: إن ذلك لا بداية له، وليس هذا تعمدًا منه لنصر الباطل؛ بل يقول بحسب ما توافقه الأدلة العقلية في نظره وبحثه». مجموع الفتاوىٰ، ٥/ ٥٦١.

(٣) نقضُ التأسيس لشيخ الإسلام ابن تيمية، هو ردٌّ علىٰ كتاب: «أساس التقديس» لأبي عبد الله الرازي، وقد طبع هذا الكتاب في مجمع الملك فهد سنة ١٤٢٦هـ، باسم: «بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية» في عشر مجلدات، منها مجلد فيه دراسة الكتاب، وآخر فيه فهارسه.

[عدم المجادلة في القرآن]

«قوله: «**ولا نجادل في القرآن، ونشهد أنه كلام رب العالمين، نزل به الروح الأمين، فعلَّمه سيد المرسلين محمدًا ﷺ، وهو كلام الله تعالى، لا يساويه شيء من كلام المخلوقين، ولا نقول بخلقه، ولا نخالف جماعة المسلمين**».

«فقوله: «**ولا نُجادل في القُرآن**» يحتملُ أنَّه أراد: أنَّا لا نقُول فيه كما قالَ أهلُ الزَّيغِ واختلَفُوا وجادَلوا بالباطلِ ليُدحِضُوا به الحقَّ؛ بل نقُول: «**إنَّه كلامُ رب العالمين، نزَل به الرُّوح الأمين**» إلىٰ آخر كلامه، ويحتملُ أنَّه أراد أنَّا لا نُجادلُ في القراءات الثَّابِتة؛ بل نقرؤُه بكُلِّ ما ثبَت وصحَّ»؛ أي: لا نُجادلُ ولا نُماري في القُرآن ولا في القِراءات الثَّابتة بإيراد الشُّبَه عليهما بسبب آثارٍ ضعيفةٍ واهية، أو بسبب هَوًىٰ في نفسٍ؛ بل نعتقد بجزمٍ أن القُرآن المحفُوظ بين الدفتين تكفَّل الله بحفظِه، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩].

والمنهجية الصحيحة في الردِّ علىٰ الشُّبه ألَّا تُلقَىٰ علىٰ العامَّة شبهةٌ لم تبلغهم بعدُ من أجل الردِّ عليها؛ لأنَّ العامي ومن علىٰ شاكلته قد يقتنع بالشبهة، ولا يقتنع بالرد ولو كان واضحا صحيحا، والمرء قد لا يُوفَّق للأسلوب المناسب لإزالة هذه الشبهة.

كما لا بُدَّ من تحصينِ المرء نفسه من الشبه، لا سيَّما وأنها انتشرت، وتوسع انتشارها من خلال وسائل الإعلام والمناظرات والمجادلات والمحاورات، فدخلت بيوت عوامّ المسلمين وغيرهم، ويجبُ كذلك تحصين الصِّغار والانتباه لهم، وممَّا يُناسب ذكره أن شخصًا من المبتدعة كان يُصلِّي في المسجد الحرام وبجانبه طفلٌ من أطفالِ المسلمين من أهل السنة والجماعة، ومعه مصحفٌ، فقال للطفل: افتح سُورة الفاتحة، ففتح، ثم قال له: اقرأ فقرأ الطفلُ: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، فقال الرجل: لماذا لمْ يقرأْها الإمامُ وهي في المصحف؟! ثم قال له:

أكمل، فلما انتهىٰ من قراءة الفاتحة، قال له: لماذا قال الإمامُ، والجماعة كلهم خلفَه: «آمين»؟ يشير إلىٰ حصول زيادة ونقصان. فهذه شبهةٌ من شبههم، ألقاها هذا الرجل علىٰ طفل صغير، وهذا الطِّفل قد يبلغها أهلَه، وقد تُشكل عليهم.

«وكل من المعنيَيْن حقٌّ، يشهدُ بصحَّة المعنىٰ الثاني ما رُوِي عن عبدِ الله بن مسعُود ﷺ قال: سمعتُ رجلًا قرأ آيةً سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ خلافَها، فأخذتُ بيده، فانطلقتُ به إلىٰ رسول الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فعرفتُ في وجهه الكراهة، وقال: «كلاكُما محسِنٌ، ولا تختلفوا؛ فإن من كان قبلكم اختلفوا، فهلكوا». رواه مسلم[(١)]».

ونظير هذه القصة قصَّةُ عُمرَ مع هشام بن حكيم لمَّا قرأَ قراءةً لم يسمعْها عمر ﷺ قبل ذلك، فأخذ بمجامع ثوبه، وذهب به إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة «الفُرقان» علىٰ غير ما أقرأتنِيها! فقال رسول الله ﷺ: «**أرسلْهُ، اقرأْ**»، فقرأ القراءة التي سمعتُه يقرأ، فقال رسولُ الله ﷺ: «**هكذا أُنزِلت**»، ثُم قال لي: «**اقرأْ**»، فقرأتُ فقال: «**هكذا أُنزِلتْ، إنَّ هذا القرآن أُنزِل علىٰ سبعةِ أحرُفٍ، فاقرؤُوا ما تيسَّر منه**»[(٢)].

ومن هذا الباب كُرِهَ أن تورد القراءاتُ المختلفة علنًا بين عوامِّ الناس، وبعض الأئمة في صلاة التراويح يقرأ يومًا بقراءة حفص، ويومًا بقراءة نافع، ويوما بقراءة الكِسائي وأبي عمرو وغيرهم، وعامَّة الناس لا يحتملون مثل هذا الأمر، وهو يُؤثِّر

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الإشخاص والخصومة بين المسلم واليهود، (٢٤١٠)، وأحمد، (٣٧٢٤)، من عبد الله بن مسعود، ولم يروه مسلم كما ظنَّ الشارح.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن علىٰ سبعة أحرف، (٤٩٩٢)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب «أنزل القرآن علىٰ سبعة أحرف»، (٨١٧)، وأبو داود، (١٤٧٥)، والترمذي، (٢٩٤٣)، والنسائي، (٩٣٧).

سلبًا عليهم؛ لذا يحكم بكراهته الشديدة لمن لا يحتملُه[(١)]، وكذلك التَّلفيق بين القراءات حكمُه معروفٌ[(٢)].

وبعضُ العامة ممَّن لا يعرفون علم القراءات، يسخرون ويضحكون من الإمالة في القراءات؛ لأنَّهم لم يتعوَّدوا عليها، فلا يحتملونَها، وهذا حاصل وواقع، فلماذا يتمُّ إقحامُهم في أمور ليسوا بحاجة إليها؟!.

وإنَّما قُلنا هذا من أجل الاحتِياطِ الشَّديدِ في أمر القُرآن، ففرقٌ بين القرآن وبين المسائل العملية الأخرىٰ، فتلك المسائل أمرُها سهلٌ، أمَّا القُرآن؛ فهو الأصلُ الأصيلُ الذي إذا شكَّ فيه المسلم خرج من الإسلام، وقد تكفَّل الله ﷻ بحفظِه، قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر:٩].

وقد ذكر البيهقيُّ أنَّ القاضي يحيىٰ بن أكثم[(٣)] دعا يهوديًّا إلىٰ الإسلام،

(١) سئلت اللجنة الدائمة: هل يجوز قراءة القرآن في الصلاة برواية ورش، علما بأنا تداولنا القراءة برواية حفص عن عاصم؟ فأجابت اللجنة، (الفتوىٰ: ٧٣٣٩): بأنَّ القراءة برواية ورش عن نافع صحيحة معتبرة في نفسها لدىٰ علماء القراءات، لكن القراءة بها لمن لم يعهدها؛ بل عهد غيرها -كالقراءة برواية حفص مثلا- تثير بلبلة في نفوس المأمومين، فتترك القراءة بها لذلك، أما إذا كان القارئ بها في صلاته منفردا فيجوز؛ لعدم المانع.

(٢) المقصود بالتلفيقِ بين القراءات: التنقُّل بين القراءات أثناء التلاوة مِن غيرِ إعادةٍ لأوجُهِ الخلافِ، ودون الالتزام بروايةٍ معيَّنةٍ، وقد يكون في صلاة واحدة، أو في ركعة واحدة منها، وقد كره هذا بعضُ أهل العلم، وأجازهُ آخرون، وجوازه هو الأصل، وقال النووي: «إذا قرأ بقراءة من السَّبع استحبّ أن يتم القراءة بها، فلو قرأ بعض الآيات بها وبعضها بغيرها من السبع؛ جاز، بشرط ألَّا يكون ما قرأه بالثانية مرتبطا بالأولىٰ». المجموع، ٣/ ٣٩٢.
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «يجوز أنْ يقرأ بعضَ القرآن بحرفِ أبي عمرٍو، وبعضَه بحرفِ نافعٍ، وسواءٌ كان ذلك في ركعةٍ أو ركعتين، وسواءٌ كان خارِجَ الصلاةِ أو داخِلَها». مجموع الفتاوىٰ، ٢٢/ ٤٤٥.

(٣) هو: يحيىٰ بن أكثم بن محمد بن قطن، أبو محمد التميمي المروزي البغدادي، قاضي القضاة، الفقيه =

فلم يستجب دعوته، ولما كان علىٰ رأس السنة؛ أي: بعد مضي سنة كاملة، جاء هذا اليهودي ليعلن إسلامه عند يحيىٰ بن أكثم، فقال له: «ما الذي منعك من الإسلام لما دعوتُك في العام الماضي، وجاء بك مسلما في هذا العام؟»، قال: «في هذه المدة نسختُ نُسخًا من التوراة، وزِدتُ فيها ونقصت، وقدمتُ وأخرتُ، فذهبت بها إلىٰ اليهود، فاشتروها مني واعتمدُوها، وصاروا يقرؤُونها ويعملون بها، ثُمَّ عمدت إلىٰ نُسخٍ نسختُها من الإنجِيل، وفعلت فيها كما فعلت بالتوراة، ثم ذهبت بها إلىٰ النَّصارىٰ في سوقهم، فاشتروها مني، وتخطَّفوها من يدي، وقرؤوها وعملوا بها، وقد صنعت فيها ما صنعتُ، ثم عمدت إلىٰ نُسخ من القرآن نسختُها وغيرتُ فيها شيئًا يسيرًا لا يكادُ يفطنُ له إلا الحاذقُ من الحُفَّاظ، فلما عرضتها علىٰ الورَّاقين من المسلمين رماها في وجهي كلُّ من رآها، وقال: هذا محرَّف، فجزمتُ بأنَّ هذا الدين هو الحق، وأنَّه هو المحفوظ، وهو الباقي[(١)].

ثُمَّ حج يحيىٰ بن أكثم والتقىٰ بابن عُيينة في مكة، فقال له: إنَّ هذا موجودٌ في كلام الله ﷻ، والقرآن تكفَّل اللهُ بحفظِه، أمَّا التوراة والإنجيل؛ فصارت إليهم، واستُحفِظوا عليها فلم يحفظوها؛ بل حرفوها وبدلَّوا، والقُرآنُ سيبقىٰ محفوظًا من الزيادة والنقصان إلىٰ أن يُرفع من المصاحف إلىٰ قيام الساعة[(٢)].

= العلامة، كان من أئمة الاجتهاد، واسع العلم بالفقه كثير الأدب، سمع من ابن المبارك وابن عيينة وغيرهما، وحدث عنه الترمذيُّ والبخاريُّ في «صحيحه»، وغيرهما، (ت:٢٤٢هـ)، صنَّف: «كتاب التنبيه». ينظر: تاريخ بغداد، ١٤/ ١٩١، وتهذيب الكمال، ٣١/ ٢٠٧، وسير أعلام النبلاء، ١٢/ ٥.

(١) ينظر: دلائل النبوة، ٧/ ١٥٩.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنَّف، (٣٠١٩٣)، من طريق شدَّاد بن معقل، عن عبد الله بن مسعود ﵁، قال: «إنَّ هذا القرآن الذي بين أظهركم يُوشِكُ أن يُنزعَ منكم»، قال: قلت: كيف ينزع منا، وقد أثبته الله في قلوبنا، وأثبتناه في مصاحفِنا؟ قال: «يُسرَىٰ عليه في ليلةٍ واحدة، فيُنزع ما في القلوب، ويذهب ما في المصاحف، ويُصبح النَّاسُ منه فُقَراء»، ثم قرأ: ﴿ وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ [الإسراء: ٨٦]، قال القرطبيُّ: «وهذا إسنادٌ صحيح». تفسير القرطبي، ١٠/ ٣٢٦. =

[جمع عثمان للقرآن الكريم في مصحف واحد]

«نَهىٰ ﷺ عن الاختلافِ الذي فيه جَحْد كُلِّ واحدٍ من المختلفين ما مَعَ صاحبه من الحقِّ؛ لأنَّ كِلا القارئين كان محْسِنًا فيما قرأه، وعلَّل ذلك بأنَّ من كان قبلنا اختلفُوا، فهلكُوا؛ ولهذا قال حذيفةُ ﷺ لعُثمان ﷺ: أدرِكْ هذه الأمَّةَ لا تختلفُ كما اختلفتِ الأُممُ قبلَهم[١]، فجمعَ النَّاس علىٰ حرفٍ واحد اجتماعًا سائغًا، وهم معصُومون أن يجتمعُوا علىٰ ضلالة، ولم يكن في ذلك تركٌ لواجبٍ، ولا فعلٌ لمحظور؛ إذْ كانت قراءة القرآن علىٰ سبعة أحرُفٍ جائزةً لا واجبةً، رُخصةً من الله تعالىٰ، وقد جعل الاختيارَ إليهم في أيِّ حرفٍ اختارُوه، كما أنَّ ترتيب السُّور لم يكن واجبًا عليهم منصوصًا؛ ولهذا كان ترتيبُ مصحفِ عبدِ الله علىٰ غير ترتيبِ المصحف العثمانيِّ، وكذلك مصحفُ غيره».

بعد أن جمع عثمان ﷺ القرآن في مصحف واحد رتَّبه باتِّفاق مع الصحابة؛ ولذا كره أهل العلم القراءة علىٰ خلافِ ترتيب ما جاء في مصحف عثمان ﷺ، وصرَّحوا بذلك وإن كان النبي ﷺ قرأ في قيام اللَّيل بالبقرة ثُم النِّساء ثم آل عمران، وهذا جاء في الصَّحيح[٢]، وأجابوا عن ذلك بأنَّ هذا كان قبل أن يتقرَّر ما تقرَّر في العرضة الأخيرة، وتبنَّاه عُثمان، ووافقه عليه الصَّحابة ﷺ، وعلىٰ كل حال المسألةُ

= وأخرجه الدارمي في سُننه، (٣٤٤٦)، من طريق حمَّاد بن سلمة، عن عاصِم، عن زرٍّ، عن ابن مسعُود قال: «ليُسْريَنَّ علىٰ القُرآن ذاتَ ليلة، فلا يُترك آيةٌ في مُصحفٍ، ولا في قلبِ أحدٍ إلا رُفعت»، ورجالُه ثقات.

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، (٤٩٨٧)، والترمذي، (٣١٠٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، (٧٧٢)، والنسائي، (١٠٠٩)، من حديث أبي حذيفة ﷺ، ولفظه: « صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضىٰ، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضىٰ، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النِّساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مترسلا...» الحديث.

مسألة كراهة[(١)].

«وأما ترتيبُ آياتِ السُّورِ؛ فهو ترتيبٌ منصوصٌ عليه» إذا نزلت آية، قال ﷺ: اجعلُوها في السُّورة التي يُذكر فيها كذا[(٢)]، «فلمْ يكنُ لهم أن يُقدِّموا آية علىٰ آية، بخِلافِ السُّور، فلما رأىٰ الصَّحابة أنَّ الأمَّة تفترقُ وتختلفُ وتتقاتلُ إن لم تجتَمعْ علىٰ حرفٍ واحد؛ جمعهُم الصَّحابة عليه، هذاَ قولُ جُمهور السَّلفِ من العُلماء والقُرَّاءِ: قاله ابنُ جرير وغيرُه[(٣)]».

(١) أخرج عبد الرزاق في مصنفه، (٧٩٤٧)، ومن طريقه الطبراني في الكبير، (٨٨٤٦)، عن طريق الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود قال، فذكر الأثر، وفيه: «فجاءه رجل، فقال: يا أبا عبد الرحمن، أرأيت رجلا يقرأ القُرآن منكوسا؟ قال: «ذلك منكوس القلب».
قال النووي: «قال العلماء ﷺ: الاختيار أن يقرأ علىٰ ترتيب المصحف، فيقرأ الفاتحة، ثم البقرة ثم آل عمران، ثم النساء» وهكذا، قال: «ولو خالف الترتيب، فقرأ سورة ثم قرأ التي قبلها، أو خالف الموالاة، فقرأ قبلها ما لا يليها؛ جاز، وكان تاركًا للأفضل، وأما قراءة السورة من آخرها إلىٰ أولها؛ فمتفقٌ علىٰ منعه وذمِّه». التبيان في آداب حملة القرآن، (ص: ٩٨).
وقال ابن بطال: «لا نعلم أحدا قال بوجوب ترتيب السور في القراءة لا داخل الصلاة ولا خارجها؛ بل يجوز أن يقرأ الكهف قبل البقرة، والحج قبل الكهف مثلا، وأما ما جاء عن السلف من النهي عن قراءة القرآن منكوسا؛ فالمراد به أن يقرأ من آخر السورة إلىٰ أولها». فتح الباري، ٩/ ٤٠.
قال القاضي عياض: «ترتيب السور اجتهاد من المسلمين حين كتبوا المصحف...، وهذا قول مالك وجمهور العلماء...، والذي نقوله: إن ترتيب السور ليس بواجب في الكتابة، ولا في الصلاة، ولا في الدرس...، ولا خلاف أنه يجوز للمصلي أن يقرأ في الركعة الثانية سورة قبل التي قرأها في الأولىٰ، وإنما يكره ذلك في ركعة، ولمن يتلو في غير صلاة...، وقد أباحه بعضهم...، وتأويل نهي السلف عن قراءة القرآن منكوسا علىٰ من يقرأ من آخر السورة إلىٰ أولها...، ولا خلاف أن ترتيب آيات كل سورة بتوقيف من الله تعالىٰ علىٰ ما هي عليه الآن في المصحف». شرح النووي علىٰ مسلم، ٦/ ٦١-٦٢، وينظر: المغني، ١/ ٣٥٦.
وذهب بعضُ أهل العلم إلىٰ أنَّ ترتيب السُّور توقيفي، منهم أبو جعفر النحاس، وأبو بكر الأنباري. ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، ١/ ٣٥٥.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب من جهر بها، (٧٨٦)، والترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، (٣٠٨٦)، وأحمد، (٢٤١٤)، من حديث ابن عبَّاسٍ عن عُثمان بن عفَّان ﷺ، وصححه ابن حبان، (٤٣)، والحاكم، (٢٨٩٣).

(٣) ينظر: تفسير الطبري، ١/ ٦٣-٦٤، شرح النووي علىٰ مسلم، ٦/ ٦١-٦٢.

[سبب نزول القرآن على سبعة أحرف]

«ومنهم من يقول: إنَّ الترخُّص في الأحرف السَّبعة كان في أوَّل الإسلام؛ لما في المحافظة علىٰ حرفٍ واحد من المشقَّة عليهم أوَّلًا، فلما تذلَّلتْ ألسنتُهم بالقراءة، وكان اتفاقُهم علىٰ حرفٍ واحد يسيرًا عليهم وهو أوفَقُ لهم أجمعُوا علىٰ الحرف الذي كان في العَرْضَةِ الأخيرة» وتبنّاه عثمان في المصحف الإمام، وانتَسخ منه أربع نُسخ، فوزَّعها في الأمصار، وأحرق ما عداها[1].

والله ﷻ أنزل القرآن بهذه الأحرف السبعة من باب التوسعة علىٰ الناس، فالقرآن نزل علىٰ النبي ﷺ وفي أتباعه من هو كبير السنِّ، لا يُطاوعُه لسانُه أن ينطقَ بحرف واحد يشتركُ فيه مع النَّاس كلِّهم؛ بل كلُّ قبيلةٍ لهم طريقتهُم، وكل فخِذٍ من قبيلة لهم -أيضًا- طريقتهم في أداء الحروف.

ونعرفُ طالب علمٍ من زملائنا، من ساكني جهة الشِّمال، يقرأ قوله تعالىٰ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ بضمِّ الهاء في «**عليهُم**» ولا يتمكَّنُ من قراءتها علىٰ غير هذا الوجه، وهو طالب علم صاحب شهادات عليا، وقراءته هذه يوافقها إحدىٰ القراءات[2]، فمن باب الرِّفق علىٰ مثل هؤلاء أُنزل القرآن علىٰ سبعة أحرف، وصار كل إنسان ينطق بما يستطيعه ولا يتكلَّف، واستمرَّ الأمرُ علىٰ هذا، لكن لما تواتر النَّاس وتواطؤوا علىٰ القراءة الواحدة التي جمعهم عليها عُثمانُ رضي الله عنه، وهي القراءة التي اشتملت عليها العَرْضةُ الأخيرة لما دارَس النبيُّ ﷺ جبريلَ عليه السلام، وإن كان يوجد اختلافٌ في بعض الحروف، وفي كيفية أدائها مما يحتمله مصحف عثمان، وفيه القراءات السَّبعُ؛ إذ إنَّ كُلَّها ممَّا يحتملُه مصحف عثمان رضي الله عنه.

(١) ينظر: تفسير القرطبي، ١/ ٥٤، فضائل القرآن لابن كثير، (ص: ١٥٢)، مناهل العرفان، ١/ ٤٠٣.
(٢) هذه قراءة حمزة ويعقوب. ينظر: معاني القراءات للأزهري، ١/ ١١٢.

«وذهب طوائفُ من الفقَهاء وأهلِ الكلام إلىٰ أنَّ المصحفَ مشتملٌ علىٰ الأحرُف السَّبعة؛ لأنَّه لا يجوز أن يُهمَل شيءٌ من الأحرُف السَّبعة[(١)]، وقد اتَّفقوا علىٰ نقل المُصحف العُثماني وترك ما سواه، وقد تقدَّمت الإشارة إلىٰ الجواب، وهو أنَّ ذلك كان جائزًا لا واجبًا، أو أنَّه صار منسُوخًا.

وأمَّا من قال عن ابن مسعُود: إنَّه كان يُجوّز القراءة بالمعنىٰ؛ فقد كَذب عليه، وإنَّما قال: «قد نظرت إلىٰ القراءة فرأيتُ قراءتَهم متقاربة، وإنَّما هو كقول أحدكم: هَلُمَّ وأقْبِلْ وتعال، فاقرؤوا كما عُلِّمتم، أو كما قال»[(٢)].

والله تعالىٰ قد أمرَنا ألَّا نُجادل أهلَ الكتاب إلا بالتي هي أحسن، إلا الذين ظلموا منهم، فكيف بمُناظرة أهل القِبلة؛ فإنَّ أهل القبلة من حيث الجملةُ خيرٌ من أهل الكتاب» «الجملةُ» علىٰ الرَّفع، و«حيث» لا تضاف إلىٰ المفردات[(٣)].

«فلا يجوزُ أن يناظَر من لم يَظلمْ منهم إلا بالتي هي أحسن، وليس إذا أخطأ يقال: إنَّه كافرٌ، قبل أن تُقام عليه الحُجَّة التي حكم الرسول بكُفر مَن تركَها، والله تعالىٰ قد عَفا لهذه الأمَّة عن الخطأ والنِّسيان[(٤)]؛ ولهذا ذمَّ السَّلَفُ أهلَ الأهواء،

---

(١) ينظر: الإتقان للسيوطي، ١/ ١٧٦.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، ١/ ٥٠، والطبراني في الكبير، (٨٦٨٠)، من طريق الأعمش، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) وأجاز الكسائي إضافتها إلىٰ المفرد. ينظر: اللمحة في شرح الملحة، ٢/ ٩٠٣، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، ٨/ ٦٦.

(٤) إشارة إلىٰ ما أخرجه ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، (٢٠٤٥)، والطبراني، (١١٢٧٤)، وابن حبان، (٧٢١٩)، والدارقطني في سننه، كتاب النذور، ٤/ ١٧٠، والحاكم، ٢/ ١٩٨، والبيهقي في الكبرىٰ، ١/ ٦، من حديث ابن عباس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وحسَّنه النووي في الأربعين، (٣٠)، وقال ابن حجر في الفتح، ٥/ ١٦١: «رجاله ثقات، إلا أنه أعل بعلة غير قادحة، وهو حديث جليل»، وأنكره أحمد في العلل ومعرفة الرجال -رواية عبد الله-، ١/ ٥٦١.

وذكروا أنَّ آخر أمرِهم السَّيف».

وهذا هو الحاصلُ بالنِّسبة للخَوارج.

«وسيأتي لهذا المعنىٰ زيادةُ بيانٍ -إن شاء الله تعالىٰ- عند قولِ الشيخ: «ونرىٰ الجماعة حقًّا وصوابا، والفُرقة زيغًا وعذابًا».

وقوله: «**ونشهدُ أنَّه كلامُ ربِّ العالمين**» تقدَّم الكلام علىٰ هذا المعنىٰ عند قوله: «وإن القرآن كلام الله منه بدأ بلا كيفية قولًا».

[نزول جبريل بالقرآن الكريم]

«وقوله: «**نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ**» [الشعراء:١٩٣]، هو جبريلُ عليه السلام، سُمِّي روحًا؛ لأنَّه حاملُ الوحيِ الذي به حياةُ القُلوب إلىٰ الرُّسل من البشر -صلوات الله عليهم أجمعين-، وهو أمينٌ حق أمين، -صلوات الله عليه-، قال تعالىٰ: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء:١٩٣-١٩٥]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير:١٩-٢١]، وهذا وصف جبريل بخلاف قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾ [الحاقة:٤٠-٤١]، فإنَّ الرَّسول هنا هو محمد ﷺ».

ومع هذه النصوص القطعية المتكررة التي تقرِّرُ أمانة جبريل، وأنَّه بلَّغ الرسالة إلىٰ محمد ﷺ يرىٰ بعض الرَّافضة أنَّه خان الأمانة، وعدل بها عن عليٍّ إلىٰ محمد ﷺ[1] -نسألُ الله العافية- يخالفون النُّصوص مخالفة صريحة قطعية بمعاندة،

(١) ينظر: القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد، ١/٣٢١. قال ابن حزم: «فمنهم الغرابية، وقولهم: إنَّ محمدا ﷺ كان أشبه بعليٍّ من الغراب بالغراب، وأن الله ﷻ بعث جبريل عليه السلام بالوحي إلىٰ علي، فغلط جبريل بمحمد، ولا لوم علىٰ جبريل في ذلك؛ لأنه غلط، وقالت طائفة منهم: بل تعمد ذلك جبريل، وكفَّروه، ولعنُوه -لعنهم الله-». الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٤/١٤٠.

ويصفون بالخِيانة من وصفه الله ﷻ بالأمانة، - والله المستعان -، ولا شك أنَّ تكذيبهم هذا تكذيبٌ لله ﷻ، وتكذيبُ الله ﷻ كفرٌ.

«وقوله: «**فعلَّمه سيِّدَ المرسَلين**» تصريحٌ بتعليمِ جِبريلَ إيَّاه إبطالًا لتوهُّم القرامِطة وغيرهم أنَّه تصوَّره في نفسِه إلهامًا» يعني: أنَّ جبريل علَّمه محمَّدًا ﷺ فألقاه عليه، وكان النبيُّ ﷺ يُعالج من التَّنزيل شدَّة، وكان يُسابق جبريلَ خَشْية أن يفوته شيءٌ، ثُم ضُمِن له الحفظُ، فكان جبريلُ عليه السلام يُلقِيه[1]، والنبيُّ ﷺ يحفظُه، وفي نزول القرآن علىٰ النبيِّ ﷺ بواسطة جِبريل إبطالٌ لتوهُّم القرامطة وغيرهم أنَّ النبي ﷺ تصوَّره في نفسه إلهامًا من غير واسطة جبريل، والقُرآن يردُّ قولَهم.

وفي بعض النسخ ذكر الماتنُ الصلاة علىٰ النبي محمد ﷺ دون السلام عليه فقال: «فعلمه سيد المرسلين: محمدًا -صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله أجمعين-» فيُضافُ السلام علىٰ هذا تعليقًا؛ لأنَّ الجمع بين الصلاة والسلام هو الذي يتِمُّ به امتثالُ الأمر الوارد في قوله ﷻ: ﴿صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦].

وأمَّا إفراد الصلاة دون السَّلام أو العكس، فقد أطلق النوويُّ عليه الكراهة في شرح مسلم وغيره[2]؛ لأنَّ الإمام مسلمًا أفرد الصَّلاة[3]، ومع طول الفصل لم يقلْ: «**وسلَّم**» فتكلَّم النووي رحمه الله وذكر أنَّ هذا مكروه؛ لأنَّه لا يتمُّ به امتثال الأمر الوارد في الآية.

وخصَّ ابن حجر الكراهة بمن كان ديدنُه ذلك، بأن كان يصلِّي دائمًا ولا يسلِّم،

(١) أخرجه البخاري، بدء الوحي، باب (٥)، ومسلم، الصلاة، باب الاستماع للقراءة، (١٤٨)، والنسائي، (٩٣٥)، من حديث سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) ينظر: شرح النووي علىٰ مسلم، ١/ ٤٤.
(٣) ينظر: مقدمة صحيح مسلم، (ص: ٣).

أو كان يُسلِّمُ دائمًا ولا يصلِّي[١]، ولا شك أنَّ هذا الفعل مكروه.

وأما من كان يصلِّي ويسلِّم أحيانًا، ويصلِّي فقط أحيانًا ويسلِّم فقط أحيانًا؛ فهذا لا تتناوله الكراهة، وإن كان عملُه خلافَ الأولىٰ؛ إذ الأولىٰ الجمع بينهما.

وإفراد الصَّلاة دُون السَّلام موجودٌ في بعض كتُب الشَّافعي، ومنها «الأمّ» و«الرِّسالة»[٢]، وموجود في ثلاثة كتُبٍ من كتُب النَّووي[٣]، وعلىٰ كلِّ حال، الأمر لا يعدُو أن يكونَ خلافَ الأولىٰ، والامتثالُ لا يتمُّ إلا بالجمعِ بينهما.

ثُم قال: «**وعلى آلِه أجمعين**» إذا ذكرنَا الآل؛ لما لهم من حقٍّ، وهُم وصيَّة النبيِّ ﷺ[٤]، لا بُدَّ أن نذكُر الصَّحبَ؛ لأمرين:

الأمر الأوَّل: وصُولُ هذا الدِّين إلينا بواسطتِهم، فلهُم علينا من الحقِّ ما يجعلُنا نقرنُهم ونعطفُهم عليه ﷺ؛ بل قد يكون حقُّهم في هذا أكثرَ من الآلِ.

الأمرُ الثَّاني: أنَّ هذا عملُ سلفِ الأُمَّة كلِّهم قاطبة، ولم يُفرِد الآلَ بالصَّلاة أحدٌ من أهل العلم.

أما قولُ من يقُول مثل الصَّنعاني[٥]: إنَّ العلماء حذفوا الصلاة علىٰ الآل مماراة

---

(١) ينظر: فتح الباري، ١١/ ١٦٧.

(٢) ينظر: الرسالة للشافعي، (الصفحات: ١٧، ١٠٤، ٢٩٩).

(٣) ينظر: التقريب والتيسير، (ص: ٢٣)، وجزء فيه ذكر اعتقاد السلف في الحروف والأصوات، (ص: ١٥)، إرشاد طلاب الحقائق إلىٰ معرفة سنن خير الخلائق ﷺ، ٢/ ٨١٧.

(٤) أخرج مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، (٢٤٠٨)، وأحمد في مسنده، (١٩٢٦٥)، من حديث يزيد بن حيان التيمي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال يوم غدير خم: «أذكِّركم الله في أهل بيتي، أذكِّركم الله في أهل بيتي».

(٥) هو: أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح، الأمير الصنعاني، محدث، فقيه، أصولي، توفي سنة (١١٨٢هـ)، له مؤلفات، منها: «سبل السلام»، و«توضيح الأفكار». ينظر: فهرس الفهارس، ١/ ٥١٣، معجم المؤلفين، ٩/ ٥٦.

للخلفاء، وممالأةً للحُكَّام[١]؛ فهذه منه هفوةٌ بلا ريب، فهل يُعقَل أنَّ البخاريَّ وأحمد وغيرهما كانوا يحذفُون الصَّلاة عليهم لأجلِ ما ذكر؟! بل هَؤلاءِ كانُوا في دولة بني العبَّاسِ، وهم كلُّهم من الآل، وكثيرٌ من المصنَّفاتِ الخالِية من ذكرِ الآل، صُنِّفتْ في زمنهم.

ولا يعني هذا أن لأحد أن يُضيف الصحابة في الصَّلاة؛ لأنَّه جاء فيها نصٌّ توقيفيٌّ متعبَّد بلفظِه، لكن إذا كان في سَعةٍ من أمرِه أَضَاف من له حقٌّ عليه؛ بل له أن يعطِف نفسه والمؤمنين عليهم؛ إذْ لا مانِع من هذا؛ لأنَّه دعاء، فلا مانِع من أن يقول: «.. وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، وعلينا معهم».

وعلىٰ تعريف بعضهم الآلَ بأنَّهم الأتباع[٢] يدخلُ الصَّحابة في الآل، لكن جاء في بعض روايات الصلاة الإبراهيمية: «اللهم صل علىٰ محمد، وعلىٰ أزواجه، وذريته»[٣] فجُعلت الذرية والأزواجُ بدلًا من الآل في الروايات الأخرىٰ[٤].

«وقوله: «**ولا نقُولُ بخَلْقِه، ولا نُخالفُ جماعةَ المُسلمين**» تنبيهٌ علىٰ أنَّ من قال بخَلق القرآن فقد خالفَ جماعةَ المُسلمين؛ فإنَّ سلف الأمة كلَّهم متَّفقون علىٰ أنَّ القرآنَ كلامُ الله بالحقيقة غيرُ مخلوق؛ بل قوله: «ولا نُخالِفُ جماعة المسلمين» مُجرًىٰ علىٰ إطلاقه: أنَّا لا نخالف جماعة المسلمين في جميع ما اتَّفقوا عليه؛ فإنَّ خلافَهم زيغٌ وضلالٌ وبدعة».

---

(١) قال الصنعاني في سبل السلام، ١/ ٢٨٨: «ومن هنا نعلم أنَّ حذْفَ لفظِ الآل من الصَّلاة، كما يقع في كتُب الحديث - ليس علىٰ ما ينبغِي؛ وكنتُ سُئِلتُ عنه قديمًا، فأجبتُ أنه قد صحَّ عند أهل الحديث بلا ريب كيفيَّة الصلاةِ علىٰ النبيّ ﷺ وهمُ رواتُها، وكأنَّهم حذفُوها خطًا تقيَّة؛ لما كان في الدَّولة الأموية من يكرَهُ ذكرَهم، ثمَّ استمر عليه عملُ النَّاس متابعةً من الآخر للأوَّل، وإلَّا فلا وجه له».

(٢) اختلف أهل العلم في تفسير الآل علىٰ أقوال. تُنظر: جلاء الأفهام، (٢١٠-٢١١).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب، (٣٣٦٩)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة علىٰ النبي ﷺ بعد التشهد (٤٠٧).

(٤) ينظر: فتح الباري، ١١/ ١٦٠، وإبراز المعاني من حرز الأماني (ص: ١١).

[عدم التكفير بالذنوب]

«قوله: «**ولا نُكفِّرُ أحدًا من أهل القِبْلة بذنْبٍ ما لم يستحِلَّه، ولا نقُول: لا يضُرُّ مع الإيمان ذنبٌ لمن عمِله**».

الإمام الطَّحاويُّ ﵀ حنفيُّ المذهب، سلفيُّ المعتقد في الجُملة، قرَّر في أصل عقيدته أنه جرىٰ فيها علىٰ ما يقول به أبو حَنيفة وأبو يُوسف[١] ومحمد[٢] تبعًا لسَّلف الأمَّة وأئمَّتِها، وأنَّ هناك خلافًا يسيرًا بينه وبين بقية الأئمة في مسمىٰ الإيمان، وما يدخل فيه وما يخرج منه، لكنَّه في الجملة قرَّر أنَّ الخلاف بينهم وبين غيرهم من الأئمة خلافٌ لفظيٌّ، وعلىٰ كل حال فهذه العقيدة من أفضل وأحسن ما كتب في هذا الباب، وسيأتي الكلام علىٰ مسألة الإيمان في موضعها -إن شاء الله تعالىٰ-.

وقوله هذا جارٍ علىٰ مذهبِهم ومذهبِ بعضِ أهلِ العلم، أنَّه لا يوجَدُ ذنبٌ يُكفَّر به سواء في ترك واجبٍ أو فعل محرَّم دُون الشِّرك، مع أنَّهم يختلفون مع من يُكفِّر ببعض الذُّنوب، كالصَّلاة مثلًا علىٰ ما سيأتي تقريرُه -إن شاء الله تعالىٰ-.

ومفهوم القيد: «**ما لم يستحلَّه**» أنه لو ترك الصلاة لا يقول بكفره ما لم يقل: إن ترك الصلاة حلال، وكذا لو ترك الزكاة لا يقال بكُفره، ما لم يستحل ترك الزكاة، ولو ترك الصيام لا يقول بكُفره، ما لم يستحل تركه، وهكذا بقية الشرائع.

وكذا لو فعل من الذنوب ما فعل من الكبائر والموبقات فيما دون الشرك،

(١) هو: يعقوب بن إبراهيم القاضي الأنصاري أبو يوسف، صاحب أبي حنيفة ﵀، ولي القضاء لثلاثة خلفاء المهدي والهادي والرشيد، (ت: ١٨٢)، له تصانيف، منها: «الخراج»، و«الآثار»، و«اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلىٰ». ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ٢/ ٢٢٠، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، (ص: ٢٢٥).

(٢) هو: محمد بن الحسن بن واقد الشيباني البغدادي، كان فقيهًا، حنفيًا، علمًا من الأعلام، (ت: ١٨٩)، له تصانيف ماتعة، منها: «الاحتجاج علىٰ مالك»، و«السير الكبير»، و«كتاب الأصل». ينظر: طبقات الحنفية، ٢/ ٤٢، النجوم الزاهرة، ٢/ ١٣٠.

فإنَّه لا يقول بكفره ما لم يستحله، وهذا يريدُ به الماتنُ الردَّ علىٰ الخوارج، والخلاصةُ أنَّ المرء إذا استحلَّ ما حرَّم الله مما دل علىٰ حُرمته النص القطعي، كأن يقول: الزنا حلال، وهكذا إذا حرَّم ما أحلَّ الله، كأن يقول: الخبز حرام، فإنَّه يكون كافرًا بالإجماع.

وقوله: «**ولا نقول: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ لمن عمِله**» هذا ردٌّ علىٰ غلاة المرجئة الذين يقولون: إنَّ إيمان أفسق النَّاس كإيمان جبريل، فمهما عمل من الجرائم والمنكرات، ومهما ترك من الواجبات والفرائض فإنَّه كامل الإيمان[1]، وهذه الجملةُ تُنسَب إلىٰ مقاتل بن سليمان الكلبي البلْخي[2]، نسبها إليه أرباب المقالات، كالشهرستاني[3] وابن حزم[4]، وإن كان شيخ الإسلام ﵀ ينفي ثبوت هذا الكلام عنه[5].

وعلىٰ كلِّ حال، المثبِت يُطالَب بالدليل؛ لأنَّ هذا داخلٌ في حقُوق العباد، ففيه نسبة قولٍ عظيم إلىٰ رجل من المسلمين، فنطالب من ينسبه إليه بالبرهان، ولم يوجَد فيه نقل صحيح عن مقاتل.

«أراد بأهل القِبْلة الذين تقدَّم ذكرُهم في قولِه: «ونُسمِّي أهل قبلتِنا مسلِمين مؤمنين».

---

(١) ينظر: التنبيه والرد، (ص: ٣٧).

(٢) هو: أبو الحسن مقاتل بن سليمان، البلخي المفسِّر، رُمي بالتجسيم والإرجاء، قال ابن المبارك: «ما أحسن تفسيره لو كان ثقة»، وقال وكيع: «كان كذابا»، وقال البخاري: «لا شيء البتة»، وقال الذهبي: «أجمعوا علىٰ تركه»، (ت: ١٥٠)، له تفسير يُنسبُ إليه. ينظر: الكامل في الضعفاء، ٦/ ٤٣٥-٤٣٨، السير، ٧/ ٢٠١، ديوان الضعفاء، (٤٢٢٤)، ميزان الاعتدال، ٤/ ١٧٣، تهذيب التهذيب، ١٠/ ٢٧٩-٢٨٥.

(٣) ينظر: الملل والنحل، ١/ ١٤٣.

(٤) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٢/ ٨٩.

(٥) ينظر: منهاج السنة، ٥/ ٢٨٦.

أهلُ القبلة هم الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويصلُّون، ووُصِفوا بأهل القِبلة؛ لأنَّهم يستقبلون القِبلة في صلاتهم، وهي الكعبة، ومن لازم ذلك أنَّهم ينتسبون إلىٰ دين الإسلام.

«يشير الشَّيخُ ﵀ إلىٰ الردِّ علىٰ الخوارج القائلين بالتَّكفير بكل ذنبٍ»

وأراد الإمامُ الطَّحاوي بما قاله الردَّ علىٰ الخوارج الذين يكفِّرون بالذنوب، ويقولون بخلود مرتكب الكبيرة في النار[١]، نسأل الله العافية.

ويوافقهم في الخلود في النار المعتزلةُ الذين يقولون: مرتكب الكبيرة يخرُج من الإيمان بارتكابه الكبيرة، ولا يدخل في الكُفر، فهو في منزلة بين المنزلتين، وفي الآخرة يكون خالدًا مخلَّدا في النار[٢]، فمؤدَّىٰ قول الطَّائفتين واحد، وإن كان المعتزِلة لا يُطلقون عليه اسم الكُفر، لكن ما دام اتفقوا علىٰ أنَّ صاحب الكبيرة خالدٌ مخلَّدٌ في النار، فسواء قالوا عنه: فاسق، أو قالوا: كافرٌ، النتيجة واحدة.

«واعلم -رحمكَ الله وإيَّانا- أنَّ باب التَّكفير وعدم التَّكفير بابٌ عظُمت الفِتنة والمحنةُ فيه، وكثُر فيه الافتراق، وتشتَّتْ فيه الأهواءُ والآراءُ، وتعارضتْ فيه دلائلُهم».

[فتنة التكفير]

باب التكفير -كما قال الشارح ﵀- «**باب عظُمت فيه الفتنة والمِحْنَة**»؛ لأنَّ الناس تقاتلوا بسببه، والخوارج استساغوا القتال بعد تكفيرهم لمخالفيهم. والكلام فيمن يُكفَّر ثُمَّ يقاتَل، هل هو مستحقٌّ لهذا التكفير وهذا القتال أو لا؟ فهذا الذي

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ١٩/ ١٥١، العرش، ١/ ٥١، لوامع الأنوار البهية، ١/ ٣٦٨، طريق الهجرتين، (٣٨٤).

(٢) ينظر: الفصل في الملل لابن حزم، ٤/ ١٤٥، الانتصار في الرد علىٰ المعتزلة القدرية الأشرار، ٣/ ٧٥٥ - ٧٥٦، شرح العقيدة الأصفهانية، (ص: ١٧٥، ١٩٠)، مجموع الفتاوىٰ، ٢٠/ ٩٤.

عظُمت فيه الفتنة.

أما قتالُ الكافر الأصلي، ومسألة الجهاد وما جاء في الحثِّ عليه وأجْرِ من جاهد، وأجْرِ من قُتل في سبيل الله؛ فأمور معلومة بالنُّصوص القطعيَّة.

والتكفير بالكبيرة بدأ من الصَّدر الأول، عصرِ الصَّحابة، وذلك عندما ظهرت فرقةُ الخوارج الذين كفَّروا الصَّحابة وقاتلوهم، وكفروا الناس بالذنوب والمعاصي والكبائر، ورتَّبوا علىٰ هذا التكفير الأحكام العملية المقرَّرة للكفَّار، فقاتلوهم بناء علىٰ هذا الحكم، حيث رتَّبوا علىٰ الحكم بتكفيرهم وجوبَ قتالهم، وهكذا فعلُوا مع الصَّحابة، فقاتَلوا الصَّحابة وقاتلُوهم، وكانوا أهل شجاعة وإقْدام، وجاء في النُّصوص أنهم أهل عبادة: يحقرُ أحدُنا صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، ومع ذلك كما قال النبي ﷺ عنهم: «**يمرُقُون من الدِّين كما يمرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّة**»[1].

واختلف أهل العلم في المراد بالدِّين في الحديث، هل هو التدين، فيخرُجُون من حظيرة التدين إلىٰ حظيرة الفِسْقِ مثلًا، وهذا قول كثيرٍ من أهل العلم، حيثُ يرون أنهم لا يكفرون، وإنَّما هم فُسَّاقٌ.

ومنهم من يقول: إنَّ الدِّين دين الإسلام، فخروجهم منه دخولٌ في الكفُر، فكفَّرُوهم، لكن جمهور السَّلف علىٰ عدمِ تكفيرهم، كما قال شيخ الإسلام[2].

(١) تقدم تخريجه ٢/ ١٤٨.

(٢) قال شيخ الإسلام: «والخوارج المارقون الذين أمر النبي ﷺ بقتالهم، قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين، واتفق علىٰ قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصَّحابة؛ بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم، ولم يقاتلهم علي حتَّىٰ سفكوا الدم الحرام، وأغاروا علىٰ أموال المسلمين، فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم، لا لأنهم كفار؛ ولهذا لم يسب حريمهم، ولم يغنم أموالهم». مجموع الفتاوىٰ، ٣/ ٢٨٢.

[موقف الشيخ محمد بن عبد الوهاب من التكفير]

ظهر في الأيام الأخيرة مَن يسم ويصِف الدعوة السلفيَّة المباركة علىٰ يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب بأنَّها تكفيرية، ويطعن في مؤلفات الشيخ وأئمة الدعوة وأتباعهم بأن فيها ما يُشَمُّ منه رائحة التكفير، وأنَّ التكفير الموجود اليوم، الذي كُفِّر ويُكفَّرُ به النَّاسُ، ورتِّبَ عليه الأحكام، وحصل بسببه ما حصل، إنما غذاه عند أصحابه كتبُ الشيخ ومؤلفاته، وبالأخصِّ كتاب: «الدرر السنية» وما احتواه من الفتاوىٰ.

نقول: هذه الدَّعوىٰ ليست حديثة الميلاد؛ بل هي من دعاوىٰ المناوئين لدعوة الشَّيخ منذ وقته رحمه الله.

وأما هذا الفكر التَّكفيري الذي ترتَّب عليه التخريبُ والإفسادُ والتفجير، فأعتقدُ أنَّ عمره لا يزيدُ علىٰ خمس وعشرين سنة، وكان الناس قبلها إخوةً متحابِّين، يعيشون في أمنٍ واستقرار، وهم أهل عناية ودراية وقراءة وإقراء لكتب أئمة الدَّعوة، وعلىٰ مدىٰ قرنين بعد وفاة الشيخ لم يحصلُ لهم -والله- شيءٌ ممَّا حصل لهذه النَّابتة التي ظهرت منذ ما يقرُب من رُبع قرن، فهل يصحُّ أن نقول: إنَّ هذه النابتة أثَّر فيها كتبُ أئمَّة الدَّعوةِ والدُّررُ السنيَّة؟! وهل حصل قبل هذه النابتة شيءٌ من الإفساد والتخريب والشِّقاق والنِّزاع بين الراعي والرعية، وبين أفراد الناس وآحادهم بسبب مؤلفات الشيخ، ومؤلفات أئمة الدعوة وأتباعهم؟! مع أنَّها كانت يعتنىٰ بها، وتُدرَّس في المساجد في كل وقت، ويتلقَّاها العلماء وطلاب العلم، ويقرِّرُون منها المسائل، ولم يحصل شيء ممَّا حصل لأصحاب هذا الفكر من الخلل، الذي حصل بعد ما فرَّطنا في هذه الكتُب، وغفلنا عنها، فكيف يقال: إنَّ هذه الدعوة دعوةٌ تكفيرية؟! وكيف ينبزُون كتب أئمة الدعوة بأنها تكفيرية؟!

والشيخ محمد بن عبد الوهاب إنما يكفر الذي يقول بالشرك ولا يقتنع بالتوحيد، ومع ذلك يعذره بالجهل[١]، نعم، قد يوجدُ موضعٌ أو موضعان في رسائل الشيخ لم يُذكر فيها العذر بالجهل، لكن بقية المواضع فيها العذر به، وإذا نظرت في هذه المواضع التي لم يعذر الشيخ فيها بالجهل عرفت أنَّ هؤلاء الذين حكم عليهم الشَّيخُ ممَّن قامت عليهم الحُجَّة، كما في قوله في كشف الشبهات: «فإنك إذا عرفت أنَّ الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل»[٢].

والشيخ رحمه الله ذكر أنَّه لا يكفِّر من يطوف بقبر البدوي، يعني: عذرهم بالجهل[٣]، فالذين ينبزون كتب الشيخ وكتب أئمة الدعوة إنما أوتوا من قبلِ هواهم الذي استحكم عقولهم، واستقرَّ في أفئدتهم، ولا تعلُّق لنبزهم هذا بتقرير علم، أو تخريج فائدة، ولمَّا كانت العناية بكتب الإمام المجدد وأئمَّة الدعوة أقوىٰ كنَّا عن التكفير أبعد.

ثم لمَّا فرَّطنا في هذه الكتب وابتعدنا عنها - كما هو الواقع -، وقع الخللُ

---

(١) قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «وأما ما ذكر الأعداء عني أني أكفر بالظن وبالموالاة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة؛ فهذا بهتان عظيم، يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله». مجموع مؤلفات الشيخ، ٥/ ٢٥.

وقال: «الشخص المعين، إذا قال ما يوجب الكفر؛ فإنه لا يحكم بكفره حتىٰ تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفىٰ دليلها علىٰ بعض الناس، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة؛ فهذا لا يتوقف في كفر قائله، ولا تجعل هذه الكلمة عكازة تدفع بها في نحر من كفّر البلدة الممتنعة عن توحيد العبادة والصفات بعد بلوغ الحجة ووضوح المحجة». الدرر السنية، ١٠/ ٤٣٣.

(٢) كشف الشبهات، (ص: ١١).

(٣) قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي علىٰ عبد القادر، والصنم الذي علىٰ قبر أحمد البدوي، وأمثالهما؛ لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا أو لم يكفر ويقاتل؟! سبحانك هذا بهتان عظيم». الدرر السنية، ١/ ٦٦.

وجاءت نابتةُ التكفير إلىٰ الوجود، ثمَّ وقع الطَّعن في دعوة الشَّيخ، ووسمت بكونها تكفيريَّة، وظهر مع الطعن بالتوازي نوابت أخرىٰ تريد استغلال الفرص، والسير مع التيَّار علىٰ ما يقولون، وكان لهم حاجة في صدورهم ما كانوا يجرؤون علىٰ الإفصاح عنها قبلُ؛ لأنَّه لم يكن باستطاعتهم اختراقُ هذا المجتمع وهو متمسِّكٌ بالتوحيد، وبعد هذا الطعن طمعوا في الاختراق، وصاروا ينبزون كتب الأئمة؛ لنتخلىٰ عنها، ويريدون أن تتخلىٰ هذه الدولة -أيضًا- عن هذه الدعوة التي قامت عليها، وكرَّس هؤلاء النابزون -مع الأسف الشديد- لهدفهم هذا الإعلام والصُّحف.

مع أن أمر التوحيد ليس بجديد، فقد تلقَّاه محمد ﷺ عن ربِّه ﷻ، وقرره الصَّحابة والتابعون وسلف الأمة وأئمَّتُها، ثم حدثت البدع وكثر الخلاف، وكثرت الفِرَقُ بما في ذلك الغُلاة وغيرهم، فكان يأتي -بأمر الله- من يجددِّ هذا الدِّين علىٰ مرِّ العُصور، ومن أشهر من جدَّد شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وكتُبه شاهدة بذلك، ومعوَّله ومعتمدُه فيها علىٰ كتاب الله وسنة نبيِّه ﷺ.

ثُم بعد ذلك تعاقبت العصُورُ، وجاء الله ﷻ بالشيخ محمد بن عبد الوهَّاب، فجدَّد هذا الدين، وبعث التوحيد من جديد في بيئة كانت مظاهر الشرك فيها ظاهرة، تأتي المرأة إلىٰ النخلة وتحتضنها، وتقول: «يا فحل الفحول، أريد زوجًا قبل الحول»[1].

ووُجدت في نجدٍ أصنام تُعبد من دون الله، كشمسان[2] وغيره، ووُجد في غير نجد الكثيرُ من ذلك، والشيخ رحمه الله نشأ في هذا المحيط وهذا الوسط الذي وُجد فيه الشركُ الأكبر، فجدَّد الله ﷻ علىٰ يديه الدِّين، وبُعِثت الأمَّةُ من جديد بالتوحيد

(١) ينظر: عيون الرسائل والأجوبة علىٰ المسائل، ٢/ ٦٦٣، الدرر السنية، ١/ ٣٧٩.

(٢) ينظر: رسائل وفتاوىٰ الشيخ عبد الرحمن بن حسن، (ص: ٥٣)، الدرر السنية، ١/ ١١٨.

الخالص، ونبذ الشرك.

ولا يعني هذا نفي وجود أفراد في أقطار الأمَّة ممَّن يحمل همَّ التوحيد والدَّعوة إليه، لكن هذه الدعوة وجدتْ قبولا بالاتفاق بين الإمامين: محمد بن عبد الوهاب ومحمد بن سعود رحمهما الله، فتعاونا على نشر التوحيد، والقضاء على مظاهر الشرك، ونجحا في ذلك، وصرنا نتفيأ ظلال هذا التوحيد الخالص الذي من ورائه وُجِد الأمنُ والاستقرار، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗا﴾ [النور:٥٥]، هذه نتيجةُ التوحيد الخالص، ولله الحمد.

ثُمَّ بعد كُلِّ هذا يأتي من يأتي ويقول: إنَّ الشيخ محمد بن عبد الوهاب تكفيريٌّ، وأتباعه تكفيريُّون وكتبُ أئمة الدعوة تغذِّي التكفير!؟ والله المستعان.

۞ [أصناف الناس في تكفير أصحاب المقالات الفاسدة]

يقول الشارح رحمه الله:

«فالنَّاسُ فيه، في جنسِ تَكفير أهل المقالاتِ والعقائد الفاسِدة، المخالِفة للحقِّ الذي بعثَ الله به رسولَه في نفسِ الأمر، أو المخالَفة لذلك في اعتقادهِم علىٰ طرَفين ووسَط، من جنسِ الاختلاف في تكفير أهل الكبائر العمليَّة».

منهُم من يرىٰ التَّكفير بالعُموم وبالجُملة، ويكفر أهل الذُّنوب والكبائر ومن خالف في العقائد.

ومنهم من لا يرىٰ الكفر مطلقا، ويقول: «لا يضر مع الإيمان ذنب»، كما نقل في صدر المسألة.

وأهل السنة والجماعة وسطٌ بين الطَّرفين، يُكفِّرون من كفَّره الله ورسولُه ممَّن دلَّ الدَّليل علىٰ كُفره، ثم بعد ذلك يُكفِّرون جِنس من كفَّره الله، لكن الأعيان لهم

أحكامٌ أخرىٰ عندهم، فيرون أنَّ تكفير الأفرادِ يفتقرُ إلىٰ توفُّر الأسباب والقرائن الدالَّة، وانتفاء الموانع.

فمثلا، الحكمُ علىٰ تاركِ الصَّلاة بالكُفرِ، كما هو مرجَّحٌ عند الحنابلة وجَمْعٍ من أهل العلم(١)، أو الحكمُ علىٰ تارك الأركان العمليَّة الأربعة بالكُفر، كما هو قولٌ في مذهب مالك ورواية في مذهب أحمد(٢)، لا يكون إلا بعد أن تقومَ الحُجَّةُ بجَلاء ووُضُوحٍ، وتنتفِي الموانِعُ كلُّها، ويُدعىٰ إليها ثلاثة أيَّام.

ومع أن هناك كثير من يقتل حدًّا، إلا أنه لا يُحفظ أنَّ أحدًا قُتِل بسبب ترك الصلاة، ولا سمعنا أن أحدًا قتل بسبب ترك أحد الأركان العملية أو غيرها من الأعمال، كلُّ هذا من باب الدَّرءِ وعدم ترتيب الآثارِ علىٰ المؤثِّر، ولا يُقال في هذا المقام: امتنَع محمَّدٌ ﷺ من قتل المنافِقين؛ لئلَّا يتحدَّث النَّاس أنَّ محمدًا يقتُل أصحابه(٣)؛ فلا بُدَّ من الحُكم بالكفر علىٰ الفردِ المعيَّن الذي صدرَ منه العملُ المكفِّر وتنزيل العُقوبة عليه.

(١) ينظر: شرح الزركشي علىٰ الخرقي، ٢/ ٢٧١، كشاف القناع، ١/ ٢٢٩.

(٢) قال شيخ الإسلام: «وقد اتفق المسلمون علىٰ أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر، وأما الأعمال الأربعة؛ فاختلفوا في تكفير تاركها، ونحن إذا قلنا: أهل السنة متفقون علىٰ أنه لا يكفر بالذنب، فإنما نريد به المعاصي، كالزنا والشرب، وأما هذه المباني؛ ففي تكفير تاركها نزاع مشهور. وعن أحمد: في ذلك نزاع، وإحدىٰ الروايات عنه: إنه يكفر من ترك واحدة منها، وهو اختيار أبي بكر، وطائفة من أصحاب مالك، كابن حبيب. وعنه رواية ثانية: لا يكفر إلا بترك الصلاة والزكاة فقط، ورواية ثالثة: لا يكفر إلا بترك الصلاة والزكاة إذا قاتل الإمام عليها، ورابعة: لا يكفر إلا بترك الصلاة، وخامسة: لا يكفر بترك شيء منهن، وهذه أقوال معروفة للسلف». مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٣٠٢، وينظر: مواهب الجليل، ٣/ ٨٠، ٢٧٦، ٤١٤، ٤١٥، والمغني، ٢/ ٤٣٤.

(٣) إشارة إلىٰ ما أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب ما ينهىٰ من دعوة الجاهلية، (٣٥١٨)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما، (٢٥٨٤)، والترمذي، (٣٣١٥)، من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما.

[تكفير الجملة لا يستلزم تكفير الأفراد]

ومما ينبغي معرفتُه في هذا الباب أنَّ تكفير الجملة لا يعني تكفير الأفراد، فقد قالوا: «من قال بخلق القرآن كفَر»[1]؛ لكنَّهم لم يُكفِّروا الزمخشري[2]، والإمام أحمد لم يُكِّفر المأمون، مع أنَّه كان يقرِّرُ بدعة القول بخلق القرآن، ويُدافع عنها ويجلد عليها، وعلىٰ كل حال، فإن مسألة تكفير الأشخاص بأعيانهم وترتيب الآثار المترتِّبة علىٰ هذا التكفير أمرٌ خطيرٌ جدا.

ثُم إنَّ أمر تنفيذ الأحكام متروكٌ في الشَّرعِ للحاكم، ولا يُفتاتُ عليه في ذلك، فلو ثبت الزِّنا في حق فلان وكان محصنًا، لم يكن لآحاد الناس رجمه؛ بل لا بُدَّ أن يحكم به حاكمٌ ويقرِّر هذا الحُكم ويأمر برجمه؛ فالمسألة ليست فوضىٰ.

وفي وسائل إثباتِ الزِّنا في غير صُورة الإقرار صعوبةٌ شَديدة؛ فقد اشترطَ الشَّرعُ لإثباتِه أربعةَ شُهُودٍ، يشهدُون أنَّهم رأوا الرَّجُلَ يفعلُ بالمرأة كما يفعلُ الرجُلُ بزوجتِه، ووُضِع لشهادتهم احتياطات وشروط، ويصعُبُ مع كلِّ ذلك إثباتُ الزِّنا بطريق الشهادة؛ ولذلك فإنَّ الغالب أنَّ الزِّنا لا يثبت إلا بإقرار الزاني أو الزانية، ومع ذلك فإنَّ حدَّ الزِّنا ثابت ومجمعٌ عليه.

أمَّا أن يتولَّىٰ الأفراد من الشَّباب الأغرار المعتنقين لبعض الأفكار المخالفة تطبيقَ هذه الأمور، وتنفيذ الأحكام المترتبة عليه، فهذا ليس من الدين والشرع في شيء، فالدين مرتب ومنظَّمٌ ومنوطٌ بوليِّ الأمر، وبعلماء وأمراء يطبِّقون هذه الأحكام وينفذون هذه الحدود في أزمان الأمة كلِّها، ولم تُترك لأفراد الناس يعبثون بها، والله المستعان.

---

(١) ينظر: السنة لعبد الله بن أحمد، ١/ ١٠٢، السنة للخلال، ٥/ ١١٧، مسائل أبي داود للإمام أحمد، (١٦٩٧).

(٢) تقدَّم نقل قول للزمخشري من تفسير الكشاف، ٢/ ١٥٢، في ٢/ ١٤٧.

«فطائفةٌ تقول: لا نكفِّر من أهل القبلة أحدًا، فتنفي التَّكفير نفيًا عامًا مع العلم بأنَّ في أهل القبلة المنافقين الذين فيهم مَن هُو أكفرُ من اليهود والنَّصارىٰ بالكتاب والسنة والإجماع، وفيهم مَن قد يُظهِرُ بعضَ ذلك حيثُ يمكنُهم، وهم يتظاهرُون بالشَّهادتين».

هم في الأصل من أهل القِبلة؛ لأنَّهم يشهدُون أن لا إله إلا الله، ويُصلُّون مع النَّاس، لكن قلوبُهم منطويةٌ علىٰ الكُفر؛ فهم أكفر ممن يُظهر الكفر، وهم في الدَّركِ الأسفل من النار، فنفيُ التكفير مُطلقًا يلزمُ منه القولُ بإيمان المنافقين، ونفي الكفر عنهم، ووجد من يقول: إن الإيمان هو النُّطق، كما هو قول الكراميّة[1]، فيُدخِلون فيهم أهلَ النِّفاق.

«و-أيضًا-، فلا خلاف بين المسلمين أنَّ الرجل لو أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواتِرة والمحرَّمات الظَّاهرة المتواترة ونحو ذلك، فإنَّه يُستَتابُ، فإن تابَ وإلا قُتِل كافرًا مرتدًّا، والنِّفاقُ والرِّدَّة مظنَّتُها البدعُ والفجُور» مظنة النفاق أكثر في المبتدعة «كما ذكره الخلَّال[2] في كتاب «السُّنَّة»[3] بسنده إلىٰ محمد بن سيرين[4] أنَّه قال: إنَّ أسرع النَّاس رِدَّةً أهلُ

(١) الكرامية: فرقة إسلامية تنسب إلىٰ محمد بن كرام الذي نشأ في سجستان، وتوفي ببيت المقدس سنة ٢٥٦ هـ، كان يقول بأن الإيمان قول فقط، ويطلق علىٰ الله لفظ: «الجسم». ينظر: الملل والنحل، ١/ ١٠٨، السير، ١١/ ٥٢٣.

(٢) هو: أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي، أبو بكر الخلال، إمام حافظٌ فقيه، عالم الحنابلة، (ت: ٣١٠)، صنَّف: كتاب «السنة». ينظر: سير أعلام النبلاء، ١٤/ ٢٩٧.

(٣) لم نقف عليه في السنة للخلال، لكن أخرجه الفريابي في القدر، (٣٦٢)، والآجري في الشريعة، (٤٧٤)، بإسناديهما إلىٰ معاذ بن معاذ، عن ابن عون، عن ابن سيرين. وذكره الذهبي في السير، ٤/ ٦١٠، والشاطبي في الاعتصام، ١/ ١٠٦.

(٤) هو: محمد بن سيرين أبو بكر الأنصاري الأنسي البصري مولىٰ أنس بن مالك، إمام وقته في علوم الدين بالبصرة، تفقه وروىٰ الحديث واشتهر بالورع وتعبير الرؤيا، توفي سنة (١١٠ هـ). ينظر: تاريخ بغداد ٥/ ٣٣١، وتاريخ دمشق ٥٣/ ١٧٢، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٦٠٦.

الأهواء، وكان يرىٰ هذه الآية نزلت فيهم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [الأنعام:٦٨]».

ذكر أن أسرعَ الناس إلىٰ الردَّة أهل البدع والأهواء؛ وذلك لبعدهم عن الكتاب والسنة، واعتمادهم أصولًا لا تستند إليهما، فليس عندهم دين ولا علم راسخ، ولا يأوون إلىٰ الكتاب والسنة، إنما يأوون إلىٰ شُبهٍ، وقواعد فلسفية ومنطقية وافدة من اليونان وغيرها، يبنون عقيدتهم علىٰ لا شيء؛ ولذا تجد الشك والريب عندهم كثيرًا، وقد احتار كثير من رؤُوسهم وصرَّحوا بذلك، والشكُّ إذا وُجِد في قلب المرء تجدُه يتزعزع لأدنىٰ شبهة، لكن من يبني عقيدته علىٰ أساس متين، وأصل أصيل، هذا في الغالب لا يتزحزح.

«ولهذا امتنع كثيرٌ من الأئمَّة عن إطلاق القولِ بأنَّـا لا نكفِّر أحدا بذنبٍ» هذا نفيٌ عامٌّ؛ لأنَّ (ذنب) نكرة في سياق النفي، فتعم جميع الذنوب «بل يقال: لا نكفِّرهم بكلِّ ذنبٍ» هنا نفي العموم، فيكون المعنىٰ أنَّهم قد يُكفَّرون ببعض الذنوب «كما تفعلُه» وتقوله «الخوارجُ، وفرقٌ بين النفيِ العام ونفي العُموم، والواجب إنما هو نفيُ العُموم مناقضةً لقول الخوارج الذين يكفِّرون بكلِّ ذنب.

ولهذا -والله أعلم- قيَّده الشيخ ﵀ بقوله: «**ما لم يستحلَّه**» إذا استحل المحرَّم المجمع علىٰ تحريمه، الثابتَ تحريمُه بالكتاب والسنة بالنصوص القطعية، كالذي يقول: الزِّنا حلالٌ، فهذا لا شك في كفره.

وكذلك إذا حرَّم ما أحلَّ الله ممَّا عُلِم حِلُّه من دين الإسلام بالضَّرُورة، فهذا يُكفَّر عند أهل العلم -أيضا-، كالذي يقول: الخُبزُ حرامٌ، فهذا يكفُر -أيضًا-، إلا إذا كان في بلد لم يبلغْه فيه حكم الله.

«وفي قوله: «**ما لم يستحلَّه**» إشارةٌ إلىٰ أنَّ مراده من هذا النَّفي العام لكلِّ ذنبٍ الذُنوب العمليَّة لا العلميَّة، وفيه إشكال؛ فإنَّ الشَّارع لم يكتفِ من المكلَّف في العمليَّات بمجرَّد العمل دون العلم» هناك ارتباط وثيق بين العلم والعمل؛ إذ لا عمل ينتج من غير علم، فعملُ الصلاة ليست مجرد عملٍ لا علاقة له بالقلب واعتقاد الوجوب، لا أحد يقول بهذا، و-أيضا- أعمال القلوب هي في حقيقتها أعمال، كما أشار إليه المؤلف بقوله:

«ولا في العلميَّات بمجرد العلم دون العمل، وليس العمل مقصورًا علىٰ عمل الجوارح؛ بل أعمال القلوب أصلٌ لعمل الجَوارحِ، وأعمالُ الجَوارحِ تبعٌ إلا أن يُضمَّنَ قولُه «**يستحلَّه**» بمعنىٰ: يعتقدُه، أو نحو ذلك».

لكن هناك بعض الأفعال قد يكونُ فيها لدىٰ البعض إشكال، منها تشريع العمل المحرَّم، والذب عنه وحمايته وفرضه علىٰ الناس، فهل يعتبرُ هذا الفعل من فاعلِه استحلالا، أو لا بُدَّ أن يعتقِد بقلبِه حِلَّ هذا العمل؟

وبعبارة أخرىٰ: هل نقول: إن هذه دلائل وقرائن علىٰ أنَّه استحلَّ هذا العمل، أو نقول: لعلَّه ما زال في قرارة نفسِه أنَّه يحرِّمُه ولا يستحلُّه، وإن شرَّعه وفرَضه علىٰ الناس وذبَّ عنه ودافع عنه وحماه؟ ولذلك قال الشارح: «إلا أن يُضمَّنَ قولُه «**يستحلَّه**» بمعنىٰ: يعتقدُه، أو نحو ذلك».

قد يقولُ قائل: إنَّ أحدهم ليفتح دُورًا للبغاء ويأخذ عليها رسُومًا، فهل يُمكن أن يَرىٰ مثل هذا الفعل حرامًا، ثم يفعله؟ وكيف يمكنُ أن يفعلَه من غير أن يستحلَّه؟

نقُول: لا منافاة بين أن يراهُ حرامًا ويفعله، كمن يأكلُ الرِّبا ويعلم أنَّه حرامٌ وحربٌ لله ورسُولِه، بل وقد يؤسِّس مصرفًا ربويًا؛ لأنَّ الشهوة غالبة عند كثير من

الناس، نسأل الله السلامة والعافية.

ولذا إن قلنا: إنَّ الذي يستورد بغايا ويكفلهن ويؤجرهن علىٰ أفراد الناس، هو كافر، وافقنا الخوارج علىٰ هذا، وكذا الحكم علىٰ المجتمعات الإسلامية التي توجدُ فيها مثل هذه المنكرات من قرون وعقود، بأنَّها دار حرب أو دار كفرٍ غيرُ صحيح، وقد نُصَّ في القرآن علىٰ أنَّ الحاكم الذي يحكُم بغير ما أنزل الله كافرٌ وظالمٌ وفاسقٌ، وقد فصَّل أهل العلم في هذا بأنَّ المرادَ به أحوالهُ المختلفة مع الحكم بغير ما أنزل الله، والمسألة عظيمة، تزلُّ فيها الأقدام، والهفْوة والزلَّة فيها يترتَّب عليها أحكام عمليَّة ومُشكلة؛ فلا بد من النَّظر في كلام أهل العلم بِدقَّة.

وبعض الناس يأخذ له كلمة يختطفها من كلام أهل العلم ثم يرتِّبُ عليها، وهذا خطأ، فالشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ -مثلًا- كفَّر في رسالةٍ من رسائله ناسًا بدون عذر؛ لأنَّه جزَم بأنَّ هؤلاء بلغتْهُم الحُجَّة، وقد يكون الشيخُ هو ممَّن بلَّغَهم الحُجَّة، بدليل أنَّ له رسائل في نظائر من هذه المسائل عذرَ فيها بالجهل[1]، فهل نقول: إن كلام الشيخ متناقض؟ الجواب: لا؛ لأن الحالات والمجتمعات تختلف؛ ولذا لو قارنَّا: أيُّما أشد، أبو لهب أم أبو طالب لقلنا: إن أبا لهب كافر، وهو في النار كغيره من الكفار، لكنَّ أبا طالب جاء في حقِّه: «**ولولا أنَا، لكان في الدرك الأسفل من النار**»[2] والدرك الأسفل منزلُ المنافقين في النار، ولولا شفاعة الرسول ﷺ لأبي طالب؛ لكان في الدرك الأسفل مثل المنافقين؛ لأنَّ بلوغ الحُجَّة عليه أكثر من غيره؛ فقد عاصر الرسول ﷺ وخالطه وذاد عن الدَّعوة ودافع عنها،

---

(١) تقدَّم الحديث عنه. ينظر: ٢/ ١٦٩ وما بعدها.

(٢) أخرجه البخاري كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، (٣٨٨٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه، (٢٠٩)، وأحمد، (١٧٦٣)، من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

وعرف الدين، وصرّح بذلك:

ولقد علمتُ بأنَّ دينَ محمد ... من خير أديان البريَّة دينا

لولا المذمة أو حذار مسبة ... لوجدتني سمحًا بذاك مبينا[(١)]

ففرق بين هذا الذي بلغتْه الدَّعوة وصار علىٰ علم بتفاصيلها، وبين الذي لم يبلغه إلا شيءٌ مُجملٌ، فهذا ليس مثل ذاك.

[وسطية أهل السنة في باب التكفير]

«وقوله: «**ولا نقولُ: لا يضرُّ مع الإيمانِ ذنبٌ لمن عمِله**» إلىٰ آخر كلامِه ردَّ علىٰ المُرجِئة، فإنَّهم يقولون: لا يضُرُّ مع الإيمان ذنبٌ، كما لا ينفعُ مع الكُفر طاعةٌ. فهؤلاء في طرَفٍ، والخَوارِجُ في طرف، فإنَّهم يقولون: نكفِّر المسلم بكُلِّ ذنْبٍ أو بكُلِّ ذَنْبٍ كبير، وكذلك المعتزلةُ الذين يقولون: يَحبَطُ إيمانُه كلُّه بالكبيرة، فلا يبقىٰ معه شيءٌ من الإيمان.

لكن الخوارجَ يقُولون: يخرُجُ من الإيمان ويدخُلُ في الكفر، والمعتزِلة يقولون: يخرُجُ من الإيمان، ولا يدخُلُ في الكُفر، وهذه المنزلةُ بين المنزلتين. وبقولهم بخُروجِه من الإيمان أوجبُوا له الخُلود في النَّار.

وطوائفُ مِن أهلِ الكلام، والفِقْه، والحديث لا يقولون ذلك في الأعمال، لكن في الاعتقادات البدعيَّة وإن كان صاحبُها متأوِّلًا فيقولون: يكفُرُ كُلُّ مَنْ قال هذا القول، لا يُفرِّقون بين المجتهدِ المخطئ وغيره، أو يقولون بكُفر كُلِّ مبتدِعٍ، وهُؤلاءِ يدخُل عليهم في هذا الإثبات العام أمورٌ عظيمة؛ فإنَّ النُّصوص المتواترة قد دلَّت علىٰ أنَّه يخرُجُ من النَّار من في قلبِه مثقالُ ذرَّةٍ من إيمان، ونصوص الوعد التي يَحتجُّ بها هؤلاء تُعارِضُ نُصوص الوعيد التي يَحتجُّ بها أولئك».

(١) ينظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، (ص: ٢٤٩)، تهذيب اللغة، ١٠/ ١١١.

ودين الله وسطٌ بين الغالي والجافي، وأهل الأهواء يأخذون من النُّصوص ما يوافق بدعهم، فتجد المرجئة معوَّلهم علىٰ نصوص الوعد، والخوارج معوَّلهم علىٰ نُصوص الوعيد، وكلٌّ من الطَّائفتين أهملَ من النُّصوصِ ما يُقابل النُّصوصَ التي قال بها، يأخذ من الكتاب ما يوافق هواه ويترُك ما لا يُوافق هواه، يُؤمن ببعض الكتاب ويكفُر ببعض، وهذا ضلالٌ مُبين، نسأل الله العافية.

والتَّوفيق هو في الأخذ بجميعِ هذه النُّصوصِ، وقد أُمِرْنَا بالإيمانِ بجَميعِها، والعالِمُ طبيبٌ في المجتمَعات وبين النَّاس، وهو وإن كان مأمورا بالأخذ بالكتاب كلِّه، إلا أنَّ عليه أن يُعالِجَ كلَّ شَخصٍ بما يُناسبه من النُّصوص؛ لأنَّ النَّاسَ أصنافٌ، منهم من حاجته أشدُّ إلىٰ هذا النوع من نصوص الكتاب، ومنهم من يحتاج إلىٰ نوع آخر من نصوص الكتاب، فالمجتمع الذي فيه غلوٌّ وتطرُّفٌ، لا يُناسبهم أن يُخاطبوا بنصوص الوعيد؛ لأنَّه بذلك يزيدُ غلوُّهم وتطرُّفهم؛ بل يُخاطبون بالوعد للكسر من حرارتهم.

والعكس بالعكس، إذا رأىٰ مجتمعًا يعاني من التفلُّت والضَّياعِ وعدم الاكْتراث بحُدود الله وأوامره ونواهيه، فهؤلاء يُغلّظ عليهم؛ لأنَّ الجنَّة خُلقت ولها أهلُها، والنار خلقت ولها أهلها، فأهلُ التفريط يُخوَّفون بالنار ويُعالَجُون بنُصوصِ الوعيد، وأهل الإفراط يوعدون بالجنَّة ويعالَجون بنصوص الوعد.

وإذا كان مجتمعٌ متوسِّطٌ، فالأصلُ ألَّا يُهمَل شيءٌ من الكتاب؛ ولذلك عاتبَ الحسنُ البصري أنسَ بن مالك رضي الله عنه حينَما ذكرَ عند الحَجَّاجِ[1] حديث العُرَنيِّين[2]

(١) هو: الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي، كان واليا مقدامًا مهيبًا داهية فصيحًا بليغًا سفاكًا للدماء، ولي الحجاز والعراق وخراسان في خلافة عبد الملك بن مروان، وابنه الوليد، (ت: ٩٥ هـ). ينظر: المعارف لابن قتيبة، (ص: ٣٩٥)، العبر، ١/ ٨٤.

(٢) أخرج البخاري في كتاب الطب، باب الدواء بألبان الإبل، (٥٦٨٥)، حديث أنس رضي الله عنه، وفيه: «فبلغ =

الذين جاؤوا إلىٰ المدينة فاجتووها، فأمر لهم النبي ﷺ بلقاح من إبل الصَّدقة ليشربوا من ألبانها وأبوالها، فشربوا من ألبانها وأبوالها حتَّىٰ إذا صحوا وشفوا قتلُوا الراعي، ومثَّلوا به، واستاقُوا الإبل، فبعث إليهم النبي ﷺ مَن تتبَّع آثارَهم، فجِيء بهم، ففعَل بهم النَّبيُّ ﷺ مثلما فعلُوا بالرَّاعي، «فأمَر فقَطع أيديهم وأرجلهم، وسُمِرَتْ أعينهم، وأُلقوا في الحرة، يستسقون، فلا يسقون»[(١)].

فهذا النصُّ اشتمل علىٰ عقابٍ شديدٍ جدًّا، لكنَّه مناسبٌ لصَنيعهم، والحَجَّاجُ وجد في هذا الحديث ما يستنِدُ إليه في القَتْلِ والتَّعذيب والتَّمثيل؛ ولذا عاتبَ الحسَن أنسًا رضي الله عنه علىٰ تحديثه بهذا الحديث عند الحجَّاج؛ توجيهًا منه بأنْ يُخاطَب الناسُ ويُعالجوا بما يحتاجُون إليه من النُّصوص.

وهكذا لو أنَّ شابًّا مكلَّفا كلَّما يأتي عليه وقتُ الصَّلاة كان نائمًا علىٰ فراشه، فهل يقول له والده مثلا: قم يا ولدي، فـ«**من قال: سبحان الله وبحمده مائة مرة حُطَّت عنه الخطايا، وإن كانت مثل زبد البحر**»[(٢)]، تقولها في دقيقة ونصف

= الحسن، فقال: وددت أنه لم يحدثه بهذا». وينظر: فتح الباري ١/ ٢٢٥. وأخرج ابن عساكر في تاريخ دمشق، ٥/ ١٩٣، بإسناده عن يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: حدَّثتُ الحجَّاجَ بحديث العرنيِّين، قال: فلما كانت الجمعة قام يخطُب، قال: تزعمون أنِّي شديد العقوبة، وهذا أنس حدثني عن رسول الله ﷺ أنَّه قطع أيدي رجال وأرجُلَهم وسَمَلَ أعيُنهم، قال أنس: فودِدْتُ أني مِتُّ قبلَ أنْ أُحَدِّثه». قال ابن حجر في الفتح، ١٠/ ١٤٢: «وإنما ندم أنس علىٰ ذلك؛ لأن الحجاج كان مسرفًا في العقوبة، وكان يتعلق بأدنىٰ شبهة، ولا حجة له في قصة العرنيين؛ لأنه وقع التصريح في بعض طرقه أنهم ارتدوا، وكان ذلك -أيضًا- قبل أن تنزل الحدود، وقبل النهي عن المثلة».

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب المحاربين من أهل الكفر والردة، (٦٨٠٢)، ومسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب حكم المحاربين والمرتدين، (١٦٧١)، وأبو داود، (٤٣٦٤)، والترمذي، (٧٢)، والنسائي، (٣٠٦)، وابن ماجه، (٢٥٧٨)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب فضل التسبيح، (٦٤٠٥)، واللفظ له، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، (٢٦٩١)، والترمذي، (٣٤٦٦)، وابن ماجه، (٣٨١٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

دقيقة، ثم تابعْ نومك؟ أو أن المناسب أن يُعالجَه بأن يقُول له: «**من ترك صلاةَ العصْرِ؛ فقد حبط عملُه**»[(١)]؟

فالمسألة مسألة علاج، والعالم وطالب العلم ينبغي أن يكون كالطبيب الذي يتحسَّس حاجات الناس وأمراضهم، فيعالجها بوصفِ الدَّواء الناجِع المناسِبِ لحالهم.

والبدعُ شأنُها أخطُر من المخالَفات العمليَّة؛ لأنَّها في الأصلِ في الاعتقادِ في القلب الذي هو محطُّ التَّوحيد والإيمان، أو محطُّ الشِّرك والكُفر؛ ولذا يرىٰ أهلُ العلم أنَّ المعاملة مع المبتدِعة تختلِفُ عن معاملة غيره من المخالِفين، ففرَّقوا من هذه الحيثيَّة بين العمَليَّات والعلميَّات.

وبعضُهم يقُول: لا فرق، الدِّين ليس فيه أصولٌ ولا فُروعٌ؛ بل كلُّه شيءٌ واحد، وفيما يسمونه الفُروع ما هو أعظم من بعض الأُصُول، وهذا ما قرَّره شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّة رحمه الله[(٢)].

«والكلامُ في الوَعيد مبسوطٌ في موضعِه، وسيأتي بعضُه عند الكلام علىٰ قول الشَّيخ: «وأهلُ الكبائر في النَّار لا يخلَّدُون إذا ماتوا وهم موحِّدون».

والمقصود هنا أنَّ البِدع هي من هذا الجنس، فإنَّ الرَّجُل يكونُ مؤمنًا باطنًا وظاهرًا ولكن تأوَّل تأويلًا إمَّا مجتهِدًا وإما مفرِّطًا مذْنبًا، فلا يُقال: إنَّ إيمانه حَبِطَ

---

(١) أخرجه البخاري كتاب مواقيت الصلاة، باب من ترك العصر، (٥٥٣)، والنسائي، (٤٧٣)، وابن ماجه، (٦٩٤)، من حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه.

(٢) قال شيخ الإسلام: «فأما التفريق بين نوع وتسميته مسائل الأصول، وبين نوع آخر وتسميته مسائل الفروع، فهذا الفرق ليس له أصل لا عن الصحابة، ولا عن التابعين لهم بإحسان، ولا أئمة الإسلام، وإنما هو مأخوذ عن المعتزلة وأمثالهم من أهل البدع، وعنهم تلقاه من ذكره من الفقهاء في كتبهم، وهو تفريق متناقض». مجموع الفتاوىٰ، ٢٣/ ٣٤٦.

بمجرَّد ذلك، إلا أنْ يدُلَّ علىٰ ذلك دليلٌ شرعي؛ بل هذا من جنس قول الخوارجِ والمعتزِلة، ولا نقول: لا يكفُر؛ بل العدلُ هو الوسَطُ، وهو: أنَّ الأقوالَ الباطِلة المبتدَعة المحرَّمة المتضمِّنة نفيَ ما أثبتَهُ الرَّسولُ، أو إثباتَ ما نفاه، أو الأمرَ بما نهىٰ عنه، أو النهي عمَّا أَمر به، يقال فيها الحقُّ، ويُثبت لها الوعيدُ الذي دلَّتْ عليه النُّصوص، ويُبيَّن أنَّها كُفرٌ»؛ لأنَّ النصَّ ورد به، وهذا الشَّخص الذي قال هذا الكلام سيأتي الكلامُ عليه في ضمن كلام الشَّارح رحمه الله.

«ويُقال: من قالها؛ فهو كافرٌ ونحو ذلك، كما يُذكرُ من الوعيد في الظُّلم والنُّفوس والأموال، وكما قد قال كثيرٌ من أهل السُّنَّة المشاهيرِ بتكفير مَن قَال بخلقِ القرآن، وأنَّ الله لا يُرىٰ في الآخرة، ولا يعلمُ الأشياء قبلَ وقُوعِها، وعن أبي يوسف رحمه الله أنَّه قال: ناظرتُ أبا حنيفة رحمه الله مدَّةً حتَّىٰ اتَّفقَ رأيي ورأيُه أنَّ من قال بخلق القُرآن، فهو كافرٌ[١]».

هذا علىٰ سبيل العُموم والإجمال، وقد جاءت النُّصوص بتكفير من ارتكب بعض المعاصي، منها حديث النبي ﷺ: «**من أتىٰ كاهنًا، فصدَّقه بما يقول؛ فقد كفَر بما أُنزِل علىٰ محمَّد**»[٢]، وحديث: «**العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها؛**

(١) أخرجه الذهبي في العلو، (٤٠٩)، من طريق ابن أبي حاتم، عن أحمد بن محمد بن مسلم، عن علي بن الحسن الكراعي، عن أبي يوسف، ولفظه: «ناظرت أبا حنيفة ستة أشهر، فاتفق رأينا علىٰ أن من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر»، وأخرج البيهقي في الأسماء والصفات، (٥٥٠)، من طريق محمد بن أيوب الرازي، عن محمد بن سابق، قال: «سألت أبا يوسف، فقلت: أكان أبو حنيفة يقول: القرآن مخلوق؟ قال: معاذ الله، ولا أنا أقول، فقلت: أكان يرىٰ رأي جهم؟ فقال: معاذ الله، ولا أنا أقوله» قال البيهقي: «رواته ثقات».

(٢) أخرجه أحمد، (٩٥٣٦)، والحاكم، (١٥)، وصححه علىٰ شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
وأخرجه الطبراني في الكبير، (١٠٠٠٥)، من طريق عبد العزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن علقمة، عن ابن مسعود. =

فقد كفر»[١]، إلىٰ غير ذلك من النصوص الكثيرة التي جاء فيها الحكم بالكفر علىٰ بعض الأعمال، وسيأتي في الشَّرح جملةٌ منها، مع كلام أهل العلم فيها.

۞ [الفرق بين تكفير المطلق وتكفير المعين]

القاعدة أنَّنا نكفِّرُ من كفَّره الله، ونلعن من لعنه الله، لكن علىٰ سبيل العموم، أمَّا تكفير شخصٍ معيَّن أو لعنه؛ فمسألة أخرىٰ، ولها حكمٌ آخر، فالنبي ﷺ جاء عنه أنه قال: «**لعنَ اللهُ الخَمرَ، وشاربَها**»[٢] لكن لمَّا سمع أحدَ الصحابة يلعنُ شخصًا شرب الخمر قال له: «**لا تلعنْه؛ فإنَّه يحبُّ اللهَ ورسُولَه**»[٣]، وعلىٰ هذا فإن الحكم علىٰ

= وأخرجه الخلال في السنة، (١٤٠٧)، من طريق وكيع، والبيهقي في الكبرىٰ، (١٦٤٩٧)، من طريق ثابت بن محمد الكناني، كلاهما عن سُفيان الثوري، وأخرجه البزار، (١٨٧٣)، من طريق سُليمان بن حيَّان، عن عمرو بن قيس، كلاهما عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن هُبيرة بن يَرْيَم، عن ابن مسعود، قال الهيثمي: «رجال الكبير والبزار ثقات». مجمع الزوائد، ٥/ ١١٨.

وأخرجه أبو يعلىٰ، (٥٤٠٨)، عن عبد الرحمن بن سلام، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق به، قال الهيثمي: «رجالُه رجالُ الصحيح، خلا هُبيرة بن يَرْيَم، وهو ثقة».

وأخرجه الطبراني في الأوسط، ٢/ ١٢٢، من طريق سعيد بن عامر، عن شُعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزَّعراء، عن ابن مسعود، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا سعيد».

وجوَّد الحافظ ابن حجر إسناد أبي يعلىٰ وقال: «لم يصرح برفعه، ومثله لا يقال بالرأي». الفتح، ١٠/ ٢١٧.

وجاء من حديث أبي هريرة، وعمران بن حصين، وجابر رضي الله عنهم مرفوعا.

(١) أخرجه الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة، (١٠٧٩)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي، كتاب الصلاة، باب الحكم في تارك الصلاة، (٤٦٣)، وابن ماجه، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة، (١٠٧٩)، من حديث بريدة رضي الله عنه، وصححه ابن حبان، (١٤٥٤)، والحاكم، (١١)، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الأشربة، باب العنب يعصر للخمر، (٣٦٧٤)، وابن ماجه، أبواب الأشربة، باب لعنت الخمر علىٰ عشرة أوجه، (٣٣٨٠)، وجاء نحوه من حديث أنس عند الترمذي، (١٢٩٥)، وابن ماجه، (٣٣٨١).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الحدود وما يحذر من الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وإنه =

العموم يختلفُ عن الحكم على الأعيان، الذي أشار إليه الشارح بقوله:

«وأمَّا الشَّخصُ المعيَّن، إذا قيل: هل تشهدون أنَّه من أهل الوعيد وأنَّه كافرٌ؟ فهذا لا نشهدُ عليه إلَّا بأمر تجوزُ معه الشَّهادة؛ فإنَّه من أعظم البغيِ أن يُشهدَ على معيَّن أنَّ الله لا يغفرُ له ولا يرحمُه؛ بل يخلِّدُه في النَّار، فإن هذا حكمُ الكافر بعد الموتِ؛ ولهذا ذكر أبو داود في سُننه، في كتاب الأدب، بابَ النَّهي عن البغي، وذكر فيه عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان رجلان في بني إسرائيل متواخِيَيْن، فكان أحدُهما يُذنِبُ والآخر مجتهِدٌ في العبادة، فكان لا يزالُ المجتهد يرَىٰ الآخر علىٰ الذَّنبِ فيقول: أقصِر، فوجده يومًا علىٰ الذَّنب فقال له: أقصِر، فقال: خلِّنِي وربِّي، أبُعِثتَ عليَّ رقيبا؟! فقال: والله، لا يغفرُ الله لك، أو لا يدخلك الجنَّة، فقبَض أرواحَهما، فاجتمَعا عند ربِّ العالمين، فقال لهذا المجتهد: أكنتَ بي عالمًا أو كنتَ علىٰ ما في يدي قادرًا، وقال للمُذنبِ: اذهب فادخُل الجنَّة برحمتي، وقال للآخر: اذهبُوا به إلىٰ النَّار» قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده، لتكلَّم بكلمةٍ أوبقَتْ دنياه وآخرتَه. وهو حديثٌ حسنٌ[1]؛ ولأنَّ الشَّخصَ المعيَّن يمكنُ أن يكُونَ مجتهدًا مخطئًا مغفورًا له، أو يمكنُ أن يكونَ ممَّن لم يبلغْهُ ما وراء ذلك من النُّصوص، ويمكن أن يكونَ له إيمانٌ عظيمٌ، وحسناتٍ أوجبتْ له رحمةَ الله، كما غفَر للذي قال: إذا متُّ فاسحقُوني، ثم ذَرُّوني، ثُمَّ غفَر الله له لخشيتِه[2]، وكان يظنُّ أنَّ الله لا يقدِرُ علىٰ جمعِه وإعادتِه أو شكَّ في ذلك» **دعاه**

= ليس بخارج من الملة، (٦٧٨٠)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة، (٩٢)، والبيهقي في الكبرىٰ، (١٧٥٧٧)، وأبو يعلىٰ، (١٧٦، ١٧٧)، والبزار، (٢٦٩)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في النهي عن البغي، (٤٩٠١)، وأحمد، (٨٤٠٨)، وابن حبان، (٥٧١٢)، والبزار، (٩٤١٨)، من حديث أبي هُريرة ﷺ، وله شواهد من أحاديث: جندب بن عبد الله البجلي، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وأبو أمامة الباهلي ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الخوف من الله، (٦٤٨١)، ومسلم، كتاب التوبة، باب فِي سعة =

شدَّةُ الخوف من الله ﷻ إلىٰ أن يفعل ما فعل، فرَّ من محظور ووقع في محظور، غفر الله له بسبب شدَّة خشيته منه ﷻ، وقد يكون معذورًا بجهله بمقدار عظَمة الله وقُدرتِه، وقد يُقال: إنَّ هذا شرع من قبلنا، والأجوبة عن الحديث كثيرة[(١)].

«لكن هذا التوقّف في أمر الآخرة لا يمنعنا أن نعاقبه في الدنيا لمنع بدعته، وأن نستتيبه، فإن تاب وإلا قتلناه»، يعني: من ارتكب مكفِّرًا يُعاقَب ويُمنَع من مخالطة الناس؛ لئلا يؤثر عليهم، وإذا كان فعله مكفِّرًا يُدعىٰ ويستتاب، فإن تاب وإلا قُتل، وإن كان المؤلِّف قد قال ما قال بالنِّسبة للشَّخص المعيَّن وما يُعذر فيه، ثم إنَّ هذا يكون حكمُه في الدنيا، أمَّا في الآخرة؛ فأمرُه إلىٰ الله ﷻ.

والقاضي الذي يحكم عليه، ما له إلا الظَّاهر، والنبي ﷺ يقول: «**إنَّما أنا بشرٌ، أحكُم علىٰ نحو ما أسمع**»[(٢)] ينظر القاضي في القضية التي أمامه، وينظرُ في حيثياتها كاملة، ويستجلي فيها الأمر كلَّه، وينظر في شبهته، ويقيم عليه الحُجَّة، ويستَتِيبُه ثلاثةَ أيَّام، فإن تابَ وإلا قُتل كافِرًا مرتدًّا.

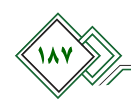
«ثُمَّ إذا كان القولُ في نفسِه كفرًا؛ قيل: إنَّه كفرٌ، والقائلُ له يكفُر بشروطٍ وانتفاءِ موانعَ، ولا يكون ذلك إلا إذا صارَ منافِقًا زنديقًا»[(٣)] وذلك إذا تغلغل

= رحمة الله تَعَالَىٰ، وأنها سبقت غضبه، (٢٧٥٧)، وأحمد، (١١٢٦٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وجاء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه -أيضا-.

(١) ينظر: أعلام الحديث للخطابي، ٣/ ١٥٦٥، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ١٩/ ٥٨٦-٥٨٧.

(٢) أخرجه البخاري كتاب المظالم، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه، (٢٤٥٨)، ومسلم كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، (١٧١٣)، وأبو داود، (٣٥٨٣)، والترمذي، (١٣٣٩)، والنسائي، (٥٤١٦)، وابن ماجه، (٢٣١٧)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) قال شيخُ الإسلام: «الزنديق في عرف هؤلاء الفقهاء: هو المنافق الذي كان علىٰ عهد النبي ﷺ؛ وهو أن يظهر الإسلام ويبطن غيره، سواء أبطن دينا من الأديان، كدين اليهود والنصارىٰ أو غيرهم، أو كان معطلا جاحدا للصانع والمعاد والأعمال الصالحة. ومن الناس من يقول: «الزنديق»: هو الجاحد المعطل، وهذا يسمىٰ الزنديق في اصطلاح كثير من أهل الكلام والعامة، ونقلة مقالات =



الكفر في قلبه وثبت ورسخ فيه، ويكون حينئذٍ داخلا في هذه الآية التي نزلت في المنافقين: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة:٦٥]، ويحكم بكفره كما في آية النساء(١).

وهل تقبل توبته أو لا؟

وهل يقتل علىٰ كل حال أو لا؟

هاتان المسألتان فيهما خلافٌ بين أهل العلم(٢)، فالله تعالىٰ خاطب المنافقين قائلا: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة:٦٦]، ثم قال بعد ذلك: ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً﴾ [التوبة:٦٦].

«وكتابُ الله يبيِّن ذلك، فإنَّ الله صنَّف الخلق فيه ثلاثةَ أصنافٍ:

صنفٌ كُفَّارٌ من المشركين ومن أهل الكتاب، وهم الذين لا يُقرُّون بالشَّهادتين.

= الناس؛ ولكن الزنديق الذي تكلم الفقهاء في حكمه: هو الأول؛ لأن مقصودهم هو التمييز بين الكافر وغير الكافر، والمرتد وغير المرتد، ومن أظهر ذلك أو أسره». مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٤٧١.

(١) أي قوله تعالىٰ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء:١٤٠].

(٢) توبة الزنديق لا تخلو من حالتين: إما أن يعلن توبته قبل الظهور عليه، أو يعلنها بعد الظهور عليه، اختلف أهل العلم في حكم صاحب الحالة الثانية علىٰ قولين:

القول الأول: يقتل، ولا تقبل توبته، وهذا مذهب أهل المدينة، ومالك وأصحابه، والليث بن سعد، وهو المنصور من الروايتين عن أبي حنيفة، وهو إحدىٰ الروايات عن أحمد، نصرها كثير من أصحابه؛ بل هي أنص الروايات عنه، كما قال ابن القيم. ينظر: إعلام الموقعين، ٣/ ١٠٦.

القول الثاني: تقبل توبتُه، ويُرفع القتل عنه، وهذا القول عزاه ابن المنذر إلىٰ علي بن أبي طالب، وعبيد الله بن الحسن، والشافعي. ينظر: الإشراف علىٰ مذاهب العلماء، ٨/ ٦٤.

أما إذا تاب قبل أن يُظهر عليه؛ فقد قال ابن القطان: «وإذا ارتد المسلم ولحق بدار الحرب، وراجع الإسلام؛ قبلتْ توبته، وكذلك الزنديق، ولا أعلم بين الناس في ذلك خلافًا». الإقناع في مسائل الإجماع، ٢/ ٢٧١.

وصنفٌ مُؤمنون باطنًا وظاهرًا.

وصنفٌ أقرُّوا به ظاهرًا لا باطنًا.

وهذه الأقسامُ الثلاثة مذكورة في أوَّل سورة البقرة، وكلُّ من ثبتَ أنَّه كافرٌ في نفسِ الأمرِ، وكان مُقِرًّا بالشَّهادتين، فإنَّه لا يكون إلا زِنْديقًا، والزِّنديقُ هو المنافِق.

وهنا يظهر غلطُ الطَّرفين، فإنَّه من كفَّر كُلَّ من قال القولَ المبتدَعَ في الباطِن يلزَمُه أنْ يكفِّر أقوامًا ليسوا في الباطِن منافقين؛ بل هم في الباطن يحبُّون الله ورسولَه، ويؤمنون بالله ورسولِه وإن كانوا مُذنِبين، كما ثبت في صحيح البخاريِّ عن أسلم مولىٰ عمر ﵁، عن عُمر، أنَّ رجلًا كان علىٰ عهد النبي ﷺ كان اسمُه عبد الله، وكان يُلقَّبُ حمارًا، وكان يُضحِك رسولَ الله ﷺ، وكان رسولُ الله ﷺ قد جلَدهُ من الشَّراب، فأُتِيَ به يومًا فأَمر به فجُلد، فقال رجلٌ من القوم: اللهم، العنْه؛ ما أكثرَ ما يُؤتَىٰ به! فقال رسول الله ﷺ: «لا تلعنْه؛ فإنَّه يحبُّ الله ورسولَه»[(١)]، وهذا أمر متيقَّن به في طوائفَ كثيرة وأئمَّةٍ في العلم والدِّين، وفيهم بعضُ مقالات الجهميَّة أو المرجِئة أو القدريَّة أو الشيعة أو الخوارج».

أي: أن من أهل العلم من يحمل بدعةً من تجهُّمٍ أو إرجاءٍ أو تشيُّعٍ أو خروجٍ، لكنه لا يوصف بأنه جهمي أو مرجئ أو شيعي أو خارجي، كما قرَّر هذا أهل العلم، ولهذا فإن كثيرًا من الرُّواة يُذكر عنهم أنَّ فيهم شائبة بدعة من إرجاء أو تشيُّع، ومع ذلك تُقبل رواياتهم[(٢)].

---

(١) تقدم تخريجه، ٢/ ١٨٤.

(٢) هذا مذهب البخاري ومسلم وغيرهما إذا كان الراوي حافظًا ضابطًا صادقًا، وقد عقد الحافظ ابن حجر فصلا في مقدمة الفتح خصصه لبيان من اتهم ببدعة، وأخرج له البخاري، وسرد السيوطي في تدريب الراوي من رمي ببدعة، وأخرج له البخاري ومسلم أو أحدهما. ينظر: فتح الباري، ١/ ٣٨٤، تدريب الراوي، ١/ ٣٨٨.

«ولكن الأئمَّة في العِلم والدِّين لا يكونُون قائمين بجُملة تلك البِدعة؛ بل بفرعٍ منها؛ ولهذا انتحل أهلُ هذه الأهواء لطوائفَ من السَّلفِ المشاهير» يعني: وجد في بعضهم من يترجَّح لديه في بعض المسائل العلمية أو العملية قولٌ يوافق فيه بعض الطوائف البدعيَّة، ولا يخرج بذلك عن كونه من أهل السنَّة، وإنما يكون فيه هذه الخصلة منهم، من هذا الباب ما ذكر عن المنذر بن سعيد البلُّوطي(١) - وهو من أئمَّة العلم والدين - أنَّه كان يقول بأن الجنَّة والنار لم يخلقا إلىٰ الآن(٢)، فوافق الجهميَّة في هذا، ونحو هذا يقال في الإمامين النووي وابن حجر، ففيهما بدعٌ في بعض أبواب الدين، لكنَّهما إمامان في الأبواب الأخرىٰ.

فرقٌ بين أن يكون الرَّجُلُ جهميًّا، أو يكون فيه تجهُّمٌ، وهذا نظير ما قالوا في أهل الكتاب: إنَّ فيهم شركًا، وليسوا بمشركين، واستُدلَّ لهذا بآية البينة: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [البينة:١].

ثم إنَّه يُشترطُ لعدم إخراجِه من أهل السنَّة، أن يكون قال رأيَه المخالفَ لأهل السنَّة متأولًا لا معاندًا، وإلا كان فاسقًا ولا يُعدُّ من أهل العلم مهما بلغت رتبتُه في العِلم.

«فمِن عُيوبِ أهل البدع تكفيرُ بعضِهم بعضًا، ومن مماِدح أهل العلم أنَّهم يُخطِّئون ولا يكفِّرون».

(١) هو: منذر بن سعيد البلوطي، أبو الحكم الأندلسي، قاضي الجماعة بقرطبة، كان فقيها محققا، وخطيبا بليغا مفوها، وكان متفننًا في ضروب العلوم، من تصانيفه: «الإنباه عن الأحكام من كتاب الله»، و«الإبانة عن حقائق أصول الديانة»، توفي سنة (٣٥٥هـ). ينظر: إنباه الرواة للقفطي، ٣/ ٣٢٥، سير أعلام النبلاء، ١٦/ ١٧٣، طبقات النحويين، (ص:٢٩٥).

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير، ١/ ٢٠٢، وتفسير القرطبي، ١/ ٢٣٦.

[إشكال في تسمية الشارع بعض الذنوب كفرًا]

«ولكن بقي هنا إشكالٌ يرِدُ على كلام الشيخ -رحمه الله تعالى-، وهو أنَّ الشارع قد سمَّى بعض الذنوب كُفرًا، قال الله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، وقال ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»(١) متفق عليه، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وقال ﷺ: «لا ترجعُوا بعدي كفَّارًا يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ»(٢)، «إذا قال الرجُل لأخيه: يا كافرُ، فقد باء بها أحدهما»، متَّفق عليهما، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما(٣)، وقال ﷺ: «أربعٌ منْ كنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانتْ فيه خصلةٌ منهُنَّ كان فيه خَصلة من النِّفاق حتَّى يدعها: إذا حدَّث كذَب، وإذا وعَدَ أخْلَفَ، وإذا عاهَد غدَر، وإذا خاصَم فجَر» متَّفقٌ عليه، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما(٤)». وقال النبيُّ ﷺ لأبي ذرٍّ: «**إنَّك امرؤٌ فيك جاهليَّة**» لما عيَّر الرَّجُلَ بأمِّه؛ لأنَّ مثل هذا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، (٤٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، (١١٦)، والنسائي، (٤١١٦)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وجاء من حديث سعد بن أبي وقاص، وأبي هريرة، وعمرو بن النعمان المزني، وعبد الله بن مغفل، وغيرهم رضي الله عنهم.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، (١٢١)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض، (٦٥)، والنسائي، (٤١٤٢)، وابن ماجه، (٣٩٤٢)، من حديث جرير البجلي رضي الله عنه، وجاء من حديث عبد الله بن عباس، وأبي بكرة الثقفي، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود وغيرهم، رضي الله عنهم.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، (٦١٠٤)، (٨/ ٢٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر، (٦٠)، وأبو داود، (٤٦٨٧)، والترمذي، (٢٦٣٧)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وجاء من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وثابت بن الضحاك.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان باب علامة المنافق، (٣٤)، ومسلم، كتاب الإيمان باب خصال المنافق، (٥٨)، وأبو داود، (٤٦٨٨)، والترمذي، (٢٦٣٢)، والنسائي، (٥٠٣٥)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وجاء من حديث أبي هريرة، وعبد الله بن مسعود، وجابر بن عبد الله، وغيرهم رضي الله عنهم.

التعيير من خصال الجاهلية، لكن لا يستطيع أن يقول أحد: إن أبا ذر جاهلي.

«وقال ﷺ: «لا يزني الزَّاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السَّارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشربُ الخمر حين يشربُها وهو مؤمن، والتَّوبة معروضةٌ بعدُ»(١)، وقال ﷺ: «بين المُسلم وبين الكُفر تركُ الصَّلاة»، رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه(٢)، وقال ﷺ: «مَنْ أتىٰ كاهنًا فصدَّقه أو أتَىٰ امرأةً في دُبُرِها؛ فقدْ كَفَر بما أُنْزِلَ علىٰ محمَّد»(٣)، وقال ﷺ: «من حلَف بغيرِ الله؛ فقدْ كفَر»، رواه الحاكم بهذا اللَّفظ(٤)، وقال ﷺ: «اثنتان في أمتي هُما كفرٌ: الطَّعنُ في النِّسب، والنِّياحةُ علىٰ الميِّت»(٥)، ونظائر ذلك كثيرة، والجوابُ أنَّ أهل السُّنَّة متَّفِقُون كلُّهم

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب النهبىٰ بغير إذن صاحبه، (٢٤٧٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، ونفيه عن المتلبس بالمعصية علىٰ إرادة نفي كماله، (١٠٠)، وأبو داود، (٤٦٨٩)، والترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن، (٢٦٢٥)، والنسائي، (٤٨٨٥)، وابن ماجه، (٣٩٣٦)، وأحمد، (٨٨٩٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء من حديث ابن عباس، وابن عمر، وعائشة رضي الله عنهم.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر علىٰ من ترك الصلاة، (٨٢)، وأبو داود، (٤٦٧٨)، والترمذي، (٢٦١٩، ٢٦٢٠) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وابن ماجه، (١٠٧٨)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، ولفظه عند مسلم: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر تركُ الصلاة»، وجاء من حديث بريدة بن الحصيب، وعبادة بن الصامت، وأميمة بنت رقيقة، وأنس بن مالك، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

(٣) تقدم تخريجه ٢/ ١٨٣.

(٤) رواه الحاكم، (٤٥)، من حديث ابن عمر، وقال: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وأخرجه بنحوه من حديثه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب كراهية الحلف بالأمانة، (٣٢٥١)، بلفظ: «فقد أشرك»، والترمذي، أبواب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، (١٥٣٥)، وقال: «حديث حسن»، وأحمد، (٦٠٧٢)، وصححه ابن حبان، (٤٣٥٨)، وابن الملقن في البدر المنير، ٩/ ٤٥٨.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر علىٰ الطعن في النسب والنياحة، (١٢١)، والترمذي، (١٠٠١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء من حديث عبد الله بن عباس، وأبي مالك الأشعري، وأنس بن مالك، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

علىٰ أنَّ مرتكب الكبيرة لا يكفُر كفرًا ينقُلُ عن الملَّة بالكليَّة، كما قالت الخَوارج؛ إذ لو كفَر كفرًا ينقُل عن الملَّة؛ لكان مرتدًّا يُقتلُ علىٰ كلِّ حال، ولا يُقبَل عَفْوُ وليِّ القِصاصِ، ولا تجري الحُدود في الزِّنىٰ والسَّرِقة، وشرب الخمر، وهذا القولُ معلومٌ بُطلانُه وفسادُه مِنْ دينِ الإسلام» يعني: يلزم من مذهب الخوارج تعطيل الحدود؛ لأنَّ الحدود إنَّما هي في الكبائر، كالزنا والسرقة وشرب الخمر، وإذا كان مرتكب الكبيرة كافرًا، كما تقول الخوارج؛ فلا داعي إذًا لجلد الزاني المحصن ورجمه، وقطع يد السارق، وجلد شارب الخمر؛لأنَّهم إذا كانوا كفارًا؛ كان لا بد أن تقام عليهم حدُّ الردَّة، وهذا يدلُّ علىٰ بطلانِ مذهب الخوارج.

«ومتَّفِقُون علىٰ أنَّه لا يخرُج من الإيمان والإسلام، ولا يدخُل في الكُفر، ولا يستحِقُّ الخُلود في النَّار مع الكافرين، كما قالت المعتزلة، فإنَّ قولهم باطل -أيضا-؛ إذ قد جعل الله مرتكبَ الكبيرة من المؤمنين قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى﴾ [البقرة:١٧٨]»، فسماهم مؤمنين، «إلىٰ أن قال: ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ [البقرة:١٧٨]، فلم يُخرج القاتلَ من الذين آمنوا، وجعله أخًا لوليِّ القصاص، والمرادُ أُخوَّةُ الدِّين بلا رَيب، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا﴾ [الحجرات:٩] إلىٰ أن قال: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡ﴾ [الحجرات:١٠]، ونصوص الكتاب والسُّنَّة والإجماع تدلُّ علىٰ أنّ الزاني والسَّارق والقاذف لا يُقتلُ؛ بل يُقام عليه الحدُّ، فدلَّ علىٰ أنَّه ليس بمرتَدٍّ.

و قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: أنَّه قال: «من كانت عنده لأخيه مظلمةٌ من عِرض أو شيءٌ؛ فليتحلَّلْه منه اليوم قبل ألَّا يكون درهمٌ ولا دينار، إن كان له عملٌ صالحٌ أُخِذَ منه بقدر مظلمتِه، وإن لم تكن له حسناتٍ أُخِذَ من سيِّئات صاحبه

فطُرحتْ عليه، ثُمَّ أُلْقِيَ في النَّار» أخرجاه في الصَّحيحين[١]، فثبت أنَّ الظالم يكونُ له حسناتٌ يستوفِي المظلوم منها حقَّه» ولو كان كافرًا لم تكن له حسنات؛ إذ الكافر يحبط عمله كله.

«وكذلك ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنَّه قال: «ما تعُدُّون المفلسَ فيكم؟» قالوا: المفلسُ فينا من لا درهم له ولا دينار، قال: «المفلسُ من يأتي يومَ القيامة وله حسناتٌ أمثالَ الجبالِ، قد شتَم هذا، وأخذ مال هذا، وسفكَ دمَ هذا، وقذف هذا، وضرب هذا، فيقتصُّ هذا من حسناته، وهذا من سيِّئاته، فإذا فنيت حسناتُه قبل أن يُقضىٰ ما عليه أخذ من خطاياهم فطُرِحت عليه، ثُمَّ طُرِحِ في النار» رواه مسلم[٢]، وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود:١١٤]، فدل ذلك علىٰ أنَّه في حال إساءته يفعلُ حسناتٍ تمحو سيئاته، وهذا مبسوطٌ في موضعِه، والمعتزلة موافقون للخوارج هنا في حكم الآخرة، فإنَّهم وافَقُوهم علىٰ أنَّ مرتكِب الكبيرة مخلَّد في النَّار، لكن قالت الخوارج نسميه كافرًا، وقالت المعتزلة: نسمِّيه فاسقًا، فالخلاف بينهم لفظيٌّ فقط»؛ أي: أن الخلاف بين الخوارج والمعتزلة في التسمية، أما المؤدَّىٰ؛ فواحد؛ لأن الخوارج يقولون: صاحب الكبيرة خرج من الإسلام إلىٰ الكفر، والمعتزلة يقولون: خرج من الإسلام ولم يدخل في الكفر، فهو في منزلة بين المنزلتين، وهذه من قواعد وأصول مذهب المعتزلة، ومصير مرتكب الكبيرة هو الخلود في جهنم علىٰ كلا القولين.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها، (٢٤٤٩)، والترمذي، (٢٤١٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ، ولم يخرجه مسلمٌ، وله شاهدٌ من حديث ابن عمر، وأنس بن مالك ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، (٢٥٨١)، والترمذي، (٢٤١٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ، قال الترمذي: «حسن صحيح».

«وأهلُ السُّنَّة -أيضًا- متَّفقُون علىٰ أنَّه يستحقُّ الوعيد المرتَّب علىٰ ذلك الذَّنبِ، كما وردت به النُّصوصُ، لا كما يقوله المرجئة من أنَّه لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ، ولا ينفعُ مع الكفر طاعةٌ، وإذا اجتمعت نُصوصُ الوعد التي استدلَّتْ بها المرجئةُ ونصوصُ الوعيد التي استدلَّتْ بها الخوارجُ والمعتزلةُ تبيَّن لك فسادُ القولين، ولا فائدة في كلام هؤلاء سوىٰ أنَّك تستفيد من كلام كلِّ طائفة فسادَ مذهب الطائفة الأخرىٰ» كما يستفاد من ردود اليهود والنصارىٰ بعضهم علىٰ بعض، قال تعالىٰ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [البقرة:١١٣]، وهكذا المرجئة الذين يقولون: الخوارج ليسوا علىٰ شيء، والخوارج الذين يقولون: المرجئة ليسوا علىٰ شيء، ولا بأس أن نستفيد من رُدود طوائف المبتدعة بعضها علىٰ بعض في ردِّ بدعهم، فنستفيد من ردود المرجئة علىٰ الخوارج، ومن ردود الخوارج علىٰ المرجئة، ومن ردود الأشاعرة علىٰ المعتزلة، ومن ردود المعتزلة علىٰ الجهميَّة، ومن ردود المبتدعة علىٰ من هم أشدُّ منهم بدعةً، كما استفدنا من ردود الباقلَّاني[1] علىٰ النَّصارىٰ وغيرهم؛ فالحكمةُ ضالَّةُ المؤمن أينما وجدها؛ فهو أحقُّ بها[2].

---

(١) هو: القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم البصري المالكي، المعروف بالباقلاني، الإمام المتكلم علىٰ مذهب أبي الحسن الأشعري، (ت: ٤٠٣هـ)، له تصانيف، منها: «إعجاز القرآن»، و«التقريب في أصول الفقه». ينظر: تاريخ بغداد، ٢/ ٥٤٤، وفيات الأعيان، ٤/ ٢٦٩، العبر، ٢/ ٢٠٧.

(٢) هذه الجملة مروية في حديث مرفوع: أخرجه الترمذي، أبواب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل الفقه علىٰ العبادة، (٢٦٨٧)، وابن ماجه أبواب الزهد، باب الحكمة، (٤١٦٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظ الترمذي: «الكلمة الحكمة ضالة المؤمن، فحيثما وجدها، فهو أحق بها»، قال الترمذي: «هذا حديث غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإبراهيم بن الفضل المخزُومي يُضعَّف في الحديث من قبل حِفظِه»، وذكره ابن عديٍّ في الكامل، ١/ ٣٧٤، وأورد هذا الحديثَ في ترجمته، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير، (٦٤٤٤)، مع شاهده من حديث علي رضي الله عنه.

[هل الكفر على مراتب؟]

«ثُمَّ بعد هذا الاتِّفاق بين أهل السُّنَّة اختلفُوا اختلافًا لفظيًا لا يترتَّبُ عليه فسادٌ، وهو أنَّه: هل يكونُ الكُفر علىٰ مراتِب، كُفرًا دون كُفرٍ، كما اختلفوا: هل يكون الإيمان علىٰ مراتب، إيمانًا دون إيمان؟ وهذا الاختلاف نشأ من اختلافِهم في مسمَّىٰ الإيمان: هل هو قولٌ وعملٌ يزيدُ وينقصُ أم لا؟»

أما مراتبُ الإيمانِ واختلافُها؛ فهذا حاصلٌ حتَّىٰ في الشخصِ الواحد في وقت دون وقت، وهو أمرٌ يحسُّه كل شخص من نفسه، فأحيانًا يكون إيمانه أقوىٰ منه في أحيان أخرىٰ، لاسيَّما أنَّه إذا قرأ كتاب الله بالتدبُّر والترتيل زاد إيمانه وقوي بذلك، وإذا غفل؛ ضعُفَ إيمانه، كما يشاهده كل إنسان من نفسه.

وفي المسألة خلافٌ بين الجُمهور وبين الحنفيَّة من أهل السنة الذين يسميهم بعض النَّاس: مرجئة الفقهاء، ولا يُدخلونهم في المرجئة المبتدعة، وسمُّوا مرجئة الفقهاء؛ لأنَّهم يُرجئون العمل ويؤخِّرونه عن الإيمان[1]، وهذا خلافٌ معنويٌّ لا لفظيّ، والفرق بين هؤلاء وهؤلاء، أن المرجئة المبتدعة لا يؤثمون تارك العمل، ومرجئة الفقهاء يؤثمونه.

«بعد اتِّفاقِهم علىٰ أنَّ مَن سمَّاه الله تعالىٰ ورسوُله كافرًا نسمِّيه كافرًا؛ إذ من الممتنع أنْ يسمِّيَ الله سبحانه الحاكم بغير ما أنزل الله كافِرا ويسمِّي رسولُه من تقدَّم

(١) قال شيخ الإسلام: «دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين؛ ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدًا من مرجئة الفقهاء؛ بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد، فإن كثيرًا من النزاع فيها لفظي، لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله، لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلىٰ بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم، وإلىٰ ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببًا لخطأ عظيم». مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٣٩٤.

ذكرُه كافرًا، ولا نُطلق عليهما اسمَ الكافر، ولا نُطلق عليهما اسم الكفر، ولكن من قال: إنَّ الإيمان قول وعمل يزيدُ وينقصُ، قال: هو كفرٌ عمليٌّ لا اعتقاديٌّ، والكفرُ عنده علىٰ مراتب، كفرٌ دُون كفرٍ كالإيمانِ عنده» ومن هذا قولُ ابن عبَّاسٍ ﵄ في الحكم بغير ما أنزل الله: إنَّه كفرٌ دون كفرٌ[1].

«ومن قال: إنَّ الإيمان هو التصديقُ، ولا يدخل العمل في مسمَّىٰ الإيمان، والكُفر هو الجُحودُ ولا يزيدان ولا ينقُصان، قال: هو كفر مجازيٌّ غير حقيقيٍّ» والمجاز هو: كلمة استعملت في غير ما وضعت له.

«إذ الكفرُ الحقيقيُّ هو الذي ينقُلُ عن الملَّة، وكذلك يقول في تسمية بعضِ الأعمال بالإيمانِ، كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣] ؛ أي: صلاتَكم، إلىٰ بيت المقدِس[2]، إنَّها سُمِّيت إيمانًا مجازًا لتوقُّف صحَّتِها علىٰ الإيمان، أو لدلالتِها علىٰ الإيمان» لكن نقولُ: سمِّيت الصلاة في الآية بالإيمان

(١) أخرجه الحاكم، (٣٢١٩)، والبيهقي في الكبرىٰ، (١٥٨٥٤)، ومعرفة السنن والآثار، (٣٤٥)، من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام بن حجير، عن طاوس، قال: «قال ابن عباس ﵄: إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، إنه ليس كفرا ينقل عن الملة ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، كفر دون كفر»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير، (٦٤٣٥)، بلفظ آخر، من طريق عبد الرزاق، عن معمر عن بن طاوس عن أبيه قال: «سئل ابن عباس في قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، [المائدة: ٤٤]، قال: «هي كبيرة» قال ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله»، وبالإسناد نفسه أخرجه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة، (٥٧٠)، ولفظه: «سئل ابن عباس عن قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال: «هي به كفر»، قال ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله».

(٢) أخرجه بهذا اللفظ الطيالسي، (٧٢٢)، والنسائي كما في تحفة الأشراف، ٢/ ٥١، من حديث البراء ﵁، وجاء عنه بمعناه في البخاري، (٤٠)، ومسلم، (٥٢٥)، وابن ماجه، (١٠١٠).

باعتبارها شُعبةً من شُعبِه، والبخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ ترجم في الصحيح في غير موضع، فقال: «بابٌ الصلاة من الإيمان»[١]، و«باب الجهاد من الإيمان»[٢]، و«باب حب الرسول ﷺ من الإيمان»[٣]، و«باب الحياء من الإيمان»[٤]، ترجم بمثل هذا في أبواب كثيرة من العمليَّات، فهو أدخلها في مُسمَّىٰ الإيمان؛ لأنَّ العملَ من الإيمان «إذْ هِي دالَّةٌ علىٰ كونِ مؤدِّيها مؤمنًا؛ ولهذا يحكم بإسلام الكافر إذا صلَّىٰ كصلاتِنا، فليس بين فقهاء الملَّة نزاعٌ في أصحاب الذنوب إذا كانوا مُقرِّين باطنًا وظاهرًا بما جاء به الرسُولُ وما تواتَر عنهم أنَّهم من أهل الوعيد.

ولكنّ الأقوال المنحرفة قولُ من يقولُ بتخليدِهم في النَّار، كالخوارج والمعتزلة، ولكن أردأ ما في ذلك التعصُّبُ من بعضِهم، وإلزامِه لمن يخالِفُ قولَه بما لا يلزَمُه، والتَّشْنِيعُ عليه، وإذا كنَّا مأمورين بالعدْلِ في مجادلة الكافرين وأنْ يُجادَلوا بالَّتي هي أحسنُ، فكيف لا يَعدِلُ بعضُنا علىٰ بعضٍ في مثل هذا الخلاف؟! قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨] الآية».

وبعض طُلَّابِ العلم إذا سمع بعض المقالات في الذاتِ الإلهيَّة عَمِي -لشَناعتها- عمَّا عند القائل من حسنات، وهذا ليس من العدل، وشيخُ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو من أكثر الناس استحضارًا لمقالات هؤلاء المبتدعة في الله وفي صفاته وفي أفعاله من غيره، لا ترىٰ مثله في العدلِ حينما يُسأل عن الأشْخاصِ.

(١) صحيح البخاري، ١/ ١٦.
(٢) السابق، ١/ ١٦.
(٣) السابق، ١/ ١٢.
(٤) السابق، ١/ ١٤.

[الحكم بغير ما أنزل الله]

«وهنا أمرٌ يجبُ أن يُتفطَّنَ له، وهو أنَّ الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كُفرًا يَنقلُ عن الملَّة، وقد يكون معصية كبيرة أو صغيرة، ويكونُ كفرًا: إمَّا مجازيًّا وإما كفرًا أصغر علىٰ القولين المذكورين، وذلك بحسب حال الحاكم:

فإنَّه إنِ اعتقدَ أنَّ الحُكم بما أنزل اللهُ غيرُ واجبٍ، وأنَّه مخيَّرٌ فيه أو استهان به مع تيقُّنِه أنَّه حُكمُ الله؛ فهذا كفرٌ أكبر.

وإن اعتقد وُجُوبَ الحكم بما أنزل الله وعلِمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنَّه مستحقٌّ للعقوبة؛ فهذا عاصٍ، ويُسمَّىٰ كافرًا كُفرًا مجازيًا أو كفرًا أصغر.

وإن جهل حُكم الله فيها مع بذل جُهده واستفراغ وُسعه في معرفة الحكم وأخطأه؛ فهذا مخطئ، له أجر علىٰ اجتهاده وخطؤه مغفور».

ومن أهل العلم من يفرِّق بين ما إذا كان الحاكم يحكم بغير ما أنزل الله في كلِّ شيء ويشرِّع للنَّاس، ويحمِلُهم عليه، ويأطرُهم عليه، ويُدافع عن شريعته، ويُلغي شرعَ الله في جميع أبوابِ الدِّين، فهذا يحكم بكفره[1]، وبين من حكَم في بعضِ القضايا لهوًىٰ أو لضَغْطٍ أو ما أشبه ذلك، فهذا ينزله علىٰ الظُّلم تارة

---

(١) يُنسب القول بهذا إلىٰ شيخ الإسلام ابن تيمية، وإلىٰ ابن كثير، وفي المعاصرين إلىٰ الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي، والشيخ محمد بن صالح العثيمين وغيرهم، قال شيخ الإسلام ﷺ: «والإنسان متىٰ حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه، كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء». مجموع الفتاوىٰ، (٣/ ٢٦٧).
وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: «فتحكيم هذا النوع من النظام في أنفس المجتمع وأموالهم وأعراضهم وأنسابهم وعقولهم وأديانهم - كفر بخالق السموات والأرض، وتمرد علىٰ نظام السماء الذي وضعه من خلق الخلائق كلها، وهو أعلم بمصالحها ﷻ عن أن يكون معه مشرع آخر». أضواء البيان، ٣/ ٢٦٠، وينظر: البداية والنهاية، ١٣/ ١٣٩، وشرح ثلاثة الأصول للشيخ ابن عثيمين، (ص: ١٥٨).

وعلىٰ الفِسق أُخرىٰ.

وعلىٰ كل حال، هذه المسألة عظيمة وخطيرة، ومفصليَّةٌ علىٰ ما يعبِّرُ المعاصرون؛ لأنَّ هذا مما ابتُليتْ به الأمَّة، وعمَّت به البلوىٰ؛ فإنَّ غالبَ حكام المسلمين يحكمون بغير ما أنزل الله، وعلىٰ من ولَّاه الله أمر المسلمين أن يتقِي الله فيهم ويحكِّم فيهم شرعَ الله؛ فإن أعظم الأهداف التي من أجلها أوجبَ الله نصْبَ الوالي والخليفة والرَّاعي هو حكمُهم وأطرهم علىٰ حُكم الله وشرعِه، والله المستعان.

۞ [الرد على المرجئة في قولهم: لا يضر مع الإيمان ذنب]

«وأراد الشيخُ ﵀ بقوله: «**ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنبٌ لمن عمله**» تقدَّم أنَّ الكلامَ منقولٌ في «الفصل» لابن حزْمٍ، و«الملل والنحل» للشهرستاني عن مقاتل بن سليمان البلخي، لكن شيخ الإسلام في مواضع من الفتاوىٰ نفىٰ هذا الكلام وقال: إنه لم يثبت عنه.

أراد الشيخ بهذه المقولة «مخالفةَ المرجِئة، وشُبهتُهم كانت قد وقعتْ لبعض الأوَّلين، فاتَّفق الصَّحابة علىٰ قتلِهم إنْ لم يتُوبوا من ذلك، فإنَّ قُدامة بن مظعُون[1] شرِب الخمرَ بعد تحريمها هُو وطائفة، وتأوَّلوا قولَّه تعالىٰ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة:٩٣] الآية»[2].

---

(١) هو: قدامة بن مظعون بن حبيب بن حذافة القرشي، أبو عمرو الجمحي، كان أحد الصحابة السابقين الأولين، هاجر الهجرتين، وشهد بدرا، (ت: ٥٣)، أخرج له البخاري تعليقًا، ومسلم، وأبوداود، والترمذي، وابن ماجه. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ٥/ ٣٢٣، تقريب التهذيب، (٥٥٣٠).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرىٰ، كتاب الحد في الخمر، باب إقامة الحد علىٰ من شرب الخمر علىٰ التأويل، (٥٢٧٠)، من طريق ثور بن زيد الدَّيلي، عن عكرمة عن ابن عباس ﵄: «أن قدامة بن مظعون شرب الخمر بالبحرين، فشهد عليه، ثم سئل، فأقر أنه شربه، فقال له عمر بن الخطاب: =

يعني تأول الآية واستدلَّ بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ﴾ [المائدة:٩٣]، وكثير من الناس يقول: التقوىٰ هاهنا، كما قال النبي ﷺ(١)، وما دامت التقوىٰ موجودة، فالأمور بعدها سهلة.

لكن يقال لمن يقول مثل هذا: أليس معنىٰ التقوىٰ وحقيقة التقوىٰ ترك المحرمات وفعل الواجبات، فأين التَّقوىٰ وأنت ترتكبُ المحرَّم؟(٢).

«فلما ذُكر ذلك لعُمر بن الخطاب رضي الله عنه اتَّفقَ هو وعليُّ بن أبي طالب وسائرُ الصَّحابة علىٰ أنَّهم إن اعترفوا بالتَّحريم جُلدوا، وإن أصرُّوا علىٰ استحلالها قُتلوا(٣)، وقال عُمر لقُدامة: أخطَأَتِ اسْتُكَ الحُفرةَ، أما إنَّك لو اتَّقيتَ وآمنتَ

= ما حملك علىٰ ذلك؟ فقال: لأن الله يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ وأنا منهم؛ أي: من المهاجرين الأولين، ومن أهل بدر وأهل أحد، فقال للقوم: أجيبوا الرجل، فسكتوا، فقال لابن عباس رضي الله عنهما: أجبه، فقال: إنما أنزلها عذرا لمن شربها من الماضين قبل أن تحرم، وأنزل: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ حجة علىٰ الباقين، ثم سأل من عنده عن الحدِّ فيها، فقال علي بن أبي طالب: إنَّه إذا شرب هذىٰ، وإذا هذىٰ افترىٰ، فاجلدوه ثمانين».

وأخرجه عبد الرزاق، (١٧٠٧٦)، ومن طريقه البيهقي، (١٧٥١٦)، عن معمر، عن الزهري، «أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة، وكان أبوه قد شهد بدرا: أنَّ عمر رضي الله عنه استعمل قدامة بن مظعون علىٰ البحرين، وهو خال حفصة وعبد الله بن عمر، فقدم الجارود سيد عبد القيس علىٰ عمر، فقال: يا أمير المؤمنين، إنَّ قدامة شرب فسكر» وذكر الحديث، حكم ابن العربي علىٰ الخبر بالصحة في أحكام القرآن، ٢/ ١٦٩، وأخرجه البخاري، (٤٠١١)، مختصرا، وليس فيه ذكر شرب الخمر، وله طرق وشواهد.

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، (٢٥٦٤)، والترمذي، (١٩٢٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وبعضُ لفظِه عند مسلم: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره، التقوىٰ هاهنا».

(٢) ينظر: تفسير الرازي، ٥/ ٣٤٣.

(٣) قال شيخ الإسلام: «فإن تكفير الشخص المعيّن وجواز قتله موقوف علىٰ أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا فليس كل من جهل شيئًا من الدين يُكفر؛ ولهذا لما استحل طائفة من =

وعملتَ الصالحاتِ لم تشرب الخَمرَ؛ وذلك أنَّ هذه الآية نزلت بسبب أنَّ الله سبحانه لما حرَّم الخَمر، وكان تحريمُها بعد وقْعة أُحُدٍ قال بعضُ الصَّحابة: فكيف بأصحابنا الذين ماتُوا وهم يشربونَ الخَمر؟ فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية، بيَّن فيها أنَّ من طعِم الشيءَ في الحال التي لم يحرَّم فيها؛ فلا جُناح عليه إذا كان من المؤمنين المتَّقين الصالحين[1]، كما كان من أمرِ استقبال بيتِ المقدِس، ثُم إنَّ أولئك الذين فعلُوا ذلك ندِمُوا وعلِمُوا أنَّهم أخطؤُوا وأَيِسُوا من التوبة، فكتب عُمر إلىٰ قُدامة يقولُ له: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ ۝٢ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ شَدِيدِ ٱلۡعِقَابِ ذِي ٱلطَّوۡلِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ إِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [غافر:١-٣]، ما أدري أيُّ ذنبيك أعظمُ؟ استحلالُك المحرَّمَ أوّلًا، أمْ يأسُكَ من رحمة الله ثانيًا؟[2] وهذا الذي اتَّفقَ عليه الصَّحابة هو متَّفَقٌ عليه بين أئِمَّة الإسلام[3]».

[ما ينبغي للمسلم أن يعتقده في حق نفسه وفي حق غيره]

«قوله: «ونرجُو للمُحسِنين من المُؤمِنين أن يعفُو عنهم ويُدخِلَهم الجنَّة برحمته، ولا نأمنُ عليهم، ولا نشهدُ لهم بالجنَّة، ونستغفر لمسيئهم، ونخافُ عليهم، ولا نُقنِّطهم».

= الصحابة والتابعين، كقدامة بن مظعون وأصحابه شرب الخمر، وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحًا علىٰ ما فهموه من آية المائدة؛ اتفق علماء الصحابة -كعمر، وعلي، وغيرهما- علىٰ أنهم يستتابون، فإن أصروا علىٰ الاستحلال كفروا، وإن أقروا به جلدوا فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء؛ لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتىٰ يتبيّن لهم الحق، فإن أصروا علىٰ الجحود كفروا». ينظر: الاستغاثة في الرد علىٰ البكري، (ص: ٢٥٣).

(١) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة، (٣٠٥١)، والطيالسي، (٧١٥)، وأبو يعلىٰ، (١٧١٩)، وابن حبان، (٥٣٥٠)، من حديث البراء ﵁، قال الترمذي: «حسن صحيح»، وصحَّحه العيني في عمدة القاري، ١/ ٢٤٩، وجاء من حديث أنس بن مالك، وابن عباس، وأبي هريرة ﵃.

(٢) ينظر: الاستقامة، ٢/ ١٩٠، مجموع الفتاوىٰ، ١١/ ٤٠٥.

(٣) ينظر: التمهيد، ١/ ١٤٢، الشفا، ٢/ ٦١٢، مجموع الفتاوىٰ، ١١/ ٤٠٤-٤٠٥.

الأصل في ابن آدم أنَّه مهما بلغَ من العمل والإحسان فهو خطَّاءٌ إلا من عصمه الله ﷻ، ومع ذلك لو قُوبل إحسانُه طول عمره بِنِعمة من نِعم الله التي لا تعد ولا تحصىٰ، ما قابلت أعماله طولَ عمرِه هذه النِّعمة، ويدلُّ لهذا ما جاء في الحديث المرفوع: «**لن يُدخِلَ أحدًا عملُه الجنة**» قالوا: ولا أنت، يا رسول الله؟ قال: «**لا، ولا أنا، إلا أن يتغمَّدني الله بفضلٍ ورحمةٍ**»(١).

فالمؤمن وإن كان بلغ إلىٰ منزلة الإحسان إلا أنَّه لا غِنًىٰ له عن عفو الله ومغفرتِه؛ ولذلك لا يدخُل المؤمنُ بعمله الجنَّة، وإنَّما يدخُل برحمة أرحم الرَّاحمين.

ولكن قوله ﷻ: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [النحل:٣٢]، يدلُّ علىٰ أنَّ العمل يُدخِلُ الجنَّة، وجمعوا بينه وبين الحديث علىٰ أنَّ دخول الجنَّة يكون بالرَّحمة، وبلوغ المنازل يكون بالعمل(٢).

وإنَّما قلنا: إن المحسن لا تجب له بإحسانه الجنَّة، وإنما يُرجىٰ له دخولها؛ لأنَّه وإن كان محسنًا في الأصل، إلا أنَّ ذلك لا يعني أنَّه لا تصدرُ الإساءة منه، أو أنَّه معصومٌ منها، إلا الأنبياء الذين عصمهم الله تعالىٰ.

قوله: «**ويُدخِلَهم الجنَّة برحمته**» لم يُذكر الفاعل، ومعروفٌ أنَّ الفاعل يحذف للعلم به، ولا إشكال في ذلك، ومن ذلك حذفُه في قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتۡ

(١) أخرجه البخاري، كتاب المرضىٰ، باب تمني المريض الموت، (٥٦٧٣)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، (٢٨١٦)، وابن ماجه، (٤٢٠١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء من حديث أبي سعيد الخدري، وأسامة بن شريك الذبياني رضي الله عنهم.

(٢) ينظر: شرح ابن بطال علىٰ البخاري، ١٠/ ١٨١، البرهان في علوم القرآن، ٢/ ٦٧، عمدة القاري، ٢٣/ ٦٣. وللجمع بين الآية والحديث وجوهٌ أخرىٰ، ذكرها أهل العلم. ينظر: مفتاح دار السعادة، ١/ ٨-٩، فتح الباري، ١١/ ٢٩٥-٢٩٦.

بِٱلْحِجَابِ ﴾ [ص:٣٢]، والمرادُ الشَّمسُ، والتصريح بما هو مجرد توضيح -أيضًا- وارد في النُّصوص وفي لغة العرب، ولا إشكال فيه -أيضا-.

قوله: «**ولا نأمنُ عليهم**»؛ لأنَّ الإنسان ما دامتْ روحُه في جسده لا يُؤمن عليه أن يزِلَّ، وهذا منهج يرسمُه ويتَّخِذه المسلم لنفسه ولغيره، وأنَّه مهما بلغ من الإحسان في نفسه عليه ألَّا يجزم بأنَّه ناجٍ؛ بل يخاف الله ويرجوه.

قوله: «**ولا نشهدُ لهم بالجنَّة**» لا نشهد بالجنة إلا لمن شهد له النبيُّ ﷺ، كالعشرة[(١)]، والحسن والحُسين[(٢)]، وثابت بن قيس[(٣)] وغيرهم، أمَّا من عداهم؛ فهُم في هذه المنزلة، يُرجىٰ لهم الثواب، ويُخشىٰ عليهم، ولا نشهد لهم بالجنَّة، وسيأتي بحث هذه المسألة وهي جواز حكم الشَّهادة للمؤمن المحسِن بالجنَّة من

---

(١) أي: العشرة الذين بشرهم النبي ﷺ بالجنة، وقد جاءت في حديث أخرجه أبو داود، أول كتاب السنة، باب في الخلفاء، (٤٦٤٨)، والترمذي، أبواب المناقب، باب (٣٧٤٨)، وابن ماجه، فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، فضائل العشرة رضي الله عنهم، (١٣٣)، وأحمد، (١٦٩٧)، من حديث سعيد بن زيد، أن رسول الله ﷺ قال: «عشرة في الجنة: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان، وعلي، والزبير، وطلحة، وعبد الرحمن، وأبو عبيدة، وسعد بن أبي وقاص». قال: فعد هؤلاء التسعة وسكت عن العاشر، فقال القوم: ننشدك الله، يا أبا الأعور، من العاشر؟ قال: نشدتموني بالله، أبو الأعور في الجنة»، قال الترمذي: «أبو الأعور هو: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل»، واللفظ للترمذي، وللحديث شواهدُ من حديث أنس بن مالك، وأبي هريرة، وعبد الرحمن بن عوف، وغيرهم من الصحابة، رضي الله عنهم، وصححه جمعٌ من أهل العلم منهم ابن حبان، (٧٠٠٢).

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب المناقب، باب مناقب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب، والحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، (٣٧٦٨)، وقال: «حديثٌ حسن صحيح»، وأحمد، (١٠٩٩٩)، وابن حبان، (٦٩٥٩)، والحاكم، (٤٧٧٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»، وجاء من حديث حذيفة بن اليمان، وابن عمر، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣٦١٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله، (١١٩)، وأحمد، (١٢٥٩٤)، من حديث أنس بن مالك، وفيه أن النبي ﷺ قال لثابت بن قيس: «هو من أهل الجنة».

عدمها، والجُمهور علىٰ أنَّه لا يُشهد إلا لمن شهد له النبي ﷺ(١).

وذهب بعضُ أهل العلم إلىٰ أنَّه يُشهد لمن اتَّفقت ألسنة أهل الخير بالثَّناء عليه، كالأئمة المعروفين بالعلم والعمل والإخلاص؛ إذ إنَّ المثنين عليهم شهودُ الله في أرضه(٢)، واستدلّوا لهذا بحديث الميِّت الذي مُرَّ بجنازته علىٰ النبي ﷺ ومعه الصحابة، فأثنوا عليها خيرا، فقال النبي ﷺ: «**وجبتْ**» قالوا: وما وجبت؟ قال: «**الجنَّة، أنتم شُهود الله في أرضه**»(٣).

قوله: «**ونستغفر لمُسِيئهم ونخافُ عليهم، ولا نُقنِّطهم**» المُسيءُ يَستغفِر ويُستغفَر له، ويُخافُ عليهم من نصوص الوعيد التي وردت في حقِّهم ممَّا أساؤوا فيه، لكن لا يَقنَطُ بنفسه ولا نُقنِّطُه، ومن تقنيطِهِ أن يُقال له مثلما قال ذلك العابد عن أخٍ له مُذنب: «**والله لا يغفر الله لفلان**»(٤)، فأوبق بكلمته هذه دنياه وآخرته.

«وعلىٰ المؤمنِ أنْ يعتقدَ الذي قاله الشَّيخ رحمه الله في حقِّ نفسه، وفي حق غيره، قال تعالىٰ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴾ [الإسراء:٥٧]»

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٢/ ٤٨٤، ١١/ ٥١٨.

(٢) منهم أبو ثور، ويظهر أنَّه اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال في المنهاج: «والقول بكون الرجل المعين من أهل الجنة قد يكون سببه إخبار المعصوم، وقد يكون سببه تواطؤ شهادات المؤمنين الذين هم شهداء الله في الأرض»، ثم استدل بحديث: «وجبت له الجنة». ينظر: النبوات لابن تيمية، ١/ ١٥٥، منهاج السنة، ٣/ ٤٩٧-٤٩٨.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس علىٰ الميت، (١٣٦٧)، ومسلم، كتاب الجنائز، باب فيمن يثنىٰ عليه خير أو شر من الموتىٰ، (٩٤٩)، والترمذي، (١٠٥٨)، والنسائي، (١٩٣)، وأحمد، (١٢٩٣٨)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وجاء من حديث عمر بن الخطاب، وأبي هريرة، وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهم.

(٤) تقدم تخريجه ٢/ ١٨٥.

فَهُم يبتغون الوسيلة وهي ما يفعلونه من الأعمال المقرِّبة التي يتوسَّلون بها إلىٰ رضىٰ الله ﷻ ومغفرته ورحمته، ومع ذلك يرجُون رحمته ويخافُون عذابه، وحال المسلم لا بد أن تكون دائرة بين الخوف والرَّجاء، فلا يأمن ولا ييأس؛ بل يخاف ويرجو.

والمراد بالخوف الخوفُ النافع، الذي يحثُّ علىٰ العمل الصَّالح، ويكفُّ عن ضدِّه.

وحال كثير من النّاس بين إفراط وتفريط، ومن يوفَّق للوسَط بأن يعمل الصَّالحاتِ ويخاف من ردِّها فقد وُفِّق لطريقة السَّلف من الصحابة ومن تبعهم بإحسان، لكن هناك صنف من النَّاس قد يتعبَّد عشرات السنين ومع ذلك لا يطمعُ في الجنَّة حتَّىٰ قال قائلهم بعد أن كان تعبَّد سبعين سنة: أكتفي بالاستعاذة من النار؛ لأنِّي لست بكفؤ للجنَّة، هذا حالهُ قريب من اليأس، نسأل الله العافية.

وفي المقابل مَن بمجرد أن يصلي ركعتين، أو يصوم يومًا، أو يفعل شيئًا من الأعمال الصالحة؛ ينتظرُ تسليم الملائكة عليه، وهناك مَن تُدعىٰ له الولاية وهو لم يعمل من الصالحات شيئًا، ولم يترك من المنكرات شيئًا، من هذا ما قاله الشعرانيُّ[(١)] في طبقاته[(٢)] في ترجمة وليٍّ من الأولياء -علىٰ حدِّ زعمِه-: «وكان رضي الله عنه لم يفعل حسنةً قطُّ، ولم يترُكْ جَريمةً ولا منكرًا ولا فاحشةً إلَّا ارتكبَها»، وكتب مالكُ النُّسخةِ السابق علىٰ هذا الكلام معلِّقًا: «إذا كان هذا رضي الله عنه؛ فلعنة الله علىٰ مَن؟!».

(١) هو: عبد الوهاب بن أحمد بن علي الحنفي الشعراني الشاذلي المصري، صوفي مشارك في أنواع من العلوم، من مصنفاته: «الأجوبة المرضية»، و«أدب القضاة»، وغيرها، توفي سنة (٩٧٣ هـ). ينظر: الكواكب السائرة للنجم الغزي، ٣/ ١٥٧، والأعلام للزركلي، ٤/ ١٨٠.
(٢) الكتابُ متداولٌ مطبوع، وهو في تراجم الصوفية، مليء بالضلالات والخرافات.

ولا شكَّ أن النظرة للنَّفس وللغير بهذه الطريقة معناها ضياع للدِّين وللدُّنيا، وإهدارٌ لنُصوص الكتاب؛ بل إهدار للدين بالكليَّة، فالدين أوامر ونواه، والتقوىٰ فعل الأوامر وترك النواهي.

«وقال تعالىٰ: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٧٥]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِيَّٰيَ فَٱتَّقُونِ﴾ [البقرة:٤١]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِيَّٰيَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة:٤٠]، وقال تعالىٰ: ﴿فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾ [المائدة:٤٤]، ومدح أهل الخوف فقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون:٥٧]» الخشية هي منزلة أهل العلم؛ فالخشية خوفٌ يصحبُه تعظيمٌ لله ﷻ، ولا تكونُ إلا من الله ﷻ، أمَّا الخوفُ؛ فقد يحصلُ من غيرِه من الأشياء الضارَّة.

«﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ۝٥٨ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ۝٥٩ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾ [المؤمنون:٥٨-٦٠]»؛ أي: يعملون الصالحات من الصلاة، والصيام، والحج، والجهاد، وغيرها من الأعمال الصالحة، ومع ذلك قلوبهم وجِلة أن تُرَدَّ عليهم أعمالهم، ولا تقبل منهم، «﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون:٦١]، وفي المُسند والترمذي عن عائشةَ ﵂ قالت: قلتُ يا رسولَ الله! ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون:٦٠]، أهُو الذي يزني، ويشربُ الخَمر، ويسرِق؟ قال: «لا، يا بنة الصِّدِّيق، ولكنَّه الرَّجلُ يصومُ، ويصلِّي، ويتصدَّق، ويخافُ ألَّا يُقبَل منه»[1].

(١) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة، (٣١٧٥)، وابن ماجه، أبواب الزهد، باب التوقي على العمل، (٤١٩٨)، وأحمد، (٢٥٩٠٠)، والحاكم، (٣٥٠٧)، من حديث عائشة ﵂، قال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وصحَّحه ابن حجر في الفتح، ٨/ ٢٩٩، والعيني في عمدة القاري، ١٩/ ٧٠.

قال الحسن رضي الله عنه: عَمِلُوا -والله- بالطَّاعات، واجتهدُوا فيها، وخافُوا أن تُرَدَّ عليهم، إنَّ المؤمن جمع إحسانًا وخشيةً، والمنافِقُ جمع إساءةً وأمنًا. انتهىٰ» هذه حال الناس في القديم وفي الحديث، تجد الرجل الصالح يعمل الصالحات وهو وجلٌ خائف.

وتجدُ المسيء المفرِّط يعمل السيِّئات ويفرِّطُ في الواجبات، وإذا قيل له في ذلك، قال: «التَّقوىٰ هاهنا»، يجمعُ بين التفريط والإساءة والأمنِ من مكر الله، والله المستعان.

«وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:٢١٨]، فتأمَّل كيف جعَل رجاءَهم مع إتيانِهم بهذه الطَّاعات، فالرَّجاء إنَّما يكون مع الإتيان بالأسباب التي اقتضتْها حكمةُ الله تعالىٰ، شرعُه وقدرُه وثوابُه وكرامتُه» أمَّا من يرجو مع الإساءة؛ فهذا متلاعِب يضحك علىٰ نفسه، ويخادع ربَّه؛ لأنَّه يسيء ويرجو، والأصلُ أنْ يُحسِنَ ويرجُو، أمَّا إذا أساء؛ فلا بد أنْ يخافَ عاقبة إساءتِه.

«ولو أنَّ رجُلًا له أرضٌ يُؤمِّلُ أن يعُودَ عليه من مغَلِّها ما ينفعُه، فأهملَها ولم يحرُثْها، ولم يبذُرْها، ورجا أنَّه يأتي من مغَلِّها مثلَ ما يأتي مَن حرَث وزرَع وتعاهَد الأرض، لعدَّهُ النَّاسُ من أسْفَه السُّفهاء، وكذا لو رجا وحسَّن ظنَّه أن يجيئَه ولدٌ من غير جِماعٍ، أو يصيرَ أعلمَ أهلِ زمانِه من غير طلب العلمِ وحرصٍ تامٍّ، وأمثال ذلك.

فكذلك من حسُن ظنُّه، وقوي رجاؤُه في الفوز بالدَّرجات العُلىٰ والنَّعيم المُقيم من غير طاعةٍ، ولا تقرُّبٍ إلىٰ الله تعالىٰ بامتثالِ أوامرِه واجتنابِ نواهيه»

بعضُ الناس يقول: إنَّ الدُّعاء مجرَّدُ تحصيل حاصل لا أثر له ولا فائدة فيه؛

لأنَّ المرءَ إذا دعا فلا يخلو من حالين، فإن كان ما طلبهُ في دعائه مكتوبًا له؛ فسوف يحصل عليه سواء دعا أم لم يدع، وإن لم يكن مكتوبًا له؛ فلا فائدة في الدعاء! وردَّ ابنُ القيم في أوائل الجواب الكافي علىٰ قائل مثل هذا بقوله: «ظنت طائفة صحة هذا السؤال، فتركت الدعاء وقالت: لا فائدة فيه، وهؤلاء مع فرط جهلهم وضلالهم، متناقضون، فإن طرد مذهبهم يوجب تعطيل جميع الأسباب، فيقال لأحدهم: إن كان الشَّبع والريُّ قد قدرا لك؛ فلابد من وقوعهما، أكلتَ أو لم تأكل، وإن لم يُقدَّرا؛ لم يقعا، أكلت أو لم تأكل.

وإن كان الولد قدِّر لك؛ فلابد منه، وطئت الزوجة أو الأمة أو لم تطأ، وإن لم يقدر لم يكن، فلا حاجة إلىٰ التزويج والتسري، وهلم جرا.

فهل يقول هذا عاقلٌ أو آدميٌّ؟؛ بل الحيوان البهيم مفطور علىٰ مباشرة الأسباب التي بها قِوامه وحياته، فالحيوانات أعقل وأفهم من هؤلاء الذين هم كالأنعام؛ بل هم أضل سبيلا»(١).

وهذه أسبابٌ نافعة يجعل الله النَّفع فيها، وهي لا تؤثِّر بذاتها، ولا تنفع لذاتها، وبذل السبب مطلوبٌ شرعًا، وترك الأسباب قدحٌ في العقل، والاعتماد عليها قدحٌ في الدين، وهي ليست مهدرة، كما يقول بعضهم: إنَّها لا قيمة لها؛ بل تحصل الأمورُ عندها لا بها، كما قاله الأشاعرة في كلام يطُول(٢).

۞ [لوازم الرجاء]

«وممَّا ينبغي أن يُعلم أنَّ من رجَا شيئًا استلزَمَ رجاؤُه أمورًا:

- أحدُها: محبَّة ما يرجُوه.

---

(١) الجواب الكافي، (ص: ١٦).

(٢) ينظر: تحفة المريد، (ص: ١٦٧).

◀ الثاني: خوفُه من فواتِه.

◀ الثالث: سعيُه في تحصيله بحسب الإمكان.

وأمَّا رجاء لا يقارنُه شيءٌ من ذلك؛ فهو من باب الأماني» ونمثِّل لهذا برجاء الإنسان للولد، فالإنسانُ يرجو الولد؛ لأنَّه مجبولٌ علىٰ محبَّة الولد، ومحبة ما يرجو هو الأمر الأول الذي يستلزمه الرجاء، فهو حاصلٌ ومتحقَّق.

ويخافُ هذا الإنسان من فوات الولد، فهو يخافُ أن يفوته وقت النسل قبل أن يتزوج، ويخافُ علىٰ فواته بعد أن يُوجد؛ بل يكون خوفه علىٰ فوات هذا الولد أكثر من خوفه علىٰ نفسه، وهذا هو الأمر الثاني الذي يستلزمُه الرجاء، فهو حاصلٌ -أيضا-.

ثم إنَّه يسعىٰ في تحصيله، ولا أحد ينتظر لتمطر عليه السماء ذهبًا أو فضة؛ بل لا بدَّ من السعي، وهذا الأمر الثالث الذي يستلزمُه الرجاء، وفي الحديث: «**لو أنَّكم تتوكلون علىٰ الله حق توكله؛ لرزقكم كما يرزق الطير**» لم يقل: إنَّ أرزاقها تأتيها في أوكارها؛ بل قال: «**تغدو خماصًا وتروح بطانًا**(١)»(٢)، وهكذا العبدُ يسعىٰ في تحصيل المطلوب بحسب الإمكان.

«والرَّجاءُ شيءٌ، والأمانيُّ شيءٌ آخر، فكلُّ راجٍ خائفٌ، والسَّائر علىٰ الطريق إذا خاف أسرَع السَّير مخافة الفَوات، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ

(١) أي: تغدو بكرة وهي جياع، وتروح عشاء وهي ممتلئة الأجواف. النهاية في غريب الحديث، ٢/ ٨٠.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب في التوكل علىٰ الله، (٢٣٤٤)، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب التوكل واليقين، (٤١٦٤)، وأحمد، (٢٠٥)، وابن حبان، (٧٣٠)، والحاكم، (٧٨٩٤)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، قال الترمذي: «حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨]، فالمشركُ لا تُرجىٰ له المغفرة؛ لأنَّ الله نفىٰ عنه المغفرة، وما سواه من الذُّنوب في مشيئة الله، إن شاء الله غفَر له، وإن شاءَ عذَّبه».

المشرك لا ترجىٰ له المغفرة بمنطوق الآية، وما دون الشرك من المعاصي والسيئات والبدع التي لا تُخرج عن الملَّة، فهي تحت المشيئة.

والشركُ الأكبر داخلٌ دخولا أوليًّا في الآية، ولا خلاف في ذلك، ويبقىٰ الشركُ الأصغر، هل يدخل في عُموم لفظ الشِّرك أو يدخل فيما دون ذلك فيُغفَر؟ المسألة خلافيَّة بين أهل العلم، ولفظ الشرك مخيفٌ سواء كان أكبر أو أصغر، ودخوله في عموم الشِّركِ المنفيِّ مغفرتُه في الآية ظاهرٌ عند جمعٍ من أهل العلم[1].

«وفي معجم الطبراني: «عند الله يوم القيامة ثلاثة دواوين: ديوانٌ لا يغفر الله منه شيئا، وهو الشرك بالله»، ثم قرأ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾ [النساء:٤٨]، وديوانٌ لا يترك الله منه شيئًا، وهو مظالم العباد بعضهم بعضًا، وديوان لا يعبأ الله به، وهو ظلم العبدِ نفسَه بينه وبين ربَّه» هذا الحديث نسبه الشارح ﷺ إلىٰ الطبراني، وهو عند أحمد في مسنده[2].

(١) قال شيخ الإسلام في جامع الرسائل، ٢/ ٢٥٤: «وأعظم الذنوب عند الله الشرك به، وهو سبحانه لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، والشرك منه جليل ودقيق، وخفي وجلي».

(٢) أخرجه أحمد، (٢٦٦٧١)، والحاكم، (٨٨١٥)، من طريق صدقة بن موسىٰ، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابَنوس، عن عائشة ﵂، قال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه»، وتعقبه الذهبيُّ بقوله: «صدقة ضعفوه، وابن بابنوس فيه جهالة»، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد، ١٠/ ٣٥١: «فيه صدقة بن موسىٰ، وقد ضعفه الجمهور»، وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء، (ص: ١٣٥١): «وفيه صدقة بن موسىٰ الدقيقي، ضعفه ابن معين وغيره»، وله شاهدٌ من حديث سلمان الفارسي مرفوعا، أخرجه الطبراني في الكبير، (٦١٣٣)، والصغير، (١٠٢)، وقال: «لم يروه عن سليمان التيمي إلا يزيد بن سفيان تفرد به أبو الربيع»، ويزيد هذا ذكره الذهبي في الميزان، ٤/ ٤٢٦، وذكر أنَّ له نسخة منكرة، وقال الهيثمي، ١٠/ ٣٤٨: «فيه يزيد بن سفيان بن عبد الله بن رواحة، وهو ضعيف، تكلم فيه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات».

[أسباب سقوط العقوبة]

«وقد اختلفت عباراتُ العُلماء في الفرقِ بين الكبائر والصَّغائر، وستأتي الإشارةُ إلىٰ ذلك عند قول الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأهلُ الكبائر من أمَّةِ محمَّد في النَّار لا يُخلَّدُون»، ولكن ثَمَّ أمرٌ ينبغي التفطُّنُ له، وهو أنَّ الكبيرة قد يقترن بها من الحياء والخَوفِ والاستِعظام لها ما يلحقُها بالصَّغائر، وقد يقترن بالصَّغيرة من قلَّة الحياءِ وعدم المبالاة وترك الخوفِ والاستِهانة بها ما يلحقُها بالكبائر، وهذا مرجعُه إلىٰ ما يقوم بالقلب، وهو قدرٌ زائدٌ علىٰ مجرَّد الفعل، والإنسانُ يعرفُ ذلك من نفسِه وغيره».

يعني: أن هناك أثرًا لما يحتف بالفعل من تعظيم الله جَلَّ وَعَلَا والخوف منه، ولا شك أنَّ هذا يُخفِّفُ من أثر الذنب، أما الذنب ولو صغُر مع الاستخفاف بمن عصاه؛ فلا شك أنَّ هذا إساءة إلىٰ إساءة، وذنب إلىٰ ذنب.

[السبب الأول: التوبة]

«و-أيضًا- فإنَّه قد يُعفَىٰ لصاحبِ الإحسان العظيم ما لا يُعفىٰ لغيره، فإنَّ فاعل السيِّئاتِ تسقُطُ عنه عُقوبةُ جهنَّم بنحو عشرة أسبابٍ عُرفتْ بالاستِقراء من الكتاب والسُّنَّة[١]، والسَّببُ الأول التَّوبةُ، قال تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ [مريم:٦٠]، وقال تعالىٰ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ [البقرة:١٦٠]».

التوبة بشروطها تجُبُّ جميع الذُّنوب بما في ذلك الشِّرك، فإسلامُ المرء يهدِمُ ما كان قبله[٢] والله تعالىٰ يقول: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي

(١) ينظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام، ٧/ ٤٨٧-٥٠١.

(٢) إشارة إلىٰ الحديث الذي أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج، (١٢١)، وأحمد، (١٨٠٥٥)، وابن خزيمة، (٢٥١٥)، والحاكم، (٥٣٣٠)، من حديث عمرو بن العاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «أما علمتَ أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأنَّ الحجَّ يهدم ما كان قبله؟».

حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ﴾ [الفرقان:٦٨-٧٠]، فالتوبة تهدِمُ الشِّرك وما دونَه من عظائم الأمور، وذُكر منها في هذه الآية الزِّنا والقتل، ثم إنَّ هذه التوبة لا تُمحىٰ بها سيئاتهم فحسب؛ بل تبدَّلُ سيئاتهم حسنات: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠]، وهذا من فضل الله ﷻ والأسبابُ المذكورة في هذه الآية هي أعظم الأسباب الماحية لآثار الذُّنوب.

وإذا كان التبديل إلىٰ الحسنات بسبب التوبة ثابتا بالنصِّ القطعي من القرآن، فهل هذه الحسنات المبدَلة من السيئات مثل الحسنات التي تُعمل ابتداء مضاعفة؟ وليتبين المقصود من السؤال نفترض المسألة في أخوين توأم: أحدهما يعمل بطاعة الله سبعين سنة، والثاني علىٰ العكس منه، يعمل بالمعاصي هذه المدة، ثم يتوب توبة نصوحًا قرب وفاته، فإذا قُلنا: إن سيئاته تبدَّلُ حسناتٍ، فهل سيستويان بعد توبة الثاني؟

وهل تكون حسناتُه الناتجة من تبدُّل سيِّئاته إلىٰ الحسنات بسبب توبته بعشر أمثالها، وتضاعف إلىٰ أضعافٍ كثيرة مثل الحسنات الأصلية؟

شيخ الإسلام يقول: لا يوجَد ما يمنع من ذلك، وفضل الله لا يُحَد[(١)]، لكن المقرَّر في آية الجاثية: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [الجاثية:٢١]، أنَّ العدل الإلهي يقتضي ألا يجعل الذي عمل بطاعته طول عمره كمن عمل بمعصيته طول عمره، وإن كانت سيئاته تبدل حسنات بسبب توبته.

(١) هذا مفهوم كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوىٰ ١٥/ ٥٤-٥٥. وفي تحفة المريد، (ص: ١٩١): «إذا صمم علىٰ المعصية، ثم تركها؛ فله حسنة من غير مضاعفة».

فالأظهر أنَّ هذه الحسنات لا تُضاعف؛ لأنَّ كل بدل يأخذ حكم أصله، فالحسنات الأصلية مضاعفة، والحسنات المبدلة لها حكم أصلها فلا تُضاعَف، وهذا الذي يقتضيه عدل الله ﷻ.

«والتَّوبةُ النَّصوحُ، وهي الخالِصةُ لا يختصُّ بها ذنبٌ دونَ ذنبٍ، لكن هل تتوقَّفُ صحَّتُها على أن تكون عامَّةً؟ حتَّىٰ لو تاب من ذنبٍ وأصرَّ علىٰ آخَر لا تُقبل؟» يعني: هل يتوبُ من كل ما اقترفه من الذُّنوب، أو يتوب من بعض ذنبه دون بعض، كأن يتوب من الزِّنا -مثلا- وهو متلبس بالسرقة كذلك ولا يتوب منها؟ أو يتوب من السرِقة وله ذنب آخر ولا يتوب منه؟ هذا محلُّ خلاف بين أهل العلم.

«والصَّحيح أنَّها تقبل[1]».

وهل يجُبُّ الإسلامُ ما قبله من الشِّرك وغيره من الُّذنوب وإن لم يتُبْ منها؟ أم لا بُدَّ مع الإسلام من التَّوبة من غير الشِّركِ حتَّىٰ لو أسلم وهو مصرٌّ علىٰ الزِّنا وشُربِ الخَمر -مثلًا-، هلْ يُؤاخذ بما كان منه في كُفره من الزِّنا وشُرب الخمر؟

أم لا بد أن يتُوب من ذلك الذنب مع إسلامه؟

أو يتُوب توبةً عامَّةً من كُلِّ ذنبٍ؟ وهذا هو الأصحُّ: أنَّه لا بُدَّ من التَّوبة مع الإسلام، وكونُ التوبة سببًا لغُفران الذُّنوب وعدم المؤاخذة بها ممَّا لا خِلاف فيه بين الأمَّة، وليس شيءٌ يكون سببًا لغُفران جميع الذُّنوب إلا التَّوبة قال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر:٥٣]، وهذا لمن تاب؛ ولهذا قال: ﴿لَا تَقْنَطُواْ﴾ [الزمر:٥٣]، وقال بعدها: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر:٥٤] الآية».

(١) ينظر: مدارج السالكين، ١/ ٢٨٤-٢٨٦.

واختلفوا في أرجىٰ آية في كتاب الله؟ فقال بعضهم: هي: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟﴾ [الزمر:٥٣]، ورُدَّ عليه أنَّها في التائب، وأمَّا قولُه ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨] ؛ ففيه التعليق بالمشيئة مع عدم التَّوبة، فآية النساء علىٰ هذا أرجىٰ من آية الزمر؛ لأنَّ آية الزمر معلَّقة بالتوبة، ويدلُّ علىٰ تعليقها بالتوبة ما جاء بعدها من الآيات.

وقد أطال ابنُ القيِّم في مسألة التوبة وتقريرها وبيانها وما تتطلبه من شروط وآدابٍ وغيرها في كتابه «مدارج السالكين» في كلام طويل جدًّا(١)، يحتاجُ إليه كل مسلم، لاسيَّما طالب العلم، وأوصىٰ ﵀ بالاهتمام به والحرصِ عليه، وقال: «فهذه نبذة من بعض لطائف أسرار التوبة لا تستهزئ بها، فلعلك لا تظفر بها في مصنف آخر البتة، ولله الحمد والمنة، وبه التوفيق»(٢).

۞ [السبب الثاني: الاستغفار]

«السبب الثاني: الاستغفار، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال:٣٣]، لكن الاستغفار تارةً يُذكر وحدهُ، وتارة يُقرنُ بالتَّوبة، فإن ذُكِر وحدَه دخل معه التَّوبة، كما إذا ذُكِرت التَّوبة وحدَها شملت الاستغفارَ، فالتَّوبة تتضمَّن الاستغفار، والاستغفارُ يتضمَّن التَّوبة، وكلٌّ واحدٍ منهما يدخُل في مسمَّىٰ الآخر عند الإطلاق.

وأمَّا عند اقتران إحدىٰ اللفظتين بالأخرىٰ؛ فالاستغفارُ طلبُ وقايةِ شرِّ ما مضَىٰ، والتَّوبة الرجُوع وطلبُ وقاية شرِّ ما يخافه في المستقبلِ من سيِّئات أعماله،

(١) ينظر: مدارج السالكين، ١/ ١٩٦-٤٠٢.
(٢) مدارج السالكين، ١/ ٢٤٢.

ونظير هذا الفقير والمسكين، إذا ذكر أحد اللَّفظين شمَل الآخر، وإذا ذكرا معًا كان لكُلٍّ منهما معنًى، قال تعالىٰ: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ [المائدة:٨٩]، وقال تعالىٰ: ﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة:٤]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٧١]».

في الآية الأولىٰ ذكر أنَّ في كفّارة اليمين إطعامَ عشرة مساكين، وفي الآية الثانية أنَّ في كفارة الظهار إطعام ستين مسكينًا، لكن لو أطعم فقراء أجزأ بلا شك، بدلالة الآية الثالثة التي ذكر فيها الفقراء، ولو تصدق علىٰ المسكين أجزأه -أيضا-.

«لا خلاف أنَّ كلَّ واحد من الاسمين في هذه الآيات لما أُفرد شمل المُقِلَّ والمُعدم» المعدِم بكسر الدال، يعني: العادم تمامًا لما يُمكن أن يُستفاد منه، ويجوزُ بفتح الدال: المعدَم، وبمعناهُ: المعدوم[(١)]، وجاء في الحديث في وصف خديجة للنبي ﷺ: «**وتكسب المعدوم**» علىٰ ما جاء في رواية الصحيح[(٢)].

«ولمَّا قرن أحدهما بالآخر في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة:٦٠] الآية، كان المراد بأحدِهما المقلّ، والآخر المعدم علىٰ خلاف فيه»، يعني: أنه إذا ذُكر المسكين والفقيرُ معًا، كان لكلِّ واحدٍ منهما حينئذٍ معناه الخاص، كما في آية مصارف الزكاة: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة:٦٠].

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة، ٢/ ١٤٩، المجموع المغيث، ٢/ ٤١١، غريب الحديث لابن الجوزي، ٢/ ٧٤، قال البغوي: «وتكسب المعدوم، وفي بعض الروايات: وتكسب المعدم، وهو الأصوب». شرح السنة، ١٣/ ٣١٩.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ: «وتكسب المعدوم» البخاريُّ، بدء الوحي، باب كيف كان بدءُ الوحيِ إلىٰ رسول الله ﷺ، (٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلىٰ رسول الله ﷺ، (١٦٠)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

لكن اختلفوا، هل الفقر أشدُّ أو المسكنة؟

والجمهور علىٰ أنَّ الفقر أشدّ، وأنَّ الفقير هو الذي لا يملك شيئًا، والمسكين من يملك دون الكفاية(١)، وقال الحنفيَّة والمالكيَّة بالعكس(٢).

«وكذلك الإثم والعُدوان، والبرُّ والتَّقوىٰ، والفُسوق والعصيان، ويقرب من هذا المعنىٰ الكُفر والنِّفاق؛ فإنَّ الكفر أعمُّ، فإذا ذكر الكفرُ شمل النِّفاق، وإذا ذُكرا معًا كان لكُلِّ منهما معنًىٰ، وكذلك الإيمان والإسلام علىٰ ما يأتي الكلام فيه -إن شاء الله تعالىٰ-».

[السبب الثالث: الحسنات]

«السبب الثالث: الحسنات، فإنَّ الحسنة بعشر أمثالها، والسيِّئة بمثلها، فالويلُ لمن غلبتْ آحادُه أعشارَه» لو قال: «عشراته»؛ لكان أصح وأولىٰ؛ لأنَّ الأعشار جمعُ عُشرٍ، والعُشر معروفٌ أنَّه أقلُّ من الواحد، والمراد هنا العشرات من الحسنات، لا عُشرها؛ لأنَّ الحسنة بعشر أمثالها، أمَّا السيئة؛ فجزاء سيئة سيئة مثلها.

«وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود:١١٤]، وقال ﷺ: «وأتْبعِ السَّيِّئةَ الحسنةَ تمحُها»(٣).

---

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر، ٣/ ٣٤٣، نهاية المحتاج، ٦/ ١٥٥، شرح منتهىٰ الإرادات، ١/ ٤٥٣.
(٢) ينظر: مجمع الأنهر، ١/ ٢٢٠، التاج والإكليل، ٣/ ٢١٩.
(٣) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس، (١٩٨٧)، وقال: «حسن صحيح»، وأحمد، (٢١٣٥٤)، والحاكم، (١٧٨)، من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: «علىٰ شرطهما». وأخرجه الترمذي، (١٩٨٧)، وأحمد، (٢٢٤٠٩)، من حديث معاذ رضي الله عنه أيضا، قال الترمذي: «والصحيحُ حديث أبي ذر»، وقد توسع في تخريجه والكلام علىٰ أسانيده الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم، ٢/ ٤٦٥، وما بعدها.

[السبب الرابع: المصائب الدنيوية]

«السببُ الرَّابع: المصائبُ الدُّنيوية، قال ﷺ: «ما يصيبُ المؤمنَ من وصَبٍ ولا نصَبٍ ولا غَمٍّ ولا هَمٍّ ولا حزَنٍ حتَّىٰ الشوكة يُشاكها إلا كفَّر بها من خطاياه»(١)، وفي المسند أنَّه لما نزل قوله تعالىٰ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء:١٢٣]، قال أبو بكر: يا رسول الله، نزلت قاصِمةُ الظَّهر، وأيُّنا لم يعملْ سوءًا؟ فقال: «يا أبا بكر ألستَ تنصَبُ؟ ألست تحزنُ؟ ألستَ يُصيبك اللأواء؟ فذلك ما تُجزَون به»(٢)

الحديثُ فيه كلامٌ لأهل العلم، لكن يثبتُ بشواهده.

«فالمصائِبُ نفسُها مكفِّرةٌ، وبالصبرِ عليها يُثابُ العبدُ، فالصَّبرُ والتسَخُّطُ أمرٌ آخرُ غير المصيبة، فالمصيبةُ من فِعل الله لا من فِعل العبد، وهي جزاءٌ من الله للعبدِ علىٰ ذنبِه، ويُكفِّرُ ذنبَه بها، وإنَّما يُثابُ المرءُ ويأثَمُ علىٰ فعلِه، والصَّبرُ والسُّخطُ من فعلِه، وإن كان الثَّوابُ والأجرُ قد يحصُلُ بغير عملٍ من العبد؛ بل هديَّة من الغير أو فضل من الله من غير سببٍ، قال تعالىٰ: ﴿وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء:٤٠]،

(١) أخرجه البخاري كتاب المرضىٰ، باب ما جاء في كفارة المرض، (٥٦٤١)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، (٢٥٧٣)، والترمذي، (٩٦٦)، من حديث عائشة ﵂.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ ابن عدي في الكامل، ٦/ ٣٢٧، من حديث ابن عباس، وفي إسناده علي بن عاصم، وهو ضعيف، كما قال ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ، (٤٥٦٩).
وأخرجه أحمد، (٦٨)، وأبو يعلىٰ، (٩٨)، وابن حبان، (٢٩٢٦)، والحاكم، (٤٤٥٠)، والبيهقي، (٦٥٣٦)، من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، قال: أخبرتُ أن أبا بكر قال: يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾، [النساء: ١٢٣]، فكل سوء عملنا جزينا به؟ فقال رسول الله ﷺ: «غفر الله لك يا أبا بكر، ألست تمرض؟...» فذكر الحديث، وهذا لفظُ أحمد، وحديث إسماعيل هذا صحَّحه الحاكم، ووافقه الذهبي، وفي إسناده ابن أبي زهير، مستور لم يذكر بجرح ولا تعديل، وبينه وبين أبي بكر الصديق انقطاع، وله شواهد من حديث أبي هريرة، وعائشة، وغيرهما من الصحابة ﵃.

فنفسُ المرضِ جزاءٌ وكفَّارة لما تقدَّم.

وكثيرًا ما يُفهَم من الأجر غُفران الذُّنوب، وليس ذلك مدلولَه، وإنما يكون من لازمه».

يعني: أن المصائب كفَّاراتٌ للذُّنوبِ، وجاء ما يدلُّ علىٰ هذا، وجاء ما يدلُّ علىٰ أنَّها تُرفَع بها الدَّرجاتُ، فيترتَّبُ عليها ثوابٌ وإن كانت من فعل الله لا من فعل العبد، والمرءُ إنَّما يُثاب علىٰ فِعله، لكن هذا من فضل الله ﷻ[١].

لكن هل يثبُت التكفير للذُّنوب بمجرَّد المصيبة ولو لم يصبر، أو لا بُدَّ لحصوله من الصبر الذي هو من فِعل الذي أصابته المصيبة؟

ذهب بعضهم إلىٰ أنَّه لا بدَّ من الصَّبر[٢]، وقال بعضهم: إن مجرد الإصابة بالمصيبة يُكفِّر الله بها الذُّنوب، وأجرُ الصبر قدرٌ زائدٌ علىٰ ذلك[٣]، وكأنَّ الحافظ

(١) ينظر: فتح الباري، ١٠/ ١٠٥.

(٢) قال الباجي: «فأعلم النبي ﷺ أن ذلك كله يكفر به من خطاياه ومعنىٰ ذلك - والله أعلم - إذا صبر واحتسب». المنتقىٰ شرح الموطإ ٧/ ٢٥٩.

(٣) قال شيخ الإسلام: «والدلائل علىٰ أن المصائب كفارات كثيرة، إذا صبر عليها أثيب علىٰ صبره، فالثواب والجزاء إنما يكون علىٰ العمل - وهو الصبر -، وأما نفس المصيبة؛ فهي من فعل الله، لا من فعل العبد، وهي من جزاء الله للعبد علىٰ ذنبه وتكفيره ذنبه بها، وفي المسند: «أنهم دخلوا علىٰ أبي عبيدة بن الجراح وهو مريض، فذكروا أنه يؤجر علىٰ مرضه، فقال: ما لي من الأجر ولا مثل هذه، ولكن المصائب حطة» فبين لهم أبو عبيدة رضي الله عنه أن نفس المرض لا يؤجر عليه؛ بل يكفر به عن خطاياه، وكثيرا ما يفهم من الأجر غفران الذنوب، فيكون فيه أجر بهذا الاعتبار». مجموع الفتاوىٰ، ٣٠/ ٣٦٣.

وقال ابن القيم: «وذكر عن أبي معمر الأزدي، قال: «كنا إذا سمعنا من ابن مسعود شيئا نكرهُه سكتنا حتَّىٰ يفسره لنا، فقال لنا ذات يوم: ألا إن السقم لا يكتب له أجر، فساءنا ذلك، وكبر علينا، فقال: ولكن يكفَّر به الخطيئة، فسرنا ذلك وأعجبنا»، وهذا من كمال علمه وفقهه رضي الله عنه، فإن الأجر إنَّما يكون علىٰ الأعمال الاختيارية، ومما تولد منها، كما ذكر الله سبحانه النوعين في آخر سورة التوبة في قوله في المباشر من الإنفاق وقطع الوادي: ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُمۡ﴾، وفي المتولد من إصابة الظمأ والنصب =

ابن حجر دعم هذا القول[١].

[أسباب أخرى]

«السَّبب الخامسُ: عذابُ القبر، ويأتي الكلام عليه -إن شاء الله تعالىٰ-.

السبب السَّادسُ: دعاءُ المؤمنين واستغفارُهم في الحياة وبعد الممات.

السببُ السَّابعُ: ما يُهدىٰ إليه بعد الموتِ من ثوابِ صدقةٍ أو قراءةٍ أو حجٍّ أو نحو ذلك، ويأتي الكلامُ علىٰ ذلك -إن شاء الله تعالىٰ-» علىٰ الخلاف بين أهل العلم فيما يصل من ثواب الأعمال الصالحة بعد اتِّفاقهم علىٰ أنَّ الدُّعاء والصَّدقة وكذلك الحج والعمرة التي جاءت بها النُّصوص يصل ثوابها إلىٰ مَن فُعِلَت له أو أهدي ثوابُها إليه[٢].

والجُمهورُ علىٰ أنَّ كلَّ قُربةٍ فعلها المسلمُ ثُمَّ أهدىٰ ثوابها لمن شاء من حيٍّ أو ميِّتٍ، أنَّها تصل، وبعضُهم يقتصر علىٰ ما ورد فيه النصُّ[٣].

«والسبب الثَّامن: أهوالُ يوم القِيامة وشدائده.

السببُ التاسع: ما ثبت في الصحيحين أنَّ المؤمنين إذا عبروا الصِّراطَ؛ وقفُوا علىٰ قَنْطَرَةٍ بين الجنَّة والنَّار، فيُقتَصّ لبعضهم من بعضٍ» ويكون هذا الاقتصاص بمجرَّد التطييب، وإرضاء الخصم، إما بتكفير سيئاته، أو بزيادة حسناته «فإذا هُذِّبوا

= والمخمصة في سبيله وغيظ الكفار: ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ﴾، فالثواب مرتبط بهذين النوعين، وأما الأسقام والمصائب؛ فإنَّ ثوابها تكفير الخطايا». عدة الصابرين، (٨٦).

(١) ينظر: فتح الباري، ١٠/ ١٠٥، ١٠٩-١١٠.

(٢) ينظر: المغني، ٢/ ٤٢٣، شرح مسلم للنووي، ٧/ ٩٠، مجموع الفتاوىٰ، ٢٤/ ٣٠٩، ٣١٥، ٣٦٦، تفسير ابن كثير، ٧/ ٤٦٥.

(٣) ينظر: فتاوىٰ العز بن عبد السلام، (٤٧)، شرح العقيدة الطحاوية، ٢/ ٦٦٤، المبدع في شرح المقنع، ٢/ ٢٨١، مغني المحتاج، ٤/ ١١١، مواهب الجليل، ٢/ ٥٤٣، حاشية ابن عابدين، ٢/ ٢٤٣.

ونُقُّوا أُذِنَ لهم في دخُول الجنَّة[١]» الفزع والخوف والأهوال والشدائد ليست من عمل الإنسان، لكن عُدَّت بمثابة المصائب له، فيُكفَّر بها من سيئاته .

«السبب العاشر: شفاعةُ الشَّافعين، كما تقدَّم عند ذكر الشَّفاعة وأقْسامها.

السببُ الحادي عشر» ذكر الشارح في البداية أنَّها عشرة أسباب علىٰ سبيل الاستقراء، ثُم قال: «السبب الحادي عشر» والزِّيادة مقبولة، وكلُّ ما ذكرهُ مأخوذٌ من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية[٢]، «عفوُ أرحمِ الرَّاحمين من غير شفاعة، كما قال تعالىٰ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، فإنْ كان ممَّن لم يشأِ الله أن يغفِرَ له؛ لعِظَم جُرمِه، فلا بُدَّ من دخولِه إلىٰ الكِير؛ ليَخْلُصَ طِيبُ إيمانِه من خُبْثِ معاصِيه» كما يُدخل الذَّهب والفضة إلىٰ الكير لتَخلُصَ من الشَّوائب، كذلك يدخل المسلم الذي مات علىٰ: «لا إله إلا الله» بسبب ذنوبه ومعاصيه؛ ليُنَقَّىٰ ويُخلَّص منها.

«فلا يبقَىٰ في النَّار من في قلبه أدْنىٰ أدنَىٰ أدْنىٰ مِثقالِ ذَرَّةٍ من إيمان؛ بل من قال: لا إله إلا الله، كما تقدَّم من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣].

وإذا كان الأمرُ كذلك امتنعَ القَطْعُ لأحدٍ معيَّن من الأمَّة غيرَ من شهِدَ له الرسول ﷺ بالجنَّة، ولكن نرجُو للمُحْسِنين ونَخافُ عليهم» وبالأولىٰ والأحرىٰ أن نخافَ علىٰ المسيئين؛ لأنَّ المحسنين يرجىٰ لهم الثواب بأعمالهم الصالحة في مقابل أنَّنا لا نجزم لهم بهذا الثواب، وإذا كُنَّا نرجو للمحسنين؛ فمن باب أولىٰ أن نخافَ علىٰ المسيء.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب قصاص المظالم، (٢٤٤٠)، وأحمد، (١١٠٩٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يخرجه مسلم.

(٢) ينظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام، ٧/ ٤٨٧-٥٠١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب كلام الرب عَزَّ وَجَلَّ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، (٧٥١٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أدنىٰ أهل الجنة منزلة فيها، (١٩٣)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[الجمع بين الخوف والرجاء]

«قولُه: «**والأمنُ والإياس ينقُلان عَنْ مِلَّةِ الإسْلام، وسبيلُ الحقِّ بينهُما لأهلِ القبلة**» يجبُ أن يكونَ العبد خائفًا راجيًا؛ فإنَّ الخوفَ المحمودَ الصَّادق ما حال بينَ صاحبه وبين محارمِ الله، فإذا تجاوز ذلك خِيفَ منه اليأسُ والقُنوطُ.

والرَّجاءُ المحمودُ رَجاءُ رجُلٍ عمِل بطاعةِ الله علىٰ نورٍ من الله، فهُو راجٍ لثوابِه، أو رجُلٍ أذْنبَ ذَنْبًا ثُمَّ تاب منه إلىٰ الله، فهُو راجٍ لمغفرتِه، قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:٢١٨]».

الخوفُ والرَّجاء النافعان هما ما يبعثان علىٰ العمل، أما أن تخافَ وأنتَ مستمرٌّ في عصيانِك وغيِّك وضلالِك، فهذا الخوف لا ينفعك، وكذلك الرجاء، إذا كنت ترجُو الله ﷻ وأنت مصِرٌّ علىٰ ذُنوبِك، فهذا غرُور واستدراج، نسأل الله العافية.

«أما إذا كان الرجُلُ متماديًا في التَّفريط والخَطايا، يرجُو رحمة الله بلا عمل؛ فهذا هو الغرور والتَّمني والرجاء الكاذب، قال أبو علي الرُّوذْباري[١] رحمه الله: الخوفُ والرجاءُ كجناحي الطائر، إذا استويا استوىٰ الطَّير وتمَّ طيرانه، وإذا نقص أحدهما وقع فيه النقص، وإذا ذهبا صار الطَّائر في حدِّ الموت».

إذا تعطَّل كلا جناحي الطائر؛ ذهبت الفائدة منهما بالكليَّة، ولم يستطع أن يطير أصلا، فإذا توازن الجناحان وصارا علىٰ حدٍّ سواء؛ استوىٰ الطيران واعتدل، وإذا ارتفع أحدهما وانخفض الآخر؛ صار في الطيران من الخَلل بقدره، وعلىٰ هذا يجب أن يكون الخوفُ والرجاءُ مستويين في حياة المسلم، لا يزيدُ أحدُهما علىٰ الآخر،

(١) هو: محمد بن أحمد بن القاسم، أبو علي الروذباري، المصري، كان فقيهًا عالمًا محدثًا، من كبار الصوفية، (ت: ٣٢٢هـ). ينظر: تاريخ بغداد، ١/ ٣٢٩-٣٣٣، تاريخ الإسلام، ٧/ ٤٦٩.

لا يزيد خوفُه، فيدعوه ذلك إلىٰ اليأس والقنوط، ولا يزيدُ رجاؤه، فيحملُه ذلك علىٰ الأمن من مكر الله؛ بل لا بدَّ من الاستواء.

وبعضهم يقُول: إنَّه في حال الصحة يُغلِّبُ العبد الخوفَ؛ ليزدادَ في العمَل ويُشمِّر ويجِدَّ ويجتهِد فيما يُوصِله إلىٰ الله ﷻ، وفي حال المرَض يُغلِّبُ جانبَ الرَّجاء ليتمَنَّىٰ لقاءَ الله[1].

«وقد مدحَ اللهُ أهلَ الخوفِ والرَّجاء بقوله: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ﴾ [الزمر:٩] الآية» قانت آناء الليل، يعني: يُحيي الليل كلَّه ساجدا وقائما[2]، ومع ذلك يحذر الآخرة ويرجو رحمة الله؛ فهو عمِل وأحسن العمل، ومع ذلك يحصل منه الخوف، كما يحصلُ منه الرجاء.

«وقال تعالىٰ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة:١٦] الآية، فالرَّجاءُ يستلزِمُ الخوفَ، ولولا ذلك؛ لكان أمنًا، والخوفُ يستلزِمُ الرَّجاء، ولولا ذلك؛ لكان قُنوطا ويأسًا، وكلُّ أحدٍ إذا خِفْتَه هربتَ منه إلا الله تعالىٰ، فإنَّكَ إذا خِفْتَه هربْتَ إليه، فالخائفُ هاربٌ من ربِّه إلىٰ ربِّه» كما ورد أن النبي ﷺ كان يدعو فيقول في دعائه: **«اللهم أعوذُ برِضَاك من سَخَطك، وبمعافاتِك من عُقُوبتك، وأعوذُ بك منك، لا أُحصِي ثناءً عليك، أنت كما أثنيتَ علىٰ نفسك»**[3].

قد يقول قائل: إنَّ عموم المسلمين خوفُهم من عذاب الله، يَخافون من النَّار ويُخَوَّفون بالنار، ويرجون ثواب الله وجنَّته، فهم في الحقيقة يَخافون النار ويرجُون

---

(١) قال ابن القيم في المدارج، ١/ ٥١٣: «هذه طريقة أبي سليمان وغيره».

(٢) ينظر: تفسير البغوي ١/ ٢٩٠.

(٣) أخرجه مسلم كتاب الصلاة، باب ما يقال فِي الركوع والسجود، (٤٨٥)، وأبو داود، (٨٧٩)، والترمذي، (٣٤٩٣)، والنسائي، (١٦٩)، وابن ماجه، (٣٨٤١)، ومالك، (٧٢٥)، وأحمد، (٢٤٩٥٠)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الجنَّة؛ ولذلك قال بعضهم في قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الكهف:١١٠]: من كان خوفه من أجل النَّار، ومن كان رجاؤه من أجل الجنة، فهو مشرك!

لكن هذا الكلام ليس صحيحًا، فالذي يخاف النَّار لا يخافُها لذاتها، إنَّما يخافُها بالنَّظر إلىٰ من خلَقها وسلَّطها علىٰ عُصاته، ونظيرُه في الدنيا أنَّك إذا رأيتَ عصا أو سيفًا ملقًى علىٰ الأرض لم تخف منه، لكن إن رأيت السَّيف بيد رجلٍ يهزُّه أمامك خفْتَ منه عندئذٍ، فالخوفُ هنا في الحقيقة من حامل السّيفِ لا من السَّيف نفسه، وهكذا نارُ يوم القيامة، فخوف المؤمنين ليس منها في الحقيقة، إنَّما خوفُهم من خالقِها الذي أعدَّها للعصاة، يُعذِّبهم بها، فهم يخافون من الله أن يعذِّبهم بهذه النار.

«وقال صاحبُ «منازل السَّائرين» رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)]: الرجاءُ أضعفُ منازل المُريد، وفي كلامه نظرٌ؛ بل الرَّجاءُ والخوفُ علىٰ الوجه المذكور من أشرف منازل المُريد»

المريد اصطلاح صوفيٌّ يراد به: التابع لشيخه، والخاضع له، والذي يمتثل كل ما يُمليه شيخه عليه[(٢)]، ووجَّه ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام صاحب «منازل السائرين» في شرحه: «مدارج السالكين»[(٣)].

«وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «يقولُ الله ﷻ: أنَا عند ظنِّ عبدي بي، فليظُنَّ بي ما شاء»[(٤)]، وفي صحيح مسلم عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل

(١) منازل السائرين، (ص: ٣٣).

(٢) ينظر: معجم ألفاظ الصوفية، (ص: ٢٦٢)، معجم ألفاظ العقيدة، (ص: ٣٧١).

(٣) ينظر: مدارج السالكين، ٢/ ٣٨-٥٢.

(٤) أخرجه أحمد، (١٦٠١٦)، والدارمي، (٢٧٧٣)، وابن حبان، (٦٣٣)، والطبراني، (٢١٠)، والحاكم، (٧٦٠٣)، من حديث واثلة بن الأسقع رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: «صحيح، وعلىٰ شرط مسلم».

موته بثلاث: «لا يموتَنَّ أحدُكم إلا وهو يُحسنُ الظَنَّ بربه»[(١)]؛ ولهذا قيل: إنَّ العبدَ ينبغي أن يكون رجاؤُه في مرضِه أرجحَ من خوفِه، بخلاف زمن الصِّحَّة فإنَّه يكون خوفُه أرجحَ من رجائِه.

وقال بعضُهم: من عبَد الله بالحُبِّ وحدَه؛ فهو زِنْدِيقٌ، ومن عبده بالخَوفِ وحده؛ فهو حَرُورِيٌّ، ومن عبده بالرَّجاء وحده؛ فهو مرجئٌ، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء؛ فهو مُؤمِنٌ موحِّدٌ» يذكر عن رابعة العدويَّة[(٢)] أنَّها كانت تقُول: «ما عبدتك رجاءً لثوابك، ولا خوفًا من عقابك»[(٣)] ونُقِل أنَّها كانت تقول: إنَّها عبدته حُبًّا له، فهذه المرأة ينطبق عليها هذا الكلام الذي ذكره الشارح، وهو مأخوذٌ من كلام شيخِ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ[(٤)].

ولا شك أنَّ من يدَّعي حُبَّ الله، ولا يخاف عقابه، ولا يرجو ثوابه أن محبَّتُه ليست محبَّةً في الحقيقة؛ لأنَّها لا تطابق ما جاء عنه جَلَّ وَعَلَا.

«ولقد أحسن محمود الورَّاق[(٥)] في قوله:

لو قدْ رأيتَ الصغيرَ من عَمَلِ الخير ثوابًا عجِبتَ من كِبَرِه

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تَعَالَىٰ عند الموت، (٢٨٧٧)، وأبو داود، (٣١١٣)، وابن ماجه، (٤١٦٧).

(٢) هي: رابعة العدوية، أم عمرو بنت إسماعيل، العتكية، البصرية، كانت زاهدة، عابدة، حمل الناس عنها حكمة كثيرة، لها أخبار في العبادة والنسك، ولها شعر، (ت: ١٨٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، ٨/ ٢٤١، وفيات الأعيان، ٢/ ٢٨٥.

(٣) ينظر: نزهة الأنام في تاريخ الإسلام، (ص: ٧٣)، الدر المنثور في طبقات ربات الخدور، (ص: ٢٠٣).

(٤) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ١٠/ ٨١، العبودية، (ص: ١١٢)، أمراض القلوب وشفاؤها، (ص: ٧٥).

(٥) هو: محمود بن حسن الوراق البغدادي، شاعر من العصر العباسي الأول، كان خيِّرًا، شاعرًا، مجودًا، سائر النظم في المواعظ، (ت: ٢٣٠هـ). ينظر: طبقات الشعراء، (ص: ٦٧)، تاريخ بغداد، ١٣/ ٨٧، فوات الوفيات، ٤/ ٧٩.

أَوْ قد رأيتَ الحَقير من عملِ الشَّرِّ جزاءً أشفقتَ من حَذَرِه[١]

قوله: «**ولا يخرجُ العبدُ من الإيمان إلا بجُحُود ما أدْخَلهُ فيه**» يُشيرُ الشَّيخ ﵀ إلىٰ الردِّ علىٰ الخوارج والمعتزلة في قولهم بخُروجِه من الإيمان بارتكاب الكبيرةِ، وفيه تقريرٌ لما قال أولًا: إنه لا يُكَفَّرُ أحدٌ من أهل القِبلة بذنبٍ ما لم يستحلَّه، وتقدم الكلام علىٰ هذا المعنىٰ».

[ما يقع عليه اسم الإيمان واختلاف الناس فيه]

«قوله: «**والإيمانُ هو الإقرار باللِّسان، والتصديق بالجنان، وجميعُ ما صحَّ عن رسول الله ﷺ من الشَّرعِ والبيانِ، كلُّه حقٌّ، والإيمان واحدٌ، وأهله في أصله سواء، والتفاضُل بينهم بالخَشية والتُّقى، ومخالفةِ الهوى وملازمةِ الأَوْلى**».

اختلف النَّاسُ فيما يقعُ عليه اسمُ الإيمان اختلافًا كثيرًا، فذهب مالكٌ، والشافعيُّ، وأحمدُ، والأوزاعي[٢]، وإسحاقُ بن راهويه[٣]، وسائرُ أهل الحديث، وأهلُ المدينة ﵏، وأهل الظَّاهر، وجماعةٌ من المتكلِّمين- إلىٰ أنَّه تصديق بالجنان، وإقرارٌ باللسان، وعمل بالأركان[٤]».

(١) نسبها إليه ابن عبد البر، ونقلها منه الزرقاني. ينظر: الاستذكار، ٨/ ٦٠١، شرح الزرقاني علىٰ الموطأ، ٤/ ٦٦٩.

(٢) هو: أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، (ت:١٥٧ هـ)، أخرج له الجماعة، له مصنفات، منها: «السنن في الفقه»، و«المسائل». ينظر: تاريخ دمشق، ٣٥/ ١٤٧، تهذيب الكمال، ١٧/ ٣٠٧.

(٣) هو: إسحاق بن راهويه الشافعي المروزي الحنظلي التميمي، قرين الإمام أحمد، كان أحد أئمة المسلمين، وعلما من أعلام الدين، اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد، (ت: ٢٣٨ هـ)، أخرج له الجماعة. ينظر: تاريخ بغداد، ٧/ ٣٦٢، طبقات الشافعية الكبرىٰ للسبكي، ٢/ ٨٣.

(٤) ينظر: صحيح ابن حبان، ١/ ٤٤٢، الأربعون حديثا للآجري، (ص: ١٠٨)، الإيمان لابن منده، (ص: ٣٦٢)، أصول اعتقاد أهل السنة، ١/ ٢٠٢، ٥/ ٨٨٩.

[مذهب عامة السلف وجمهور الأئمة]

يقرِّر الماتِنُ الطحاويُّ ﵀ أنَّ الإيمان إقرارٌ باللِّسان، وإذعانٌ وتصديقٌ بالقلب، ولا يُدخل العمل في مسمَّىٰ الإيمان، وهذا هو المعروف عند أصحاب أبي حنيفة.

وعامَّة السَّلفِ وجمهورُ الأئمة علىٰ أنَّ الإيمان: «قول باللسان، وتصديق بالجنان، وعمل بالأركان».

والمعتزلة يوافقون أهل السنة علىٰ هذا التعريف، وجعل بعضُهم الفرق بين قول المعتزلة، وقول السَّلف -هو أنَّ المعتزلة جعلوا العمل ركنًا وشرط صحة، وأمَّا أهل السنة فجعلوه شرط كمال، هذا ما قرره ابن حجر وغيره(١).

لكن الصَّواب أنَّ العملَ؛ أي: جنسه لا مفرداته وآحاده- شرطُ صحَّة عند السَّلف، والمعتزلة يجعلون مفردات العمل شرطًا للصحة، هذا الذي قرَّره شيخُ الإسلام ابن تيميَّة ﵀(٢).

= قال الإمام البخاري ﵀: «كتبت عن ألف نفر من العلماء وزيادة، ولم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل». أصول اعتقاد أهل السنة، ٥/ ٨٨٩.

وقال ابن عبد البر: «أجمع أهل الفقه والحديث علىٰ أن الإيمان قول وعمل ». التمهيد، ٩/ ٢٣٨.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «المأثور عن الصحابة، وأئمة التابعين، وجمهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث، وهو المنسوب إلىٰ أهل السنة: أن الإيمان قول وعمل». مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٥٠٥.

(١) قال ابن حجر في فتح الباري، ١/ ٤٦: «السلف قالوا: هو اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، والمعتزلة قالوا: هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطا في كماله». وينظر: نواهد الأبكار، ١/ ٢٩٥، إرشاد الساري، ١/ ٨٦، لوائح الأنوار السنية، ٢/ ٢٩١.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ١٤٢، ٦١١، الصارم المسلول، (ص: ٥٢٠).

وردَّ الشيخ ابن باز في مقابَلة له مع إحدىٰ المجلات علىٰ الذي يجعلُ العمل شرطَ كمالٍ، فقال: من يقول: إنَّ العمل شرطُ كمالٍ؛ فهو مرجئٌ؛ لأنَّ معنىٰ شرط الكمال أنَّه يمكن أن يُستغنىٰ عنه، فيعود أنَّه ليس بشرط أصلًا، حيثُ يصحُّ الإيمانُ بدونه، وهذا نوع تناقض.

والمقصود أن هناك فرقًا بين كون العمل شرطًا، وبين كونه شرطَ كمال، فكونه شرطًا معناه: أن لا يصحُّ المشروط إلا به، كما هو معروف، أما كونه شرطَ كمال؛ فمعناهُ أن المشروطَ يصحُّ بدونه.

وعلىٰ كل حال المقرَّر عند السَّلف أنَّ جنس العمل شرط صحة، لا مفرداتُه وآحادُه، ثمَّ هل يتصور أنَّ شخصا ينطق بالشَّهادتين ويعتقد الإيمان، ثُمَّ لا يعمل بأيِّ عملٍ من أعمال شرائع الإسلام؟!

يقول شيخ الإسلام: لا يمكن أن يُتصوَّر ذلك، ولا يقول بذلك إلا المرجئة الذين لا يرون العمل داخلًا في الإيمان أصلًا.

ولا يرىٰ جُمهور السَّلف في مفردات الأعمال ما تركُه يُناقض أصل الإيمان إلا الصلاة، حيثُ يرون أنَّ تركها كفرٌ[1]، والأدلة علىٰ ذلك ظاهرة.

---

(١) قال شيخ الإسلام: «وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين». مجموع الفتاوىٰ، ٢٠/ ٩٧، ويدلُّ له قول عبد الله بن شقيق العقيلي: «كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة»، أخرجه الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة، (٢٦٢٢)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة، (٩٤٨)، عن عبد الله بن شقيق، صحح إسناده النووي، وابن العطار. ينظر: المجموع، ٣/ ١٦، العدة في شرح العمدة، ٣/ ١٤٠٥.

[مذهب مرجئة الفقهاء]

«وذهب كثيرٌ من أصحابنا»، يعني: الحنفية «إلىٰ ما ذكره الطَّحاوي أنَّه»؛ أي: الإيمان: «الإقرارُ باللِّسان، والتصديقُ بالجَنان، ومنهم من يقول: إنَّ الإقرار باللِّسان ركنٌ زائدٌ ليس بأصليٍّ»؛ أي: أن المعول عليه في تحقق الإيمان هو ما ينعقد عليه القلبُ.

قد يقول قائل: كيف يُجمعُ بين كون الإقرار باللِّسان ركنًا لا يصحُّ الإيمان إلا به، وبين كونه زائدا غير أصلي؟

يقال: وجه قائل هذا القول أن الإقرار باللِّسان إنَّما هو للدَّلالة علىٰ نوع المعتقد الذي يعتقدُه وهو: أنَّه لا إله إلا الله، «وإلىٰ هذا ذهب أبو منصور الماتُريدي[1]، ويروىٰ عن أبي حنيفة رضي الله عنه[2]»، والماتريدي هو في الأصل حنفي المذهب، ولكنه نحا في العقيدة منحىً كلاميًا.

فعلىٰ هذا القول يكون النطق بالشهادتين علامة علىٰ ما في القلب وليس بركن، أي أنّ من أقرَّ وصدَّق بقلبه لكنَّه لم ينطق بالشَّهادتين حُكم بإسلامه، والصحيحُ أنَّه لا يُحكم بإسلامه ما دام لم ينطق بهما.

قال بعض أهل العلم: إنْ صلىٰ الكافر؛ فمسلمٌ حكمًا؛ لأنَّ الصلاة تشتمل علىٰ الشهادتين، وكذا لو جاء بالأعمال التي تشتمل علىٰ الشهادتين؛ فهو مسلم؛ لأنه

(١) هو: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، من أئمَّة علماء الكلام، نسبتُه إلىٰ ماتريد (محلة بسمرقند)، من كتبه: «التوحيد»، و«أوهام المعتزلة»، و«الرد علىٰ القرامطة»، و«الجدل»، و«تأويلات القرآن»، و«شرح الفقه الأكبر المنسوب للامام أبي حنيفة»، مات بسمرقند. ينظر: الجواهر المضية، ٢/ ١٣٠، لوامع الأنوار، ١/ ٧٣.

(٢) ينظر: عمدة القاري، ١/ ١٠٣.

نطق بالشهادتين[(١)].

ويردُّ علىٰ من لا يقول بشرطيَّة الإقرار باللسان أو رُكنِيَّته أنَّه جاء في حديثِ النبي ﷺ: «**أُمرتُ أن أقاتل حتىٰ يشهدوا أن لا إله إلا الله**»[(٢)] فجعل شرط الكفِّ عن قتالهم نُطْقَهُم بالشَّهادتين، وإلَّا ليس هناك شيء يدل علىٰ أنَّهم اعتقدُوا الشهادة.

وممَّا يُناسب ذكره في هذا المقام من الوقائع أنَّ نصرانيًّا إفريقيًّا وقر الإيمانُ في قلبِه، فقال لصديق له مسلم: أريدُ أن أُسلِم، فذهب به قُبيل صلاة الظُّهر إلىٰ عالم من عُلمائهم من المسلمين ليُسلم علىٰ يديه، ويُلقِّنه الشَّهادتين، فقال لهم الشيخُ: لم يبق علىٰ الصلاة إلا ربع ساعة، أريدُ أن أتوضأ وأتجهَّز للصلاة، فإذا صلينا ائتني بهذا الرجل، فانصرفا، فحصل في المكان الذي هم فيه إطلاقُ نارٍ متبادَل، فأُصيبَ هذا النصراني وتوفِّيَ قبل أن ينطق بالشهادتين.

وصاحبه المسلم جاءني يسأل عنه: أيغسَّل ويُكفَّن ويُصلَّىٰ عليه ويُدفن في مقابر المسلمين أم لا؟

وهُنا يظهر أثر الخلاف الذي نقله الشَّارح، فعلىٰ قول الماتريدي وعلىٰ ما رُوي عن أبي حَنِيفة يُغسَّل هذا الرجُل، ويُصلَّىٰ عليه، وُيدفن في مقابر المسلمين؛ لأنَّ النُّطق باللِّسان ركنٌ زائدٌ عندهم، وكأنَّ الغزالي في الإحياء يَميل إلىٰ شيء من هذا[(٣)].

---

(١) ينظر: المجموع، ٤/ ٢٥٢، المغني، ٩/ ٢٢، زاد المستقنع، (ص: ٣٨).

(٢) تقدم تخريجه ٢/ ١٤٥.

(٣) قال الغزالي في إحياء علوم الدين، ١/ ١١٨: «أن يوجد التصديقُ بالقلبِ قبل أن ينطق باللسان، أو يشتغل بالأعمال ومات، فهل نقول مات مؤمنًا بينه وبين الله تعالىٰ؟، وهذا مما اختلف فيه، ومن شرط القول لتمام الإيمان يقول: هذا مات قبل الإيمان، وهو فاسد؛ إذ قال ﷺ: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان»، وهذا قلبُه طافحٌ بالإيمان، فكيف يخلد في النار؟!».

والمقرَّرُ أنَّ الإقرار باللِّسان - سواء قلنا: هو ركنٌ أو شرط- لا يصح الإسلام إلا به، ويدلُّ علىٰ هذا الحديثُ الذي أوردناه: «**أُمرتُ أن أقاتل حتىٰ يشهدوا أن لا إله إلا الله**»، وهذا بالنسبة لما يُعامَل به في الظَّاهر في الدنيا، أمَّا في الآخرة؛ فالله يتولَّاه فيها، فقد يكون اعتقادُه صحيحًا، فلا يحجَر ما عند الله ﷻ، لكن لا نحكم له بأنَّه ناجٍ.

ويلاحظ مما تقدم أن الخلاف واقع في تحديد ماهية الإيمان، ولهذا فإنهم اختلفوا في وصف بعض القيود الثلاثة للإيمان بكونها أركانا أو شروطًا، وثمة فرق بين الركن والشرط؛ إذ الركن ما كان داخلا في معنىٰ الماهية، بخلاف الشرط الذي يكون خارج الماهية، وهذا التفريق معروف عند أهل العلم، ففي بابِ الصَّلاة فرَّقوا -أيضا- بين أركان الصلاة وبين شروطها؛ ولذا لما اختلفوا في تكبيرة الإحرام، فقال الجُمهور: إنَّها ركن[(١)]، وقال الحنفية: إنَّها شرط[(٢)]، ومعنىٰ قول الحنفية: أنَّ تكبيرة الإحرام ليس من ذات الصَّلاة، وليست جزءًا منها؛ بل هي شيء خارج عن الصلاة وإن كانت ملاصقة لها، وتختلف عن شرط الوضوء للصلاة؛ بأنَّ الوضوءَ غيرُ ملاصِقٍ بالصَّلاة، وأما قول الجُمهور؛ فمعناه أنَّ تكبيرة الإحرام جزء من الصلاة، فالصلاة تفتتح بها.

فمن يستعملُ منهُم مع بعض هذه الأمور الثَّلاثة مصطلحَيْ شرط كمال وشرط صحَّة؛ فإنَّه يذهب إلىٰ أنَّها شُروط، والذي قال - كما تقدَّم -: إنَّ الإقرار باللِّسان ركنٌ زائدٌ ليس بأصلي، يرىٰ أنَّها أركان.

---

(١) ينظر: الإشراف علىٰ نكت مسائل الخلاف، ١/ ٢٢٦، الحاوي الكبير، ٢/ ٢٢٥، المغني، ١/ ٤٦١، المجموع شرح المهذب، ٣/ ٢٨٩-٢٩٠، الإنصاف، ٢/ ١١٢،

(٢) البناية شرح الهداية، ٢/ ١٥٥، منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، (ص: ١٠٠)، البحر الرائق، ١/ ٣٠٧.

قد يقول بعضُهم: ما دام العمل لا يصحُّ؛ بل يبطلُ بفقدان الرَّكن والشرط علىٰ حد سواء، فما الفرق بين القولين في مسألة التفريق بين حكم تكبيرة الإحرام عند الحنفيَّة وعند الجُمهور؟

يقال: يترتَّبُ علىٰ التفريق أحكام، منها: أن من كبّر وهو حاملٌ نجاسةً بيده، ووضعها قبل الفراغ من قوله: «الله أكبر»؛ أي: قبل النُّطق بالراء، فصلاتُه عند الحنفيَّة صحيحة؛ لأنَّه حمل النجاسة خارج الصلاة، لكنَّها عند الجمهور باطلة، لأنَّ التكبيرة عندهم ركنٌ، فهي جزءٌ من الصَّلاة، وداخل فيها[1].

[مذهب الكرامية]

«وذهب الكراميَّة إلىٰ أنَّ الإيمانَ هو الإقرارُ باللِّسان فقط»، يعني: إذا قال المرء بلسانه: «لا إله إلا الله»؛ صارَ مؤمنًا بمجرَّد ذلك، «فالمنافِقُون عندهم مؤمنون كامِلُو الإيمان، لكنَّهم يقولون بأنَّهم يستحقُّون الوَعيد الذي أوعَدهم الله به» يعني: أنهم لا ينازِعُون في كونهم في الدَّرك الأسفل من النَّار، ومع ذلك هم عندهم مؤمنون كاملو الإيمان.

«وقولُهم ظَاهِرُ الفَسَادِ»؛ إذ كيف يمكنُ أن يُجمعَ بين أن يكونوا كاملي الإيمان، وبين أن يكونوا في الدَّرك الأسفل في النار؟! وقد جاء في الحديث أنَّه يخرُج من النَّار من في قلبه مثقالُ ذرَّةٍ من إيمان[2]، والدَّركُ الأسفلُ من النَّار هو مكانُ مَن أظهَر الإسْلام وجحد بقلبِه الإسْلام بالكليَّة، فهو مكانٌ تحت مكان الكُفَّار في النَّار، فلو كان في قلوبهم مثقالُ ذرَّةٍ من إيمان؛ لخرجوا من النَّار؛ لأنَّ من كانت هذه حاله يخرج منها بنصِّ الحديث؛ ولذا حكم الشارح علىٰ قولهم بالفساد الظاهر.

(١) ينظر: البحر الرائق، ١/ ١٠٣، حاشية ابن عابدين، ١/ ٤٤٤.

(٢) تقدَّم تخريجه ٢/ ٢٢٠.

[مذهب الجهم وبعض القدرية]

«وذهب الجَهْمُ بن صَفْوان، وأبو الحُسين الصَّالحي، أحدُ رُؤساءِ القدَريَّة» والظَّاهرُ أنَّ الصَّوابَ: أبو عبد الله الصَّالحي؛ لأنِّي وقفتُ في كلامٍ لِشيخِ الإسْلامِ عنه، وكنَّاه بأبي عبد الله[1] «إلىٰ أنَّ الإيمانَ هو المعرفةُ بالقلبِ»؛ أي: إذا عرف أن هناك ربًّا وإلهًا؛ صار بهذه المعرفة مؤمنا كامل الإيمان، والمعرفة قد تكون مع الإنكار والجُحود، كما حصل لإبليس وفرعون ومن معه، فهم مع معرفتهم جحدوا، وأنكروا، وعصوا، وتكبروا، واستنكفوا، ولم يُذعنوا، وقد تكونُ مع الموافقة، وحينئذٍ تكون تصديقًا.

والجَهْم بن صفوان بسببِ ما اعتقدَهُ في الله ﷻ ابتُلِيَ بالجَهْلِ المطبِق المركَّب المخالف للبدهيَّات، فقد سُئل عن المطلَّقة قَبْل الدخول: فقال: عليها العدة[2]. نعوذ بالله من الخذلان.

«وهذا القول أظهرُ فسادًا ممَّا قبله؛ فإنَّ لازمه أنَّ فرعون وقومه كانوا مؤمنين؛ فإنهم عرفوا صدق موسىٰ وهارون -عليهما الصلاة والسلام- ولم يؤمنوا بهما» وقد صُنِّف في إيمان فرعون مصنَّفات، «ولهذا قال موسىٰ لفرعون: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء:١٠٢]، وقال تعالىٰ: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّاۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [النمل:١٤]، وأهلُ الكتاب كانوا يعرفُون النبيَّ ﷺ، كما يعرفون أبناءهم ولم يكونوا مؤمنين به؛ بل كافرين به مُعادين له، وكذلك أبو طالب عنده يكون مؤمنًا فإنه قال:

ولقـد علمـتُ بـأنَّ ديـن محمَّـدٍ … مـن خيـرِ أديـانِ البريَّـة دينًـا

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٥٠٩، وقد تقدمت ترجمته.
(٢) ينظر: خلق أفعال العباد للبخاري (ص: ٣٢).

لـــولا الملامـــةُ أو حِـــذارُ مســـبَّةٍ لوجـــدتَني ســـمحًا بـــذاك مُبينـــا[(١)]

بلْ إبليسُ يكون عند الجَهْم مؤمنًا كامل الإيمان؛ فإنَّه لم يجهلْ ربَّه؛ بل هو عارفٌ به، قال: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ﴾ [الحجر:٣٦]، وقال تعالىٰ: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي﴾ [الحجر:٣٩]، وقال: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ [ص:٨٢]، «والكفرُ عند الجهم هو الجَهْلُ بالربِّ تعالىٰ» وبناء علىٰ هذا المذهب صنَّف بعضهم في إيمان أبي طالب -أيضًا-.

«ولا أحد أجهل منه بربه فإنَّه جعله»؛ أي: الربَّ «الوُجودَ المطلقَ، وسلَب عنه جميعَ صِفاته» وحقيقةُ عقيدة الجَهْمِ أنَّه يعبُدُ عدَمًا؛ لأنه يعبُدُ معبودًا لا صِفة له ولا أسماء ولا أفعال، لا هو داخِل العالم ولا خارجَه، ولا في اليمين ولا في الشمال، ولا فوق ولا تحت، وهذا الوصفُ يؤُول إلىٰ العدم ويُعبَّرُ به عنه، وهل من يعرفُ عن الربِّ شيئا يقولُ عنه شيئًا كهذا؟! ولذ قال: «ولا جَهْلَ أكبرَ من هذا، فيكونُ كافرًا بشهادتِه علىٰ نفسِه»؛ لأنَّه جعل الكفر هو الجهل بالربِّ تعالىٰ، والمعرفة به هو الإيمان.

«وبينَ هذه المذاهب مذاهبُ أُخَر، بتفاصيلَ وقيودٍ أعرضتُ عن ذكرها اختصارًا، ذكَر هذه المذاهب أبو المُعين النَّسَفي» من علماء الماتريديَّة[(٢)] «في تبصِرة الأدلة[(٣)]، وغيره» وكتابه «التبصرة» من أشهر المراجع عند الماتريدية بعد كتاب

---

(١) ينظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، (ص: ٢٤٩)، تهذيب اللغة، ١٠/ ١١١.

(٢) هو: ميمون بن محمد بن محمد بن معتمد المكحولي، أبو المعين النسفي، الحنفي، من أشهر علماء الطائفة الماتريدية، له تصانيف، منها: «تبصرة الأدلة في أصول الدين»، و«التمهيد لقواعد التوحيد»، وهو اختصارٌ للتبصرة، و«بحر الكلام»، (ت: ٥٠٨هـ). ينظر: إكمال الإكمال لابن نقطة، ٢/ ٦١١، الجواهر المضية، ٢/ ١٨٩، تاريخ الإسلام، ١١/ ١١٩.

(٣) الكتابُ طبعه المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق سنة ١٩٩٠هـ.

التوحيد[1] لأبي منصور الماتريدي.

[حاصل الخلاف فيما يقع عليه مسمى الإيمان]

«وحاصلُ الكُلِّ يرجِعُ إلىٰ أنَّ الإيمان إمَّا أنْ يكونَ ما يقومُ بالقَلب واللِّسان وسائر الجوارح، كما ذهب إليه جُمهور السَّلف من الأئمة الثلاثة وغيرهم ﵏، كما تقدم» وهو مذهب أهل السنة، فيُدخلون العمل في الإيمان، ويجعلونه شرطًا لصحة الإيمان، وكذا مذهبُ المعتزلة في الإيمان -أيضا-، لكنَّ الفرق بين المذهبين أن أهل السنَّة يشترطون جنس العمل، والمعتزلة يشترطون مفردات العمل «أو بالقلب واللِّسان دون الجوارح، كما ذكره الطَّحاويُّ عن أبي حنيفة وأصحابه ﵏، أو باللسان وحده كما تقدم ذكره عن الكرَّامية، أو بالقلب وحده وهو إمَّا المعرفِة، كما قاله الجَهْمُ» فيكون إبليس وفرعون ومن معه مؤمنين؛ لأنَّهم كانوا ذوي معرفة، وإن كان صاحَبها استنكافٌ واستكبارٌ وعدم إذعانٍ وتصديق «أو التَّصديقُ، كما قاله أبو منصور الماتريديُّ ﵀» التصديقُ يكونُ مع الإذعان والاعتراف والخضوع له، ولو لم يعمل، ولو لم ينطق، بخلاف المعرفة، فهي تكون ولو مع المخالفة «وفساد قول الكرامية والجَهْمِ بن صفوان ظاهر».

[حقيقة الخلاف بين أبي حنيفة وجمهور الأئمة]

«والاختلافُ الذي بين أبي حنيفة والأئمَّة الباقين من أهل السُّنَّة اختلافٌ صوريٌّ» هذا الكلام ليس صحيحًا؛ بل هو خلاف حقيقي، وله واقعٌ في العمل، لكن لمَّا كان الشارح ابن أبي العزّ من الحنفيَّة أراد أن يقرب بين القولين، ويُهَوِّن مخالفة الحنفية لجمهور السلف والأئمة.

(١) الكتاب مطبوعٌ ومتداول.

«فإنَّ كون أعمال الجوارح لازمةً لإيمان القلب أو جزءًا من الإيمان، مع الاتِّفاق علىٰ أنَّ مرتكب الكبيرة لا يخرُج من الإيمان؛ بل هو في مشيئة الله، إن شاء عذَّبه، وإن شاء عفَا عنه- نزاعٌ لفظيٌّ لا يترتَّبُ عليه فسادُ اعتقادٍ» والصواب أنَّه نزاعٌ معنويٌّ. لكن هناك فرقٌ بين مذهب مرجئة الفقهاء من الحنفيَّة، وبين المرجِئة الخُلَّصِ، فمرجئة الفقهاء يرون وجوب الواجبات وحرمة المحرمات، وأن المرء يُعذَّب علىٰ مخالفة الشرع، لكن الإيمان واحدٌ، والناسُ في أصله سواء، عملوا أو لم يعملوا، فلا يجعلون العمل مما تحصل بها زيادة الإيمان أو نقصانه.

أما المرجئة الخُلَّصُ فيرون أنَّ الإيمان لا يستلزمُ العمل، وأنَّ وجود العمل مثل عدمه، وأنَّه لا يضرُّ مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأنَّ المؤمن يكون كامل الإيمان، ويكون إيمانُه مثل إيمان جبريل وإن لم يعمل.

«والقائلون بتكفيرِ تاركِ الصَّلاة ضمُّوا إلىٰ هذا الأصل أدِلَّةً أُخرىٰ، وإلا فقد نفىٰ النبيُّ ﷺ الإيمانَ عن الزَّاني والسَّارق وشاربِ الخَمر والمنتهِب، ولم يوجِب ذلك زوالَ اسمِ الإيمان عنهم بالكليَّة اتِّفاقا»، يشير الشارح إلىٰ قول النبي ﷺ: «**لا يزني الزَّاني حين يزني وهو مؤمِن، ولا يسرق السَّارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن**»[١] ومعناه أنَّ الإيمانَ يرتفع عنه أثناء مزاولة هذه الأفعال، وإذا انتهىٰ من الزِّنىٰ وعاد إلىٰ رُشده عاد إليه إيمانُه مع ما قارفه أو قارنه ممَّا يضعفه من المعاصي، ولا نقول: إنَّ الإيمانَ يرتفع عنه بالكليَّة وقت الزِّنا، وجاء في بعض الآثار أنَّ الإيمان يرتفعُ عنه، فيكون كالظُّلَّة، فإذا انتهىٰ عاد إليه[٢]، وإنَّما يرتفع عنه؛ لأنَّه وقت مزاولته مناقضٌ للإيمان؛ إذ لو آمن حق الإيمان

(١) تقدم تخريجه ٢/ ١٩١.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب الدليل علىٰ زيادة الإيمان ونقصانه، (٤٦٩٠)، والحاكم، (٥٧)، من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، أنه سمع أبا هريرة ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنىٰ =

لما فعل، لكن مع ذلك لا يقال: إنَّه خرج بذلك من الإيمان بالكلية إلىٰ الكفُر، كما تقول الخوارج، أو إلىٰ منزلة بين المنزلتين كما تقول المعتزلة.

«ولا خلافَ بين أهلِ السُّنَّة أنَّ الله تعالىٰ أراد من العِباد القولَ والعملَ، وأعني بالقول التصديق بالقلب، والإقرار باللِّسان، وهذا الذي يعنىٰ به عند إطلاق قولهم: الإيمانُ قولٌ وعملٌ» يعني: أن المراد بالقولِ: قولُ القلب واللسان، وهو التصديق بالقلب والإقرار باللسان، وسئل الإمام أحمد عن شخصٍ وهو معروفٌ عنده بعَينه، فقيل له: إنَّ فلانا يقول: إنَّ الإيمان قولٌ وعملٌ، فقال الإمام أحمد: هذا أخبثُ قولٍ[(١)]. قال ذلك؛ لأنَّه كان يعرفُ عن ذلك الرَّجل أنَّه يريد بالعملِ عملَ القلب دون عملِ الجوارح، وإنما كان يُلبِّسُ علىٰ النَّاس بهذا الكلام.

«لكن هذا المطلوب من العباد: هل يشملُه اسمُ الإيمان أم الإيمانُ أحدُهما، وهو القولُ وحدَه، والعمل مغَايِرٌ له لا يشملُه اسم الإيمانِ عند إفراده بالذِّكرِ وإنْ أُطلِق عليهما كان مجازًا؟ هذا محلُّ النِّزاع».

يعني: أن الإيمان عند إفراده بالذِّكر يشمل اعتقادَ الجنان وعمل الأركان، لكن إذا عُطف عليه العملُ كما في قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [الشعراء:٢٢٧]، حُمل الإيمان علىٰ الاعتقاد بالجَنان، والعملُ علىٰ عمل الأركان.

«وقد أجمعُوا علىٰ أنَّه لو صدَّق بقَلْبِه، وأقرَّ بلسانِه، وامتنَعَ عن العمَل بجوارحِه- أنَّه عاصٍ لله ورسُولِه مستحِقُّ الوعيدَ، لكن فيمن يقول: إنَّ الأعمالَ غيرُ داخلةٍ في مسمَّىٰ الإيمانِ من قال: لمَّا كان الإيمانُ شيئًا واحدًا فإيماني كإيمانِ أبي بكر الصديق وعُمر ﵄؛ بل قال: كإيمان الأنبياء والمرسلينَ، وجبريلَ وميكائيل ﵉،

= الرجل خرج منه الإيمان كان عليه كالظلة، فإذا انقلع رجع إليه الإيمان»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين»، وصحح ابن حجر إسناده في الفتح، ١٢/ ٥٨.

(١) ينظر: فتح الباري لابن رجب، ١/ ١٢٢.

وهذا غُلوٌّ منه؛ فإنَّ الكُفر مع الإيمان كالعَمىٰ مع البصر» ولا يستوي العمىٰ والبصر، والأعمىٰ والبصير، فالعمىٰ والأعمىٰ مثالٌ للكفر والكافر، والبصر والبصيرُ مثالٌ للإيمان والمؤمن، «ولا شكَّ أن البُصَراء يختلِفون في قُوَّة البصر وضعفِه، فمنهم: الأخفش[١]، والأعشىٰ[٢]، ومن يرىٰ الخطَّ الثَّخينَ دون الرفيع إلا بزجاجة ونحوها، ومن يرىٰ عن قربٍ زائدٍ علىٰ العادة وآخر بضده» فالبُصَراءُ يتفاوتُون، فمنهم الذي يرىٰ من قربٍ ويرىٰ من بعد، ومنهم الذي يرىٰ من قربٍ ولا يرىٰ من بُعد، ومنهم الذي يرىٰ بقوة، ومنهم الذي يري بضعف، وهذا التفاوت ملاحَظ، فأنت إذا عجزت عن قراءة خطٍّ لِدقَّته تعطيه آخر فيقرأه، وهذا يدلُّ علىٰ التفاوت في البُصراء، واليوم هناك مقاييسُ دقيقة لقياس قوَّة النَّظر وضعفه.

أمَّا العميان؛ فلا يتفاوتون، فإذا وصل الأمرُ بجماعةٍ من النَّاس إلىٰ حدِّ الكُفر الأكبر المخرِج من الملَّة كان جزاءُهم جميعًا الخلودُ في النَّار، لكن البصراء يتفاوتون؛ ولذلك منازلهم ومراتبهم متفاوتة، قد يقال: إنَّ دركات النار متفاوتةٌ -أيضا-، وذلك بحسب الآثار المترتبة علىٰ كفرهم وما أضافوه إليه، فمنهم من أضاف إلىٰ كفره أذىٰ النَّاس وظلمهم، ومنهم من عرف الحُجَّة، وبانت له بوضوح، كالمنافقين، فهؤلاء حكمُهم غير حكم مَن وصلوا إلىٰ حيِّز الكُفر وخفيت الحُجَّة عليهم، وإن كان لا يعفيهم هذا من العذاب بسبب ردِّهم للحُجَّة.

«ولهذا - والله أعلم - قال الشَّيخُ ﵀: «**وأهلُه في أصلِه سواء**» يشيرُ إلىٰ أنَّ التَّساوي إنَّما هو في أصلِه، ولا يلزمُ منه التَّساوي من كلِّ وجهٍ؛ بل تفاوتُ نورِ «لا إله إلا الله» في قلوب أهلها لا يُحصيه إلا الله تعالىٰ».

---

(١) الخَفَشُ: صِغرٌ في العين وضعف في البصر خِلقة، وقال الخليل بن أحمد: «فسادٌ في الجفون، تضيق له العيون من غير وجعٍ ولا قرحٍ». ينظر: العين، ٤/ ١٧٢، جمهرة اللغة، ١/ ٦٠١، الصحاح، ٣/ ١٠٠٥.

(٢) الأعشىٰ: هو الذي لا يبصر بالليل، وهو بالنَّهار بصير. ينظر: العين، ٢/ ١٨٨، جمهرة اللغة، ٢/ ٨٧٢.

وهذا لا يختلِفُ فيه أحد، حتَّىٰ المؤلِّفُ لا يقول بالتساوي من كلِّ وجه؛ لأنَّه لا يمكنُ أن يكون تحقيق كلمة «لا إله إلا الله» والعمل بمقتضاها النابع عن التصديق بها والاعتقاد الجازم فيها علىٰ درجة واحدة في القلوب.

«فمن النَّاس من نورُها في قلبِه كالشَّمس، ومنهم من نورُها في قلبه كالكوكب الدُّرِّيِّ، وآخر كالمشعل العظيم، وآخر كالسِّراج الُمضيء، وآخرُ كالسِّراج الضعيف؛ ولهذا تظهر الأنوار يوم القيامة بأيمانهم وبين أيديهم علىٰ هذا المقدار بحسب ما في قلوبهم من نُور الإيمان والتوحيد علمًا وعملا، وكلَّما اشتدَّ نورُ هذه الكلمة وعظُم، أحرق من الشُّبهات والشَّهوات بحسب قوَّته، بحيث إنَّه رُبَّما وصل إلىٰ حال لا يصادِفُ شهوةً ولا شبهة ولا ذنبًا إلا أحرقَه» فلو أنَّ اثنين يشاهدان مناظرةً فيها شبهات، تجد أحدَهما يرفُض هذه الشُّبهات بالكليَّة، ولا يلِجُ شيءٌ منها إلىٰ قلبه؛ لأنَّ نور «لا إله إلا الله» في قلبِه قويٌّ يحرقُ هذه الشُّبهات، وتجد الثاني قد يساورُه شيءٌ من الشَّكِّ، أو يقبل بعضَ الشُّبهات؛ لأنَّ نور «لا إله إلا الله» في قلبه أقلُّ من الأول.

وقل مثل هذا في الشَّهوات، فمثلًا: شخصان يمشيان في طريق، فتصادفهما امرأة متبرِّجة أو جميلة، ستجد أحدَهما يسارقُها النظرُ، والآخر مطأطِئٌ يغضُّ بصرَه، فالقُوَّة من الأوَّل والضَّعف من الثاني راجعان إلىٰ ما في قلب كل واحدٍ منهما من قوَّة وضعف نورِ «لا إله إلا الله».

«وهذه حالُ الصَّادِق في توحيدِه، فسماءُ إيمانِه قد حُرِسَتْ بالرُّجوم من كُلِّ سارِقٍ، ومن عرف معنىٰ قول النبيِّ ﷺ: «إنَّ الله حرَّمَ علىٰ النَّار من قال: لا إله إلا الله، يبتغِي بذلك وجهَ اللهِ تعالىٰ»[1]، وقولهُ: «لا يدخُل النَّار من قال: لا إله

(١) هذه قطعة من حديث طويل أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب متىٰ يصح سماع الصغير، (٧٧)، =

إلا الله[(١)]» وليس المراد مجرَّدَ القول؛ بل قُيِّد في بعضِ الأحاديث بـ: «صَادقًا من قَلْبِه»[(٢)] «وما جاء من هذا النَّوع من الأحاديث التي أَشْكلتْ علىٰ كثيرٍ من النَّاس حتَّىٰ ظنَّها بعضُهم منسُوخة، وظنَّها بعضُهم قبل ورُود الأوامر والنَّواهي، وحملها بعضُهم علىٰ نارِ المشركين والكُفَّار، وأوَّلَ بعضُهم الدُّخُولَ بالخُلود ونحو ذلك».

يعني: أنهم لا يدخُلون نارَ الكُفَّار، وإن دخلُوا النَّار التي يُعذَّب فيها العُصَاة من الموحِّدين، أو لا يدخلُون النَّار دخول خُلود، وأمَّا مجرَّدُ دخولهم وتعذيبهم بقدرِ ما عندهم ثُمَّ يخرُجون منها، فهذا تحقيقًا للوَعِيد الذي أوعِدُوا به، فهم تحتَ المشِيئة علىٰ كلِّ حالٍ.

«والشَّارِعُ -صلواتُ الله عليه- لم يجعل ذلك حاصلًا بمجرَّدِ قولِ اللِّسان فقط؛ فإنَّ هذا من المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام؛ فإنَّ المنافِقين يقولونها بألسنتِهم وهم تحت الجاحدين في الدَّرْك الأسفلِ من النَّار، فإنَّ الأعمال لا تتفاضَلُ بصُورِها وعَددِها، وإنَّما تتفاضَلُ بتفاضُلِ ما في القُلُوب، وتأمَّل حديثَ البِطاقة[(٣)] التي تُوضَعُ

= وأخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة فِي التخلف عَنْ الجماعة بعذر، (٣٣)، وأحمد، (١٢٥٧٩)، من حديث عتبان بن مالك الأنصاري ﷺ.

(١) هذا اللفظ ذكره ابن القيم في مدارج السالكين، ١/ ٣٣٩، يشير به إلىٰ حديث عتبان المخرَّج آنفا.

(٢) أخرجه بهذه القيد الإمام أحمد، (١٦٤٨٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة، (١١٠٥)، من حديث عتبان بن مالك ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله، (٢٦٣٩)، وقال: «حديث حسن غريب»، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب ما يرجىٰ من رحمة الله يوم القيامة، (٤٣٠٠)، وأحمد، (٦٩٩٤)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله سيخلص رجلا من أمتي علىٰ رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا، كل سجل مثل مد البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يارب، فيقول: بلىٰ، إن لك عندنا حسنة؛ فإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، فيقول: احضر وزنك، =

في كِفَّةٍ ويُقابلُها تسعةٌ وتسعُونَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجلٍّ منها مدُّ البصر، فتثقُل البِطاقةُ، وتطيشُ السِّجِلَّاتُ، فلا يُعذَّبُ صاحبُها»[١].

في حديث البِطاقة من التَّرجِية والوعد ما يشرحُ قلوبَ المؤمنين الموحِّدين، ويحثُّهم على الأعمال وتركهم المحرَّمات؛ لأنَّه إذا كان هذا فضل الله ﷻ بمن كانت هذه حالُه، فلا شكَّ أنَّ فضلَه أعظمُ وأشدُّ على من اجتنب ما تتضمَّنُه هذه السِّجلَّات، أمَّا من يكتفي بالاعتماد على مثل هذا الحديث، فإنَّه يُذكَّرُ بأحاديث الوعيد -أيضا-، فالنُّصوصُ علاج يُعالج بها كلُّ إنسانٍ حسب حالته وحاجته، وهذه طريقة أهل السنة والجماعة في التعامل مع نصوص الوعد والوعيد، فإنهم لا ينظرون إلى طرف منها، ويتركوا الطرف الآخر.

وشرحُ المصنف في هذا الموضع وغيره كلُّه منقولٌ من كلام شيخ الإسلام وابن القيِّم وابن كثير وابن رجب بحروفه؛ فالمؤلِّف - كما ذكرنا - اعتمد على هؤلاء اعتمادًا كليًا، فقد ينقل بالصفحتين والثلاث من كلام شيخ الإسلام وابن القيم وابن كثير وغيرهم؛ والسبب في عدم تسميته لهم عند النقل عنهم أنَّه وُجِد في زمنٍ تُحرَق فيه كتبُ شيخ الإسلام وابن القيِّم رحمهما الله، فأراد أن يُوصِلَ علمَهما إلى النَّاسِ مع طيِّ أسمائهم، وقد نفعَ اللهُ بهذا الكتاب.

«ومعلوم أنَّ كلَّ موحِّدٍ له مثلُ هذه البِطاقة، وكثيرٌ منهم يدخُلُ النَّار، وتأمَّل ما قامَ بقلبِ قاتلِ المائةِ من حَقائقِ الإيمان التي لم تُشْغِلهُ عند السِّياق عن السير إلى القرية، وحملتْهُ» هذه الحقائق «وهو في تلك الحال أنْ جعل ينُوء بِصدرِه»[٢] إلى

= فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات، فقال: إنك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء».

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية، ٦/ ٢٢١، مدارج السالكين، ١/ ٣٤٠، عدة الصابرين، (ص: ١٧٨).

(٢) ناء بصدره؛ أي: أنهض بنفسه ومال بصدره؛ ليقرب من أرض القرية الأخرى. ينظر: النهاية في غريب الحديث، ٥/ ١٢٣، المجموع المغيث، ٣/ ٣٥٧.

القرية التي أُمِر بالهجرة إليها «وهو يُعالِجُ سكراتِ الموت(١)».

وتأمَّل ما قام بقلبِ البغيِّ من الإيمان حين نزعتْ مُوقَها(٢) وسقتْ الكلبَ من الرَّكِيَّة(٣)، فَغُفِر لها(٤)، وهكذا العقلُ -أيضًا-؛ فإنَّه يقبلُ التفاضُلَ، وأهلُه في أصله سواء، مستوُون في أنَّهم عقلاءُ غيرُ مجانين وبعضُهم أعقلُ من بعض»

فلو أتيتَ بمائة شخصٍ كلهم في حيِّز التَّكليفِ، وكلُّهم عقلاء مكلفون؛ فإنَّه لا يمكنك أن تجزم بأنَّهم كلُّهم علىٰ مستوىٰ واحد من العقل، وتصرُّفاتهم تدلُّ علىٰ تفاوتهم في ذلك.

«وكذلك الإيجابُ والتَّحريم فيكونُ إيجابٌ دون إيجابٍ، وتحريمٌ دون تحريمٍ، هذا هو الصَّحيح، وإن كان بعضهم قد طرَّد ذلك في العقل والوجوب»: الإيجاب والتَّحريم متفاوتان -أيضًا-، فهل إيجاب الصلاة مثل إيجاب الزكاة؟ أو مثل إيجاب البِرِّ بالوالدين؟ أو مثل إيجاب الجهاد؟ أو مثل إيجاب غسل الجمعة علىٰ قول من يقول بوجوبه؟ لا شك أنَّ الإيجاب في هذه الأمور ليس علىٰ قدرٍ واحدٍ؛ بل متفاوت، ومثله التحريم، فليس تحريم النظر إلىٰ المرأة الأجنبية مثل تحريم الزِّنىٰ.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، (٣٤٧٠)، ومسلم، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، (٢٧٦٦)، وابن ماجه، (٢٦٢٢)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) الموقُ: الخُفُّ، والجمع أمواق. ينظر: غريب الحديث للخطابي، ٢/ ٦١.

(٣) الركيَّة: البئر، والجمع ركايا ورُكِيّ. يُنظر معجم ديوان الأدب، ٤/ ٥٧، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، (٢٥٤)، الصحاح، ٦/ ٢٣٦١.

(٤) أخرجه البخاري كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، (٣٣٢١)، ومسلم، كتاب قتل الحيات وغيرها، باب فضل سقي البهائم المحترمة وإطعامها، (٢٢٤٥)، وأحمد، (١٠٧٣٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[زيادة الإيمان ونقصانه]

«وأمَّا زِيادةُ الإيمانِ من جهة الإجمال والتَّفصيل؛ فمعلوم أنَّهُ لا يجِبُ في أوَّل الأمْرِ ما وجب بعد نزُول القُرآن كلِّه، ولا يجِبُ علىٰ كُلِّ أحَدٍ من الإيمان المفصَّل ممَّا أخبر به الرَّسُول ممَّا يجبُ علىٰ من بلغه خبرُه، كما في حقِّ النَّجاشيِّ[1] وأمثاله.

وأمَّا الزِّيادة بالعملِ والتَّصديق المستلزِم لعَمل القلْبِ والجَوارح؛ فهو أكملُ من التَّصديق الذي لا يستلزِمُه، فالعلمُ الذي يعملُ به صاحبه أكملُ من العلم الذي لا يعملُ به، فإذا لم يحصُل اللازمُ؛ دلَّ علىٰ ضَعْفِ الملزُوم».

الإيمانُ -كما تقدَّم- عند أهل السُّنَّة والجماعة قولٌ باللِّسان، وتصديقٌ بالجَنان، وعملٌ بالأركان، يزيدُ بالطَّاعة وينقصُ بالمعصِية، والإيمانِ من جهة الإجمال، فكما ذكَر أنَّ المسلم في أول أمره إذا دخل في الإسلام أنَّه يجب عليه الإيمانُ مجملًا، ثم يجب عليه الإيمان بما يبلغه تفصيلًا، كما أنَّه يجب عليه الإيمان بالرُّسل إجمالًا، وما بلغه منهم في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ يجب عليه الإيمان به تفصيلًا، وقل مثل هذا في الكتب، والشرائع، فالذي مات قبل أن تفرض الصلاة، ليس كمن مات بعد فرضِها، والذي مات قبل أن تفرض الزكاة والصيام، ليس إيمانه تفصيلًا بشرائع الإسلام مثل من مات بعد ذلك، وهكذا، فالشرائع مازالت يزاد فيها وتُشرع أمورٌ وأحكامٌ لم تكن شرعتْ من قبل، وتحرَّم أمورٌ لم تكن حرِّمت من قبل، حتَّىٰ نزل قوله ﷻ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾ [المائدة:٣]، فَكُلٌّ بحسبِه، مَنْ أدركَ شيئًا من هذه الشَّرائع وجبَ عليه الإيمانُ به تفصيلًا، ومن لم يُدركْ شيئًا من ذلك، ومات في أوَّل الإسلام بعد النُّطق بالشَّهادتين والإقرار بما

---

(١) هو: أصْحمة بن أبجر، ملك الحبشة، و(النجاشي) لقب له، أسلم علىٰ عهد النبي ﷺ ولم يهاجر إليه، وقصته معروفة، وتوفي في حياته ﷺ. ينظر: أسد الغابة، ١/ ٢٥٢، السير، ١/ ٤٢٨-٤٤٣، الإصابة، ١/ ٣٤٧.

جاء به الرسول ﷺ إجمالًا؛ فهذا يكفي في حقِّه هذا الإيمانُ الإجمالي.

وكذا من وُجد بعد تشريع الشَّرائعِ في مكانٍ أو في بلدٍ لا يبلغُه شيءٌ من هذه الشَّرائع؛ فعليه الإيمانُ بما بلغه، كالنجاشيِّ مثلًا، نعاه النبيُّ ﷺ يوم موته، وخرج بالناس وصلىٰ عليه، مع أنَّه لم يبلغْه شيءٌ من الشرائع إلا الإيمانُ بالله ورسوله، وما بلغه من مجملات الإيمان، أمَّا التفاصيل؛ فلا يُطالب بها؛ لأنَّها لم تبلغه، ويدلُّ لذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]، وقولُه: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، هذا من حيث الإجمال.

أمَّا زيادةُ الإيمان تفصيلًا؛ فلا شكَّ أنَّ هذا يجدُه كلُّ شخصٍ من نفسِه، يجد في إيمانه ارتفاعًا إذا عمل بشرائع الإسلام كما ينبغي، ولم يرتكب شيئًا من المحرَّمات، وهذه هي زيادة الإيمان، بخلاف من فرَّط في شيءٍ من الواجباتِ أو ارتكب شيئًا من المحرَّماتِ، لا شكَّ أنَّ الإيمان يضعُف عنده، حتىَّ جاء فيه مثلُ قوله ﷺ: «**لا يزني الزَّاني حين يزني وهو مؤمنٌ، ولا يسرق السَّارقُ حينَ يسرِقُ وهو مُؤمنٌ**»(١) إلىٰ آخره.

«ولهذا قال النبيُّ ﷺ: «ليس المخبَرُ كالمُعاينِ»(٢)، وموسىٰ ﷺ لمَّا أُخبر أنَّ قومَه عبدُوا العِجْلَ، لم يُلْقِ الألواحَ، ولكنه لما رآهُم قد عبدُوه ألقَاها، وليس ذلك

(١) تقدَّم تخريجُه ١/ ١٩١.

(٢) أخرجه ابن حبان، (٦٢١٤)، والبزار، (٥١٥٦)، والطبراني في الكبير، (١٢٤٥١)، والحاكم، (٣٤٥٥)، من طريق أبي عوانة، عن أبي بشرٍ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﭭ، وأخرجه أحمد، (١٨٦٧، ٢٤٨٦)، وابن حبان، (٦٢١٣)، والحاكم، (٣٤٥٥)، والطبراني في الأوسط، (٢٥)، من طريق هشيم، عن أبي بشر،عن سعيد بن جبير به، ونقل الترمذي في العلل الكبير، (٣٨٧)، عن الإمام أحمد أن هشيما لم يسمع حديث أبي بشر، وحكم الحاكم علىٰ الحديث بأنَّه صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرِّجاه، وقال الزركشي في اللآلئ المنثورة، (ص: ٧٩): «إسنادُه صحيح».

لشكِّ مُوسىٰ في خبرِ الله، لكن المخبَر وإنْ جزَم بصِدقِ المُخبِر؛ فقد لا يتصوَّرُ المخبَرَ به في نفسِه، كما يتصوَّره إذا عايَنه، كما قال إبراهيمُ الخليل -صلوات الله عليه-: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة:٢٦٠]».

الخبر إمَّا أن يكون قطعيًّا، وإمَّا أن يكون ظنِّيًّا، ويُقابِل الخبر العيان، فالخبر الظنيُّ الذي يحتمل النقيض، ولا يُجزَم به، وإن كان سنده صحيحًا عند أهل العلم- ليس كالخبر المقطوع والمجزوم به، كخبر القرآن، وخبر متواتر السُّنَّة، فهذا أمرٌ مقطوعٌ به لا يُتردَّد فيه، ونتيجته أنه يكون كالمعايَن؛ ولذا يعبَّر عن بعض الأخبار التي بلغت بطريق التواتر بالرؤية؛ لأنها مثلها في القطعية، منها قول الله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ [الفيل:١]، مع أن حادثة الفيل وقعت في العام الذي ولد فيه النبي ﷺ[1]، فهو ﷺ لم يشهدْها، لكن بلغه خبرُها بطريق التواتر ممَّن عاصرها وشهدها، فكلهم أخبروه بخبر الفيل، ونقلوه إليه بطريق قطعيٍّ مُلزِم، فعُبِّر عنه بالرؤية.

ونظيره قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ﴾ [الفجر:٦]، عُبر عنه بالرؤية؛ لأنَّه تواتَر تواتُرًا قطعيا يشبه الرؤية.

لكن مهما بلغ الخبرُ لن يكونَ كالمعاينة، فليس المخبَر كالمعايِن، والدَّليل علىٰ ذلك أنه جاء في سياق هذا الحديث أنَّ موسىٰ ﷺ لما أُخبِر أنَّ قومه عبدوا العجل لم يُلقِ الألواح، لكن لما رآهم بعينه يعبدون العِجْل ألقىٰ الألواح، وكذلك هناكَ فرقٌ بين أن يُخْبَرَ إنسانٌ عن ولده أنَّه دهسته سيارة، وبين أن يرىٰ هذا الحادث بنفسه.

(١) أخرج الحاكم، (٤١٨٠)، والبزار، (٥٠١٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «ولد النبي ﷺ عام الفيل». قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

وقوله ﷻ على لسانِ إبراهيمَ -على نبيِّنا وعليه الصَّلاة والسَّلام-: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ [البقرة:٢٦٠]، ليس معناه أنَّ إبراهيمَ شكَّ في إيمانِه؛ فإنَّه أجابَ ربَّه بأنَّه مؤمنٌ به: ﴿قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة:٢٦٠]، لكنَّه طلبَ المعاينة لمَّا أخبرهُ الله ﷻ بأنَّه يُحيي الموتى؛ لأنَّ الخبر ليس كالمعايَن، ووقوعُ الخبر القطعيِّ اليقينيِّ في نفسِه وقلبِه ليس كوقوعِه فيهما إذا رأى ذلك؛ ولذا طلب أن يُرِيَه اللهُ ذلك، لا أنَّه شكَّ فطلَب، وجاء في حديث عند البخاري ومسلم ما ينفي عنه هذا الشكّ، قال النبي ﷺ: «**نحنُ أحقُّ بالشكِّ من إبراهيم، ويرحم الله لوطًا لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي**»[1].

«و-أيضًا-: فمن وجبَ عليه الحجُّ والزَّكاة مثلًا، يجبُ عليه من الإيمان أن يعلم ما أُمر به ويؤمن بأنَّ الله أوجبه ما لا يجب على غيره إلا مجملًا، وهذا يجب عليه الإيمانُ المفصَّلُ».

يعني: أنه لا يلزم الفقير -مثلًا- أن يتعلَّم من أحكام الزَّكاة ما يلزم الغنيَّ الذي تجب عليه الزكاة، وقل مثل هذا في بقية الشرائع، وكلٌّ يهتمُّ بما يخصُّه.

ولمَّا قال أبو هريرة ﵁ في حديث: «**من اقتنى كلبًا نقصَ من أجره كلَّ يومٍ قيراطٌ إلا كلب صيدٍ أو ماشية**» قال أبو هريرة: «**أو زرعٍ**» قال ابن عمر: «**وكان أبو هريرة صاحب زَرْعٍ**»[2]؛ ولذا حفِظ هذه الجُملة واعتنى بها. وقد استغلَّ بعض

(١) تقدَّم تخريجه ١/ ٢٥١.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث، (٢٣٢٢)، ومسلم، كتاب الصيد، باب الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك (١٥٧٥)، وأبو داود، (٢٨٤٤)، والترمذي، (١٤٩٠)، والنسائي، (٤٣٠٠)، ولفظه: «من اتخذ كلبا إلا كلب ماشية، أو صيد، أو زرع، انتقص من أجره كل يوم قيراط»، قال الزهري: فذكر لابن عمر قول أبي هريرة، فقال: «يرحم الله أبا هريرة، كان صاحب زرع».

المغرضين هذه العبارة من ابن عمر ﵄، فقال: إن أبا هريرة زاد هذه الجملة أو هذه الكلمة من عنده؛ لأنَّه كان صاحب زرعٍ. لكن الحقّ والصَّواب أنَّه كان صاحب زرعٍ، فاحتاج إلىٰ أن يضبط هذه الكلمة.

ونظيرُ هذا: الطَّبيبُ الذي يُلقي محاضرة عن مرض السكري علىٰ ألف شخص، وقد أصيب بهذا المرض مائة من هذا الألف الذين يحدِّثهم الطبيب، فإذا انتهت المحاضرة وتفرَّقوا لن يفقه التسعمائة أسباب هذا المرض وأعراضه وأدواءه وما يخفف منه، مثل المائة الذين أصيبوا به؛ لأنَّ كل من احتاج شيئًا اعتنىٰ به وفهمه أفضل من غيره؛ ولذا يلزمُ علىٰ كلِّ من وجبَ عليه حكمٌ أن يتعلَّم من مسائله ما يُعينه علىٰ تحقيقِه، فعلىٰ المكلَّف بالصَّلوات -مثلا- أن يتعلَّم من واجباتها وشروطها وأركانها ما يصحِّح هذا الواجب؛ لأنَّ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[1].

لكن هذا لا ينطبق علىٰ طُلَّابِ العلم الذين يحضُرون الدُّروس، ويؤهِّلون أنفسَهم ليقودُوا الأمَّة بالعلم، فليس لأحدهم أن يترك دراسة كتاب الزَّكاة بحجة أنه فقير، وهي لا تجب عليه، أو أن يترك دراسة كتاب الجهاد بحجة أنه أعمىٰ أو أعرج؛ لأنَّ هذه الحالة تختلف عن سابقتها، فطالب العلم لا يتعلَّم العلم لنفسه فحسب؛ بل يُنير الطريق لنفسه بالعلم أوَّلًا، ولغيره ثانيًا.

«وكذلك الرَّجل أوَّلَ ما يُسلِمُ إنَّما يجبُ عليه الإقرار المُجْمل، ثُمَّ إذا جاء وقتُ الصَّلاة كان عليه أن يُؤمِنَ بوجُوبها ويؤديَها؛ فلمْ يتساوَ الناسُ فيما أُمِروا به من الإيمان، ولا شكَّ أنَّ من قام في قلبه التَّصديقُ الجازمُ الذي لا يقْوَىٰ علىٰ معارضتِه شهوةٌ ولا شُبهةٌ، لا تقع معه معصيةٌ، ولولا ما حصَل له من الشَّهوة والشُّبهةِ أو

(١) ينظر: المعتمد في أصول الفقه، ٢/ ٣٤٨، العدة في أصول الفقه، ٢/ ٤١٩، القواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام، (ص:١٣٠).

إحداهما لما عَصىٰ؛ بل يشتغلُ قلبُه ذلك الوقت بما يُواقِعه من المعصية، فيَغِيبُ عنه التَّصديقُ والوعيدُ، فيَعْصِي؛ ولهذا -والله أعلم- قال ﷺ: «لا يزني الزَّاني حين يزني وهو مؤمن» الحديث، فهو حين يزني يَغِيبُ عنه تصديقُه بحُرمة الزِّنا، وإن بقي أصلُ التَّصديق في قلبِه ثُمَّ يُعاوِدُه» يعني: أن أصل التَّصديق موجودٌ عنده؛ لأنَّه لم يخرج من الإيمانِ بالكُلِّيَّة، لكن حصَل منه ما حصَل بسببِ ضعفِ هذا التَّصدِيق واليقين والإيمان، «فإنَّ المتَّقين، كما وصفهم الله تعالىٰ بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٞ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ﴾ [الأعراف:٢٠١]، قال ليثٌ عن مجاهد: هو الرجل يهُمُّ بالذَّنب، فيذكُر الله فيدَعُه[1]. والشَّهوة والغضَب مبدأُ السَّيِّئات فإذا أبصَرَ رجَع، ثُمَّ قال تعالىٰ: ﴿وَإِخۡوَٰنُهُمۡ يَمُدُّونَهُمۡ فِي ٱلۡغَيِّ ثُمَّ لَا يُقۡصِرُونَ﴾ [الأعراف:٢٠٢]؛ أي: وإخوانُ الشَّياطِين تمدُّهم الشَّياطينُ في الغَيِّ، ثُمَّ لا يُقصِرُون»؛ أيْ: لا يَكُفُّون «قال ابنُ عبَّاس رضي الله عنهما: لا الإنسُ تُقْصِرُ عن السَّيِّئاتِ، ولا الشَّياطين تُمسِكُ عنهم[2]، فإذا لم يُبصِر يبقىٰ قلبُه في عمًىٰ، والشَّيطانُ يمُدُّه في غيِّه، وإن كان التَّصديق في قلبِه لم يُكذِّبْ، فذلك النُّور والإبصارُ، وتلك الخشْيةُ والخَوْفُ تخرُجُ من قلبه، وهذا كما أنَّ الإنسان يغمِضُ عينيه فلا يرىٰ وإن لم يكنْ أعمىٰ، فكذلك القلبُ بما يغشاه من رَيْنِ القُلوب لا يُبْصِرُ الحقَّ وإن لم يكُنْ أعْمَىٰ كعَمَىٰ الكافِر، وجاء هذا المعنىٰ مرفوعًا إلىٰ النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إذا زنَىٰ العبدُ نُزِع منه الإيمانُ، فإن تاب أُعِيد إليه[3]».

المبصِر إذا أغمض عينيه صار لا يبصرُ وإن لم يكن أعمىٰ، لكن إذا فتح عينيه

(١) ذكره الواحدي في البسيط، ٩/ ٥٥٢، بدون إسناد.

(٢) أخرجه ابن جرير في جامع البيان، برقم ١٣/ ٣٣٨، وابن أبي حاتم في تفسيره -أيضًا-، برقم (٨٧٠٩)، كلاهما من طريق علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) صححه الحاكم علىٰ شرط الشيخين (٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أبصر، وكذلك العاصي إذا رانتِ الذُّنُوب علىٰ قلبه غطَّتْهُ، وإن لم يكن كقلب الكافر مطبوعًا عليه، لكنه إذا زال عنه هذا الرَّين بالتوبة النَّصُوح وبالإكثار من الحسنات، فإنَّه يرجع إليه إبصارُه، ونور «لا إله إلا الله» يحرِقُ ما في هذا القلْب من الشُّبهات والشَّهوات.

«وإذا كان النِّزاعُ في هذه المسألة بين أهل السُّنَّةِ نِزاعًا لفظيًّا؛ فلا محذُور فيه سوىٰ ما يحصُلُ من عُدوان إِحدىٰ الطائفتين علىٰ الأخرىٰ، والافتراق بسبب ذلك، وأنْ يصيرَ ذلك ذريعةً إلىٰ بِدع أهلِ الكلام المذمُوم من أهل الإرجاء ونحوهم، وإلىٰ ظُهور الفِسْقِ والمعَاصِي بأن يقُول: أنَا مؤمنٌ مُسلمٌ حقًّا كاملُ الإيمان والإسلام، وليٌّ من أولياء الله، فلا يبالي بما يكوُن منهم من المعاصي، وبهذا المعنىٰ قالت المرجئة: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ لمن عمِله، وهذا باطلٌ قطعًا»: هذا فرعٌ عمَّا تقدَّم من الشَّارحِ ﵀ أنَّ النِّزاعَ بين الحنفيَّة الذين أُسِّس هذا الكتاب علىٰ مذهبِهم، وبين جُمهور الأئمَّةِ لفظيٌّ صوريٌّ، فالشَّارح يرىٰ أنَّه لا نِزاع حقيقيًّا بين القول القائل: إنَّ الأعمالَ من أصلِ الإيمان ومن أركانِه وأجزائِه، وبين القول القائل: إنَّها خارجةٌ عنه، لكنَّه لا بُدَّ منها، ويترتَّب عليها ما رُتِّب عليها من العقُوبات فعلًا للسيِّئات أو تركًا للواجبات.

لكن أهل العلم يقولون: النِّزاعُ بين القولين ليس لفظيًّا أو صوريًّا، إنَّما هو نزاعٌ حقيقيٌّ، لكنَّهم مع ذلك قرَّروا التفريق بين قول مرجئة الفقهاء المذكور، وقول مرجئة الغلاة الذين يقولون بعدم دخول الأعمال في الإيمان، وأنَّ الإيمان لا تضر معه السيئات، كما أنه لا ينفع مع الكفرِ الحسناتُ والصَّالحاتُ، وتاركُ الأعمالِ عند المرجِئة الغُلاة كاملُ الإيمان؛ ولذا يقول قائلُهم: إيمانُه كإيمانِ جبريل وإيمانِ محمَّد ﷺ، وقد يكونُ من أفجر النَّاس وأكثرهم معاصي؛ لأنَّه يقول: أصلُ الإيمان موجودٌ، وغير ذلك لا علاقة لها بالإيمان.

أمَّا مرجئة الفقهاء الذين منهم الحنفيَّة؛ فيقولون: المعاصي تضرُّ، ورُتِّب عليها عقوباتٌ في الدنيا والآخرة، ويستحقُّها مرتكب هذه المعاصي إن لم يُعفَ عنه علىٰ كلِّ حال، فالخلافُ بين الفريقين من المرجِئة واضحٌ وبيِّن، وهو خلافٌ جوهريٌّ وحقيقيٌّ، ومرجئة الفقهاء ليسوا كمرجئة الغلاة أبدا، وإن كان كلام العلماء شديدا جدًا في أوَّل الأمر في أبي حنيفة بسبب قوله في الإرجاء، وإنَّما شدَّد أئمة السلف علىٰ أبي حنيفة ونظرائه ممن قال بهذا القول؛ لأنَّه ينبغي في أوَّل الأمر أن يُشدَّد في أمر البدعة؛ لتُجتثَّ من جُذورِها عند نشوئها، بخلاف ما إذا استمرَّت واستمرأَها الناسُ ومشوا عليها، ولم يكن منهم من هو من أهل التَّأسيس ولا التأصيل.

فمثلا طوائف السلف كانوا يُشدِّدون النكير علىٰ من كان يقول: «لفظي بالقرآن مخلوق» ويقولون: من قال ذلك فهو كافر[(١)]، وهذا التشديد منهم لأجل أن هذه البدعة كانت في بداية نشوئها، فأرادوا اجتثاثها قبل انتشار أمرها.

وأنا أُنظِّرُ وأقيس علىٰ ما تقدَّم إنكارَنا للاختلاط في مجال التعليم، وأنَّ ذلك يختلفُ عن إنكارِنا للاختلاط في مجال الصحة؛ لأنَّ الاختلاط في مجال الصحة موجودٌ بين الأطباء والطبيبات منذ ستين سنة، ونحنُ وإن كُنَّا لا نجيزه، إلا أنَّه ينبغي ألَّا يكون الإنكار علىٰ الاختلاط في الصِّحَّة مثل الإنكار عليه في التعليم الذي يخشىٰ أن تبدأ مظاهره؛ لأنَّ المجالين مختلفان؛ فالذي فُرِض وفَرَض نفسه ويُرجىٰ أن يزول ويُحارب ويُقاوم بقدر الإمكان ليس مثل الذي لم يبدأ بعدُ، ويُخشىٰ أن يبدأ؛ ولذلك كان إنكارُ الأئمَّة علىٰ أبي حنيفة شديدا، وأطلق بعضُهم فيه ألفاظًا كبيرة وشنيعة لأنَّ المسألة كانت ناشئة؛ فأرادوا أن تُجتثَّ من أُصُولها، كما أنه لا بُدَّ أن

(١) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد، ٣/ ٥٢١، ٥٢٩، السنة لعبد الله بن أحمد، ١/ ١٦٤، أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ١/ ١٩٧، ٢/ ٣٨٨، مجموع الفتاوىٰ، ١٢/ ٣٠٦.

يشدِّد في إنكار الاختلاط في التعليم وغيره من المرافق التي هي في المبادئ؛ لتُجتثَّ من أصولها؛ لأنَّ الاختلاط بلاء ووباء وذريعة إلىٰ كوارث، والله المستعان.

«فالإمام أبو حنيفة ﷺ نظَر إلىٰ حَقِيقة الإيمان لغةً مع أدِلَّةٍ من كلام الشَّارِع، وبقيَّةُ الأئمَّة ﷺ نظرُوا إلىٰ حقيقتِهِ في عُرفِ الشَّارع؛ فإنَّ الشارع ضمَّ إلىٰ التَّصديقِ أوصافًا وشرائطَ، كما في الصلَّاة والصَوم والحجِّ ونحو ذلك».

وهذا ما قرَّرَهُ شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّة في كتاب «الإيمان»(١)، وهو أنَّ الأصل في الحقائق الشرعيَّة الحقائقُ اللغويَّة، لكن الشَّرع زاد عليها قيودا.

۞ [أدلة الحنفية على كون الإيمان هو الإقرار بالقلب]

«فمن أدلة الأصحابِ لأبي حنيفة ﷺ أنَّ الإيمان في اللُّغة: عبارةٌ عن التَّصديق، قال تعالىٰ خبرًا عن إخوة يوسف: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا﴾ [يوسف:١٧]؛ أي: بِمُصدِّقٍ لنا، ومنهم من ادَّعىٰ إجماعَ أهلِ الُّلغة علىٰ ذلك(٢)، ثم هذا المعنىٰ اللُّغوي -وهو التصديق بالقلب- هُو الواجبُ علىٰ العبدِ حقًّا لله، وهو أن يصدِّق الرسُولَ ﷺ فيما جاء به من عند الله»: الإيمانُ بالرسول ﷺ يكون: بتصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهىٰ عنه وزجر، وإلا فلا معنىٰ في أن تصدِّق الرسول ﷺ بلسانك، وتدَّعي محبته، ثم لا تعمل بما أمرك به، ولا تنزجر ولا تنتهي عما نهاك عنه.

«فمن صدَّق الرَّسُولَ فيما جاء به من عِند الله؛ فهُو مؤمنٌ فيما بينهُ وبينَ الله تعالىٰ، والإقرارُ شرطُ إجراءِ أحكام الإسلام في الدُّنيا، هذا علىٰ أحَد القَولين كما تقدَّم؛ ولأنَّه ضِدُّ الكُفرِ، وهو التَّكذيبُ والجُحُود، وهما يكونان بالقلبِ، فكذا ما

(١) ينظر: كتاب الإيمان لابن تيمية، (ص: ١٠١، ١٠٥)، مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٤٣٩.
(٢) طعن شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الإجماع ونقد مدَّعيه. ينظر: كتاب الإيمان، (ص: ١٠٢).

يُضادُّهما، وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النَّحل:١٠٦]، يدلُّ علىٰ أنَّ القلبَ هو موضِعُ الإيمانِ لا اللِّسان؛ ولأنَّه لو كانَ مركَّبًا من قولٍ وعملٍ؛ لزال كُلُّه بزَوَالِ جُزْئِه» يعني: أنه علىٰ القول بأنَّ الإيمان مركَّبٌ من قولٍ وعمل، فإن الذي لا ينطِقُ بالشَّهادتين، أو لا يعتقِدُ ما تضمنتْهُ الشَّهادتَان، أو لا يعملُ بما تقتضِيه هاتان الشَّهادتان، فلا إيمان له؛ لأنَّ هذه أركانُ وأجزاء الإيمان، وإذا كانت كذلك؛ فلا شكَّ أنَّها مطلوبة، ولا يتمُّ الإيمان إلا باجتماعها، ومقتضىٰ الإيمان عند جُمهور أهل السُّنَّة والجَماعَة أنَّه لا إيمانَ إلا لمن نطَق واعتقَد وعمل.

«ولأنَّ العَملَ قد عُطِفَ علىٰ الإيمانِ، والعطفُ يقتضِي المُغايَرة، قال تعالىٰ: ﴿ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة:٢٥]، في مواضِع من القُرآن.

وقد اعترُض علىٰ استدلالهم بأنَّ الإيمانَ في اللُّغة عبارةٌ عن التَّصديق بمنع الترادُف بين التَّصديق والإيمان» فمثلا لو أخبرك صاحبُك بخبرٍ وهو ثِقةٌ عندك، هل لك أن تقول: آمنت بدلا من صدَّقْت؟

أو هل يجوز بناء علىٰ أنَّ الإيمانَ والتصديقَ مترادفان أن يُقال: «**ويؤمنه**» بدلا من «**ويُصدِّقه**» في حديث جبريل عليه السلام الطويل الذي يسألُ فيه النبيَّ ﷺ، فيجيب ﷺ علىٰ أسئلته في قوله: «**فَعَجِبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ**»[1]؟

نقول: مسألة الترادف في اللغة مختلف فيها، فمنهم من يقول بوجود الترادُفِ، وأن هناك كلمات مترادفة يغني بعضُها عن بعض، وهذا توسعة من الله جل وعلا لعباده؛ إذ قد يضيقُ المقام بكلمة فيُلجَأ إلىٰ أخرىٰ تؤدي معناها وإن لم تكن مطابقة لها من كل وجه.

(١) تقدَّم تخريجه ١/ ١٩.

ومنهم من يقول: لا وجود للتَّرادُف في اللغة، وأنَّه لا بدَّ من اختلاف ولو يسير[١].

فمثلًا كلمتان: «قعد» و«جلس»، ذهب بعضهم إلىٰ نفي الفرق بينهما، وفرَّق آخرون بينهما فقالُوا: القُعُود يكونُ من قيام، والجُلُوسُ يكونُ من اضطجاع[٢]، والمسألةُ مبحوثةٌ، ومن أراد الفُرُوق الدَّقِيقة بين الكلِمات التي ادُّعِي ترادُفها فعليه بـ:«الفُرُوقِ اللُّغويَّة»[٣] لأبي هِلال العَسْكري[٤]، حيثُ أوجَد بين الكلِمات التي قيل فيها بالترادُفِ فُروقًا لا تخطرُ علىٰ بال.

«وهبْ أنَّ الأمرَ يصحُّ في موضِعٍ، فلمَ قُلتُم: إنَّه يوجِبُ الترادُفَ مطلقًا؟

وكذلك اعترِضَ علىٰ دعوىٰ التَّرادُف بين الإسلام والإيمان، وممَّا يدلُّ علىٰ عدم الترادُفِ أنَّه يقال للمخبِرِ إذا صدَق: صدَّقه[٥]، ولا يقال: آمَنَهُ، ولا آمَن به؛ بل يُقال: آمن له، كما قال تعالىٰ: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ﴾ [العنكبوت:٢٦]، وقال تعالىٰ: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ﴾ [يونس:٨٣]، وقال تعالىٰ: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾

(١) من المثبتين للترادف: ابن جني، وابن خالويه، والفيروزآبادي، ومن المنكرين: محمد بن زياد الأعرابي، وثعلب، وابن فارس، وابن درستويه والعسكري. ينظر: المزهر، ١/ ٤٠٢، وما بعدها، دور الكلمة في اللغة، (ص: ١١٦)، وما بعدها، فصول في فقه العربية، (ص: ٣١٠)، وما بعدها، ودراسات في فقه اللُّغة، (ص: ٢٩٠).

(٢) ينظر: الفروق اللغوية، (ص: ١٦٤)، القاموس المحيط، (ص: ٣١١)، التوقيف علىٰ مهمات التعاريف للمناوي، (ص: ١٢٨).

(٣) الكتاب مطبوعٌ ومتداول.

(٤) هو: الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعد، أبو هلال العسكري، نسبة إلىٰ عسكر مكرم من كور الأهواز، لغوي أديب شاعر مفسر، (ت: ٣٩٥ هـ)، له مؤلفات منها: «المحاسن في تفسير القرآن»، و«الحث علىٰ طلب العلم»، و«التلخيص»، و«جمهرة الأمثال». ينظر: معجم الأدباء، ٢/ ٩١٨، معجم المؤلفين، ٣/ ٢٤٠، الأعلام، ٢/ ١٩٦.

(٥) في فتاوىٰ شيخ الإسلام، ٧/ ٢٩٠: «صدَّقته»، والشارح نقل كلامه.

[التوبة:٦١]، ففرَّق بين المعدَّىٰ بالباء، والمعدَّىٰ باللَّام: فالأول يُقال للمخبَر بِه، والثَّاني للمخبِر» ويُقال للمؤمن بربِّه: آمن بالله، ولا يقال: آمن لله، وفي الحديث: «**قل آمنتُ بالله، فاستَقِمْ**»(١).

«ولا يَرِدُ كونُه يجوزُ أن يُقال: ما أنتَ بمصدِّقٍ لنا؛ لأنَّ دخول اللام لتقوية العامل، كما إذا تقدَّم المعمولُ أو كان العامل اسمَ فاعل أو مصدرًا علىٰ ما عُرِفَ في موضِعه، فالحاصل أنَّه لا يُقال قطُّ: آمنتُه، ولا صدَّقتُ له، وإنَّما يقال: آمنتُ له، كما يقال: أقرَرْتُ له، فكان تفسيرُه بـ«أقررتُ» أقربَ من تفسيرِه بـ«صدَّقتُ» مع الفَرْقِ بينهما؛ ولأنَّ الفرقَ بينهما ثابتٌ في المعنىٰ، فإنَّ كلَّ مخبِر عن مشاهدة أو غيبٍ يقال له في اللُّغة: صدَقْتَ، كما يقال له: كذَبْتَ، فمن قال: السَّماءُ فوقنا، قيل له: صدَقْتَ.

وأمَّا لفظُ الإيمان؛ فلا يُستعملُ إلَّا في الخبرِ عن الغائبِ، فيقالُ لمن قال: طلعتِ الشَّمسُ، صدَّقناه، ولا يقال: آمنَّا له؛ فإنَّ فيه أصلَ معنىٰ الأمْنِ، والائتمانُ إنَّما يكون في الخبر عن الغائب، فالأمرُ الغائبُ هو الذي يؤتمن عليه المخبِر؛ ولهذا لم يأتِ في القُرآن وغيره لفظُ «آمن له» إلا في هذا النوع؛ ولأنَّه لم يقابَل لفظُ الإيمان قطُّ بالتَّكذيب، كما يقابَل لفظُ التَّصديق»(٢).

المرادُ أنَّ التَّصديق يكونُ في المحسُوسَات وفي الغَيْبِيَّات، أمَّا الإيمانُ، فيكونُ غالبًا في الغَيْبِيَّات؛ ولذلكُ كانتْ أركانُ الإيمانِ، وهي: الإيمانُ بالله وملائكتِه وكتبِه ورسُلِه واليومِ الآخِرِ والقدر، أشياءَ غير محسوسَة، وغير مرئيَّة.

قد يُقال: مِن الإيمان بالكتُب الإيمانُ بالقُرآن، وهو أعظم الكتُبِ وأجلُّها، فيكون الإيمانُ به إيمانًا بمحسوسٍ مرئيٍّ.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام، (٣٨)، وأحمد، (١٥٤١٦)، عن سفيان بن عبد الله الثقفي.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٢٩١.

نقول: ليس المرادُ من إيمانِك بالقرآن أن تكون آمنت وصدَّقتَ بهذا المصحف الموجُود أنَّه موجودٌ، فهذا لا يُنكره أحد؛ بل المراد الإيمانُ بما اشتمل عليه هذا القرآن أولا، والإقرارُ والاعترافُ بيقينٍ أنَّه كلام الله ﷻ: منه بدأ وإليه يعود، كما يقرِّرُ ذلك أهلُ السُّنَّة، والإذعانُ له والعملُ بما فيه من أحكام.

«وإنَّما يُقابَل بالكُفر، والكُفْرُ لا يختصُّ بالتَّكذيبِ؛ بل لو قال: أنَا أعلمُ أنَّك صادقٌ، ولكن لا أتَّبعك؛ بل أُعاديك وأُبغِضُك وأُخالفك؛ لكان كفرُه أعظمَ» فلو كان الإيمانُ هو التَّصديق، لقلنا: يكفِي هذا، لكنَّ الإيمان تصديقٌ وزيادة.

«فعُلم أنَّ الإيمانَ ليس هو التَّصديقُ فقط، ولا الكفرُ هو التَّكذيب فقط؛ بل إذا كان الكفرُ يكون تكذيبًا، ويكون مخالفةً ومعاداةً بلا تكذيب، فكذلك الإيمانُ، يكون تصديقًا وموافقةً وموالاةً وانقيادًا، ولا يكفي مجرَّدُ التَّصديق، فيكون الإسلامُ جزءَ مسمَّىٰ الإيمان»[1]؛ لأنَّ الإسلام إذا قُرِنَ مع الإيمان أُطلِقَ علىٰ الأعمال الظَّاهرة، والعملُ جزءٌ من الإيمان؛ لأنَّ الإيمان مركَّبٌ من القول والاعتقاد والعَمل.

«ولو سُلِّم الترادُفُ، فالتَّصديقُ يكونُ بالأفعال -أيضًا-، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنَّه قال: «العينانِ تزنيان وزناهُما النَّظر، والأذنُ تزْنِي وزِنَاها السَّمعُ» إلىٰ أن قال: «والفَرْجُ يُصدِّق ذلك ويكذِّبُه»[2].

وقال الحسنُ البصريُّ ﵀: ليسَ الإيمانُ بالتحلِّي ولا بالتَّمنِّي، ولكنَّه ما وَقَر في

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٢٩٢.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، (٦٢٤٣)، ومسلم، كتاب القدر، باب قدر علىٰ ابن آدم حظه من الزنا وغيره، (٢٦٥٧)، وأبو داود، (٢١٥٢)، من حديث ابن عباس ﵄، وجاء من حديث أنس ﵁.

الصَّدر وصدَّقتْه الأعمالُ[١]. ولو كان تصديقًا، فهو تصديقٌ مخصُوصٌ كما في الصَّلاة ونحوِها، كما قد تقدَّم، وليس هذا نقلًا للَفظٍ ولا تغييرًا له» يعني: أنه لم يُنقلْ اللَّفظُ من حقيقتِه اللُّغَويَّة إلىٰ الحقيقة الشَّرعيَّة نقلًا تامًّا؛ بل إنَّما هو باق علىٰ أصلِه، وزيدت عليه القُيود الشَّرعية، فصارت حقيقة شرعية.

«فإنَّ اللهَ لم يأمرْنا بإيمانٍ مطلقٍ؛ بل بإيمانٍ خاصٍّ وصفَهُ وبيَّنه، فالتَّصديق الذي هو الإيمانُ أدْنىٰ أحوالِه أن يكون نوعًا من التَّصديقِ العامِّ، فلا يكون مُطابِقًا له في العُموم والخُصوصِ من غيرِ تغيير للبَيانِ ولا قلبِه؛ بل يكون الإيمانُ في كلام الشَّارع مؤلَّفًا من العامِّ والخاصِّ، كالإنسانِ الموصوفِ بأنَّه حيَوانٌ ناطقٌ» يعني: أنك لو قلتَ: إنَّ الإنسانَ حيوانٌ، بمعنىٰ أنَّ فيه حياةً، فلا بد أن تُضِيفَ إليه أوصافًا تميِّزُه عمَّن عداهُ من الحيوانات.

«أو لأنَّ التصديقَ التَّامَّ القائِمَ بالقلب مستلزمٌ لما وجَب من أعمال القلْبِ والجوارح، فإنَّ هذه لوازمُ الإيمان التَّامِّ، وانتفاءُ اللَّازم دليلٌ علىٰ انتفاء الملزُوم.

ونقُول: إنَّ هذه اللَّوازِم تدخُلُ في مُسمَّىٰ اللَّفْظِ تارةً وتخرُجُ عنه أُخرىٰ، أو إنَّ اللَّفظ باقٍ علىٰ معناه في اللُّغةِ، ولكن الشَّارعَ زادَ فيه أحكامًا أو أن يكونَ الشَّارع استعملَه في معناه المجازيِّ، فهو حقيقةٌ شرعيَّة، مجازٌ لُغوي، أو أن يكونَ قد نقله الشَّارعُ، وهذه أقوال لمن سلك هذه الطريق»[٢].

الحقائق علىٰ ثلاثة أنواع: حقيقة لُغويَّة، وحقيقة شرعيَّة، وحقيقةٌ عُرفيَّة[٣]، فالصلاة في اللغة: الدعاء، وهذه حقيقتها اللُّغوية، والمراد بها في الشرع: الأفعال

(١) أخرجه ابن أبي شيبة، (٣٥٢١١).

(٢) فصَّل شيخ الإسلام القول في كون لفظ الإيمان ليس مرادفًا للتصديق في مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٥٢٩-٥٣٣.

(٣) ينظر: ميزان الأصول، ١/ ٥٣٨، الإحكام للآمدي، ١/ ٢٦، المحصول للرازي، ١/ ٤.

والأقوال المعروفة بصفتها وهيئتِها الَّتي جاء بيانُها عن النبيِّ ﷺ قولًا وفعلًا. وهكذا الألفاظ الشرعية الأخرىٰ، كالزَّكاة والصيام والحج وغير ذلك من الألفاظ.

وبعض الألفاظ لها أكثر من حقيقة لغوية، ولها أكثر من حقيقة شرعية، ولها أكثر من حقيقة عرفية، فمثلًا، المحروم حقيقتُه في الشَّرع: الفقير المحتاج الذي لا يسألُ النَّاس، فلا يُلتَفت إليه ويُحرم من عطائهم؛ لأنَّه متعفِّفٌ. وفي العرف المحرُوم: هو الغنيُّ الكبير الذي له أموال وأرصدة، لكنَّه محروم منها، لا ينفق منها علىٰ نفسه ولا علىٰ أولاده، يجوعُ ويجوع أولأُده وأمواله في البُنوك، والمحروم بهذا المعنىٰ لا يدخل في هذا النصِّ: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [المعارج:٢٤-٢٥].

وهكذا المفلس، له أكثر من حقيقة، فالنبيُّ ﷺ لما سأل الصحابة عن معنىٰ المفلس قالوا: «**المفلِسُ فينا من لا دِرْهَم له ولا مَتاع**» وهذا الجواب منهم صحيحٌ، لكن في غير هذا الموضع الذي أراده النبيُّ ﷺ، فهو صحيحٌ في باب الحجر والتفليس الذي جاء فيه حديث: «**من وجد مالَه عند رجُلٍ مفْلس**» يعني: لا شيء عنده إلا هذا المال الذي باعه عليه، «**فهو أحقُّ به**»[(١)].

لكنَّ النبي ﷺ أراد بسؤاله حقيقة أخرىٰ للمُفْلِس، وهي حقيقةٌ شرعيَّة -أيضا-، أراد به الذي يأتي بأعمال عظيمة، وصفت في رواية بأنها «**كالجبال**» من الصيام والحج والزكاة والجهاد والبر وغيرها من الأعمال الصالحة، «**ويأتِي قد شَتم هذا، وقذَف هذا، وأكَل مال هذا، وسفَك دَم هذا، وضرَب هذا، فيقعُدُ فيقتصُّ هذا من حسناته، وهذا من حسناتِه، فإن فَنِيت حسناتُه قبل أن يقتصَّ ما عليه من الخطايا، أخذ**

(١) أخرجه أحمد، (٧٣٧٢)، وابن أبي شيبة، (٢٠١٠١)، والدارقطني في سننه، (٢٩٠٧).

من **خطاياهم فطُرح عليه، ثُمَّ طُرح في النَّار**»[١]؛ نسأل الله العافية، مثل هذا الإنسان يجمعُ لغيره؛ فعلىٰ الإنسان أن يحتاطَ لنفسِه، ولا يتعبَ علىٰ الأعمال الصالحة ثُم يفرِّقها علىٰ غيره، والغالبُ أنَّها تُفرَّقُ وتوزَّعُ علىٰ أناس لا يحبُّهم، فالإنسان لا يغتاب والديه أو أولاده أو أحبابه؛ بل يغتابُ أناسًا لا يحبُّهم.

ومن الألفاظِ التي لها أكثر من حقيقة: الطعامُ، فمنه الذي يقطع الصيام ويبطله، ومنه الذي ذكره النبي ﷺ لما نهاهم عن الوصال، فقالوا له: إنك تواصل، فقال لهم: «**إنِّي لستُ كهيئتِكم، إنِّي يُطعِمُني ربِّي ويَسْقِيني**»[٢] فهذا الطَّعام ليس الطعام الحقيقي الذي نأكله؛ بل هو طعامٌ من نوع خاصٍّ، له حقيقة شرعيَّة، ولا يؤثِّر في صوم الصائم، ولو كانَ الطعامَ الذي نستخدمه؛ لبَطَل صيامه ووصاله ﷺ[٣].

«وقالوا: إنَّ الرسُول قد وقفنا علىٰ معاني الإيمان، وعلِمْنا من مرادِه علمًا ضروريًا أنَّ من قيل: إنَّه صدَّق ولم يتكلَّم بلسانه بالإيمان مع قدرتِه علىٰ ذلك، ولا صلَّىٰ ولا صام، ولا أحبَّ الله ورسوله، ولا خافَ الله؛ بل كان مبغِضًا للرَّسُولِ معادِيًا له يقاتِلُه، أنَّ هذا ليس بمؤمنٍ».

[أدلة الجمهور في دخول الأعمال في مسمى الإيمان]

«كما علَّمَنا أنَّه رتَّب الفوزَ والفلَاحَ علىٰ التكُّلمِ بالشَّهادَتينِ مع الإخْلاصِ والعَملِ بمقتضاهُما، فقد قال ﷺ: «الإيمانُ بضعٌ وسبعون شُعبة، فأفضلُها قول:

(١) تقدم تخريجه ٢/ ١٩٣.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال، (١٩٦٥)، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عَنْ الوصال فِي الصوم، (١١٠٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء من حديث أنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري، وابن عمر، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

(٣) ينظر: زاد المعاد، ٢/ ٣٣، مفتاح دار السعادة، ١/ ٣٦.

«لا إله إلا الله»، وأدناها إِمَاطَةُ الأذَىٰ عن الطَّرِيق»(١).

هذا الحديث يدل علىٰ تفاضُل أعمال الإيمان التي بها يتفاضلُ الإيمان زيادةً ونقصًا.

«وقال -أيضًا- ﷺ: «الحياءُ شُعبةٌ من الإيمان»(٢)، وقال -أيضًا-: «أكملُ المؤمنين إيمانًا أحسنُهم خُلقًا»(٣)، وقال -أيضًا-: «البَذَاذةُ من الإيمان»(٤)».

استدلَّ الإمام البُخاري في صحيحه علىٰ زيادةِ الإيمان وعلىٰ أنَّ الأعمالَ من الإيمان بتراجِم عدَّة، كَـ: باب الصَّلاة من الإيمان، وباب الحياء من الإيمان، وباب الجِهاد من الإيمان، إلىٰ غير ذلك من الأبواب التي ذكرها الإمامُ البخاريُّ، وحديثُ «**البَذَاذةُ من الإيمان**» واضح الدلالة علىٰ ذلك -أيضًا-.

واشتهر علىٰ ألسِنة النَّاس اليوم حديثٌ مصدرُه البلديات، يقولون: «**النَّظافة**

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، (٩) مختصرًا، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شُعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان، (٥٨)، وأبو داود، (٤٦٧٦)، والترمذي، (٢٦١٤)، والنسائي، (٥٠٠٥)، وابن ماجه، (٥٧)، من حديث أبي هُريرة رضي الله عنه، واللَّفظُ لمسلم، إلا أنّه حذف منه شكُّ الراوي، فاللفظ الكامل عنده هكذا: «الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة»، وأخرجه البخاري من غير شكٍ بلفظ: «بضع وستُّون شعبة».

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، (٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، (٣٥)، وأبو داود، (٤٦٧٦)، والنسائي، (٥٠١٩)، وابن ماجه، (٥٧، ٥٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الإيمان، باب الدليل علىٰ زيادة الإيمان ونقصانه، (٤٦٨٢)، والترمذي، كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة علىٰ زوجها، (١١٦٢)، وأحمد، (٧٤٠٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيح».

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الترجل، باب، ١، (٤١٦١)، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب من لا يؤبه له، (٤١١٨)، وأحمد في مسنده، (٢٤٠٠٩)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، قال الحافظ ابن حجر في الفتح، ١٠/ ٣٦٨: «وهو حديثٌ صحيحٌ».

من **الإيمان**»[(١)]، يعلنونه وينشرونه نشرًا واسعًا علىٰ أنَّه حديث، وهو ليس بحديث أصلا، ويقابله الحديثُ المصحح عند جمع من أهل العلم: «**البذاذة من الإيمان**» وليس معنىٰ البذاذة ما يُزدرَىٰ به الإنسان ومزاولة الأقذار والنجاسات وغير ذلك؛ بل المرادُ الاعتدال في اللباس، وذلك أن يكون المؤمن معتدلا في لباسه، لا يهتم به اهتمامًا زائدًا؛ بل يترك الأمور علىٰ حسب التيسِير والتوسُّط[(٢)].

«فإذا كان الإيمانُ أصلًا له شُعبٌ متعدِّدة، وكلُّ شُعبة منها تُسمَّىٰ إيمانًا، فالصَّلاة من الإيمانِ، وكذلك الزَّكاةُ والصَّومُ والحجُّ والأعمال الباطنة، كالحياء والتوكُّل والخَشية من الله والإنابة إليه حتَّىٰ تنتهي هذه الشُّعب إلىٰ إماطةِ الأذىٰ عن الطَّريق، فإنَّه من شُعبِ الإيمان، وهذه الشُّعبُ منها ما يزُولُ الإيمان بزوالها، كشُعبة الشَّهادة، ومنها ما لا يزُول بزوالها، كترك إماطة الأذَىٰ عن الطَّريق، وبينهما شُعبٌ متفاوِتة تفاوُتًا عظيما، منها ما يقرُبُ من شُعبةِ الشَّهادة، ومنها ما يقرُب من شُعبة إماطة الأذىٰ، وكما أنَّ شُعبَ الإيمان إيمانٌ، فكذا شُعبُ الكفر كفرٌ، فالحكمُ بما أنزل الله مثلًا من شُعب الإيمان، والحُكم بغير ما أنزل الله كُفرٌ».

الحكمُ بغير ما أنزل الله كفر، كما قال ﷻ في سورة المائدة: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، لكنَّه عند ابن عباس وغيره كفرٌ

---

(١) قال العراقي في تخريج إحاديث الإحياء، (ص: ١٤٨): وفي «الطبراني في الأوسط بسند ضعيف جدا من حديث ابن مسعود «النظافة من الإيمان»، هكذا قال العراقي، والذي في المطبوع من المعجم الأوسط، (٧٣١١)، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا، بلفظ: «تخللوا، فإنه نظافة، والنظافة تدعو إلىٰ الإيمان، والإيمان مع صاحبه في الجنة»، أما لفظ: «النظافة من الإيمان»؛ فذكر الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه في الرسم، ١/ ٢٢٤، أنَّه قرأ في كتاب أبي الحسن الدارقطني بخطِّه: «وحدثنيه أحمد بن محمد بن أحمد الروياني...»، فذكر إسناده لحديث ابن مسعود رضي الله عنه باللفظ المذكور.

(٢) البذاذة: رثاثة الهيئة، أراد التواضع في اللباس وترك التبجح به. النهاية لابن الأثير، (١/ ١١٠).

دون كفرٍ[١]، هذا مع الاعتقاد بأن حكم الله هو الأصل والفرض والواجب، وهو الأكمل والأصلح والمصلِح للنَّاس.

أمَّا من قال: إن حكم غير الله أكملُ وأصلحُ وأولىٰ، وأنَّ حُكم الله لا يصلُح للناس ولا يُصلِحهم؛ فهذا لا شك في كفره وخروجه من الملة.

وهذا التفصيل لا بدَّ منه، فلو أتىٰ شخصٌ إلىٰ قاضٍ يحكم بما أنزل الله، فأعطاه رشوةً، فحكم بغير من أنزل الله، فإنَّه لا أحدَ من أهل العلم يقول بتكفيرِه.

«وقد قال ﷺ: «من رأىٰ منكم مُنكرًا، فليُغيِّره بيدِه، فإنْ لم يستطعْ، فبلسانِه، فإن لم يستطع، فبقلبِه، وذلك أضعفُ الإيمان»: العبارة الأخيرة تدلُّ علىٰ أن هناك مراتب أعلىٰ وأقوىٰ من هذه المرتبة من مراتب الإيمان.

«رواهُ مسلمٌ[٢]، وفي لفظٍ: «ليس وراءَ ذلك من الإيمان حبَّةُ خَرْدَل»[٣]، وروىٰ التِّرمذيُّ عن رسول الله ﷺ: أنَّه قال: «منْ أحبَّ لله وأبغَض لله، وأعطَىٰ لله ومنَع لله، فقد استكْمَل الإيمان»[٤]، ومعناه -والله أعلم-: أنَّ الحُبَّ والبُغض أصلُ حركةِ

---

(١) تقدم تخريجه ٢/ ١٩٦.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، (٤٩)، وأبو داود، (١١٤٠)، والترمذي، (٢١٧٢)، والنسائي، (٥٠٠٨)، وابن ماجه، (١٢٧٥).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، (٥٠)، وابن حبان، (٦١٩٣)، والبيهقي في الكبرىٰ، (٢٠١٧٨)، من حديث ابن مسعود ﷺ، ولفظه عند مسلم: «ما من نبيٍّ بعثه اللهُ في أُمَّةٍ قبلي إلا كان له من أُمَّتِهِ حَوارِيُّون، وأصحابٌ يأخذون بِسُنَّتِه ويقتدُون بأمره، ثم إنها تَخْلُفُ من بعدهم خُلُوفٌ يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يُؤْمَرُون، فمن جاهدهم بيده؛ فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه؛ فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه؛ فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حَبَّةُ خَرْدَلٍ».

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب الدليل علىٰ زيادة الإيمان ونقصانه، (٤٦٨١)، وابن أبي شيبة، (٣٥٥٧٥)، والطبراني في الكبير، (٧٦١٣)، والأوسط، (٩٠٨٣)، من حديث أبي أمامة ﷺ، وله شاهدٌ من حديث معاذ بن أنس، قال فيه الحاكم، (٢٧٠٩): «صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يُخرِّجاه».

القلبِ، وبذلُ المال ومنعُه هو كمال ذلك؛ فإن المالَ آخِرُ المتعلَّقات بالنَّفسِ، والبدنُ متوسِّطٌ بين القلبِ والمال، فمن كان أوَّلُ أمرِه وآخرُه كلُّه لله كانَ اللهُ إلهَه في كلِّ شيءٍ، فلم يكُنْ فيه شيءٌ من الشِّرك، وهو إرادةُ غيرِ اللهِ وقصدُه ورجاؤُه، فيكونُ مستكمِلَ الإيمانِ إلىٰ غير ذلك من الأحاديث الدالَّة علىٰ قوَّةِ الإيمان وضعفِه بحسَب العمل.

ويأتي في كلام الشَّيخ ﷺ في شأن الصَّحابة ﷺ: «وحبُّهم دينٌ وإيمانٌ وإحسانٌ، وبغضُهم كفرٌ ونفاق وطُغيان»، فسمَّىٰ حُبَّ الصَّحابة إيمانًا، وبغضَهم كُفرًا» وجاء في الصحيح أنَّ حُبَّ الأنصار من الإيمان، وبغضَهم من النِّفاق[1].

«وما أعجَبَ ما أجابَ به أبو المُعين النَّسفي[2] وغيره عن استدلالهم بحديثِ شُعب الإيمان المذكور، وهو أنَّ الراوي قال: «بِضع وستُّون أو بضع وسبعُون»، فقد شهِد الرَّاوي بغَفلةِ نفسِه حيثُ شكَّ فقال: «بضعٌ وستُّون أو بضعٌ وسبعون» ولا يُظَنُّ برسُول الله ﷺ الشكُّ في ذلك، وأنَّ هذا الحديث مخالِفٌ للكتاب.

فطَعَن فيه بغَفْلةِ الرَّاوي، ومخالفته الكتِاب، فانظُر إلىٰ هذا الطَّعن ما أعجبَه! فإنَّ تردُّدَ الراوي بين الستِّين والسبعين لا يلزَمُ منه عدمُ ضبطِه، مع أنَّ البخاري ﷺ إنَّما رواه: «بِضعٌ وستُّون»[3] من غير شكٍّ» أخذًا بالأقل المقطوع به، وهو الستُّون، وما زاد علىٰ ذلك فهو محل التردُّدِ؛ ولذا يختلف العلماء في الأخذ بالأقلِّ[4]، هل

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، (١٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل علىٰ أنَّ حُبَّ الأنصار وحُبَّ عليٍّ من الإيمان، (١٢٨)، والنَّسائي، (٥٠١٩)، من حديث أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ، وجاء بنحوه من حديث البراء بن عازب ﷺ.

(٢) تقدَّمت ترجمتُه ٢/ ٢٥٢.

(٣) تقدَّم تخريجُ اللَّفظَين ٢/ ٢٥٨.

(٤) ويقال: «الأخذ بأقل ما قيل»، عرَّفه ابن السمعاني بقوله: «أن يختلف المختلفون في مقدر بالاجتهاد علىٰ أقاويل، فيؤخذ بأقلها عند إعواز الدليل».قواطع الأدلة، ٣/ ٢٩٤.

=

يُعدُّ إجماعًا أو لا؟[1].

ومثاله: لو أن شخصًا شهِد بأنَّ لزيد علىٰ عمرو ألفَ ريال، وشهد آخر بأنَّ له عليه تسعمائة ريال، فهل يُثبتُ القاضي التسعمائة من باب الأخذ بالأقل، ويقول: شهد بها الاثنان؟ أو يقول: اختلف الشاهدان، والاختلافُ يقتضي ردَّ الشهادة؟ لا شكَّ أنَّ القائل بالألف لا ينفي التسعمائة؛ بل هو مقرٌّ بالتِّسعمائة وزيادة، فالتسعمائة متَّفقٌ عليها بينهما.

«وأمَّا الطعنُ بمُخالفة الكتابِ؛ فأين في الكتاب ما يدُلُّ علىٰ خلافِهِ؟ وإنَّما فيه ما يدلُّ علىٰ وِفاقه، وإنَّما هذا الطَّعنُ من ثمرة شُؤْمِ التقليد والتعصُّب.

= وقال ابن القطَّان: هو أن يختلف الصحابة في تقدير، فيذهب بعضهم إلىٰ مائة مثلا، وبعضهم إلىٰ خمسين. فإن كانت دلالة تعضد أحد القولين؛ صير إليها، وإن لم تكن دلالة؛ فقد اختلف فيه أصحابنا: فمنهم من قال: نأخذ بأقل ما قيل من حيث كان أقل. ينظر: البحر المحيط للزركشي، ٨/ ٢٧.

(١) ذكر الأصوليون أن الإمام الشافعي أصل هذه المسألة علىٰ قاعدتين أخريين: هما الإجماع والبراءة الأصلية، ووجه الإجماع أنَّه إذا كان في مسألة ما اختلافٌ في تقدير المقادير في مختلف الأقوال، فإن الأمة تكون مطبقة مجمعة علىٰ التقدير الأقل بينها، فالفقهاء اختلفُوا في دية اليهودي، منهم من جعل ديته كدية المسلم، ومنهم من حدَّدها بنصف دية المسلم، والقول الثالث: أنَّ ديته ثلثُ دية المسلم، فعلىٰ ما ذُكر، يكون التقدير الذي في القول الثالث مجمعًا عليه، أما البراءة الأصلية؛ فوجهها أن الإجماع السابق أثبت الثلث، وهو الأقل، لكنه لم يدل علىٰ نفي الزائد، ونفي الزائد يحتاج إلىٰ دليل آخر، وهو البراءة الأصلية، وقيَّد ذلك الرازي وغيره بألَّا يوجد في الأمة من يقول بعدم وجوب شيء منها، أو من يقول بوجوب أقل من الثلث، فإن وجد؛ فلا يكون حجة حينئذٍ. ينظر: المحصول، ٦/ ١٥٤، نهاية السول، (ص: ٣٦٣)، البحر المحيط، ٨/ ٣٠، التحبير، ٤/ ١٦٧٤.
وذهب ابن حزم ومن معه إلىٰ ردِّ هذه الدلالة مطلقا، وضعَّفها طائفة من المحققين، كالقاضي عبد الوهاب، والقرافي، وابن تيمية، ورأوا أنَّه لا إجماع فيها. ينظر: المستصفىٰ، (ص: ١٥٨)، روضة الناظر، ١/ ٤٤٢، نفائس الأصول، ٩/ ٤٠٦٨، التحبير، ٤/ ١٦٧٥-١٦٧٦، المسودة، (ص: ٤٩٠)، البحر المحيط، ٨/ ٢٦-٢٧.

وقالوا -أيضًا-: وهنا أصلٌ آخر، وهو: أن القولَ قسمان:

قولُ القلبِ وهو الاعتقاد، وقولُ اللِّسان، وهو التكلُّم بكلمة الإسلام» وقول كل شيء بحسبه، كما قال الرسول ﷺ: «**صدق الله، وكذب بطن أخيك**»[(١)]، فكذب البطن لم يكن بالكلام المعروف.

«والعملُ قسمان: عملُ القلبِ، وهو نيّتُه وإخلاصُه، وعملُ الجوارح، فإذا زالت هذه الأربعُ زالَ الإيمان بكماله، وإذا زال تصديقُ القلبِ لم تنفعْ بقيَّةُ الأجزاء؛ فإنَّ تصديقَ القلبِ شرطٌ في اعتبارِها وكونِها نافعة».

خلافًا للكرامية الذين يقولون: يكفي النُّطق باللِّسان وإن لم يوجد الاعتقاد أو التصديق بالقلب، وهذا قولٌ باطلٌ، تقدَّم ذكرُه، وذكرنا أنَّه يرِدُ علىٰ قولهم أن يكون المنافقون مؤمنين كاملي الإيمان.

«وإذا بقِيَ تصديقُ القَلبِ، وزالَ الباقِي، فهذا موضِعُ المعركة» إذا بقي تصديقُ القلبِ بقي تصديقُ اللِّسان، وتقدم أنَّ هناك من يقول: إنَّه لا يشترط لصِحَّة الإيمانِ، وبقي -أيضًا- العملُ بالجوارح، وتقدَّم من يقُول: إنَّ عمل الجَوارِح لا يدخُل في مُسمَّىٰ الإيمان، فهذا موضِعُ المعركة بين أهل العِلْم.

«ولا شكَّ أنَّه يلزَمُ من عدَم طاعة الجَوارِح عدمُ طاعةِ القَلبِ؛ إذ لو أطاعَ القلبُ وانقادَ لأطاعتِ الجوارحُ وانقادتْ، ويلزَمُ من عدم طاعةِ القلبِ وانقيادِه عدمُ التَّصديق المستلزِمِ للطَّاعة، قال ﷺ: «إنَّ في الجسد مُضغَة، إذا صلَحتْ صلَحَ لها سائرُ الجسَد، وإذا فسَدَتْ فسدَ لها سائرُ الجسَد، ألَا وهي القَلْبُ»[(٢)]، فمن صلَح

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، (٥٦٨٤)، ومسلم، كتاب السلام، باب التداوي بسقي العسل، (٢٢١٧)، والترمذي، (٢٠٨٢)، وأحمد، (١١١٤٦)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، (٥٢)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب =

قلبُه صلَح جسدُه قطعًا بخِلاف العكسِ، وأمَّا كونُه يلزَمُ من زوالِ جُزئِه زوالُ كلِّه، فإنْ أريد أنَّ الهيئة الاجتماعيَّة لم تبق مجتمِعةً كما كانت فمسلَّم، ولكن لا يلْزَمُ من زوالِ بعضِها زوالُ سائر الأجزاء، فيزُول عنه الكمالُ فقط» هذا علىٰ قول من يقول: إنَّ الأعمالَ شرطُ كمال، لكن من يقول: إنّ العمل شرطُ صِحَّة - والمراد بذلك جنسُ العمل، كما يقول به الأئمة، ويبيِّنه شيخُ الإسلام ﵀(١) -، فإنه يلزم منه زوال الإيمان.

۞ [أدلة زيادة الإيمان ونقصانه]

«والأدِلَّة علىٰ زيادةِ الإيمان ونُقصانه من الكتاب والسُّنَّة من الآثار السَّلفيَّة كثيرةٌ جدًّا، منها قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال:٢]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى﴾ [مريم:٧٦]، وقولُه: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾ [المدثر:٣١]، وقوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح:٤]، وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران:١٧٣].

وكيف يُقال في هذه الآية والتي قبلها: إنَّ الزِّيادةَ باعتبار زيادة المؤمَن به؟ فهل في قول النَّاس: ﴿قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾ زيادةُ مشروع؟ وهل في إنزال السَّكِينة علىٰ قُلوبِ المؤمنين زيادةُ مشروع؟ وإنَّما أنزل اللهُ السَّكينة في قلوبِ المؤمنين مرجعهم من الحُدَيبية ليزدادُوا طُمأنينةً ويقينًا، ويُؤيِّد ذلك قوله تعالىٰ: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ﴾ [آل عمران:١٦٧]».

= أخذ الحلال وترك الشبهات، (١٥٩٩)، وأبو داود، (٣٣٢٩)، والترمذي، (١٢٠٥)، والنسائي، (٤٤٥٣)، وابن ماجه، (٣٩٨٤)، من حديث النعمان بن بشير ﵄.

(١) تقدَّم بحث المسألة بالتفصيل ٢/ ٢٢٦ وما بعدها.

في كلام الشَّارح رَحِمَهُ اللهُ وفيما ساقه من الأدلة من كتاب الله، وفيما سيذكره من الأدلَّة من السنَّة النبوية، وأقاويل السَّلف، تنصيصٌ علىٰ زيادة الإيمان، وكلُّ ما قَبِل الزيادة قَبِل النقص؛ لأنَّ قبوله الزيادة يدلُّ علىٰ أنَّه كان قبْل هذه الزِّيادة ناقصًا.

ومن أهل العلم من يرىٰ الزِّيادة دون النَّقص(١).

وعامَّةُ سلفِ الأمَّة وأئمَّتُها يقولون بزيادة الإيمان ونُقصانه، وأنَّه يزيدُ بالطَّاعة وينقصُ بالمعصية(٢).

أما من قال: إن الزِّيادة باعتبار زيادة المؤمَن به، بمعنىٰ أنَّه كلَّما زادت النُّصوص في مسألة تتعلَّق بالدِّين، كالصَّلاة والزَّكاة، زاد إيمانُنا بهذه العبادة باعتبار المؤمَن به لا المؤمِن نفسِه، وعلىٰ هذا القول، فإنَّ كونَ نُصوص الصَّلاة تتكاثَرُ وتتظافَرُ، لا تزيدُنا في إيماننا النَّافع عند الله جَلَّ وَعَلَا، وإنَّما تزيدنا قناعةً بهذا الحكم للزِّيادة في المؤمَن به(٣).

وهذا كلام مخالفٌ لما ذُكر من النُّصوص؛ ولذلك قال: «**فهل في قول النَّاس: ﴿قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ﴾ زيادة مشروع؟**» حينما زيد في إيمانهم بسبب تخويف الناس لهم من الجمع الذي اجتمع لهم، وكاملُ الآية: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنٗا وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ﴾ [آل عمران:١٧٣]، زادَ إيمانُهم بما رسَخ في قلوبهم من اعتقادٍ جازم.

(١) هذا من أقوال بعض السلف، وقال به طائفة من الأشاعرة، ونُسب إلىٰ جماعة من أصحاب أبي حنيفة، وقال به الغسانية والنجارية والإباضية. ينظر: أصول الدين للبغدادي، (ص: ٢٥٢)، إتحاف السادة المتقين، ٢/ ٢٥٦، التبصير في الدين للإسفراييني، (ص: ١٠١)، الفرق بين الفرق، (ص: ١٩١، ١٩٦).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٣٠٨، ٧/ ٥٠٥، ٧/ ٤٧٢، العلو للعلي الغفار، (ص: ١٨٨)، فتح الباري، ١/ ٤٦.

(٣) ينظر: تفسير الإيجي، ٢/ ١١٣، تفسير أبي السعود، ٤/ ٨، حاشية القونوي علىٰ تفسير البيضاوي، ٩/ ١٠، تفسير الآلوسي، ٥/ ١٥٦.

وفي مثل هذه الظروف التي نعيشُها اليوم، وقد جمع لنا الناس، وتربَّصُوا بنا من جميع الجِهات، ليس لنا إلا أن نقول: «حسبنا الله ونعم الوكيل»، وبعض الناس يُصاب فيها بخوفٍ وهلعٍ وشكٍّ في موعود الله ﷻ بالنَّصر، ونحن لا نشكُّ في موعود الله، وإنَّما نشُكُّ في أنفسِنا وفي أعمالنا التي أوصلتْنا إلىٰ هذا المستوىٰ، فهذا الذي يُخيفنا، وإلا فنحنُ مُصدِّقون مُوقِنون بأنَّ الله ناصر دينه، الدين ممتحن ومنصورٌ فلا تجزع؛ فهذه سُنَّة الرَّحمن، وبذلك يعرف حزبه من حربه، والنَّاس يتمايَزُون في مثل هذه الظُّروف التي تختلِفُ عن ظُروف الرَّخاء التي يدَّعي فيها الكلُّ ما يدَّعيه، لكن في ظروف الشدَّة يكون التمحيصُ.

«وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [التوبة:١٢٤-١٢٥]، وأما ما رواه الفقيهُ أبو اللَّيث السَّمرْقَنْدي ؒ في تفسيرِه عند هذه الآية» مؤلفاتُ أبي اللَّيثِ هي مظنة الضِّعافِ من الآثار والموضُوعات، وتفسيرُه محشوٌّ بالموضوعات، وكذلك كتابه: «تنبيه الغافلين»، وهو كتاب مشهور ومُتداول، يتداولُه العُبَّاد والناس من العامة والخاصَّة، وهو مملوءٌ بالأحاديثِ الموضُوعة والضَّعيفة، ومنها هذا الحديث الذي سيُورده الشارح.

«فقال: حدَّثنا الفقيهُ» هو: أبو اللَّيث نصر بن محمَّد[(١)]، وعادةُ المتقدِّمين أنَّهم يُذكَرون في السَّند، ففي المسنَد يُسردُ السَّندُ هكذا: «حدثنا عبد الله، قال: حدثني

(١) هو: نصر بن محمد بن إبراهيم، أبو الليث السمرقندي الحنفي، قال الذهبي: «الإمام، الفقيه، المحدِّث، الزاهد...، تَرُوجُ عليه الأحاديث الموضوعة»، (ت: ٣٧٥)، له تصانيف، منها: تفسيره «بحر العلوم»، و«تنبيه الغافلين»، وكتاب في «الفتاوىٰ». ينظر: السير، ١٦/ ٣٢٢، الجواهر المضية، (٦١٠)، الوافي بالوفيات، ٢٧/ ٥٤، الأعلام، ٨/ ٢٧.

أبي...»، وفي الموطَّأ هكذا: «حدثنا يحيىٰ بن يحيىٰ، عن مالك...».

«قال: حدثنا محمد بن الفضل وأبو القاسم السَّاباذي، قال: حدثنا فارس بن مردُويه، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن العابد، قال: حدَّثنا يحيىٰ بن عيسىٰ، قال: حدثنا أبو مطيع، عن حمَّاد بن سلمة، عن ابن المُحَزّم» هذا تصحيفٌ، وهو موجود في الأصل، ونقله الشارح كما هو وغلِط في ذلك تبعًا لأصله، فابن المحزَّم إنما هو أبو المُهَزّم بالهاء، وسيأتي في كلام ابن كثير ﵀، ومثل هذا الخطأ يُترك كما هو، ولا يُصحَّح، لكن يُنبَّه علىٰ أنَّه خطأ.

«عن أبي هُريرة ﵁ قال: جاءَ وفدُ ثَقيفٍ إلىٰ رسُول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، الإيمانُ يزيدُ وينقُصُ؟ فقال: «لا، الإيمان مكمَّل في القَلبِ، زيادتُه ونقصانُه كفرٌ»[1].

فقد سُئل شيخُنا الشَّيخُ عِمادُ الدين ابن كَثِير -رحمه الله تعالىٰ- عن هذا الحديث، فأجاب: بأنَّ الإسناد من أبي اللَّيثِ إلىٰ أبي مُطيعٍ مجهُولُون لا يُعرَفُون في شيءٍ من كتُبِ التَّواريخ المشهُورة، وأمَّا أبو مُطيع؛ فهو الحكم بن عبد الله بن مسلمة البلْخي، ضعَّفه أحمدُ بن حنبل، ويحيىٰ بنُ معين، وعمرو بن علي الفلَّاس، والبُخاري، وأبو داود، والنَّسائي، وأبو حاتم الرازي، وأبو حاتم محمد بن حبان البُستي، والعُقيلي، وابن عديّ، والدارقطني، وغيرهم[2]، وأما أبو المهزِّم الراوي عن أبي هريرة، وقد تصحَّف علىٰ الكاتِب، واسمه: يزيدُ بن سُفيان؛ فقد ضعَّفه -أيضًا- غيرُ

---

(١) الحديث ذكره الجورقاني في الأباطيل، ١/ ١٤٦، وقال: «هذا حديث موضوع باطل لا أصل له، وهو من موضوعات أبي مطيع»، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، ١/ ١٣١، وقال: «هذا حديثٌ موضوعٌ بلا شك».

(٢) قال ابن حبان في المجروحين، ١/ ٢٥٠: «كان من رؤساء المرجئة ممن يبغض السنن ومنتحليها». وينظر: العلل ومعرفة الرجال، (٥٣٣١)، الضعفاء الكبير، (٣١٢)، الجرح والتعديل، (٥٦٠)، الكامل في الضعفاء، (٣٩٩)، المجروحين، (٢٣٦)، ميزان الاعتدال، (٢١٨١).

واحد، وتركه شُعبة بن الحَجَّاج، وقال النسائيُّ: متروك، وقد اتَّهمه شُعبة بالوضْع؛ حيثُ قال: لو أعطوه فَلسين؛ لحدَّثهم بسبْعين حَديثًا[١]»: فالحديثُ باطلٌ لا أصل له.

«وقد وصفَ النبيُّ ﷺ النِّساءَ بنُقصان العَقلِ والدِّين[٢]، وقال ﷺ: «لا يؤمنُ أحدُكم حتَّىٰ أكونَ أحبَّ إليه من ولدِه ووالدِه والنَّاس أجمعين»[٣]، والمرادُ نفيُ الكمالِ، ونظائره كثيرة، وحديث شُعب الإيمان».

وهذه الشُّعب بينها تفاوتٌ كبيرٌ، «فأعلاها قولُ: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذىٰ عن الطريق»[٤]، وبين هاتين الشُّعبتين شعبٌ كثيرة جدًا، فمنها ما يقرُب من

(١) هو: يزيد بن سُفيان، أبو المهزم، التميمي البصري، قال البخاري: «تركه شعبة»، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي»، وقال النسائي: «متروك»، قال الحاكم: «روىٰ عن أبي هريرة المناكير، روىٰ عنه حماد بن سلمة، وقال شعبة: رأيت أبا المهزم مطروحًا في هذا المسجد ولو أعطاه إنسان درهمًا لوضع له سبعين حديثًا»، وضعفه البيهقي، وقال الدمياطي وابن حجر: «متروك»، أخرج له أبو داود والترمذي، وابن ماجه. ينظر: الضعفاء الصغير، (٤٢٧)، الضعفاء والمتروكون للنسائي، (٦٤٨)، الجرح والتعديل، (٨٨)، المدخل إلىٰ الصحيح، (٢٢٢)، السنن الكبرىٰ، ٥/ ٢٠٧، المتجر الرابح، (ص: ٦٩٢)، التقريب، (٨٣٩٧).

(٢) إشارة إلىٰ ما أخرجه البخاري، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم، (٣٠٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر علىٰ غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق، (٨٠)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، : «يا معشر النِّساء تصدَّقن؛ فإني أريتكن أكثر أهل النار»، فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تكثرن اللَّعن، وتكفُرنَ العشِير، ما رأيتُ من ناقصات عقل ودين أذهب للُبِّ الرجُل الحازم من إحداكُنَّ»، وروي من حديث ابن عمر، وأبي هريرة رضي الله عنهم، وغيرهما.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، (١٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد، والوالد والناس أجمعين، وإطلاق عدم الإيمان علىٰ من لم يحبه هذه المحبة، (٤٤)، والنسائي، (٥٠١٣، ٥٠١٤)، وابن ماجه، (٦٧)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) تقدَّم تخريجه ٢/ ٢٥٨.

لا إله إلا الله، ومنها ما يقرب من إماطة الأذىٰ عن الطريق، ولا شكَّ أنَّ من عمل بها أو ببعضِها لهُ نصيبُه من الإيمان بقدرِ ما عمل به من هذه الشُّعب، وينقُص من إيمانه بقدرِ ما أخَلَّ به منها.

«وحديثُ الشَّفاعَة، وأنَّه يخرُجُ من النَّار مَنْ في قلبِه أدنىٰ أدنىٰ أدنىٰ مثقالِ ذرَّةٍ من إيمان[١]، فكيفَ يُقال بعد هذا: إنَّ إيمان أهلِ السَّموات والأرض سواء، وإنَّما التفاضُل بينهم بمعانٍ أُخَر غير الإيمان؟!».

[آثار الصحابة في زيادة الإيمان ونقصانه]

«وكلام الصَّحابة ﷺ في هذا المعنىٰ كثيرٌ -أيضًا-، منه قول أبي الدرداء ﷺ: «مِن فقه العبد أن يتعاهدَ إيمانه وما نقص منه، ومن فقْهِ العبدِ أَنْ يعلمَ أيزدادُ هُو أم ينتقص؟[٢]».

مسألة زيادة الإيمان ونقصانه مسألة محسوسُة، ويحس بها كلُّ شخص في نفسه، فهو في بعض الأوقات يزدادُ إيمانه حتَّىٰ يقرب إلىٰ ربه، ويستحضر خالقه، ويذكره ويخشع له ويبكي من خشيته، وأحيانا يغفلُ وينصرِفُ عمَّا خُلِقَ له، فيقسُو قلبه.

وممَّا يدلُّ علىٰ زيادة الإيمان أنَّ زُرارة بن أبي أوفىٰ[٣] قرأ آية: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ﴾ [المدثر:٨]، من الكتاب، وسمعها إلىٰ أن صار كهلا، ثم حصل له ما حصل حين قرأها في آخر حياته: قرأها فصُعِق ومات[٤]؛ لأنَّ قراءته الأخيرة هذه كانت في ذروة من

(١) تقدَّم تخريجه ١/ ٢٢١.

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، (١٧١٠).

(٣) هو: زرارة بن أوفىٰ العامري، أبو حاجب الحرشي، كان قاضيا علىٰ البصرة، ثقة عابد، مات فجأة في الصَّلاة سنة (٩٣هـ)، أخرج له الجماعة. ينظر: التاريخ الكبير، (١٤٦١)، الجرح والتعديل، (٢٧٢٧)، أخبار القضاة، ١/ ٢٩٢، السير، ٤/ ٥١٥.

(٤) ينظر: الطبقات لابن سعد، ٧/ ١١٠، الزهد للإمام أحمد، (١٣٨٢)، عيون الأخبار، ٢/ ٣٩٤.

الإيمان وزيادة منه، فحصل له ما حصل، وقد يسمعها الإنسان من شخصٍ وكأنَّه لم يسمعها، وقد يسمعها وكأنَّه لم يسمعها إلا الآن، فزيادة الإيمان لا شك أنَّها مسألة محسوسة وواقعة في حياة الناس ولا ينكرها إلا مكابر.

«وكان عمر رضي الله عنه يقول لأصحابه: «هلُمُّوا نزدَدْ إيمانًا، فيذكرُونَ اللهَ عز وجل»[١] وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول في دُعائه: «اللهم، زدنا إيمانًا ويقينًا وفقهًا»[٢]. وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول لرجل: «اجلسْ بنا نُؤمن ساعة»[٣]، ومثله عن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه[٤].

وصحَّ عن عمَّار بن ياسِر رضي الله عنه أنَّه قال: «ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه، فقد استكمل الإيمان: إنصافٌ في نفسِه، والإنفاقُ من إقْتار، وبذل السَّلام للعالَم» ذكره البخاريُّ رحمه الله في «صحِيحه»[٥]، وفي هذا القَدْرِ كفايةٌ، وبالله التوفيق.

وأما كون عطفُ العملِ على الإيمان يقتضي المغايرة؛ فلا يكون العمل داخلًا في مسمَّى الإيمان» هذا هو الأصل، فإذا قلت: «جاء زيد وعمرو»؛ فإنَّ العطف هنا للمغايرة بلا شك، فعمرو غيرُ زيد، لكن ليس كل ما عُطِف على غيرِه هو غيرُه، فقد

(١) أخرجه بهذا اللفظ اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، (١٧٠٠)، وأخرج بنحوه ابن أبي شيبة في المصنف، (٣٠٣٦٦).
(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة، (٧٩٧)، والخلال في السنة، (١١٢٠)، والآجري في الشريعة، (٢٠٩)، وابن بطة في الإبانة، (١١٣٢)، واللالكائي في أصول الاعتقاد، (١٧٠٤)، من طريق الإمام أحمد، عن وكيع، عن شريك، عن هلال بن حميد، عن عبد الله بن عكيم، عن ابن مسعود. عزاه ابن تيمية في الفتاوى، ٧/ ٢٢٥، وابن حجر في الفتح، ١/ ٤٨، إلى الإمام أحمد، وقال: «إسناده صحيح».
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان، (١٠٥، ١٠٧)، وأبو عبيد في الإيمان، (٢٠).
(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان، (١١٦)، وفي المصنَّف، (٣٠٤٢٦)، من طريق عبد الرحمن بن سابط، عن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه.
(٥) علَّقه البخاري بصيغة الجزم، كتاب الإيمان، باب إفشاء السلام من الإسلام، ١/ ١٥، ووصله معمر بن راشد في جامعه، (١٩٤٣٩)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٣٠٤٤٠).

يكون هو نفسُه، وقد يكون جزءًا منه وقد يكون أعمَّ منه، وقد يكون أخصَّ، وقد يكون غيره كما هنا في المثال.

«فلا شكَّ أنَّ الإيمان تارةً يُطلَقُ مطلقًا عن العَمل، وعن الإسلام، وتارةً يُقرنُ بالعَملِ الصَّالح، وتارةً يُقرنُ بالإسلامِ، فالمطلقُ مستلزِمٌ للأعمال، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال:٢]» فالمطلَق يدخل فيه العمل باعتباره جزءًا منه وركنا منه أو شرطا له. وهل يتصور مثل هذا الخوف والوجل المذكور في الآية من شخص لا يُصلِّي ولا يصُوم ولا يُزكِّي ولا يفعل شيئًا من الشَّرائع، تُتلىٰ عليه الآياتُ فيزداد إيمانًا ويجل قلبه ويخاف، وهو متوعَّدٌ بنصوص كثيرة فيما تركه من عبادات أو فيما ارتكبه من المحرمات؟ أو أن هذا في المؤمن العامل بجميع ما افترضه الله عليه؟ لا شكَّ أنَّ هذا الوجل لا يُتصوَّر ممَّن آمن إيمانًا مجردًا دون أيِّ عمل.

«وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ﴾ [الحجرات:١٥] الآية» يعني: لم يخالط إيمانَهم ريبةٌ أو شكّ «وقال ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النور:٦٢]، وقال ﴿وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [المائدة:٨١]، وقال ﷺ: «لا يزني الزَّاني حينَ يزنِي وهو مُؤمنٌ» الحديث[(١)]، وقال ﷺ: «لا تُؤمِنوا حتَّىٰ تحابُّوا»[(٢)] وقال: «مَن غشَّنَا فليس منَّا، ومن حمل علينا السِّلاح فليس منَّا»[(٣)]، وما أبعد قول من قال: إنَّ معنىٰ قولِه: «فليسَ

(١) تقدم تخريجه ١/ ٤٥٩.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، (٥٤)، وأبو داود، (٥١٩٣)، والترمذي، (٢٦٨٨)، وابن ماجه، (٦٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي - صلىٰ الله عليه تَعَالَىٰ وسلم- من غشنا فليس منا، (١٠١)، وأبو داود، (٣٤٥٢)، والترمذي، (١٣١٥)، وابن ماجه، (٢٢٢٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

منَّا»؛ أي: فليسَ مثْلنا، فليت شعري، فمن لم يَغُشَّ يكونُ مثلَ النبيِّ ﷺ وأصحابه؟!» هيهات؛ إذ لو فعل جميع ما أُمر به، واجتنب جميع ما نُهي عنه لن يصل إلىٰ أدنىٰ الصحابة منزلة.

«وأما إذا عُطِفَ عليه العمل الصالح؛ فاعلم أنَّ عطفَ الشيءِ علىٰ الشيءِ يقتضِي المغايرة بين المعطُوف والمعطُوف عليه مع الاشتراك في الحُكم الذي ذُكر لهما، والمغايرة علىٰ مراتب أعلاها: أن يكونا متباينين، ليس أحدهما هو» مثل ما قلنا في زيد وعمرو.

«ليسَ أحدُهما هو الآخر، ولا جزؤه، ولا بينهما تلازم، كقوله تعالىٰ: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام:١]» فالأرضُ غير السَّموات، والنُّورُ غير الظُّلمات، «وقوله ﴿وَأَنزَلَ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ [آل عمران:٣]».

فالإنجيلُ غير التَّوراة، هذا هو المعروفُ والمقرَّر عند أهل السنة والجماعة: أنَّ كلامَ الله متجدِّدٌ، فكما تكلم بالتوراة وكتبها بيده، تكلم -أيضًا- بالإنجيل، وكلامُه بحرفٍ وصوتٍ مسموع، وهذا يرُدُّ قولَ من قال: إنَّ كلام الله واحد، وأنَّ الله تكلَّم في الأزل، وكلامه واحد لا يتغير، فالتوراة هي الإنجيل، والإنجيل هو القرآن، لكن الاختلافَ في اللُّغات، وهذا كلام باطلٌ بلا شكٍّ.

«وهذا هُو الغالبُ. ويليه أن يكون بينهما تلازُمٌ، كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة:٤٢]» من لازِمِ لبس الحقِّ بالباطلِ كتمانُ الحقِّ؛ لأنه لو لم يُكتم الحقّ، وبُيِّن ووُضِّح؛ لم يحصل اللَّبس.

«وقوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [المائدة:٩٢]»؛ لأنَّ طاعة الرسول ﷺ من طاعة الله.

«الثالث: عطفُ بعضِ الشيءِ عليه كقوله تعالىٰ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ [البقرة:٢٣٨]، وقوله: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة:٩٨]» فالصلاة الوسطىٰ - وهي صلاة العصر - إحدىٰ الصَّلوات الخمس التي أمِرْنا بالمحافظة عليها، وجبريل بعض من عُطِف عليه، وهم الملائكة، وهذا من عطف الخاص علىٰ العام(١)، ويأتي عكسُه: وهو عطف العام علىٰ الخاص، والفائدة منه الاهتمامُ بشأن الخاصِّ والعناية به؛ حيث ذُكِر مرتين: مرة مع اللَّفظ العام، ومرة علىٰ سبيل الإفراد.

«وقوله ﴿مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ﴾ [الأحزاب:٧]، وفي مثل هذا وجهان: أحدُهما أن يكون داخلًا في الأول، فيكون مذكورًا مرتين»: الأولىٰ مع العام، والثانية علىٰ سبيل الإفراد والاستقلال.

«والثاني أنَّ عطفَه عليه يقْتضِي أنَّه ليسَ داخلًا فيه هُنا، وإن كان داخلًا فيه منفرِدًا، كما قيل مثلُ ذلك في لفظِ الفُقَراء والمسَاكين ونحوه، ممَّا تتنوَّعُ دلالتُه بالإفراد والاقتران».

جاء في آية مصارِفِ الزَّكاة أنَّ الصَّدقات للفُقَراء، وجاء في كفَّارة اليَمين إطعامُ عشرة مساكين، فهل يُطعمُ الفُقَراء من كفَّارة اليمين أو لا؟

الجواب: نعم، يُطعَمُون من باب أولىٰ، ولا يُقال: إنَّ كفَّارة اليمين خاصَّةٌ بالمساكين، والمسكينُ غيرُ الفقير؛ لأنَّ المسكين إذا أُفرد دخل فيه الفقير، وإذا أفرد الفَقِير دخل فيه المسكين، وإذا عُطِف المساكين علىٰ الفقراء؛ دل كل لفظ علىٰ

(١) قال السيوطي: «وفائدته التنبيه علىٰ فَضْله، حتىٰ كأنه ليس من جنس العام، تنزيلًا للتَّغَاير في الوصف منزلة التغاير في الذات، وحكىٰ أبو حيان عن شيخه أبي جعفر بن الزبير أنه كان يقول: هذا العطف يسمَّىٰ بالتجريد، كأنه جرد من الجملة، وأفرد بالذكر تفصيلًا». الإتقان، ٣/ ٢٤٠، معترك الأقران في إعجاز القرآن، ١/ ٢٧١.

معنىٰ مغاير.

«الرَّابع: عطفُ الشَّيءِ علىٰ الشَّيءِ لاختلافِ الصِّفَتين، كقوله تعالىٰ: ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ﴾ [غافر:٣]، وقد جاء في الشِّعر العطفُ لاختلافِ اللَّفظ فقط، كقوله:

.... فــألفَىٰ قولَهـــا كــــذبًا ومَيْنًــــا[(١)]

والكذب: هو المينُ[(٢)]، عُطِفَ عليه للاختلاف في اللفظ فقط، وإن كان المعنىٰ واحدًا، وهذا معروف لدىٰ أهل العلم، ومنهم من ينفي أن يكون الكذبُ هو المين من كلِّ وجهٍ.

«ومن النَّاسِ من زعَم أنَّ في القُرآنِ من ذلك قولُه تعالىٰ: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾ [المائدة:٤٨]، والكلام علىٰ ذلك معروف في موضعه» جاء في صحيح البخاري من تفسير ابن عبَّاس رضي الله عنهما: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾؛ أي: سبيلًا وسُنَّة[(٣)]، فالمنهاج هو: السبيل، والشِّرعةُ هي: السنة.

«فإذا كانَ العَطْفُ في الكلام يكونُ علىٰ هذه الوُجُوه، نظرْنا في كلام الشَّارع: كيف ورد فيه الإيمانُ، فوجدناه إذا أُطْلِقَ يُرادُ به ما يُرادُ بلفظِ البرِّ، والتَّقوىٰ، والدِّين، ودين الإسلام.

ذُكِر في أسباب النزول أنهم سألوا عن الإيمان، فأنزل الله هذه الآية: ﴿لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ﴾ [البقرة:١٧٧] الآيات، قال محمد بن نصر» محمد بن نصر المروزي ممَّن يرىٰ الترادف بين الإسلام والإيمان كالبخاري، -رحم الله

(١) هذا عجز بيتٍ للشاعر عدي بن زيد، وصدره: «وقدمت الأديم لراهشيه». ينظر: معاني القرآن للفراء، ١/ ٣٧، طبقات فحول الشعراء، ١/ ٧٦.
(٢) ينظر: العين، ٨/ ٣٨٨، جمهرة اللغة، ٢/ ٩٩٣، العشرات في غريب اللغة، (ص: ٧٨).
(٣) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب سورة المائدة، ٦/ ٥٠.

الجميع- «حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال حدثنا عبد الله بن يزيد بن المُقري، والمُلائي قالا: حدثنا المسعُودي عن القاسم قال: جاء رجلٌ إلىٰ أبي ذرٍّ ﵁، فسألهُ عن الإيمان، فقرأ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ [البقرة:١٧٧] إلىٰ آخر الآية، فقال الرجل: ليس عن هذا سألتُك» يعني: أن السائل استنكر جوابَ أبي ذرٍّ ﵁؛ لأنَّه سألَه عن الإيمان، فأجابه بالبر، لكن لو أمعن الرَّجلُ في الآية لوجدها مشتملة علىٰ الإيمان – أيضا-: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٧٧].

«فقال: جاءَ رجُلٌ إلىٰ النبيِّ ﷺ، فسألَه عن الَّذي سألتَنِي عنه، فقرَأ عليه الذي قرأتُ عليك، فقال له الذي قلتَ لي، فلمَّا أبىٰ أن يرضَىٰ قال: إنَّ المؤمن الذي إذا عمل الحسَنة سرَّتْهُ ورجَا ثوابَها، وإذا عمل السَّيِّئة ساءتْهُ وخافَ عِقابها»(١)، وكذلك أجابَ جماعةٌ من السَّلفِ بهذا الجَواب.

وفي الصَّحيحِ قولُه لوفْدِ عبدِ القَيْسِ: «آمرُكُم بالإيمانِ بالله وحدَه، أتدرُون ما الإيمانُ بالله؟ شهادةُ أن لا إله إلا الله وحدهُ لا شريك له، وإقامُ الصَّلاة، وإيتاءُ الزَّكاة، وأن تُؤدُّوا الخُمُس من المَغْنَمْ»(٢).

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه، (٣٠٩٥)، وله علَّتان: اختلاطُ المسعودي عبد الرحمن بن عبد الله، والانقطاع بين القاسم وأبي ذر، حكم عليه ابن حجر بذلك في المطالب العالية، (٢٩٤١)، وأخرج الحديث بدون القصة أحمد، (٢٢٥٨٩)، وابن حبان، (١٧٦)، والحاكم، (٣٣، ٣٤، ٣٥، ٢١٨٢)، والطبراني، (٧٥٣٩)، في الكبير، والأوسط، (٢٩٩٣)، من حديث أبي أمامة ﵁، ولفظه عند ابن حبان: «عن أبي أمامة، قال: قال رجل: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: إذا سرتك حسناتُك، وساءتك سيئاتُك؛ فأنت مؤمن، قال: يا رسول الله، فما الإثم؟ قال: إذا حاك في قلبك شيء فدعه»، قال الحاكم بعد إخراجه حديث أبي أمامة من عدَّة طرق: «هذه الأحاديث كلها صحيحة متصلة علىٰ شرط الشيخين»، ووافقه الذهبيُّ.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان، (٥٣)، ومسلم كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه، (١٧)، وأبو داود، (٤٦٧٧)، من حديث ابن عباس ﵄.

ففسَّر الإيمان هنا بالأعمال الظاهرة، كما فسر الإسلام بها في حديث جبريل؛ لأنَّه ذكر الإيمان مفردا، فيصحُّ أن يُفسَّر بالإيمان الباطن، ويصحُّ أن يُفسر بالأعمال الظاهرة، وإذا قُرن مع الإسلام؛ استقلَّ الإيمان بمعنًى، واستقل الإسلامُ بمعنًى.

«ومعلومٌ أنَّه لم يُرد أنَّ هذه الأعمال تكونُ إيمانًا بالله بدونِ إيمان القلب؛ لما قد أخبر في مواضع أنه لا بُدَّ من إيمان القلب، فعُلم أنَّ هذه مع إيمان القلب هو الإيمان.

وأيُّ دليلٍ على أنَّ الأعمال داخِلةٌ في مسمَّى الإيمان فوقَ هذا الدليل؟»؛ أي: فُسِّر الإيمانُ في الحديث المذكور المخرَّج في الصَّحيح بالإيمان بالشهادتين وإقام الصلاة، وببعض أركان الإسلام التي ذُكِرتْ في حديث جبريل، فكيف يقال: إنَّ الأعمال ليست داخلة في الإيمان وهو يُسأل عن الإيمان، فيُجيب بالأعمال من الصَّلاة والزَّكاة وغيرهما، فلا دليلَ أوضحَ من هذا على دخول الأعمال في الإيمان؟

ثم أجاب المؤلف بقوله:

«فإنَّه فسَّر الإيمان بالأعمال، ولم يذكر التَّصديق للعلم بأنَّ هذه الأعمال لا تُفيد مع الجُحود».

[مراتب الدين]

«وفي المسند عن أنسٍ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ: أنَّه قال: «الإسلامُ علانِية، والإيمانُ في القلب»، لكن هذا الحديث مضعَّفٌ عند أهل العلم[1].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة، (٣٠٩٥٥)، وأحمد، (١٢٥٧٦)، وأبو يعلى، (٢٩٢٣)، والبزار، (٧٢٣٥)، من طريق علي بن مسعدة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه مرفوعا، وفيه إسناده علي بن مسعدة، مضعَّفٌ عند أهل العلم، أورده البخاري في التاريخ الكبير، ٣/ ٢٩٤، وقال: «فيه نظر»، وذكره ابن عدي في الكامل في الضعفاء، ٦/ ٣٥٣، وأورد في ترجمته هذا الحديث، وقال: «ولعلي بن مسعدة غير ما ذكرت، عن قتادة، وكلها غير محفوظة»، وقال ابن حبان في المجروحين، (٦٨٨): «كان ممن يخطئ على قلة روايته، وينفرد بما لا يتابع عليه؛ فاستحق ترك الاحتجاج به، بما لا يوافق الثقات من الأخبار»، =

«وفي هذا الحديث دليلٌ علىٰ المغايرة بين الإسلام والإيمان، ويؤيِّده حديثُ جبريل عليه السلام، وقد قال فيه النبي ﷺ: «هذا جبريلُ أتاكم يُعلِّمكم دينكم»[1]، فجعلَ الدِّين هو الإسلامَ والإيمانَ والإحسانَ، فبيَّنَ أنَّ ديننا يجمعُ الثَّلاثة» يعني: المراتب الثلاثة، أعلاها مرتبة الإحسان، ثُمَّ الإيمان، وأدناها الإسلام.

«لكن هو درجات ثلاث: مسلمٌ ثُمَّ مؤمنٌ ثمَّ محسنٌ، والمراد بالإيمانِ ما ذكر في الإسلام قطعًا، كما أنَّه أريد بالإحسانِ ما ذكر مع الإيمانِ والإسلام» عطف الإسلام علىٰ الإيمان، والإيمان علىٰ الإحسان، وهذا العطف ليس من باب المغايرة؛ بل هناك تداخلٌ بين المعطوف والمعطوف عليه، فالإسلام يشترك مع الإيمان، والإيمان يشترك مع الإحسان.

«لا أنَّ الإحسانَ يكون مجردًا عن الإيمانِ، هذا محال، وهذا كما قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [فاطر:٣٢]، والمقتصدُ والسَّابق كلاهُما يدخُل الجنَّة بلا عُقوبة»

المقتصدُ: هو الذي يعملُ الواجباتِ ويترُكُ المحرَّماتِ، ولا يزيدُ علىٰ ذلك، والسَّابقُ: هو من يزيد علىٰ ذلك من أنواع العبادات والتطوُّعات، أمَّا الظَّالم لنفسِه: فهُو الذي يقترِفُ بعضَ المحرَّمات[2].

«بخلافِ الظَّالم لنفسِه؛ فإنَّه معرَّضٌ للوعِيد، وهكذا من أتَىٰ بالإسلام الظَّاهر

= وقال ابن القيسراني في تذكرة الحفاظ، (٣٧٣): «وعلي ينفرد بما لا يتابع عليه»، وقال عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوُسطىٰ، ١/ ٧٦: «هذا حديث غير محفوظ».

(١) هذا جزء من حديث جبريل الطويل، تقدم تخريجه ١/ ١٩.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٤٨٥، تفسير ابن كثير، ٦/ ٥٤٦.

مع التَّصديق بالقلْب، لكن لم يقُمْ بما يجبُ عليه من الإيمان الباطنِ؛ فإنَّه معرَّضٌ للوَعيد» ليس المرادُ من عدم قيامه بالواجب عليه من الإيمان الباطن أنَّ إيمانه الباطن زائلٌ بالكلية؛ بل المرادُ أن فيه نوعَ خلل، فهو موجودٌ في الأصل، لكنَّه ليس كإيمان من كمل إيمانُه، وإنَّما نقص من إيمانه بقدر ما انتقص من الواجبات أو ارتكب من المحرَّمات.

«فأمَّا الإحسانُ؛ فهو أعمُّ من جهة نفسِه، وأخصُّ من جِهة أهلِه، والإيمانُ أعمُّ من جهة نفسِه، وأخصُّ من جهة أهلِه من الإسلام» لا شك أنَّ مرتبة الإحسان أخصُّ، وأهلُها أقلُّ؛ لأنها مرتبة زائدة علىٰ الإيمان، وفي الوقت نفسه مرتبةُ الإيمان أخصُّ، وأهلها أقلُّ من أهل الإسلام الذين هم عمومُ من ينتسبُ إلىٰ الإسلام ممَّنْ لم يرتكب ناقضًا، كما هو معلوم.

«فالإحسانُ يدخلُ في الإيمان، والإيمانُ يدخلُ فيه الإسلام، والمحسنون أخصُّ من المؤمنين، والمؤمنون أخصُّ من المسلمين، وهذا كالرِّسالة والنُّبوَّة، فالنُّبوَّة داخلةٌ في الرِّسالة، والرِّسالة أعمُّ من جِهة نفسها» وكذلك باعتبار أنَّ الرُّسلَ قد يكونون من الإنس، وقد يكونون من الملائكة، فهي أعمُّ من هذين الجهتين «وأخصُّ من جهة أهلها» باعتبار أنَّ الرُّسُلَ أخصُّ من الأنبياءِ، فالأنبياءُ أعمُّ وأكثرُ من الرُّسُل، «فكلُّ رسُولٍ نبيٌّ ولا يَنعَكِسُ»(١). وهذا تقدم في كلام الشارح؛ حيث قال هناك: «**فالنبوة جزء من الرسالة؛ إذ الرسالة تتناول النبوة وغيرها، بخلاف الرسل، فإنهم لا يتناولون الأنبياء وغيرهم؛ بل الأمر بالعكس، فالرسالة أعم من جهة نفسها، وأخص من جهة أهلها**»(٢).

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ١٠.
(٢) ينظر: ١/ ٢٣٩.

[أقوال أهل العلم في مسمى الإسلام]

«وقد صارَ النَّاسُ في مسمَّىٰ الإسلام علىٰ ثلاثَةِ أقوال[١]: فطائفةٌ جعلتْ الإسلامَ: هو الكلِمَة» يعنِي: أن من شَهِد أنْ لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسول الله، فهو مسلمٌ[٢]، ولم يزيدوا علىٰ ذلك، لكن من حق هذه الشَّهادة ما ذُكِر معها من الشَّرائع.

«وطائفةٌ أجابوا بما أجاب بِه النبيُّ ﷺ حين سُئِل عن الإسلام والإيمانِ؛ حيثُ فسَّر الإسلام بالأعمال الظَّاهرة، والإيمانَ بالإيمانِ بالأُصول الخمسة[٣].

وطائفةٌ جعلُوا الإسلام مرادفًا للإيمان» وهذا القولُ -أيضًا- قال به بعضُ أئمَّة الإسلام، وبعضُ أئمة أهل السُّنَّة والجماعة، كالبخاريِّ ومحمد بن نصر وغيرهما[٤] «وجعلوا معنىٰ قولِ الرَّسول ﷺ: «إنَّ الإسلامَ شهادةُ أن لا إله إلا الله،

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٧/ ٢٦٠.

(٢) أخرج أبو داود، كتاب السنة، باب الدليل علىٰ زيادة الإيمان ونقصانه، (٤٦٨٤)، والحميدي، (٦٩)، وابن حبان، (١٦٣)، كلهم من طرق عن معمر عن الزهري، قوله: «نرىٰ أن الإسلام الكلمة، والإيمان العمل».

(٣) قال الحافظ ابن رجب: «قالت طائفة: الفرق بين الإسلام والإيمان: أن الإيمان هو التصديق: تصديق القلب فهو علم القلب وعمله، والإسلام: الخضوع والاستسلام والانقياد؛ فهو عمل القلب والجوارح، وهذا قول كثير من العلماء، وقد حكاه أبو الفضيل التميمي عن أصحاب أحمد، وهو قول طوائف من المتكلمين، لكن المتكلمين عندهم أن الأعمال لا تدخل في الإيمان، وتدخل في الإسلام.
وأما أصحابنا وغيرهم من أهل الحديث؛ فعندهم أن الأعمال تدخل في الإيمان مع اختلافهم في دخولها الإسلام - كما سبق -، فلهذا قال كثير من العلماء: إن الإسلام والإيمان تختلف دلالتهما بالإفراد والاقتران، فإن أفرد أحدهما دخل الآخر فيه، وإن قرن بينهما كانا شيئين حينئذ». فتح الباري لابن رجب، ١/ ١٢٨-١٢٩.

(٤) قال به البخاري، ومحمد بن نصر، والمزني، وابن منده، والمروزي، وابن عبد البر، وابن أبي يعلىٰ، وهو مروي عن طائفة من السلف، منهم: مجاهد، وابن زيد، ومقاتل بن حيان وغيرهم، وحكاه ابن نصر وابن عبد البر عن أكثر أهل السنة من أصحاب مالك والشافعي وداود، وتعقبهما ابن رجب، =

وإقامُ الصَّلاة» الحديث»[1] وهو الإيمان، كما جاء في حديث وفد عبد القَيْس «شعائرَ الإسلام» يعني: أنهم جعلوا ما ذكره النبي ﷺ في هذا الحديثِ من أركان الإسلام، أنَّ المراد بها شعائرُ الإسلام، وبهذا التقدير نصروا قولهم بالترادف بين الإسلام والإيمانِ؛ لدلالة حديث وفد عبد القيس وغيره علىٰ ذلك.

«والأصلُ عدمُ التَّقدير، مع أنَّهم قالوا: إنَّ الإيمانَ هو التَّصديق بالقلبِ، ثُمَّ قالوا: الإسلامُ والإيمانُ شيءٌ واحدٌ، فيكون الإسلامُ هو التَّصديقُ» هذا إلزامٌ بالمقدِّمتين، يعني: إذا كان الإيمان هو الإسلام، والإيمان هو التصديق، إذن الإسلام هو التصديق، ولم يقل أحدٌ من أهل العلم أنَّ الإسلامَ هو التَّصديق.

«وهذا لم يقُلْه أحدٌ من أهل اللُّغة، وإنَّما هو الانقيادُ والطَّاعة»؛ أي: أن الإسلام في الأصل هو الاستِسْلامُ لله ﷻ والانقيادُ له.

«وقد قال النبيُّ ﷺ: «اللهم لك أسلمتُ، وبك آمنتُ»[2]، وفسَّر الإسلام

= بأن الحكاية عن الأكثرين التسوية بينهما غير جيد؛ بل قد قيل: إن السلف لم يرو عنهم غير التفريق، وذكر ابن حجر أن ما حكاه محمد بن نصر وتبعه ابن عبد البر عن الأكثر في التسوية بينهما - يُحمل علىٰ ما حكاه الإسماعيلي عن أهل السنة من أنهما تختلف دلالتهما بالاقتران، فإن أفرد أحدهما دخل الآخر فيه. ينظر: فتح الباري لابن رجب، ١/ ١٢٥-١٢٦، ١٣٠، الاعتقاد لابن أبي يعلىٰ، (ص: ٢٤)، فتح الباري لابن حجر، ١/ ١١٤-١١٥.

(١) هذا جزء من حديث جبريل، وقد تقدَّم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري، أبواب التهجد، باب التهجد بالليل وقوله ﷻ ومن الليل فتهجد به نافلةً لك، (١١٢٠)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء فِي صلاة الليل وقيامه، (٧٦٩)، وأبو داود، (٧٧١)، والترمذي، (٣٤١٨)، والنسائي، (١٦١٨)، وابن ماجه، (١٣٥٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد قال: «اللهم لك الحمد، أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن...» فذكر الحديث، وفيه: «اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت...» الحديث.

بالأعمال الظَّاهرة، والإيمانَ بالإيمانِ بالأصول الخَمسة، فليس لنا إذا جمعنا بينهما أنْ نُجِيبَ بغير ما أجابَ به النبيُّ ﷺ» إذا كان السُّؤالُ أو الاستفتاءُ سُئِلَ عنه النبيُّ ﷺ بنصِّه وأجاب عليه، فيلزمنا الجوابُ بما أجاب به النبيُّ ﷺ.

«وأمَّا إذا أُفرِدَ اسمُ الإيمان، فإنَّه يتَضمَّنُ الإسلام، وإذا أُفْرِد الإسلامُ، فقد يكونُ مع الإسلامِ مؤمنًا بلا نزاعٍ، وهذا هو الواجبُ، وقد يكونُ مسلمًا ولا يُقال له: مؤمن، وقد تقدَّم الكلامُ فيه» لا يُقال له: مؤمن؛ لأنَّ دائرة الإيمان أخصُّ، ودائرة الإسلام أعمُّ، فقد يقال له: مسلم، ولا يستحِقُّ أن يوصف بأنَّه مؤمن، لكن لا يُنزعُ منه أصل الإيمان، فهناك الإيمان المطلَق، وهناك مُطلَق الإيمان.

«وكذلك هل يستلزِمُ الإسلامُ الإيمانَ؟ فيه النِّزاع المذكورُ، وإنَّما وعد اللهُ بالجنَّة في القرآن، وبالنَّجاة من النَّار باسم الإيمانِ، كما قال الله تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٢-٦٣]، وقال تعالىٰ: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [الحديد:٢١]».

[اقتران الإسلام بالإيمان وإفراد أحدهما عن الآخر]

«وأمَّا اسم الإسلام مجرَّدًا؛ فما عُلِّق به في القُرآن دخُول الجنَّة» يعني: أنه قد يدخلُ النَّار بحسب ما ارتكبه من تركٍ لأوامرَ، أو فعلٍ لنواهٍ، ولكن إذا كان يستحقُّ اسمَ الإسلام؛ فإنَّ مآله إلىٰ الجنَّة «لكنه فَرَضه وأخبر أنَّه دينُه الذي لا يُقبلُ من أحدٍ سِواه، وبه بعثَ النَّبيِّين: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥].

فالحاصلُ أنَّ حالةَ اقترانِ الإسلام بالإيمان غيرُ حالةِ إفرادِ أحدِهما عن الآخر، فمثَلُ الإسلام من الإيمانِ كمثَل الشَّهادتين: إحداهُما مِن الأُخْرىٰ، فشهادةُ الرِّسالة غيرُ شَهادة الوحدانيَّة، فهما شيئان في الأعيان.

وإحداهُما مرتبطةٌ بالأُخرىٰ في المعنىٰ والحكم، كشيءٍ واحدٍ، كذلك الإسلامُ والإيمانُ، لا إيمانَ لمن لا إسلامَ له، ولا إسلامَ لمن لا إيمانَ له؛ إذ لا يخلُو المؤمِنُ من إسلامٍ به يَتحقَّقُ إيمانُه، ولا يخلُو المسلمُ من إيمانٍ به يصِحُّ إسلامُه».

النسبة بين الإسلام والإيمان - علىٰ ما تقدَّم في تعريفيهما - التداخلُ لا التَّبايُن، والنِّسبة بين اثنين قد تكونَ متباينة كالَّتي بين الصَّلاة والزَّكاة؛ إذْ لا تداخُل بينهُما، وقد تكونَ متداخِلة، كالتي بين الشَّهادتين، فإنَّ شهادةَ «أنَّ محمَّدًا رسولُ الله» داخِلةٌ في «شهادة أن لا إله إلا الله».

ولتقريب المسألة نُمثِّل بالحديث الصحيح والحسن اللَّذين يشملُهما القبول، فالعلماء في مصطلح الحديث يبحثُون في النِّسبة بينهما، هل هما مُتباينان أو بينهما نوعُ تداخُلٍ وتوافق؟

لا شكَّ أنَّ بينهما نوع تداخُل وتوافق؛ إذْ يتَّفِقان في الصَّحيح لغيره؛ لأنَّ مفرداته من قَبِيل الحسن، ويتباينان في الصَّحيح لذاته والحسن لغيره[(١)]، وهكذا الإسلام والإيمان بينهما نوع تداخل، ولا شكَّ أنَّ كل مؤمن مسلم، ولا يتصور أن يكونَ المسلم بالمعنىٰ الأعم غير مؤمن؛ إذ الإيمانُ شرطٌ لقبول الأعمال كلِّها، فلا يقبل إسلامٌ من غير إيمانٍ وتصديقٍ ويقين، فلا يتصور شخصٌ يأتي بالأركان ولا يؤمن بالله واليوم الآخر وملائكته وكتبه ورسله إلىٰ آخر أركانِ الإيمان التي سيأتي ذكرُها، لكن الحاصل كما بيَّنهُ المؤلف ﷺ: أنَّ حالة اقتران الإسلام بالإيمان غير حالة إفرادهما عن الآخر، فلو أفرد أحدهما عن الآخر دخل الذي لم يُذكر في الذي ذُكر، وإذا ذُكرا معًا استقلَّ كلُّ واحدٍ منهما بمعنًىٰ، ونظّروا لذلك بالفقير والمسكين، فقالوا: إذا ذُكِرا معًا استقلَّ كلُّ واحدٍ منهما بمعنًىٰ، وأنَّه إذا جاء ذكر الفقير دخل فيه المسكين، وإذا

(١) ينظر: الاقتراح، (ص: ٢٤٤)، النكت لابن حجر، ١/ ٤٠٥، النكت للزركشي، ١/ ٣٧٣، المختصر في علم الأثر، للكافيجي، (ص: ١١٦)، فتح المغيث، ١/ ١١٨ - ١١٩.

ذُكر المسكين دخل فيه الفقير دخولًا أوليًّا؛ لأنَّه أكثر حاجة من المسكين عند جمهور أهل العلم، خلافًا للحنفية، حيثُ يرون أنَّ المسكين أشدُّ حاجة[1].

«ونظائر ذلك في كلام الله ورسولِه وفي كلام الناس كثيرة، أعني في الإفراد والاقتران.

منها: لفظُ الكُفر والنِّفاق، فالكُفر إذا ذُكِر مفردًا في وعيدِ الآخرة؛ دخل فيه المنافِقُون»؛ لأنَّهم في الحقيقة كفَّار، يعلنون الشهادتين ويصلون مع الناس في الظاهر، لكن في الباطن لا يُؤمنون بها حقيقة.

«كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [المائدة:٥]، ونظائرُهُ كثيرةٌ، وإذا قُرِن بينهما كان الكافر مَن أظهر كُفره، والمنافق من آمن بلسانِه ولم يُؤمنْ بقلبِه، وكذلك لفظ البر والتَّقوىٰ، ولفظُ الإثم والعُدوان، ولفظ التوبة والاستغفار، ولفظ الفقير والمسكين وأمثال ذلك، ويشهد للفَرْقِ بين الإسلام والإيمان قوله تعالىٰ: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات:١٤] إلىٰ آخر السُّورة، وقد اعترض علىٰ هذا بأنَّ معنىٰ الآية: قولوا أسلمنا: انقدنا بظواهِرنا، فهم منافِقُون في الحقيقة، وهذا أحد قولي المفسِّرين في هذه الآية الكريمة» إذن يكون قولُهم: «أسلمنا» مجرَّد دعوىٰ؛ لأنهم لم يؤمنوا في الباطن، قالوا الكلمة بلسانهم وزعموا أنَّهم مسلمون، والحقيقةُ أنَّهم كُفَّار، لكن اعترُض علىٰ هذا القول بأنَّهم لو كانوا كذلك، لما لُقِّنوا من قِبل الله ﷻ أن يقُولُوا: «أسلَمْنا» وهم في الحقيقة غير مسلمين! ولذا رجَّح المؤلِّف رحمه الله قولًا آخر في تفسير الآية، فقال:

«وأجيبَ بالقولِ الآخر ورُجِّح[2]، وهو: أنَّهم ليُسوا بمؤمنين كاملي الإيمان

(١) تقدَّم ذكر الفرق بين المسكين والفقير عند الجمهور وعند الحنفية.

(٢) وذكر ابن رجب في الفتح، ١/ ١٣٦، أن هذا التفسير رجحه ابن جرير وغيره.

لا أنَّهم منافقون»؛ لأنَّ الله لقَّنهم: «قولوا أسلمنا» والمنافق ليس بمسلم وإن أظهر الإسلامَ، فكما أنه ليس بمؤمن لعدم اعتقاده، فهو كذلك غير مسلم؛ لأنَّ ما يفعله في الظاهر باطلٌ، ووجوده كعدمه(١).

«كما نفىٰ الإيمانَ عن القاتل والزاني والسَّارق، ومن لا أمانة له، ويؤيِّدُ هذا سباقُ الآية»؛ أي: ما سبقَها من الآياتِ «وسياقُها، فإنَّ السُّورة مِن أوَّلها إلىٰ هنا في النَّهي عن المَعاصي وأحكامِ بعضِ العُصاة ونحو ذلك، وليس فيها ذكرُ المنافقين، ثُمَّ قال بعد ذلك: ﴿وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَـٰلِكُمْ شَيْـًٔا﴾ [الحجرات:١٤]، ولو كانُوا مُنافِقين ما نفعتْهُم الطَّاعةُ، ثُمَّ قال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ [الحجرات:١٥] الآية، يعني -والله أعلم-: أنَّ المؤمنين الكاملي الإيمان، هُم هؤلاء، لا أنتُم؛ بل أنتمُ منفيٌّ عنكم الإيمانُ الكامل، يُؤيِّد هذا أنَّه أمرهم أو أذِن لهم أن يقُولوا: «أسلمنا»، والمنافقُ لا يُقالُ له ذلك، ولو كانوا منافقين لنُفِي عنهم الإسلامُ كما نُفِي عنهم الإيمانُ، ونهاهم أن يَمُنُّوا بإسلامِهم، فأثبت لهم إسلامًا، ونهاهم أن يَمُنُّوا به علىٰ رسولِه، ولو لم يكن إسلامًا صحيحًا؛ لقال: «لم تُسلِموا»؛ بل أنتُم كاذبون، كما كذَّبهم في قولهم: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ [المنافقون:١]، والله أعلم بالصَّواب».

كذَّبهم الله تعالىٰ في شهادتهم بالرِّسالة لرسُول الله ﷺ بقوله ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ﴾ [التَّوبة:١٠٧]؛ لأنَّ شهادتهم لو كانت حقيقيَّةً ما كذَّبُوا الرسول ﷺ، ولعملُوا بمُقتضىٰ شهادتهم، ومُقتضىٰ شهادة: «أنَّ محمَّدًا رسول الله» أن يُطاع فيما أَمر، وأن يُصدَّق فيما أَخبر، وهؤُلاء لا يُصدِّقُونه ولا يُطيعُونه، وإن أطاعُوه في الظَّاهرِ.

(١) المصدر السابق، ١/ ١٢٦.

«وينتفِي بعد هذا التَّقريرِ والتَّفصيلِ دعوىٰ الترادُفِ» بين الإسلام والإيمان، وأن الإيمان هو الإسلام، والإسلام هو الإيمان، وهذه الدعوىٰ -كما ذكرنا- قال بها جمع من الأئمة، منهم البخاري ومحمد بن نصر المروزي(١).

«وتشنيعُ مَنْ ألزَم بأنَّ الإسلامَ لو كان من الأمور الظَّاهرة» التي فُسِّر بها الإسلام علىٰ القول بعدم الترادف «لكان ينبغَي ألَّا يُقبل إلَّا ذلك»؛ أي: إلَّا الإسلام الذي فُسِّر بالأعمال الظَّاهرة؛ لأنَّ الدين عند الله الإسلام؛ ولأنَّ الله تعالىٰ يقول: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٨٥] «ولا يُقبلَ إيمانُ المُخلِص».

«وهذا» التشنيع «ظاهرُ الفساد؛ فإنَّه قد تقدَّم تنظيرُ الإيمان والإسلام بالشَّهادتين وغيرهما، وأنَّ حالةَ الاقتران غيرُ حالةِ الانفراد، فانظُر إلىٰ كلمة الشَّهادة، فإنَّ النبي ﷺ قال: «أمرتُ أن أقاتلَ النَّاس حتَّىٰ يقولوا: لا إله إلا الله» الحديث(٢) فلو قالوا: «لا إله إلا الله» وأنكرُوا الرِّسالة ما كانوا يستحِقُّون العِصْمَة؛ بل لا بُدَّ أن يقولوا: «لا إله إلا الله» قائمين بحقِّها» يعني: أنه لا بد من فهم معناها، والعمل بمقتضاها؛ لأنه قد يقولها بلسانه وينقضُها بفعله أو باعتقاده، مثل هذا لا ينفعه النطق بالشهادتين.

«ولا يكونُ قائمًا بـ: «لا إله إلا الله» حقَّ القِيام إلا من صدَّق بالرِّسالة، وكذا مَن شَهِد «أنَّ محمدًا رسولُ الله» لا يكون قائمًا بهذه الشَّهادة حقَّ القِيام إلا من صدَّق هذا الرَّسُول في كُلِّ ما جاء به، فانتظمت التوحيدَ» وإذا لم يؤمن بأنَّ محمدًا رسولُ الله؛ فكيفَ يُؤمِنُ بـ: «لا إله إلا الله»؟! وإذا لم يُؤمنوا بقوله: «**أمرتُ أن أقاتل الناس حتىٰ يقولوا لا إله إلا الله**»؛ فكيف يمكنُهم الانتفاعُ به؟!

(١) ينظر: ٢/ ٢٧٩.
(٢) تقدَّم تخريجه ٢/ ١٤٥.

«وإذا ضُمَّتْ شَهادةُ أن «لا إله إلا الله» إلىٰ شَهادة أنَّ «محمَّدًا رسولُ الله» كان المراد من شهادة أن «لا إله إلا الله» إثباتُ التَّوحيد، ومن شهادة أنَّ «محمدًا رسولُ الله» إثباتُ الرِّسالة، كذلك الإسلامُ والإيمانُ، إذا قُرِنَ أحدُهما بالآخر، كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب:٣٥]»؛ لأنَّ الأصل في العطف أنَّه يقتضي التغاير[(١)]، لكن هذا التغايُرَ لا يعني المباينة، فقد يكون التغايرُ لفظيًّا، كما تقدَّم في قول الشاعر: «كذبًا ومينًا».

«وقوله ﷺ: «اللهم لك أسلمتُ، وبك آمنتُ»[(٢)] كان المرادُ من أحدِهما غيرَ المراد من الآخر، وكما قال ﷺ: «الإسلامُ علانية، والإيمانُ في القلب» تقدَّم أن هذا الحديث ضعيف[(٣)].

«وإذا انفردَ أحدُهما شَمِل معنىٰ الآخر وحُكمه، وكما في الفقير والمسكين ونظائره، فإنَّ لفظَي الفقير والمسكين إذا اجتمَعا افترَقا، وإذا افترقا اجتمعَا، فهل يقال في قوله تعالىٰ: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ [المائدة:٨٩]، أنَّه يُعطىٰ المُقِلُّ دون المُعْدِم أو بالعكس؟» بنىٰ المؤلِّف علىٰ رأيٍ من رأىٰ أنَّ الفقيرَ أشدُّ حاجةً من المسكين، فاستنكر أن يُعطىٰ الأخف ويترك الفقير المعدِم، أما من رأىٰ أنَّ المسكين أشدُّ حاجةً من الفقير؛ فيحتمل أن يقول: يُعطَىٰ المسكينُ، ولا يُعطىٰ الفقير المعدم؛ لأنَّ المسكين المنصوص عليه أشدُّ حاجةً من الفقير.

«وكذا في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٧١].

ويندفِعُ -أيضًا- تشنيعُ من قال: ما حكمُ من آمنَ ولم يُسلِمْ؟ أو أسلمَ

(١) ينظر: تفسير الرازي، ٣/ ٥٨٨، غرائب القرآن، ١/ ٣٢٥، .
(٢) تقدَّم تخريجه ٢/ ٢٨٠.
(٣) ينظر: ٢/ ٢٧٦.

ولم يُؤمنْ في الدُّنيا والآخرة؟ فمن أثبت لأحدِهما حكمًا ليس بثابت للآخر؛ ظهَر بُطلانُ قوله»؛ لأنَّ النسبة بينهما التباين - علىٰ حدِّ زعمه -، وأنَّ الإسلام شيءٌ، والإيمان شيءٌ، ولا يلتقيان في شيء.

«ويُقال له في مقابلة تشنيعِه: أنت تقول: المسلمُ هو المؤمنُ، والله تعالىٰ يقول: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب:٣٥]، فجعلهما غيرين»؛ لأنَّ العطفَ يقتضِي التَّغايُر.

«وقد قيلَ لرسُولِ الله ﷺ: ما لك عن فُلان، والله إنِّي لأراُه مؤمنًا؟ قال: «أو مسلمًا» قالها ثلاثًا»[(١)] هذا الحديثُ مخرَّجٌ في البُخاري من حديثِ سعد رضي الله عنه، وفيه أنَّ النبي ﷺ أعطىٰ رهطًا وسعدٌ جالسٌ، قال سعدٌ: «فترك رسول الله ﷺ رجُلا هو أعجبُهم إليَّ، فقلتُ: يا رسول الله، ما لك عن فلان، فوالله إني لأراه مؤمنا؟ فقال: «**أو مسلمًا**» فسكتُّ قليلًا، ثُمَّ غلبني ما أعلم منه، فعُدت لمقالتي فقلت: ما لك عن فلان، فوالله إني لأراه مؤمنًا، فقال: «**أو مسلمًا**» كأن النبيَّ ﷺ يقول له: ليس لك إلا أن تحكم علىٰ الظَّاهر، أمَّا الحكم علىٰ الباطن؛ فلا قِبَل لك به، ومع ذلك شُهِد لهذا الرجل بالخيريَّة؛ لأنَّه وُكِل إلىٰ إيمانه، فجاء في آخر الحديث: «**يا سعدُ! إنِّي لأُعطِي الرَّجُلَ وغيرُه أحبُّ إليَّ منه، خشيةَ أن يَكُبَّه الله في النَّار**»، ومن النَّاس من لو تُرك ولم يُعطَ؛ خِيفَ علىٰ دينِه، وخُشي من ارتِدادِه؛ فيُعطىٰ من بابِ التَّأليف، وأمَّا المُؤمنُ صادقُ الإيمان؛ فيُوكلُ إلىٰ إيمانِه.

«فأثبتَ له اسمَ الإسلام وتوقَّف في اسمِ الإيمان، فمن قال: هُما سواءٌ، كان

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام علىٰ الحقيقة، (٢٧)، ومسلم، باب تألُّفِ قلبِ من يُخاف علىٰ إيمانه لضَعفِه، (٢٣٧)، وأبو داود، (٤٦٨٥)، من حديث سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه.

مخالفًا، والواجبُ ردُّ مواردِ النِّزاعِ إلىٰ الله ورسُولِه، وقد يتراءىٰ في بعضِ النُّصوصِ معارَضة، ولا معارَضة بحمدِ الله تعالىٰ، ولكن الشَّأنَ في التَّوفيقِ، وبِاللهِ التَّوفِيق.

وأمَّا الاحتجاجُ بقوله تعالىٰ: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذَّاريات:٣٥-٣٦]، علىٰ ترادُفِ الإسلامِ والإيمانِ؛ فلا حُجَّة فيه؛ لأنَّ البيتَ المخرَج كانوا موصُوفين بالإسلامِ والإيمان، ولا يلزَمُ من الاتِّصاف بهما ترادُفهما» المتَّصِفُ بالإيمان متَّصفٌ بالإسلام ولا محالة، لكن المتَّصِف بالإسلام لا يُنفىٰ عنه مُطلقُ الإيمان، وإن نُفي عنه الإيمان المُطلق؛ للنَّقص الحاصل في إيمانه.

«والظَّاهرُ أنَّ هذه المعارضات لم تثبُتْ عن أبي حنيفة ﷺ وإنَّما هي من الأصحاب؛ فإن غالبَها ساقطٌ لا يرتضيه أبو حنيفة، وقد حكىٰ الطحاويُّ حكاية أبي حنيفة مع حمَّاد بن زيدٍ، وأنَّ حماد بن زيد لمَّا روىٰ له حديث: «أي الإسلام أفضل؟» إلىٰ آخره[1] قال له: ألا تراه يقول: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: الإيمانُ، ثُمَّ جعلَ الهِجرةَ والجِهاد من الإيمان، فسكتَ أبُو حنيفة، فقال بعضُ أصحابِه: ألا تجيبُه يا أبا حنيفة؟ قال: بِمَ أُجِيبه وهو يُحدِّثُني بهذا عن رسول الله ﷺ؟»[2].

ولا يُسأل بـ«أي» إلا عنْ شيءٍ له خصالٌ وشُعب، فالمعنىٰ المرادُ هنا: أيُّ خصال الإسلام أفضل؟ والشيءُ الواحدُ الذي لا يتجزَّأُ، لا يُسألُ عنه بـ«أيّ».

---

(١) أخرجه عبد الرزاق، (٢٠١٠٧)، ومن طريقه الإمام أحمد، (١٧٠٢٧)، من حديث عمرو بن عبسة، قال: قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك»، قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت»، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة»، قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء»، قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»... الحديث.

(٢) ينظر: التمهيد لابن عبد البر، ٩/ ٢٤٧.

[الاستثناء في اليمين]

«ومنْ ثَمراتِ هذا الاختِلافِ مسألةُ الاستِثناءِ في الإيمان، وهو أن يقولَ الرَّجُل: أنا مؤمنٌ -إن شاء الله-، والنَّاسُ فيه علىٰ ثلاثة أقوال:

طرفانِ ووسط، منهم من يُوجِبُه، ومنهم من يُحرِّمه، ومنهم مَنْ يُجيزُه باعتبارٍ ويمنعُه باعتبار، وهذا أصح الأقوال.

أمَّا من يوجبُه، فلهم مأخذان: أحدُهما: أنَّ الإيمانَ هو ما ماتَ الإنسانُ عليه، والإنسانُ إنَّما يكونُ عند الله مؤمنًا أو كافرًا باعتبار الموافاة، وما سبق في علمِ الله أن يكون عليه، وما قبْلَ ذلك لا عِبرةَ به» يعني إذا قال: أنا مؤمن -إن شاء الله-؛ فإن المراد: أنا مؤمنٌ إن متُّ علىٰ الإيمان؛ لأنَّ الوفاة غيبٌ، ولا يدري بِم يُختمُ له، فيَسْتثني بهذا الاعتبار.

«قالوا: والإيمانُ الذي يتعقَّبُه الكُفرُ، فيموتُ صاحبُه كافرًا، ليسَ بإيمانٍ، كالصَّلاة التي أفسدَها صاحبُها قبل الكَمال، والصِّيام الذي يُفطِرُ صاحبُه قبل الغُروب» بعضُ النَّاسِ يتعبَّدُ سِنين ويظهرُ من حاله الصِّدقُ والإخلاصُ؛ لأنَّه يأتي بالصلاة علىٰ وجهها، وبالزَّكاة علىٰ وجهِها وبالصِّيام علىٰ وجهه، وتظهر عليه آثارُ ذلك، ثمَّ يُختم له في النِّهاية بغيرِ ذلك، فيموتُ علىٰ خلافِ ذلك؛ نسألُ الله العافية، فإنه كان يظهر للناس الإخلاص في فعله لهذه الأعمال من الصَّلاة والزَّكاة وغيرهما من شرائع الإسلام؛ ولذا جاء التقييد في بعض الروايات بقوله ﷺ: «**فيما يبدُو للنَّاس**»، كما في حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: «**إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة، فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار، فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة**»[1]؛ أي: فيما يظهر لهم، وفي الحقيقة عملُه باطلٌ،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا يقول فلان شهيد، (٢٨٩٨)، ومسلم، =

وإن كان مستجمعًا للشُّروط والأركانِ، وظاهرُه الصِّحَّة، والعلاماتُ والآثارُ دالَّةٌ علىٰ صِدْقِهِ لكنَّ النَّاس لا يعلمُون ما في القُلوبِ.

قد يُقالُ: يدلُّ لفظُ الحديثِ علىٰ قربه من الجنَّة بهذا العمل، كما في رواية ابن مسعود رضي الله عنه: «**وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة، حتىٰ ما يكون بينه وبينها إلا ذراع**»[1] فكيف يكون قريبًا منها بعمل هو فيما يبدو للنَّاس؟

والجواب أنَّ قربه -أيضا- مثل عمله ظاهريٌّ لا حقيقي؛ نسأل الله العافية، فالجزاء من جنس العمل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ﴾ [النساء:٤٠]، والإنسانُ إنَّما عليه أن يخاف من مكر الله، وإلا فهذه خسارة كبرىٰ أن يطلب الإنسان العلم جُلَّ عمره، ويحرص عليه، ويُعلِّم النَّاس، ثم يكون عملُه وبالًا عليه، قال تعالىٰ: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمۡ يَكُونُواْ يَحۡتَسِبُونَ﴾ [الزمر:٤٧].

أمَّا مَن يعملُ بعملِ أهلِ النَّار فيما يبدُو للنَّاس، حتَّىٰ ما يكونُ بينه وبينَها إلَّا ذراعٌ، فيسبِقُ عليه الكتابُ، فيعمل بعمل أهل الجنَّة، فيدخُلَها، فهذا قد يعملُ أعمالًا صالحة يخفيها عن النَّاس، ويبدُو للنَّاسِ أنَّه رجلٌ عادي، وهذا يفعله بعض الناس، يخفي أعماله الصالحة حتَّىٰ إن زوجته لا تطَّلع عليها، وتكون تلك الأعمال الخفية سببًا في تكفير ذنوبه، ويكون عنده من الخشية لله جل وعلا والإنابة إليه ما يكون في مقابل تقصيره.

= كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، وأنَّ من قتل نفسه بشيء عذب به في النار، وأنَّه لا يدخُلُ الجنَّة إلَّا نفسٌ مسلمةٌ، (١١٢/ ١٧٩)، من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم -صلوات الله عليه- وذريته، (٣٣٣٢)، ومسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدميِّ في بطن أمِّه، وكتابةِ رزقِه وأجلِه وعملِه وشقاوتِه وسعادتِه (٢٦٤٣)، وأبو داود، (٤٧٠٨)، والترمذي، (٢١٣٧)، وابن ماجه، (٧٦)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

«وهذا مأخذُ كثيرٍ من الكُلَّابيَّة وغيرِهم، وعند هؤلاء أنَّ الله يحِبُّ في الأزَل مَن كان كافرًا إذا علِم منه أنَّه يمُوت مؤمنًا، فالصَّحابة ما زالوا محبوبين قبل إسلامِهم، وإبليسُ ومن ارتدَّ عن دينه ما زال الله يُبغِضه وإن كان لم يكفُر بعدُ، وليس هذا قول السَّلف، ولا كان يُعلِّلُ بهذا من كان يَستَثْنِي من السَّلفِ في إيمانه، وهو فاسدٌ» وأما النَّاس؛ فما عليهم إلا الظَّاهر، فإذا رأوا هذا يعمل الأعمال الصالحة يحبُّونه، وإذا رأوا هذا يعملُ الأعمال غير الصالحة يُبغضونه؛ لأنَّهم مُطالبون بالظَّاهر.

«فإنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١]، فأخبر أنَّه يحبُّهم إنِ اتَّبعوا الرَّسُول، فاتِّباعُ الرَّسُولِ شرطُ المحبَّة، والمشرُوطُ يتأخَّر عن الشَّرط، وغير ذلك من الأدِلَّة.

ثُمَّ صار إلىٰ هذا القول طائفةٌ غَلَوا فيه حتَّىٰ صار الرَّجُلُ منهم يستَثْنِي في الأعمال الصَّالحة يقولُ: صلَّيتُ -إن شاء الله-، ونحو ذلك، يعني: القَبُول، ثُم صارَ كثيرٌ منهم يستثنُون في كلِّ شيءٍ، فيقُول أحدُهم: هذا ثوبٌ -إن شاء الله-، هذا حَبلٌ -إن شاء الله-، فإذا قيل لهم: هذا لا شكَّ فيه. يقولون: نعم، لكن إذا شاء الله أن يغيّره غيَّره.

المأخذُ الثَّاني: أنَّ الإيمان المُطلقَ يتضمَّنُ فعلَ ما أمر الله به عبدَه كلَّه، وتركَ ما نهاه عنه كلَّه» وحينئذٍ يكون إطلاقه من غير استثناء تزكيةً للنَّفس[1]، فإذا قال: «أنا مؤمنٌ» ولم يستثنِ، يكونُ شهِدَ لنفسِه أنَّه فعل ما أمر الله به كلَّه، وترك ما نهىٰ الله عنه كلَّه، فاستثناؤه من أجل عدم تزكيتِه لنفسِه.

(١) وهذا مخالف لقوله تعالىٰ: (فلا تزوكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقىٰ)، والتزكية هي المدح والثناء. ينظر: تفسير القرطبي، ١٧/ ١١٠.

وأعمالُه وإن كانت صالحةً، فإنَّه لا يدري من أين يدخُلها الخللُ، فقد يدخل الخلل علىٰ الإنسان وهو لا يشعر؛ ولذلك جاء في الدعاء المأثور: «**اللهمَّ إني أعوذُ بك أنْ أُشرِكَ بك وأنا أعلمُ، وأستغفرُك لما لا أعلم**»[(١)]؛ لأنَّه قد يُشرِكُ وهو لا يشعُر، فيخرُجُ من الإيمان من غير شُعورٍ، وقد يقولُ: إنَّه إذا فعل شيئًا وهو لا يشعُر لا يُؤاخذُ به، لكن جاء في سورة الحُجرات: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات:٢]، فالإنسانُ عليه أن يهتمَّ لنفسه ويحرصَ علىٰ إبراءِ ذِمَّتِه ممَّا أوجبَ الله عليه.

«فإذا قال الرَّجُل: أنا مؤمنٌ، بهذا الاعتبار: فقد شهِد لنَفسِه أنَّه من الأبرار المتَّقين القائمين بجَميع ما أُمِرُوا به وتركِ كلِّ ما نُهوا عنه، فيكون من أولياءِ الله المقرَّبين، وهذا من تزكيةِ الإنسان لنفسِه، ولو كانت هذه الشَّهادة صحيحةً لكانَ ينبغي أنْ يشهدَ لنفسِه بالجنَّة إن مات علىٰ هذه الحال، وهذا مأخَذُ عامَّة السَّلفِ الذين كانوا يَسْتَثْنُون، وإنْ جوَّزوا تركَ الاستثناء بمعنىً آخر، كما سنذكرُه -إن شاء الله تعالىٰ-، ويحتجُّون -أيضًا- بجواز الاستِثْنَاء فيما لا شكَّ فيه[(٢)]» فالسلف كانوا يفعلونه من باب هضْمِ النَّفسِ والتَّواضُعِ، وهذه الصفة كانت موجودة عند الكبار، كأبي بكر، وعمر، وغيرهما من خيار الصَّحابة ﭫ، وخيار التابعين ﮹؛ فلا تجدهم يشهدون لأنفسهم بشيء يقتضي تزكيةً؛ بل تراهم يحُطُّون من أقدارهم

---

(١) أخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة، (٦٢)، وأبو يعلىٰ في المسند، (٥٨)، من حديث أبي بكر ﭬ.

وأخرج بنحوه ابن أبي شيبة، (٢٩٥٤٧)، وأحمد، (١٩٦٠٦)، والبخاري في التاريخ الكبير، ٩/ ٥٨، والطبراني في الأوسط، (٣٥٠٣)، من حديث أبي موسىٰ الأشعري ﭬ، مرفوعا، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ١٠/ ٢٢٣، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان».

(٢) ينظر: الفتاوىٰ، ٧/ ٤٢٩-٤٦٠.

ومن أعمالهم، يتمنَّىٰ الواحد منهم أنَّه لم يولد[١]، ويتمنىٰ أنْ لو كان شجرة عضدت وأُكلت[٢]، ويتمنَّىٰ بعضُهم أن لو كان كبشًا سمّنه أهله فأكلوه[٣]، وبعضهم مشهودٌ له بالجنَّة مثل عمر رضي الله عنه، قال ما قاله هضمًا لنفسه وتواضعًا لربِّه، ومع الأسف، فقد حُمِل هذا منه محملَ الذمِّ، وهو محمل التواضُع، فابن المطهر الرافضي قال في كتابه «منهاج الكرامة» الذي رد عليه شيخ الإسلام في «منهاج السنة»: ما الفرق بين

(١) أخرج ابن المبارك في الزهد، (٢٣٤)، وابن سعد، ٣/ ٢٧٤، وابن أبي شيبة، (٣٤٤٨٠)، وابن أبي الدنيا في المتمنين، (١٢)، من طريق عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، قال: «رأيت عمر بن الخطاب أخذ تبنة من الأرض، فقال: «ليتني هذه التبنة، ليتني لم أك شيئًا، ليت أمي لم تلدني، ليتني كنت نسيًا منسيًّا».

وأخرج ابن المبارك في الزهد، (٣١٢)، والإمام أحمد في الزهد، (٢١١٠)، من طريق مالك بن مغول، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة عمر بن شرحبيل قال: «كان يضطجع علىٰ فراشه، قال: فيقول: «ليت أمي لم تلدني»: فقالت له امرأته: ألم يهدك الله عز وجل للإسلام؟ فقال: بلىٰ، ولكن قد أخبرنا أنا واردون النار، ولم يخبرنا أنا صادرون عنها».

(٢) أخرجه أحمد في الزهد، (٧٤٠)، وهناد بن السري في الزهد، (٤٤٩)، والبيهقي في شعب الإيمان، (٧٦٨)، عن أبي الدرداء رضي الله عنه من قوله.

وأخرجه الترمذي، أبواب الزهد، باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو تعلمون ما أعلم؛ لضحكتم قليلا»، (٢٣١٢)، وابن ماجه، أبواب الزهد، باب الحزن والبكاء، (٤١٩٠)، والحاكم، (٣٨٨٣)، من طريق مورق العجلي، عن أبي ذر رضي الله عنه مرفوعا، وفي لفظه: «والله لو تعلمون ما أعلم؛ لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا، وما تلذذتم بالنساء علىٰ الفرش، ولخرجتم إلىٰ الصعدات تجأرون إلىٰ الله تعالىٰ: والله، لوددت أني شجرة تعضد»، قال الترمذي: «حديثٌ حسن غريب»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وسكت عنه الذهبي في التلخيص، وقيل: إن قوله: «لوددت أني شجرة تعضد» مدرجٌ، وهكذا أخرجه أحمد، (٢١٥١٦)، فجعله من قول أبي ذر، ورواه أبو داود في الزهد، (١٩٣)، مستقلا من قول أبي ذر.

(٣) أخرجه هناد بن السري، (٤٤٩)، وأبو نعيم في الحلية، ١/ ٥٢، والبيهقي في شعب الإيمان، (٨٦٨)، عن أبي معاوية، عن جُويبر، عن الضحاك، عن عمر من قوله، ولفظه: «يا ليتني كنت كبش أهلي، سمَّنوني ما بدا لهم حتىٰ إذا كنت أسمن ما أكون زارهم بعض ما يحبون، فجعلوا بعضي شواء، وبعضي قديدا ثم أكلوني، فأخرجوني عذرة، ولم أك بشرا».

قول عمر هذا، وبين قول الكافر: يا ليتني كنت ترابًا؟[١]، نسأل الله العافية.

«ويحتجُّون -أيضًا- بجوازِ الاستثناء فيما لا شكَّ فيه، كما قال تعالىٰ: ﴿لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح:٢٧]، وقال ﷺ حين وقَف علىٰ المقابر: «وإنَّا إنْ شاء الله بكم لاحقُون»[٢]، وقال -أيضًا-: «إنِّي لأرجُو أنْ أكونَ أخشاكُم لله»[٣]، ونظائر هذا» مع أنَّ اللُّحوقَ بالأموات مقطوعٌ به ولا شكَّ فيه، كما أنَّه لا شكَّ في كونه ﷺ أخشىٰ الناس وأتقاهم وأعلمهم بالله، فقد أثبته لنفسه ﷺ.

«وأمَّا من يحرِّمه؛ فكلُّ من جعل الإيمان شيئًا واحدًا»؛ لأنَّ الشيءَ الواحدَ لا يُمكنُ الاستثناءُ منه، فلا تستطيع -مثلًا- أن تقول: جاء زيدٌ إلا رأسه، أو إلا يده؛ لكن يجوزُ أن تقول: جاء القوم إلا فلانًا، باعتبار القوم أشياءَ يُستثنىٰ منها.

«فيقول: أنَا أعلمُ أنِّي مؤمنٌ، كما أعلمُ أنِّي تكلَّمتُ بالشَّهادتين، فقولي: أنا مؤمنٌ، كقولي: أنا مسلمٌ، فمن استثنىٰ في إيمانه؛ فهو شاكٌّ فيه، وسمَّوا الذين يستثنُون في إيمانهم الشَّكَّاكة، وأجابوا عن الاستثناء في قوله تعالىٰ: ﴿لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح:٢٧]، بأنَّه يعود إلىٰ الأمنِ والخَوفِ، فأمَّا الدُّخول؛ فلا شكَّ فيه، وقيل: لتدخلن جميعُكم أو بعضُكم؛ لأنَّه عَلم أنَّ بعضَهم يمُوتُ، وفي كلا الجوابين نظرٌ؛ فإنَّهم وقعوا فيما فرُّوا منه، فأمَّا الأمنُ والخوفُ؛ فقد أخبر أنَّهم يدخُلُون آمنين مع علمِه بذلك» الدخول جاء فيه الخبر مؤكَّدا باللام ونونِ التوكيد:

---

(١) ينظر: منهاج السنة، ٦/ ٥-٦.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، (٢٤٩)، وأبو داود، (٣٢٣٧)، والنسائي، (١٥٠)، وابن ماجه، (٤٣٠٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، (٥٠٦٣)، ومسلم، كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان علىٰ الصائم، ووجوب الكفارة الكبرىٰ فيه وبيانها، وأنها تجب علىٰ الموسر والمعسر، وتثبت في ذمة المعسر حتىٰ يستطيع، (١١١٠)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

«**لتدخلن**» فلا شكَّ في دخولهم، لكن كونُ بعضهم يدخل وبعضهم لا يدخل؛ لأنه مات، فهذا محل النظر، و«**آمنين**» حال مبيِّن لهيئة الفاعل الداخل.

«فلا شكَّ في الدُّخول، ولا في الأمن، ولا في دخُول الجميع أو البعض» فيمكنُ أنْ يكونَ الاستثناء هنا الذي لا يُجزم فيه بدُخول الجميع؛ بل البعض، وهذا بالنِّسبة لله ﷻ لا شكَّ في كلامه «فإنَّ الله قد علِم من يدخلُ، فلا شكَّ فيه -أيضًا-، فكان قولُ: «إن شاء الله» هُنا تحقيقًا للدُّخُول»؛ لأنَّ المشيئة قد تُطلقُ تحقيقًا وقد تُطلق تعليقًا، وهي هنا للتَّحقِيق دون التعليق.

«كما يقُول الرَّجل إذا عزَم علىٰ أن يفعلَه لا محالة: «والله، لأفعلَنَّ كذا -إن شاء الله-»، لا يقولُها لشكٍّ في إرادتِه وعزمِه، ولكن إنَّما لا يحنَثُ الحالف في مثل هذه اليمينِ؛ لأنَّه لا يجزم بحصول مراده.

وأُجيبَ بجوابٍ آخر لا بأس به، وهو: أنَّه قال ذلك تعليمًا لنا: كيف نستثني إذا أخبرنا عن مستقبل، وفي كون هذا المعنىٰ مرادًا من النَّصِّ نظرٌ؛ فإنه ما سيق الكلام له إلا أن يكونَ مرادًا من إشارة النصِّ»[1] أمَّا من لفظِ النصِّ، فلا، والمرادُ بإشارة النصِّ ما يُفهم من النصِّ ويُشيرُ إليه النصُّ من بعيد، ويلمحُه بعض من أوتي فهمًا ثاقبًا، ولا يدركه جميع الناس.

«وأجاب الزَّمخشري بجوابين آخرين باطلين، وهما: أن يكون الملك قد قاله: فأُثبِتَ قرآنًا، أو أنَّ الرسول قاله»[2] نعوذ بالله من هذا؛ فإنَّ معناه أنَّ الرسول ﷺ أو جبريل عليه السلام زاد في كلام الله ما لم يقُلْه، وهذا من افتراء الكذب علىٰ

(١) إشارة النص: هي ما ثبت بنظم النص من غير زيادة، وهو غير ظاهر من كل وجه، ولا سيق الكلام لأجله. أصول الشاشي، (ص: ٩٩).

(٢) ينظر: الكشاف، تفسير قوله تعالىٰ: «لتدخلن المسجد الحرام -إن شاء الله-»، ٤/ ٣٤٥.

الله، نسأل الله العافية.

«وأمَّا من يجوِّزُ الاستثناءَ وترْكَه؛ فهُم أسعدُ بالدَّليلِ من الفريقين، وخيرُ الأمور أوسطُها، فإنْ أرادَ المستثنِي الشكَّ في أصلِ إيمانه؛ مُنِع من الاستثناء» وحينئذٍ يتوجَّه الوصف بأنه شاكّ أو شكَّاك «وهذا ممَّا لا خِلاف فيه».

«وإنْ أرادَ أنَّه مُؤمِنٌ من المؤمنين الذين وصفَهمُ اللهُ في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال:٢-٤]، وفي قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات:١٥]، فالاستثناءُ حينئذ جائز» السياق في الآيات التي أوردها المؤلف سياقُ حصرٍ، فلو أنَّ إنسانًا يؤمن بجميع أركان الإيمان، ويريدُ أن يعمل بجميع أركان الإسلام، لكن يعلم من نفسه أنَّ هذه الصفات التي جاءت في آية الأنفال لا توجد عنده، فهل له أن ينفي الإيمان عن نفسه ما دامت الصفات ليست عنده، خاصة أن كثيرًا من الناس تُقرأ عليه آياتُ الله فيسمعُها، وكأنَّها أخبارٌ أو مقال صحفي؟ فهذا إذا قيل له: هل أنت مؤمن؟ لم يجز له أن يقول: لست بمؤمن؛ لأنَّه يُفهم منه أنَّه كافر؛ ولأن أصل الإيمان موجودٌ عنده، لكن لو قيل له: هل أنت مؤمنٌ من الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم؟ وجب عليه أن يقول: لا؛ لأنَّه ليس فيه هذه الصفات التي وردت في الآية، وإن كذب؛ فهو يتعامل مع من لا تخفىٰ عليه خافية.

وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ يحتملُ أن يدخلَ فيه الشخصُ الذي آمن بالله ورسوله ولم يرتبْ، لكن لم يجاهدْ بمالِه ونفسِه؛ لأنَّه

لم تُتحْ له الفرصةُ أن يجاهد بهما، وأما إذا كان بيَّت النِّية أنَّه متىٰ وجدَ الفرصة أنْ يجاهد بماله ونفسه؛ فهذا يدخل فيها.

«وكذلك من استَثْنَىٰ وأراد عدمَ علمِه بالعاقبة، وكذلك من استثنىٰ تعليقًا للأمر بمشيئة الله لا شكًّا في إيمانِه، وهذا القول في القُوَّة كما ترىٰ»: ذكر المؤلِّف هنا حالين أخريين للاستثناء الجائز، وبهذا انتهت المسالِكُ التي أوردَها المؤلِّفُ رحمه الله في مسألة الاستِثْناء، وقد رجَّح الجوازَ.

[حجية السنة النبوية]

«قوله: «وجميعُ ما صَحَّ عن رسُولِ الله ﷺ مِن الشَّرْعِ والبيانِ كُلُّه حَقٌّ».

أي: مما جاءتْ به السُّنَّة ابتداءً أو بيانًا لكتابِ الله جل وعلا؛ لأنَّ في السُّنَّة أحكامًا زائدةً علىٰ ما في القُرآن، وهذا قول جُمهور أهلِ العلم[1].

ومنهم من يقوُل: إنَّ الرَّسُولَ ﷺ مبيِّنٌ فقط، ولم يأتِ في سنَّتِه بما يزيدهُ علىٰ القرآن؛ بل القرآن كلُّه وحيٌ[2]، ويقال لهم: بل كل ما جاء في السنة وحيٌ كذلك؛ لأنَّه ﷺ لا ينطقُ عن الهوىٰ، إن هو إلا وحيٌ يُوحىٰ، فالوحي منه ما في كتاب الله جل وعلا، وهو الأصل، ومنه ما جاء علىٰ لسان نبيِّه ﷺ.

وهل النبيُّ ﷺ يجتهِدُ أو ليس له أنْ يجتهد، وإنما هُو مبيِّنٌ لما جاء في كتابِ الله ومبلِّغٌ عن الله فقط؟

---

(١) ينظر: الرسالة للإمام الشافعي، (ص: ٩١-٩٣). قال الشوكاني: «والحاصل: إنَّ ثبوت حُجيَّة السُّنة المُطهَّرة، واستقلالَها بتشريع الأحكام ضرورةٌ دينية، ولا يُخالف في ذلك إلاَّ مَنْ لا حظَّ له في دين الإسلام». إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق علم الأصول، ١/ ٩٧.

(٢) ينظر: الموافقات، ٤/ ٤٠٦-٤١٩، منزلة السنة من الكتاب وأثرها في الفروع الفقهية، (ص: ٤٩٩)، السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، ٢/ ١٩٢.

مسألةٌ خلافيَّة بين أهل العلم[(١)]، وهناك مسائلُ اجتهدَ فيها النبيُّ ﷺ وعُوتِبَ عليها، وهذه قال فيها أهلُ العلم: إنَّه خلافُ الأوْلىٰ، كما في قصة أَسْرىٰ بدْرٍ[(٢)]، وهذه المسألةُ مبحوثةٌ في كتُب الأصُولِ عند أهل العِلم.

والمقصودُ بقوله: «**ما صَحَّ عن رسُولِ الله ﷺ**» ما ثبت عنه؛ سواء وصلَ إلىٰ درجة الصَّحيح أو قصر عنه وكان في دائرة الحُسن؛ لأنَّه كله في حيِّز القبُول، وما دام كذلك فإنَّه حُجَّة مُلزِمةٌ يجبُ العملُ به في جميع أبوابِ الدِّين، كالعقائد والعبادات والرَّقائق والترغيب والمغازي والسير وغيرها، بخِلاف ما نزل عن ذلك من الضَّعيف، وما هو أضْعفُ منه.

---

(١) جمهور أهل العلم علىٰ أنه يجوز الاجتهاد للنبي ﷺ. ينظر: الموافقات للشاطبي، ٤/ ٣٣٥، شرح النووي علىٰ مسلم، ٣/ ١٤٤، المنتقىٰ للباجي، ١/ ١٣٠، الفتح، ٢/ ٣٧٦، إرشاد الفحول، ٢/ ٢١٨-٢١٩.

(٢) إشارة إلىٰ ما أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم، (١٧٦٣)، وأبو داود، (٢٦٩٠)، وأحمد، (٢١٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: فلما أسرُوا، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «ما ترون في هؤلاء الأسارىٰ؟»، فقال أبو بكر: يا نبي الله، هم بنو العم والعشيرة، أرىٰ أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة علىٰ الكفار، فعسىٰ الله أن يهديهم للإسلام، فقال رسول الله: «ما ترىٰ يا بن الخطاب؟»، قلت: لا، والله، يا رسول الله! ما أرىٰ الذي رأىٰ أبو بكر، ولكني أرىٰ أن تُمكنَّا فنضرب أعناقهم، فتُمكِّنَ عليًا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكِّني من فلان (نسب فلان) فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر، وصناديدها فهوِي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت، فإذا رسول الله وأبو بكر قاعدين يبكيان، قلت: يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما، فقال رسول الله ﷺ: «أبكي للذي عرض عليّ أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنىٰ من هذه الشجرة» - شجرة قريبة من نبي الله ﷺ. وأنزل الله ﷻ: قال تعالىٰ: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ إلىٰ قوله: ﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٧-٦٩]، فأحل الله الغنيمة لهم».

[تقسيم السنة إلى متواتر وآحــاد وأثره في علم العقيدة]

«يشيرُ الشَّيخُ ﷺ بذلِك إلىٰ الردِّ علىٰ الجهميَّة والمعطِّلة والمعتزِلة والرَّافضة القائلين بأنَّ الأخبارَ قسمان: متواترٌ وآحادٌ».

هناك خلافٌ بين أهل السُّنَّة وبين هذه الفِرَقِ في مسألة الاحتجاج بهذين القِسْمَين، فهذه الطوائف من أهل البدع يَردُّون الاحتجاج بالمتواتر؛ لأنَّ دلالته غير قطعيَّة، وإن كان ثبوته قطعيًا.

وأمَّا الآحادُ؛ فيردُّونه من أصلِه للظَّنِّ في ثبوتِه.

وأما أهل السُّنَّة ممن يُقسِّم الأخبار إلىٰ متواترٍ وآحاد؛ فإنَّ تقسيمهم لها ليس من أجل ردِّها؛ بل الآحادُ عندهم حُجَّة ملزِمةٌ يجبُ العمل به في جميعِ أبوابِ الدِّين إذا صحَّ[1]، وأما أولئك؛ فيرونَ أنَّ الآحاد ظنيُّ الثُّبوتِ، ولا تثبُتُ الأحكامُ عندهم بالظَّنِّ فضلًا عن العقَائد[2].

ولا يختلِفُ أحدٌ من العُقَلاء أنَّ الأخبار متفاوِتةٌ، فمنها الضَّعيفُ ومنها القويُّ، ومنها ما هو أقوىٰ منه، فخبر زيدٍ من الناس لا شك أنَّه أقوىٰ من خبر عمرو إذا كان

(١) قال الإمام الشافعي: «لم أحفظْ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد»، وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية: «جمهورُ أهل العلم من جميع الطوائفِ علىٰ أنَّ خبر الواحد إذا تلقَتْهُ الأمَّةُ بالقبول تصديقًا له أو عملًا به - أنه يوجبُ العلم، هو الذي ذكره المصنفون في أصول الفقه من أصحاب أبي حنيفة ومالكٍ والشافعيِّ وأحمد إلاّ فرقةٌ قليلةٌ من المتأخرين اتَّبعوا في ذلك طائفةً من أهل الكلام أنكروا ذلك». ينظر: الرسالة، (ص: ٤٥٨)، الفقيه والمتفقه، ١/ ٢٨١، الكفاية، (ص: ٣١)، التمهيد، ١/ ٧، مجموع الفتاوىٰ، ١٣/ ٣٥١، مختصر الصواعق المرسلة، (ص: ٣٩٤).

(٢) قال ابن حزم: «فإنَّ جميع أهل الإسلام كانوا علىٰ قبول خبر الواحد الثقة عن النبي ﷺ، يجري علىٰ ذلك أهلُ كلِّ فرقة في علمها؛ كأهل السنة، والخوارج، والشيعة، والقدرية، حتىٰ حدث متكلِّمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالفوا الإجماع في ذلك». الإحكام في أصول الأحكام، ١/ ١٠٨. وينظر: تفسير ابن كثير، ٨/ ٥٠٢، الروض الباسم، ٢/ ٢١١، لقط اللآلئ المتناثرة، (١/ ٢٥١)، نظم المتناثر، (ص: ٢٣٨)، السنة النبوية ومطاعن المبتدعة فيها، (ص: ١٧٨).

أقلَّ من زيدٍ في التوثيق، وقد يأتي ما هو أقوىٰ من زيدٍ فيُرجَّح خبره عليه، وإن كان الثلاثةُ كلُّهم في دائرة الصَّحيحِ المقبول.

والألوفُ المؤلَّفة من الرُّواة ليسُوا كلُّهم علىٰ درجةٍ واحدة، فليسوا جميعُهم كمالك نجم السُّنن، لا أحدَ يقول بهذا؛ بل إنَّ منهم الثقة، ومنهم الضعيف، ومنهم الأوثق، ومنهم الأضعف، فهم درجات متفاوتة، وقبولُ أخبارهم يكونُ تبعًا لهذا التفاوت، فالأوثق يُقدَّم علىٰ الثقة، والثقة يقبل خبرُه، والضعيف لا يقبل خبره، لكن قد ينجبرُ بخبر آخر، لكن الضعيف جدا لا يُقبل خبرُه ولا ينجبرُ، وهكذا يتعاملُ الناس مع من يأتيهم بالأخبار، فلا يرونَ جميعَهم علىٰ درجة واحدٍة من الصدق والثقة والعدالة.

فالأخبارُ وإن وافقْنا في تقسيمِها إلىٰ متواتر وآحاد قول طوائفِ البدع، إلا أنَّنا نختلف معهم في دلالتهما وحُجِّيتهما، فأولئك يقولون في المتواترِ باطِّراد: إنَّ دلالتَه ليستْ قطْعيَّة. وفي قولنا: المتواتِرُ قطعيُّ الثُّبوت، يُفيد العلم.

وهذا الأصلُ وهو أنَّ دلالة المتواتر قطعيَّة، لكن قد يعتري بعضَ الدّلالات ما يعارضُها فتنتقل من القطعيِّ إلىٰ ما دونه، فمثلًا قولُ الله ﷻ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر:١-٢]، لا يشكُّ أحدٌ في كونه ثابتًا ثبوتًا قَطْعيًّا، لكن دلالة الآية علىٰ صلاةِ العِيد ظَنيَّة بلا شكٍّ[(١)].

وبعضُ الناس يكرِّر ما يُشَنْشَن به علىٰ علماء المصطلح في تقسيمهم الأخبار إلىٰ المتواتر والآحاد، ويقول: إنَّ هذا التقسيم تبعٌ للجهميَّة والمعتزِلة والرَّافِضة.

(١) قال القرافي: «جمهور المفسرين علىٰ أنها صلاة العيد»، قلت: والمذاهب الأربعة علىٰ ذلك -أيضا-. ينظر: تحفة الفقهاء، ٣/ ٨١، بدائع الصنائع، ١/ ٢٠١، الجوهرة النيرة، ١/ ٩٣، الذخيرة للقرافي، ٢/ ٤١٧، شرح الرسالة للقاضي، ١/ ١٣، فتح العزيز، ٥/ ٢، أسنىٰ المطالب، ١/ ٢٧٩، المغني، ٢/ ٢٧٢، المبدع في شرح المقنع، ٢/ ١٨٠.

وهذا الكلامُ غيرُ صحيحٍ، فإنَّا لا نقول بمثل قولهم، وقد وضَّحنا الفرق بين القولين.

وأما الآحادُ؛ فطوائفُ أهلِ البدع يُشكِّكُون في ثبوتها أصلا؛ لأنَّ ثبوتها ظنيٌّ، والظنُّ لا يُغنِي من الحقِّ شيئًا، والظَّنيُّ عندهم ما يحتملُ النَّقيضَ، يحتملُ الصِّدقَ والكذب، قالوا: إنَّه لا يُوجد في الرُّواة من يُجزَم بخبرِه بحيثُ لا يحتمِلُ النَّقيضَ مُطلقًا، حتىٰ الإمام مالك رحمه الله حصل له أوهامٌ، وهكذا غيرُه من الرُّواة؛ بل أولىٰ منه، ومَن يعْرَىٰ من الخطأ؟! لكن كونُ الرواة يقعون في الأخطاء والأوهام ليس معناه أن تُردَّ أخبارُهم بمجرَّد التشكيك والاحتمال؛ بل الأصلُ أنَّ خبر الثِّقة مقبولٌ بدون تردُّدٍ، لكن إذا وجدنا في خبر هذا الثقة ما يعارضه ممن هو أوثق منه؛ قدَّمناه عليه.

«فالمتواترُ وإن كان قطعيَّ السَّند، لكنَّه غيرُ قطعيِّ الدَّلالة» غرضُهم من قولهم هذا ردُّ النُّصوص التي تُثبت ما أثبتهُ الله لنفسِه، وأثبته له رسوله ﷺ، «فإنَّ الأدلَّة اللَّفظيَّة لا تُفيد اليقينَ» نقُول: إذا كانت الأدلَّةُ اللَّفْظيَّة لا تفيدُ اليقين، فما الذي يفيدُ اليقين إذن؟ ويقال لهم: إذا كُنتم ترون أنَّ الأدلَّة العقليَّة هي التي تفيدُ اليقين، فإنَّ العقول تختلف من عقلٍ إلىٰ آخر، فبعقل من تأخذون؟

ما أضعف عقل الإنسان المسكين! ولو لم يكن من ضعف عقول هؤلاء إلا تناقض أقوالهم؛ لكفىٰ دليلا، والناظر في كتبهم يرىٰ فيها العجب العجاب، فبعضُهم جوَّز أن يرىٰ أعمىٰ الصين بقَّة الأندلس، وهذا موجود بالحرف في كتُبهم(١)، والبقَّة:

(١) صرح به أحد أئمة الأشاعرة، وهو إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفراييني -المعروف بالعصام- في شرحه لشرح العقائد النَّسفية، (ص: ٩٤)، يقول: «... بناء علىٰ ما مر أن الأشاعرة جوزوا رؤية ما لا يكون مقابلًا، ولا في حكمه من المرئي في المرئي؛ بل جوزوا رؤية أعمىٰ الصين بقة الأندلس»، ونسبها إلىٰ الأشاعرة غير واحد من العلماء، وذلك أن الرؤية عند الأشاعرة: أمر يخلقه الله في الحي، ولا يشترط له عقلًا أن يكون بمواجهة، ولا تحديق بصر، ولا كون المرئي =

عظامُ البعوض(١)، كيف يتمكَّنُ الأعمىٰ من رؤية بقة في الأندلس وهو في الصين؟! مثل هذا الكلام مخالفٌ للعقولِ السليمةِ والفِطَرِ المستقيمةِ، وهل يفيدُ القطعَ عقلُ مَن يقول مثل هذا؟!

هؤلاء اعتمدوا علىٰ مقدمات منطقية موروثة من اليونان وغيرها، وجعلوا نتائجها قطعية، فمن قرأ في كتب الكلام رأىٰ كيف تاهت العقول وضلَّت لما تركتْ النصوص في الأمورِ الغيبيَّة التي لا يمكن أن يدركها العقل بالاستقلال.

ولو ضربنا مثالًا لذلك بما وراء هذا الجدار، وهو أقرب شيء لنا، فإننا لا نعرف ما وراءه، ولو حاول الواحدُ منَّا أن يعرف بعقله ما الذي وراء الجدار ما استطاع.

فهؤلاء لما هجرُوا النُّصوصَ؛ ضلُّوا وأتوا بالمضحِكات، ممَّا يضحكُ منه الصِّبيانُ ويعجب منه حتىٰ بعضُ المجَانين، نسأل الله العافية.

«وبهذا قدَحُوا في دِلالة القُرآن علىٰ الصِّفات»؛ لأنَّ القرآن قطعيٌّ، فلا يستطيعون أن يطعنوا في ثبوته، ويقولوا مثلا: إنَّه ظنيُّ الثبوت، فلمَّا أُلجِموا بدلالته أو بثبوتِه القطعيِّ؛ لجؤوا إلىٰ الدلالة وقالوا: إنَّها ظنِّية.

[موقف أهل البدع من حديث الآحاد]

«قالوا: والآحادُ لا تُفيدُ العلم» معنىٰ عدم إفادته للعلم أنَّه يحتمل النقيض، ولا يُحلَف عليه، فمثلا إذا جاءك خبرٌ عن أوثق الثقات، وليكن مالكًا نجم السنن؛ فإنك لا تستطيع أن تحلف علىٰ أن الخبر ثابتٌ بمجرَّد رواية مالك؛ لأنَّ مالكًا

= ظاهرًا؛ بل الشرط كونه موجودًا. ينظر: الكواكب الدراري للكرماني، ١/ ١٩٧، و٢٤/ ١٠٦، والإيجي في المواقف مع شرحه للجرجاني، ٨/ ١٥٥، وزكريا الأنصاري في منحة الباري، ١/ ٣٤٧، إرشاد الساري، ١٠/ ١٣٤.

(١) ينظر: العين، ٥/ ٣٠، تهذيب اللغة، ٨/ ٢٤٠، فقه اللغة، (ص: ٤١).

حصل منه وهم في بعض الروايات.

وإذا قلنا: إن نتيجة المائة بالمائة تكون قطعيَّةً يقينيَّةً لا تحتملُ النقيض، بحيث يحلف عليها المرء، يكون خبر الآحاد الذي يفيد الظن نتيجته تنقص عن نسبة مائة بالمائة إلىٰ تسعة وتسعين، أو ثمانية وتسعين مثلا، وهذه النتيجة قريبة جدا من درجة اليقين، وبعضها ينزل إلىٰ تسعين أو ثمانين، وهذا كله في دائرة الظن الغالب، وبعضُها ينزل إلىٰ أكثر من ذلك حتىٰ يصل إلىٰ قريب من التساوي، فإذا نزلت إلىٰ خمسين بالمائة صارت في درجة الشك، والأنزلُ منها درجة المرجوح، وما قرب من الصِّفر يكون وهمًا، أمَّا الذي لا نسبة له؛ فهذا يُسمَّىٰ الجهل، والجهلُ منه المركَّب ومنه البسيطُ(١).

«ولا يُحتَجُّ بها من جِهة طريقِها، ولا من جهة متنِها» إذا قالوا في المتواتر: إنَّه ظنيُّ الدلالة؛ فمن باب أولىٰ أن يقولوه في الآحاد، فيجتمع في الآحاد ظنيَّة الثبوت وظنيَّة الدّلالة، ومع ذلك إنَّ من طوائف أهل البدع من يحتجُّ بأخبار الآحادِ في الأحكام دون العقائد(٢).

ونقول: مسألة ثبوت خبر الآحادِ قد يوافَقون علىٰ شيءٍ منها، مع أنَّ في الآحاد ما هو قطعيّ الثبوت، وأمَّا بالنِّسبة للدَّلالة؛ فإطلاقُهم ليس صحيحًا؛ لأنَّ من الآحاد الذي لم يصلْ إلىٰ حدِّ المتواتر ما يجب العملُ به في جميعِ أبواب الدِّين، وهذا لا يختلف فيه أحد، ومذهب أهلِ السُّنَّة الاحتجاجُ بالآحادِ في جميع الأبواب.

وبعضُ أهلِ البدع يستدلُّ لردِّ الخبر الواحد بقصَّة عُمر رضي الله عنه مع أبي موسىٰ

(١) ينظر: البحر المحيط، ١/ ٧٤، الفوائد السنية في شرح الألفية، ١/ ٤٣، ١٤٣، الأنجم الزاهرات، (ص: ٩٩).

(٢) ينظر: النور اللامع للناصري، (ص: ٩٩-١٠٠)، شرح المنار للنسفي، (ص: ٦٢٠)، البحر المحيط للزركشي، ٢/ ٢٤٩، ٦/ ١٣٤، فتح الغفار شرح المنار، ٢/ ٧٩، التحرير لابن الهمام، (ص: ٣٣٤).

الأشعري رضي الله عنه: أنَّ عمر لم يقبل منه حديث الاستئذان[(١)]!

نقول: هذا الاستدلال ليس صحيحا، فعمرُ رضي الله عنه لم يرده إلا من باب الاحتياط؛ ولذلك قَبِله لما شهد له أبو سعيد رضي الله عنه، مع أنَّ الحديث مع شهادة أبي سعيد لم يزل آحادًا، والاحتياطُ مطلوبٌ للسنَّة، فإذا حصل للإنسان أي تردُّد طلب المزيد، وإلا فالأصلُ القبولُ.

[حالة إفادة خبر الآحاد للقطع]

نصَّ أهلُ العلم علىٰ أنَّ خبر الآحاد لا يفيدُ القطع إلا إذا احتفَّتْ به قرينةٌ، فحينئذ قد يفيد القطع[(٢)]، مثل أن يتسَلْسَلَ برواية الأئمَّة، كالخبر الذي يرويه أحمد، عن الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، فهذا إذا أفلت الخطأُ والوهم فيه من الأوَّل لن يفلت من الثاني، وإذا أفلت من الثاني لن يفلت من الثالث وهكذا، فلا يمكنُ أن يتتابَع هؤُلاء علىٰ خطأٍ فيه، فالتسلسُل برواية الأئمَّة قرينة علىٰ أنَّه محفوظ مقطوعٌ بثُبوتِه.

ومن القرائِن التي تجعلُ الخبرَ الواحِدَ مفيدًا للقطعِ- أن يكونَ له شاهدٌ يُزكِّيه

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثا، (٦٢٤٥)، ومسلم، كتاب الآداب، باب الاستئذان، (٢١٥٣)، وأبو داود، (٥١٨٠)، والترمذي، (٢٦٩٠)، وابن ماجه، (٣٧٠٦)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كنتُ في مجلسٍ من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو مُوسىٰ كأنَّه مذْعُورٌ، فقال: استأذنتُ علىٰ عُمر ثلاثًا، فلم يؤذَنْ لي، فرجعتُ، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنتُ ثلاثا، فلم يُؤذن لي فرجعتُ، وقال رسول الله ﷺ: «إذا استأذنَ أحدُكم ثلاثًا، فلم يُؤذنْ لهُ، فليَرْجع»، فقال: والله، لتُقِيمنَّ عليه ببيِّنَة، أمِنْكُم أحد سمعه من النبيِّ ﷺ؟ فقال أُبَيُّ بن كعب: والله، لا يقوم معك إلا أصغرُ القوم، فكنتُ أصغرَ القوم، فقمتُ معه، فأخبرتُ عُمر أنَّ النبيَّ ﷺ قال ذلك» واللفظُ للبخاريِّ.

(٢) ذهب إلىٰ هذا الرازي، والغزالي، والآمدي، وابن الحاجب، والبيضاوي، وغيرهم، ونسب المناوي إلىٰ الجمهور القول بأنَّ أخبار الآحاد لا تفيد العلم مطلقا. ينظر: المحصول، ٤/ ٢٨٤، الإحكام في أصول الأحكام، ٢/ ٣٢، شرح مختصر الروضة، ٢/ ٨٤، اليواقيت والدرر، ١/ ٣٠٢.

من القُرآن، أو تتلقَّاهُ الأُمَّةُ بالقبُول(١)، وهناك قرائن أخرىٰ -أيضا-، فمثلا في قصة تحويل القبلة، كان أهل مسجد قباء يصلُّون الصبح أو العصر علىٰ حسب الرِّوايات إلىٰ جهة بيت المقدس، فجاءهم شخص واحد، فقال لهم: إنَّ القِبْلة حُوِّلت إلىٰ الكعبة، فاستدارُوا كما هم(٢)، فهذا الخبر نُقِل إلىٰ هؤلاء من طريق خبر الواحد، وهم علىٰ قِبلةٍ مقطوع بها؛ لأنَّهم كانوا يُصلُّون قبل هذا الخبر وراء النبي ﷺ إلىٰ بيت المقدس، ورأوه يصلِّي إليه، واستفاض بينهم ذلك، لكنهم تحوَّلوا من قبلة البيت المقدس إلىٰ قبلة المسجد الحرام بواسطة خبر الواحد؛ لوجود قرائن تدلُّ علىٰ صدق الخبر، فقد كان النبي ﷺ يتشوَّفُ إلىٰ تحويل القبلة، وكانوا يعلمون ذلك، وقد جاءت الإشارة إليه في قول الله ﷻ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾ [البقرة:١٤٤]، يعني: أن النبي ﷺ كان يقلب وجهه في السماء من أجل أن تُحوَّل القبلة إلىٰ الكعبة، والصحابة رضي الله عنهم عرفوا منه ذلك، فلما جاءهم الخبرُ والنُفوس مرتاضة لقبوله، قبلوه، ولم يُنكرْ عليهم، كانوا في أوَّل الصلاة علىٰ قبلة صحيحة وحكم ثابت، ولما بلغهم النَّاسخ من طريق الخبر الواحد استداروا كما هم.

[الآثار المترتبة على رد حديث الآحاد]

«فسدُّوا علىٰ القُلوبِ معرفةَ الرَّبِّ تعالىٰ وأسمائِه وصفاتِه وأفعالِه من جهة الرَّسُول»؛ بل من جِهة الله ﷻ -أيضًا- لمَّا قرَّروا أنَّ القرآنَ ظنيُّ الدلالة؛ فسدُّوا علىٰ القُلوبِ معرفة الله ﷻ من جِهة كتابه ومن جِهة سنَّة نبيِّه ﷺ، إذْ لا يوجدُ مصدرٌ

(١) ينظر: قواطع الأدلة، ٢/ ٩٤، مجموع الفتاوىٰ، ٣٣/ ٣٥١، مختصر الصواعق، ٢/ ٣٧٢، النكت علىٰ ابن الصلاح، ١/ ٣٧٨، فتح المغيث، ١/ ٧٣، البحر الذي زخر، ١/ ٣٦٠.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة، (٤٠٣)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحويل القبلة من القدس إلىٰ الكعبة، (٥٢٦)، والنسائي، (٤٩٣)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

للتلقِّي غير الكتابِ والسُّنَّة، وما بُنِيَ عليهما ممَّا قرَّره أهلُ العِلم، فإذا خَلا الأمرُ من كتاب وسُنَّةٍ؛ فلا فرقَ بينهم وبين أقوالِ الصُّحف التي لا تستند علىٰ أصل.

«وأحالُوا النَّاس علىٰ قضَايا وهميَّة ومقدِّمات خياليَّة سموها قواطعَ عقليَّة وبراهينَ يقينيَّة، وهي في التَّحقيق: ﴿كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ أَوْ كَظُلُمَـٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ۚ ظُلُمَـٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا ۗ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٣٩-٤٠]».

إذا قرأتَ في كتاب «المقاصد»[(١)] و«شرحه» وكلاهما للتفتازاني[(٢)]، وفي كتاب «المواقف»[(٣)] للعضد الإيجي[(٤)]، وفي كتاب «نهاية الإقدام في علم الكلام»[(٥)] للشَّهرستاني[(٦)]، وفي كتب الرازي، وفي غيرها من الكتب ممَّا صنِّف في هذا الباب،

(١) اسمه: «مقاصد الطالبين في علم أصول الدين»، وهو متن مختصر في علم الكلام، ثم شرحه، والمتن مطبوعٌ مع شرحه. ينظر: هدية العارفين، ٢/ ٤٣٠.

(٢) هو: مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين، من أئمة العربية والبيان والمنطق، أخذ عن أكابر المتكلمين في عصره، كالعضد وطبقته، شرع في التصنيف، وهو في ست عشرة سنة، له مصنفات، منها: «تهذيب المنطق»، و«المطول» في البلاغة، و«المختصر» اختصر به شرح تلخيص المفتاح، و«شرح العقائد النسفية»، و«حاشية علىٰ شرح العضد علىٰ مختصر ابن الحاجب» في الأصول، وغيرها، توفي سنة (٧٩٢ هـ). ينظر: الأعلام للزركلي، ٧/ ٢١٩، التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، (ص: ٤٦٤)، سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول، ٣/ ٣٢٩.

(٣) هو: «المواقف في علم الكلام»، كتاب في الفلسفة والمنطق، مطبوع.

(٤) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو الفضل، عَضُد الدين الإيجي، أصولي من علماء العربية وعلم الكلام، مات مسجونا سنة ٧٥٦هـ، له تصانيف، منها: «المواقف في علم الكلام»، و«شرح مختصر ابن الحاجب»، و«المدخل في علم البيان والبديع». ينظر: طبقات السبكي، ٦/ ١٠٨، الدرر الكامنة، ٢/ ٣٢٢، الأعلام للزركلي، ٣/ ٢٩٥.

(٥) مطبوعٌ ومتداول.

(٦) هو: محمد بن عبد الكريم بن أبىٰ بكر أحمد، أبو الفتح الشهرستاني، نسبة إلىٰ شهرستان، بلدة =

عرفت حقيقة هذا الكلام، فتقرأ الكتاب من أوله إلىٰ آخره، فلا تجد فيه سوىٰ كلام مُظلمٍ خالٍ من النَّصوص إلا التي يُؤتىٰ للتَّحريف والتَّأويل والتَّعطِيلِ، تقرأُ في مقدِّماتهم ونتائِجِهم، يسمُّونَها قواطِعَ عقليَّة وبراهِين يقينيَّة، لكنَّها عند التحقيق ليستْ أكثرَ من كلام جَزْلٍ لا تخرُج منه بشيءٍ، وتقرأُ الكتابَ من كتبهم وتنتهي منه، ورُبمَّا كان يُحفظُ فتحفظُه، ثُمَّ لا تحصلُ في النِّهاية علىٰ شيء، فهو في الحقيقة ﴿كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [النور:٣٩]، ولو تأمَّلتَ مقالاتهم لجئتَ بنظيرِها مما ينقُضُها؛ لأنَّ عندك عقلا مثل عقولهم، وما دام الحكَم ليس الكتاب والسنة فكلٌّ واحد له أن يستقِلَّ بعقله، ويعمل بما يؤدِّيه إليه عقلُه، نسأل الله العافية، فمقدماتهم ونتائجهم ومقالاتهم وكتبهم يصدق عليها هذه الآية: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ سَحَابٌ ۚ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [النور:٤٠]، يستدلون بأقوال فلان، وفلان، وفلان، وكلها ليس فيها نور الدليل؛ بل هي ظلمات بعضها فوق بعض، ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا ۗ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور:٤٠] إذا فقدت نور الكتاب والسنة؛ فأنَّىٰ لك أن تأتي بالنور؟!

وقد حذَّر أهلُ العلم من النظر في كتب الكلام؛ لأنَّ علىٰ طالب العلم أن يهتمَّ بتأصيل نفسه بكلام الله وسنَّة نبيِّه ﷺ وكلام أئمَّة السَّلف، فإذا أتقن ذلك وضبطه، وكان ممن أوتي فضل ذكاء وفهمٍ ثم قرأ في هذه الكتب بنية الرد عليها ونقضها فلا بأس؛ فإنَّ هذا فعله شيخ الإسلام ﵀، ولا يجوز لمن خشي أن يدخل عليه شيءٌ من ضلالات هذه الكتب، ثم لا يستطيع التخلُّص منها، كما صرح به كثير ممن

= بخراسان، فيلسوفٌ متكلِّمٌ، (ت: ٥٤٨هـ)، له تصانيف، منها: «الملل والنحل»، و«نهاية الإقدام في علم الكلام»، و«مصارعات الفلاسفة». ينظر: معجم البلدان، ٣/ ٣٧٧، الأعلام للزركلي، ٦/ ٢١٥.

قرأها، حتَّىٰ الغزالي الذي هو من الأئمة لم يستطع أن يتخلص منها، وصرح بعض كبار المتكلمين وأئمتهم بالنَّدَم الشديد علىٰ قراءتها والنظر فيها، وتمنَّوا أن لو ماتوا علىٰ عقائد العجائز؛ لأنَّهم لم يستفيدوا منها شيئًا، ثم لمَّا أرادوا أن يخلصوا قلوبهم وعقولهم مما علق بها لم يستطيعوا.

«ومن العجبِ أنَّهم قَدَّموها»؛ أي: مقالاتهم ومعقولاتهم ومقدِّماتهم ونتائجها «علىٰ نُصوص الوحيِ، وعزلوا لأجلها النُّصوصَ، فأقفرتْ قلوبُهم من الاهتداء بالنُّصوص، ولم يظفرُوا بقَضايا العقُول الصَّحيحة المؤيَّدة بالفطرة السَّليمة، والنُّصوص النبويَّة، ولو حكَّموا نُصوص الوحي؛ لفازُوا بالمعقول الصَّحيحِ الموافِق للفطرةِ السَّليمة»؛ لأنَّه يستحيلُ أنْ يتعارَضَ النَّقلُ الصَّحيحُ مع العقل الصَّريحِ[1]؛ فالشرعُ لا يأتي بما تُحيله العُقول ويتصادمُ معها، وإن جاء بما تحتار فيه العقول[2]، والمرادُ بالعقول العقل الذي يوافِقُ الفِطرة، لا العقول التي اجْتالتْها الشَّياطين ولعبتْ بها، كعقول أهل الكلام الذين اعتمدوا في تأسيس قواعدهم وقضاياهم علىٰ مَن ليسُوا من أهل الإسلام.

«بل كلُّ فريقٍ من أربابِ البِدَع يَعرِضُ النُّصوصَ علىٰ بدعتِه وما ظنَّه معقولًا، فما وافقهُ قال: إنَّه مُحكمٌ وقَبِلَه واحتجَّ به، وما خالفه قال: إنَّه متشابهٌ، ثُمَّ ردَّه وسمَّىٰ ردَّه تفويضًا، أو حرَّفه وسمَّىٰ تحريفَه تأويلًا؛ فلذلك اشتدَّ إنكارُ أهلِ السُّنَّة عليهم».

---

(١) قرر هذا شيخُ الإسلام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل، ٧/ ١٣١.

(٢) قال شيخ الإسلام: «لا يجوز أن يخبر الرسل بشيء يعلم بالعقل الصريح امتناعه؛ بل لا يجوز أن يخبروا بما لا يعلم بالعقل ثبوته، فيخبرون بمحارات العقول، لا بمحالات العقول، ويجوز أن يكون في بعض ما يخبرون به ما يعجز عقل بعض الناس عن فهمه وتصوره؛ فإن العقول متفاوتة». بيان تلبيس الجهمية، ٨/ ٥٣٣-٥٣٤.

[منهج أهل السنة في التعامل مع النصوص]

«وطريقُ أهلِ السُّنَّة ألَّا يعدلُوا عن النصِّ الصَّريحِ، ولا يعارضُوا بمعقُول ولا قولِ فلانٍ، كما أشار إليه الشيخُ، وكما قال البخاري ﷺ: سمعت الحميديَّ يقول: كُنَّا عند الشافعيِّ ﷺ، فأتاه رجلٌ فسألهُ عن مسألة، فقال: قضىٰ فيها رسولُ الله ﷺ كذا وكذا، فقال رجلٌ للشافعي: ما تقول أنت؟ فقال سبحان الله! تُراني في كنيسةٍ؟! تُراني في بِيعة؟! تَرىٰ علىٰ وسطي زُنَّارا[(١)]؟!» والزُّنَّار من معالم النصارىٰ، فهم يشدُّون الزُّنَّار علىٰ أوساطِهم «أقولُ لك: قضَىٰ رسولُ الله ﷺ، وأنت تقُول: ما تقول أنت؟!»[(٢)].

ونظائرُ ذلك في كلام السَّلف كثيرٌ، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب:٣٦]».

مفادُ كلام الإمام الشافعيِّ ﷺ أنه يقولُ: أنا لستُ يهوديًّا ولا نصرانيًّا؛ بل مسلمٌ، ومن لازم إسلام المرء أن يقتديَ بالنبي ﷺ ويعتمد ما يقوله، ولا يلتفت إلىٰ غيره، كما جاء عن ابن عباس ﷺ لمَّا قيل له في المتعة: إنَّ أبا بكر وعُمر يقولان كذا، قال: «يوشِكُ أن تنزِلَ عليكم حِجارةٌ من السَّماء، أقولُ: قال رسولُ الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!»[(٣)].

(١) الزُّنَّار: وزان تفاح، والجمع زنانير، وتزنَّر النصراني: شد الزنار علىٰ وسطه، وهو حزامٌ يُشدُّ علىٰ وسط الجسم. ينظر: المنجَّد في اللغة، (ص: ٢٢١)، تهذيب اللغة، ١٣/ ١٣١، المصباح المنير، ١/ ٢٥٦.

(٢) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان، ١/ ٢٢٤، والبيهقي في مناقب الشافعي، ١/ ٤٧٤، وأبو إسماعيل الهروي في ذمِّ الكلام وأهله، (٣٨٣).

(٣) ذكره بهذا اللفظ شيخُ الاسلام في مجموع الفتاوىٰ، ٢٠/ ٢١٥، وفي رفع الملام، (ص: ٣٧)، وذكره ابن القيِّم في إعلام الموقعين، ٢/ ١٦٨، وزاد المعاد، ٢/ ١٨٢، وأخرجه أحمد، (٣١٢١)، بمعناه عن ابن عباس ﷺ، قال: «تمتع النبي ﷺ، فقال عروة بن الزبير: نهىٰ أبو بكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: ما يقول عرية؟ قال: يقول: نهىٰ أبو بكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون، =

قال ذلك مع أن أبا بكر وعمر ممَّنْ أُمِرْنا بالاقتداء بهم في قوله ﷺ: «**اقتَدُوا باللَّذَين من بعدي، عليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الرَّاشِدين المهديِّين**...»[(١)].

واليوم لا يعارضون بقول أبي بكر وعمر؛ بل يعارضون بأقوال يهود ونصارىٰ وكفَّارٍ آخرين، من ذلك أنَّ واحدًا ممَّن يزاول الدَّعوة -مع الأسف- منذ عقود، قيل له عن حديث: «**لن يفلِحَ قومٌ ولَّوا أمرَهم امرأة**» والحديث مخرَّجٌ في البخاري[(٢)]، فقال: هذا الحديث ليس صحيحا؛ لأنَّ أنديرا غاندي[(٣)] حكمت الهند ونجحت، وتاتشر[(٤)] حكمت الإنجليز ونجحت، وجولدا مائير[(٥)] هزمت العرب، فهؤلاء نساءٌ حكمن وأفلحن.

ونحنُ نقول له ولكلِّ من يقول بقوله: سبحان الله، تأتي بأفعال يهود ونصارىٰ، وتُبطل بهما الحديثَ الصَّحيح؟! فأين العُقول؟! إنك لا تدرك معنىٰ الفلاح الذي

= أقول: قال النبي ﷺ، ويقول: نهىٰ أبو بكر وعمر»، صححه الضياء في المختارة، ١٠/ ٣٣١، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية، ٢/ ٦٦.

(١) أخرجه الترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة، (٢٦٧٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وابن ماجه، أبواب السنة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (٤٢)، وأحمد، (١٧١٤٢)، من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، وصححه ابن حبان، (٥)، والحاكم، (٣٢٩)، ووافقه الذهبي، وابن الملقِّن في البدر المنير، ٩/ ٥٨٢.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلىٰ كسرىٰ وقيصر، (٤٤٢٥)، والترمذي، (٢٢٦٢)، والنسائي، (٥٣٨٨)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٣) هي سياسية هندية، شغلت منصب رئيس وزراء الهند لفترات من (١٩٦٦ - ١٩٨٤)، اغتيلت علىٰ يد أحد المتطرفين السيخ سنة ١٩٨٤م. ينظر: أشهر القادة السياسيين، (ص: ١٣٠)، موسوعة السياسة، ٤/ ٣١٠.

(٤) هي سياسية بريطانية، شغلت منصب رئيس الوزراء البريطاني سنة ١٩٧٩م، هلكت سنة ٢٠١٣م. ينظر: الموسوعة التاريخية الجغرافية، ٥/ ٢١٢، وموسوعة السياسة، ١/ ٦٦٧.

(٥) صهيونية تدرَّجت في سلك الدولة الصهيونية إلىٰ أنْ شَغلت منصب رئيس وزراء دولة اليهود سنة ١٩٦٩م، استقالت بعد حرب أكتوبر من منصبها، هلكت سنة ١٩٧٨م. ينظر: الموسوعة التاريخية الجغرافية، ١/ ٣٩٦، وموسوعة السياسة، ٥/ ٦١٨.

جاءت به النُّصوص، وما يُدريك أنهم أفلحوا؟ فعندهم مئات الملايين من المساكين، وأصابهم الظلم والجوع والفقر، ومع ذلك تقول: أفلحوا!

فكلُّ هذا استدراج يصل بالإنسان إلىٰ هذه المرحلة، تجدُه يتساهل في أوَّل الأمر في أمرٍ يسير، ثم في ما هو أشدُّ منه، ثم يجدُ نفسه في الوَحْلِ، وإلا فمن يُصدِّقُ أنَّ مسلمًا يُصلِّي ويقول في سجوده: «سبحان ربي الأسفل»[1]؟!

وهذه ليستْ أول كلمة قالها؛ بل بدأ الأمر معه بأن قال كلامًا بدعيًّا اعتمد فيه علىٰ عقله وعقول أمثاله، ثُمَّ أُلزِم بلوازم كلامه، واستُدرج حتَّىٰ وصل إلىٰ هذا الحدِّ.

فعلىٰ الإنسان أن يحتاطَ لنفسِه ويهتمَّ بأمرِه، ويزِنَ أقوالَه وأفعالَه بميزانِ الشَّرعِ، ولا يسترسِلْ فيما يُلقَىٰ إليه من شُبهٍ وينظُر فيها حتَّىٰ لا يقبلها ثُم يتبنَّاها ثُمَّ يزيد عليها، فقد كان هكذا أمرُ رؤوس المبتدعة، إذ لم يكونوا في أوَّل أمرهم علىٰ هذا المستوىٰ من البدع التي صاروا إليها بعد ذلك، لكنَّهم بدؤوا بشيءٍ يسيرٍ، فنُوقِشُوا، وأصرُّوا، ثُمَّ أُلزِمُوا بلَوازِم فالتَزمُوها، وصارت هذه اللَّوازم أقوالا يعتمدونها، فوصلُوا إلىٰ هذا الحدِّ الذي انتهوا إليه.

۞ [تلقي الأمة لخبر الواحد بالقبول يفيد الالعلم اليقيني]

«وخبرُ الواحِد إذا تلقَّتهُ الأمَّة بالقبُول عملًا به وتصديقًا له يُفيدُ العلم اليقينيَّ عند جماهير الأُمَّة، وهو أحدُ قسمي المتواتِر».

تقسيمُ الأخبار إلىٰ متواتِرٍ وآحادٍ ليس تقسيما مبتدعا، وهو موجودٌ في كلام

(١) هذا قول بشر المريسي، كما في العلو للذهبي، (٥٣٨)، واجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم، (ص:١٦٨).

شيخ الإسلام وكلام ابن القيم وكلام كثيرٍ من الأئمة(١)، والتفاوُتُ بين الأخبار أمرٌ مقطوعٌ به مجزومٌ به بين العُقَلاء قاطبةً، لكن الذي رُتِّب علىٰ هذا الكلام هو ما نختلِفُ فيه مع طوائف أهل البدعِ.

«ولم يكُنْ بين سَلفِ الأمَّة في ذلك نزاعٌ، كخبر عُمر بن الخطَّاب رضي الله عنه: «إنَّما الأعمالُ بالنِّيات(٢)» فهذا الخبر فردٌ مطلق، لم يروه إلا عمر، ولم يروه عن عمر إلا علقمة، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمي، ولم يروه عن محمد بن إبراهيم التيمي إلا يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، فهؤلاء لم يشاركهم أحدٌ في رواية هذا الحديث، ومع ذلك تلقَّتْهُ الأمة بالقبُول ولا يستطيعُ أحدٌ أن يقدَحَ فيه.

«وخبرِ ابنِ عُمر رضي الله عنهما: «نهىٰ عن بيعِ الولاء وهِبَته»(٣)، وخبرِ أبِي هُريرة رضي الله عنه: «لا تُنكح المرأةُ علىٰ عمَّتِها ولا علىٰ خالتِها»(٤) وكقوله: «يحرُم من الرَّضاع ما يحرُم من النَّسب»(٥) وأمثال ذلك، وهو نظير خبر الذي أتَىٰ مسجد قباء، وأخبر أنَّ

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، (١٨/ ٤٨)، مختصر الصواعق المرسلة، (ص: ٥٣٠).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم، (١)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: «إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّة»، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، (١٩٠٧)، وأبو داود، (٢٢٠١)، والترمذي، (١٦٤٧)، والنسائي، (٧٥)، وابن ماجه، (٤٢٢٧)، من حديث عمر بن الخطاب صلى الله عليه وسلم.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته، (٢٥٣٥)، واللفظ له، ومسلم، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته، (١٥٠٦)، وأبو داود، (٢٩١٩)، والترمذي، (١٢٣٦)، والنسائي، (٤٦٥٧)، وابن ماجه، (٢٧٤٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة علىٰ عمتها، (٥١٠٩)، ومسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو النكاح في النكاح، (١٤٠٨)، وأبو داود، (٢٠٦٥)، و(٢٠٦٦)، والترمذي، (١١٢٦)، والنسائي، (٣٢٩٢)، وابن ماجه، (١٩٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب الشهادة علىٰ الأنساب، (٢٦٤٥)، ومسلم، كتاب الرضاع، باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة، (١٤٤٧)، وعنده: «ما يحرم من الرحم»، والنسائي، (٣٣٠٦)، وابن ماجه، (١٩٣٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وجاء من حديث عائشة رضي الله عنها.

القبلة تحوَّلتْ إلىٰ الكعبة، فاستدارُوا إليها».

وهناك أخبار ضعيفةٌ عَمِلَ بموجِبها الأئمة، أو وافقها عملُ الأئمة والإجماع، فهل تُصحَّح هذه الأخبار بذلك أو لا؟

فمثلا، حديث: «**إنَّ الماء طهورٌ لا يُنجِّسُه شيءٌ إلا ما غلبَ علىٰ لونِه أو طعمِه أو ريحِه**»(١) من حيثُ الحُكم الاستثناءُ الواردُ فيه محلُّ إجماع بين أهل العلم(٢)، لكنَّه من حيث الثبوت ضعيفٌ، وكذلك خبر «**لا وصيَّة لوارث**»(٣) تلقَّتهُ الأمَّةُ بالقبُول، وعمل به الأئمَّة، ومع ذلك في ثبوته كلامٌ لأهل العلم، ويقول الحافظ ابن حجر: وتلقِّي الأمَّة بالقبُول لخبرٍ أقوىٰ من مجرَّد تعدُّد الأسانيد(٤).

«وكان رسولُ الله ﷺ يُرسِل رسُلَه آحادًا، ويُرسلُ كتُبه مع الآحادِ، ولم يكن المرسَلُ إليهم يقولون: لا نقبلُه؛ لأنَّه خبرُ واحدٍ، وقد قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة:٣٣]، فلا بُدَّ أن يحفَظَ الله

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب الحياض، (٥٢١)، والدارقطني، (٤٧)، والطبراني في الكبير، (٧٥٠٣)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وقد ضعفه الشافعي، وأحمد والدارقطني، والهيثمي، والزيلعي، وابن الملقن، وابن حجر وغيرهم. ينظر: العلل للدارقطني، ١٢/ ٢٧٤، السنن الكبرىٰ للبيهقي، ١/ ٣٩٣، مجمع الزوائد، (١٠٦٨)، نصب الراية، ١/ ٩٤، خلاصة البدر المنير، ١/ ٨، الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ١/ ٥٢، تقريب التهذيب، (١٩٤٢).

(٢) قال ابن المنذر: «وأجمعوا علىٰ أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة، فغيرت للماء طعمًا، أو لونًا، أو ريحًا – أنه نجس ما دام كذلك». الإجماع، (ص: ٣٥).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث، (٢٨٧٠)، وابن ماجه، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، (٢٧١٣)، وأحمد، (٢٢٢٩٤)، من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، وحسن ابن حجر إسناده في التلخيص الكبير، ٣/ ٢٠٢، وجاء من حديث أنس، وعمرو بن خارجة، وقد نقل الشافعي إجماع أهل العلم علىٰ القول به في الأم، ٤/ ١١٤، والرسالة، (ص:١٣٧)، وينظر: كلام ابن حجر في الفتح، ٥/ ٣٧٢.

(٤) قاله في معرض حديثه عن تلقِّي العلماء للصحيحين بالقبول، قال: «وهذا التلقِّي وحدَهُ أَقوىٰ في إفادةِ العِلْم مِن مجردِ كثرةِ الطُّرُقِ القاصرةِ عَنِ التواتر». ينظر: نُزهة النظر، (ص: ٦٠)

حُجَجَه وبيِّناتِه علىٰ خلقِه؛ لئلا تبطُلَ حُجَجُه وبيناتُه؛ ولهذا فضَحَ الله من كذَب علىٰ رسولِه في حياتِه وبعد وفاتِه، وبيَّنَ حاله للنَّاس.

قال سُفيان بن عُيَيْنة: ما ستَر الله أحدًا يكذِبُ في الحديث[١].

وقال عبد الله بن المبارك: لو هَمَّ رجل في السَّحَر أن يكذِبَ في الحديثَ لأصبحَ والناسُ يقولون: فلانٌ كذَّابٌ[٢].

وخبرُ الواحدِ وإن كانَ يحتملُ الصِّدقَ والكذبَ، ولكن التفريقَ بين صحيحِ الأخبار وسقِيمها لا ينالُه أحدٌ إلا بعد أن يكونَ مُعظمَ أوقاتِه مشتغلًا بالحديثِ، والبحثِ عن سيرة الرُّواة؛ ليقفَ علىٰ أحوالهم وأقوالهم، وشِدَّة حذَرِهم من الطُّغيان والزَّلَلِ، وكانوا بحيثُ لو قُتِلوا لم يُسامحوا أحدًا في كلمةٍ يتقوَّلُها علىٰ رسول الله ﷺ، ولا فعلُوا هم بأنفُسِهم ذلك، وقد نقلوا هذا الدِّين إلينا كما نُقِل إليهم، فهم «يَزَكُ» كلمةٌ فارسيَّة تُطلق علىٰ طلائع الجيش[٣]، «الإسلام»؛ أي: طلائع الإسلام «وعِصابة الإيمان».

«وهُم نُقَّاد الأخبارِ وصَيارِفةُ الأحاديث، فإذا وقفَ المرءُ علىٰ هذا من شأنِهم، وعَرف حالَهم، وخبرَ صِدْقَهم وورَعهم وأمانتَهم، ظهَر له العلمُ فيما نقلُوه وروَوْهُ، ومن له عقلٌ ومعرفةٌ يعلمُ أنَّ أهلَ الحديثِ لهم من العِلم بأحوال نبيِّهم وسيرتِه وأخبارِه ما ليس لغيرِهم به شعورٌ»؛ لأنَّ أهل الحديثِ اشتغلوا بسيرته ﷺ وحرَّرُوها ومحَّصُوها، وجمعوا جميع رواياتها، فكأنَّهم عاشوا معه ﷺ، وكل ما صدَر عنه روَوْهُ وأثبتُوه، وقارنُوا بينه وبين غيرِه كأنَّهم معه ﷺ، والذي يعيشُ مع الشَّخصِ

(١) أسنده ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات، ١/ ٤٨، وذكره الأبناسي والعراقي. ينظر: الشذا الفياح، ١/ ٢٢٦، شرح التبصرة والتذكرة، ١/ ٣١٠.

(٢) ينظر: الشذا الفياح، ١/ ٢٢٦، شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ١/ ٣١٠.

(٣) ينظر: تكملة المعاجم العربية، ١١/ ١١٨.

يعرفُ من حالِه ولو لم يُصرِّح. فأنت لو عشتَ مع أبيك ثلاثين أو أربعين سنة، لا تحتاجُ بعدَها إلىٰ أن يُقال لك: إنَّ أباك يأكل هذا النوع من الطعام أو لا يأكله، أو يحبُّ هذا النوع من الشَّراب أو لا يحبُّه؛ لأنَّ معايشتك له كافية في معرفة تفاصيل كلِّ ذلك، وهكذا فإنَّ أهلَ الحديث، عايشُوا النبي ﷺ من خلال أقواله، وأفعاله المنقولة إليهم بالأسانيد الصَّحيحة أكثر ممَّا عايش أحدنا أباه، فالذي يحفظ خمسمائة ألف حديث، أو سبعمائة ألف حديث، هذا لا يحتاج إلىٰ أن يَسأل غيره عمَّا يحبُّ الرَّسُول ﷺ من الطَّعام أو يكره.

«ومن له عقلٌ ومعرفةٌ يعلمُ أنَّ أهلَ الحديثِ لهم من العلم بأحوال نبيِّهم وسيرتِه وأخبارِه ما ليس لغيره به شعورٌ، فضلًا أن يكون معلومًا لهم أو مظنُونًا، كما أنَّ النُّحاة عندهم من أخبار سِيبويه والخليل[(١)] وأقوالهما ما ليس عند غيرهم، وعند الأطباء من كلام بقراط وجالينُوس ما ليس عند غيرهم.

وكلُّ ذي صَنْعة أخبَرُ بها من غيرِه، فلو سألتَ البقَّال عن أمرِ العِطْر أو العطَّار عن البزِّ ونحو ذلك؛ لعد ذلك جهلًا كثيرًا.

ولكن النُّفاة قد جعلُوا قوله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورىٰ:١١]، مستندا لهم في ردِّ الأحاديث الصحِيحة، فكُلَّما جاءهم حديثٌ يُخالف قواعدَهم وآراءَهم وما وضعتْه خواطرُهم وأفكارُهم ردُّوه بـ: «ليس كمثله شيءٌ» تلبيسًا منهم وتدليسًا علىٰ من هو أعمىٰ قلبًا منهم، وتحريفًا لمعنىٰ الآية عن مواضعه.

ففهِمُوا من أخبارِ الصِّفات ما لم يُردْه الله ولا رسولُه، ولا فهِمهُ أحدٌ من أئمَّة

(١) هو: أبو عبد الرَّحمن الخليل بن أحمد بن عَمرو بن تميم الفراهيديُّ، من أئمة النَّحوِ، واللُّغةِ، والأدبِ، وواضعُ علمِ العَروضِ، وهو أستاذُ سيبويه، وُلد ومات بالبصرةِ، توفي سنة (١٧٠) أو (١٧٥ هـ)، له تصانيف، منها: «العَين»، و«النَّقط والشَّكل»، و«العَروض». ينظر: معجم الأدباء، (٤٦٥)، إنباه الرواة علىٰ أنباه النحاة، (٢٣٥).

الإسلام أنَّه يقتضي إثباتُها التمثيلَ بما للمخلوقين! ثُمَّ استدلُّوا علىٰ بُطلان ذلكِ بـ: «ليس كمثله شيء» تحريفًا للنَّصَّين» توهَّمُوا التَّشبيه من النصِّ الثابتِ الذي أثبتهُ الله لنفسِه وأثبتَهُ له رسولُه ﷺ، ثُمَّ عطَّلُوه ونفوهُ بقوله: «ليسَ كمثلِه شيءٌ»، فهم شبَّهوا أوَّلًا ثُمَّ عطَّلوا، وضربُوا النُّصوص بعضَها ببعض؛ والله المستعان.

«ويُصنِّفون الكُتُب ويقُولون: هذا أصولُ دينِ الإسلام الذي أمرَ الله به وجاء من عنده، ويقرؤُون كثيرًا من القُرآن، ويُفوِّضُون معناه إلىٰ الله تعالىٰ من غير تدبُّرٍ لمعناه الذي بيَّنهُ الرَّسُولُ، وأخبر أنَّه معناه الذي أرادهُ الله.

وقد ذَمَّ الله تعالىٰ أهلَ الكتاب الأولِ علىٰ هذه الصِّفات الثَّلاث، وقصَّ علينا ذلك في خبرِهم؛ لنعتبرَ وننزَجِر عن مثلِ طريقتهم، فقال تعالىٰ: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا۟ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٧٥]، إلىٰ أن قال: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة:٧٨]، والأمانِي التِّلاوة المجرَّدة[(١)]» من غير نظرٍ إلىٰ المعاني، ومن غير تدبُّرٍ ولا تفكُّرٍ ولا اتِّعاظٍ ولا تذكُّرٍ، فهذا ممَّا نعَىٰ الله علىٰ اليهُود، وليس المقصودُ هنا توجيهُ هذا الكلامِ لهم، فهؤلاء غبروا ومضوا؛ بل المقصودُ توجيهُه إلينا؛ لئلَّا نقعَ فيما وقعُوا فيه، ويوجد في المُسلمين منْ يقرأُ القُرآنَ لمجرَّد البركة، وكأنَّ القرآنَ أُنزِل لذلك فقط.

«ثُمَّ قال تعالىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة:٧٩]، فذمَّهم علىٰ نسبةِ ما كتبُوه إلىٰ الله وعلىٰ اكتِسابهم بذلك، فكلا الوصْفين ذميمٌ: أن يُنسبَ إلىٰ الله ما ليس من عنده، وأن يأخُذ بذلك عوضًا من الدُّنيا مالًا أو

(١) ينظر: تفسير القرآن لأبي الليث، ١/ ١٣١، تفسير القرآن للسمعاني، ١/ ٩٩، المحرر الوجيز، ١/ ٢٧١.

رياسةً،- نسأل الله تعالىٰ أن يعصِمَنا من الزَّللِ في القول والعمل بمنِّه وكرَمِه-».

[شرع السنة نوعان: ابتدائي وبياني]

«ويُشِيرُ الشَّيخُ -رحمه الله تعالىٰ- بقوله: «**من الشَّرعِ والبَيانِ**» إلىٰ أنَّ ما صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ نوعان: شرعٌ ابتدائيٌّ، وبيانٌ لما شرعَه الله تعالىٰ في كتابه العزيز، وجميعُ ذلك حقٌّ واجبُ الاتِّباع.

وقوله: «**وأهلُه في أصْلِه سواء، والتفاضُلُ بينهم بالحَقِيقة، ومخالَفة الهَوى، ومُلازَمة الأولى**» وفي بعض النُّسخ: بالخَشيةِ والتُّقىٰ، بدلَ قوله: بالحقيقة» جعلَ الناس كلَّهم في أصل الإيمان سواء؛ لأنَّهم كلَّهم مستوُون في التَّصديق عندهم؛ لأنه لا يقبل الزِّيادة والنَّقص، هذا ما قرَّره المؤلِّف رحمه الله علىٰ طريقتِهم[1] في تعريف الإيمان، لكن الصَّوابَ أنَّه يقبلُ التفاوت، فيزيدُ وينقص.

«ففي العبارة الأولىٰ يُشيرُ أنَّ الكلَّ مشتركُون في أصل التَّصديق، ولكن التَّصديقَ يكون بعضُه أقوىٰ من بعضٍ وأثبت، كما تقدَّم تنظيره بقُوَّة البصر وضعفِه، وفي العبارة الأخرىٰ يُشيرُ إلىٰ أنَّ التفاوُت بين المؤمنين بأعمال القُلوب، وأمَّا التصديق؛ فلا تفاوُتَ فيه، والمعنىٰ الأول أظْهَرُ قُوَّةً، والله أعلم بالصَّواب» في المثال الذي ذكره جعل الإيمان مثل البصر والكفر مثل العمىٰ، وبهذا جاء التمثيل في القرآن الكريم: ﴿هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلۡأَعۡمَىٰ وَٱلۡبَصِيرُ﴾ [الأنعام:٥٠]، فالبصر يوجَدُ عند أكثر النَّاس، لكن وجوده عندهم متفاوتٌ بلا شكٍّ، فمنهم من بصرُه بالمقاييس الموجودة تامٌّ، ومنهم من هو أقل من ذلك إلىٰ أن يصل إلىٰ أضعف نسبة للإبصار، وهكذا الإيمان والتصديق، والحنفية لو قرَّروا هذا وزادوا عليه أنَّ الأعمال من الإيمان، وأنَّ

(١) أي: علىٰ طريقة مرجئة الفقهاء في تعريف الإيمان. ينظر: الفقه الأكبر، (ص: ٥٥)، مقالات الإسلاميين، ١/ ٢١٩، الفرق بين الفرق، ص ٢٠٣ - ٢٠٨.

الإيمان يزيد وينقص بسبب زيادة الأعمال ونقصها ما وقعوا في الاختلاف مع أهل السنَّة، لكنَّهم قالوا بهذا في أصل التصديق، وجعلوا الأعمال شيئا آخر غير الإيمان، فأخرجوها عن مسمَّىٰ الإيمان، وفي هذه النقطة حصل الاختلاف بينهم وبين جماهير أهل السنَّة.

أمَّا الكُفر؛ فمعروفٌ أنَّه درجة واحدة، فإذا وصل إلىٰ حدِّ الكفر الذي لا يُغفَر، سواء كان أعلىٰ أو أدنىٰ لم يفرقْ، فهو كالعمىٰ، فإنك لا تقول: والله هذا أعمىٰ عمىٰ خفيفًا، وهو لا يرىٰ شيئا، وهذا أعمىٰ عمىٰ شديدا، لكن يمكنُك أن تقول فيمن يُبصر: هذا بصرُه شديدٌ وهذا بصرُه ضعيف.

[أولياء الرحمن]

«قوله: «**والمُؤْمنون كلُّهم أولياءُ الرحمن قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [يونس:٦٢]**»» الله تعالىٰ يقول: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة:٢٥٧]، وصيغةُ «الذين» الموصولة من ألفاظ العُموم[1]، والمصنَّف يقول: المؤمنون كلهم أولياء الرحمن، وهو وليهم ومولاهم، «﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٣] الولي من الوَلاية بفتح الواو التي هِي ضِدَّ العداوة، وقد قرأ حمزةُ: «ما لكم من وِلايتهم من شيءٍ» بكسر الواو، والباقون بفتحها، فقيل: هما لُغتان[2]. وقيل: بالفتح النُّصرة، وبالكسر الإمارة[3]. قال الزجَّاج: وجاز الكسرُ؛ لأنَّ في تولِّي بعض القَوْمِ بعًضا جِنسًا من الصِّناعة والعمل، وكلُّ ما كان كذلك

(١) ينظر: المسودة في أصول الفقه، (ص: ١٠٠)، أصول الفقه لابن مفلح، ٢/ ٧٦٨.
(٢) قرأ حمزة بكسر الواو، والآخرون بفتحها. ينظر: الحجة في القراءات السبع، (ص: ١٧٣)، معاني القراءات، ١/ ٤٤٥، تحبير التيسير في القراءات العشر، (ص: ٣٨٧).
(٣) ينظر: معاني القراءات، ١/ ٤٤٦، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، (ص: ٣٠٠).

مكسُورٌ مثل: الخِياطة، ونحوها[١]» يعني: ونحوها من الحِرَفِ، كالزِّراعة والصناعة، والحدادة، «فالمؤمنُون أولياءُ الله، واللهُ تعالىٰ وليُّهم، قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة:٢٥٧]، وقال تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوۡلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَأَنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ لَا مَوۡلَىٰ لَهُمۡ﴾ [محمد:١١]، والمؤمنُون بعضُهم أولياء بعض قال تعالىٰ: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍ﴾ [التوبة:٧١] الآية، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍ﴾ [الأنفال:٧٢] إلىٰ آخر السُّورة، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ ۝٥٥ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة:٥٥-٥٦]، فهذه النُّصوصُ كلُّها ثبت فيها موالاةُ المؤمنين بعضِهم لبعضٍ، وأنَّهم أولياءُ الله، وأنَّ الله وليُّهم ومولاهُم، فاللهُ يتولَّىٰ عبادَه المؤمنين فيحبُّهم ويحبُّونه ويرضَىٰ عنهم، ويرضَوْنَ عنه، ومن عادىٰ له وليًّا، فقد بارزَهُ بالمحاربة[٢]، وهذه الولاية من رحمته وإحسانه»، يعني: ليستْ بسببِ حاجتِهِ إليهم، فاللهُ ﷻ غنيٌّ عنهم، وهُم بحاجةٍ إليه، وهم الفُقَراء إلىٰ الله «ليستْ كولايةِ المخلُوق للمخلُوقِ لحاجَتِه إليه، قال تعالىٰ: ﴿وَقُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي لَمۡ يَتَّخِذۡ وَلَدٗا وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٞ فِي ٱلۡمُلۡكِ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلِيّٞ مِّنَ ٱلذُّلِّۖ وَكَبِّرۡهُ تَكۡبِيرَۢا﴾ [الإسراء:١١١]» المخلوقُ مهما علتْ منزلتُه وزادتْ قُوَّته وكثُر أعوانُه وحُرَّاسُه، لم يزل بحاجة ماسَّة إلىٰ هؤلاء الحُرَّاس حتَّىٰ قيل: إنَّ الملكَ عبدٌ لعَبيده؛ لأنَّه يخافُ منهم ويحتاجُ إليهم، وإلا لو يغفُلون عنه؛ لحصلَ له مكروه إذا كان مقدَّرًا له ذلك.

---

(١) ينظر: لسان العرب، ١٥/ ٤٠٧.

(٢) إشارة إلىٰ ما أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب التواضع، (٦٥٠٢)، من حديث أبي هريرة ﵁ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالىٰ قالَ: مَن عادَىٰ لي وليًّا؛ فقد آذنتُه بالحربِ، وما تقرَّبَ إليَّ عبدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ ممَّا افترضْتُه عليه».

«فاللهُ تعالىٰ ليسَ له وليٌّ من الذُّلِّ؛ بل للهِ العِزَّةُ جميعًا، خلافَ الملُوك وغيرهم ممَّنْ يتولَّاه لذُلِّه وحاجتِه إلىٰ وليٍّ ينصرُه، والولايةُ -أيضًا- نظير الإيمان، فيكونُ مرادُ الشَّيخِ أنَّ أهلَها في أصلِها سواء، وتكونُ كاملةً وناقصةً، فالكاملةُ تكونُ للمؤمِنِين المتَّقين، كما قال تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ [يونس:٦٢-٦٤]» وهذه الولاية متفاوِتةٌ بقدرِ تفاوُتِهم في الإيمانِ والتَّقوىٰ؛ لأنَّ الله ﷻ فسَّرها بقولِه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٣]، فأولياء الله هم المتَّصفون بالإيمان والتقوىٰ، الله وليُّهم وهم أولياؤه، وبقدر إيمانِهم وتقواهم يكونُ قدرُ هذهِ الولاية والموالاة.

«فـ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ منصوبٌ علىٰ أنَّه صفةُ ﴿أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ﴾، أو بدلٌ منه، أو بإضمارٍ «أَمْدَحُ»، أو مرفوع بإضمار «هم»، أو خبر ثان لـ ﴿إِنَّ﴾، وأُجيزَ فيه الجرُّ بدلًا من ضمير ﴿عَلَيۡهِمۡ﴾، وعلىٰ هذِه الوُجُوه كلِّها فالولايةُ لمن كانَ مِن الذين آمنوا وكانوا يتَّقُون، وهو أهلُ الوعدِ المذكُور في الآيات الثَّلاث، وهي عبارةٌ عن موافَقَة الوليِّ الحميدِ في محابِّه ومساخِطه، ليست بكثرةِ صوم، ولا صَلاةٍ، ولا تمزُّقٍ، ولا رِياضة» التمزُّق يكونُ عند الصُّوفية، والمرادُ تمزيقُ الثِّيابِ، ولبسُ الرديءِ منها، ويُظهِرون بالثِّيابِ الممزَّقة أنَّهم أقربُ إلىٰ الله ﷻ بالفَقْرِ والحاجة إليه، هذه طريقتُهم، ولبسُهم الصُّوف، وعدم لبس النَّاعم من الثِّياب، وعدم أكل النَّاعم من الطعام والشَّراب، وكلُّ هذا يتقرَّبون به ويتديَّنون به[1]، لكن ليس هذا هو المقياسُ، ففي الأثر: «**ما سبقهم أبو بكر بكثرة صِيامٍ، ولا صَلاةٍ، ولكن بشيءٍ وقَر في صدْرِه**»[2]

(١) ينظر: جهود علماء السلف في الرد علىٰ الصوفية، (ص: ٧٢٥).
(٢) قاله بكر بن عبد الله المزني كما في نوادر الأصول للحكيم الترمذي، ٤/ ٥، وروي مرفُوعًا، وقال العراقي في تخريجه لأحاديث الإحياء، ١/ ٢٠: «لم أجده مرفوعا».

فالعبرةُ بما وقَر في القَلْبِ، ولا يُعترضُ علىٰ هذا بأنَّ الإيمان يزيدُ بالطاعة، فلِمَ لا يكونُ من هو أكثرَ طاعة من أبي بكر أزيدَ إيمانًا منه؟ نقول: لا شكَّ أنَّ الإيمان يزيد بالطَّاعة، لكن قد تكون صلاة أبي بكر التي انصرَف منها وأخذ أجرَها كاملًا أكثر من أجرِ صلاةِ بعضِ النَّاس الذي يُصلِّي اللَّيل والنَّهارَ ولا يُدرِكُ من صلاتِه إلا الشيءَ اليسيرَ، فهذه أمورٌ متفاوِتة؛ ولذا فاق أبو بكر غيره في الإيمان، وهناك نصوصٌ كثيرة تؤكد أنَّ أبا بكر أفضل الأمَّة بعد نبيِّها[1].

وكما أنَّ الإيمانَ يزيدُ بالطَّاعة، فإنَّ الطاعة تزيدُ بالإيمان، وهذا لا يلزمُ عليه الدَّور كما قد يتوهَّمُه البعضُ؛ إذ البداية تكون من الأوَّل، ثم يزيد الثاني عليه.

«وقيل: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ مبتدأٌ والخبر: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ﴾ وهو بعيدٌ لقطعِ الجُملة عمَّا قبلها، وانتثار نظم الآية.

ويجتمعُ في المؤمنِ ولايةٌ من وجهٍ وعداوةٌ من وجه، كما قد يكون فيه كفرٌ وإيمانٌ، وشركٌ وتوحيدٌ، وتقوىً وفُجورٌ، ونفاقٌ وإيمانٌ» ولا يكون كُفر أكبر ولا شركٌ أكبر، ولا نفاقٌ أكبرُ مع الإيمانِ والتَّوحيد.

«وإذا كانَ في هذا الأصلِ نزاعٌ لفظيٌّ بين أهل السُّنَّة، ونزاعٌ معنويٌّ بينهُم وبين أهل البِدع، كما تقدَّم في الإيمانِ، ولكن موافقةُ الشَّارع في اللَّفظ والمعنىٰ أولىٰ من موافقتِه في المعنىٰ وحدَه، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦]، وقال تعالىٰ: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات:١٤] الآية، وقد تقدَّم الكلام علىٰ هذه الآية وأنَّهم ليسُوا منافِقين علىٰ أصحِّ القولين» إذ لو كانوا مُنافقين؛ لم يُلقَّنوا أن يقولوا: «أسلمْنا».

(١) سيأتي ذكر هذه النصوص مع تخريجها عند الحديث عن خلافة أبي بكر رضي الله عنه ٣/ ٢٠٥.

«وقال ﷺ: «أربعٌ من كنَّ فيه كان منافِقًا خالصًا، ومن كانت فيه خَلَّةٌ منهُنَّ كانت فيه خَلَّةٌ من النِّفاق حتَّىٰ يدَعها: إذا حدَّثَ كذبَ، وإذا عاهَد غدَر، وإذا وعَد أخْلفَ، وإذا خاصَم فجَر»[١].

وفي رواية: «وإذا اؤتُمِنَ خَان» بدلَ: «وإذا وعد أخْلَف» أخرجه في الصَّحِيحين»[٢].

فهذه الخصالُ قد تُوجدُ عند المؤمِن، فيجتمع فيه خصلةٌ من خصال النِّفاقِ مع الإيمان، ولكن لا يمكنُ أنْ يجتمِع النِّفاقُ الاعتقاديُّ أو الكُفر الأكبر أو الشِّرك الأكبر مع الإيمان.

«وحديث شُعبِ الإيمان تقدَّم[٣]، وقولُه ﷺ: «يخرُجُ من النَّار من كان في قلبِه مثقالَ ذرَّةٍ من إيمانٍ»[٤]، فعُلم أنَّ من كان معه من الإيمانِ أقلَّ القليلِ لم يُخلَّدْ في النَّار، وإن كان معه كثيرٌ من النِّفاق، فهُو يُعذَّبُ في النَّار بقدرِ ما معه من ذلك، ثُمَّ يخرَج من النَّار، فالطَّاعاتُ من شُعب الإيمان والمعاصِي من شُعب الكُفْر، وإن كان رأسُ شُعبِ الكُفر الجُحُود، ورأسُ شُعبِ الإيمان التصديقُ.

وأمَّا ما يُروىٰ مرفوعًا إلىٰ النبي ﷺ: «مَا من جماعةٍ اجتمعتْ إلا وفيهم وليٌّ لله، لا هم يدرُون به ولا هو يَدرِي بنفسه»[٥]؛ فلا أصلَ له، وهو كلامٌ باطلٌ؛

(١) تقدَّم تخريجُه ٢/ ١٩٠.
(٢) وجمع البخاري ومسلم بين الجملتين المذكورتين في مواضع متعددة من صحيحيهما. ينظر: صحيح البخاري، (٣٣، ٢٦٨٢، ٢٧٤٩، ٦٠٩٥)، وصحيح مسلم، (١٠٧، ١٠٨).
(٣) تقدم تخريجه ٢/ ٢٥٨.
(٤) تقدم تخريجه ٢/ ٢٢٠.
(٥) ذكره شيخ الإسلام في مجموع الفتاوىٰ، ١١/ ٦٠ وقال: هو «من الأكاذيب ليس في شيء من دواوين الإسلام، وكيف والجماعة قد يكونون كُفَّارًا أو فُسَّاقًا يمُوتُون علىٰ ذلك؟!».

فإنَّ الجماعة قد يكونُون كُفَّارًا، وقد يكونون فُسَّاقًا يموتون على الفِسْقِ.

وأمَّا أولياءُ الله الكاملون؛ فهم الموصُوفون في قوله تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝٦٣ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ [يونس:٦٢-٦٤] الآية، والتقوىٰ هي المذكورةُ في قوله تعالىٰ: ﴿لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [البقرة:١٧٧] إلىٰ قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٧٧]، وهم قسمانِ: مقتصدُون ومقرَّبُون(١).

فالمقتصدونُ الذين يتقرَّبون إلىٰ الله بالفرائض من أعمال القُلُوب والجوارِح.

والسَّابقُون الذين يتقرَّبون إلىٰ الله بالنَّوافل بعد الفرائض، كما في صحيح البخاريِّ عن أبي هُريرة ﵁ قال قال رسولُ الله ﷺ: «يقولُ الله تعالىٰ: مَنْ عادَىٰ لي وليًّا؛ فقد بارزَني بالمحاربة، وما تقرَّب إليَّ عبدي بمثل أداءِ ما افترضتُ عليه، ولا يزالُ عبدِي يتقرَّبُ إليَّ بالنوافِل حتَّىٰ أحبَّه، فإذا أحببتُه كنتُ سمْعَهُ الذي يسمعُ به، وبصره الذي يبصِرُ به، ويدهُ التي يبطِشُ بها، ورِجْله التي يمشي بها، ولئنْ سألني لأعطيَنَّه، ولئنْ استعاذني لأعيذَنَّه، وما تردَّدتُ في شيءٍ أنا فاعلُه تردُّدِي عن قبضِ نفس عبدي المؤمن، يكرهُ الموتَ وأكره مساءتَه»(٢).

والوليُّ خلافُ العدوِّ، وهو مشتقٌّ من الوَلْيِ، وهو الدنوُّ والتقرُّب(٣)، فوليُّ اللهِ هُو مَن والَىٰ الله بموافقتِه في محبوباتِه، والتقرُّب إليه بمرضاتِه، وهؤلاء كما قال تعالىٰ فيهم: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ﴾ [الطلاق:٢-٣]،

(١) ينظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، (ص: ٣٤-٣٥)، الجواب الصحيح، ٥/ ٥٩.
(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب التواضع، (٦٥٠٢)، وابن حبان (٣٤٧).
(٣) ينظر: الصحاح، ٦/ ٢٥٢٨، القاموس المحيط، (ص: ٣٤٥).

قال أبو ذر رضي الله عنه: لمَّا نزلت هذه الآية قال النبيُّ ﷺ: «يا أبا ذرٍّ! لو عمل النَّاسُ بهذه الآية لكفَتْهُم[1]»، فالمتَّقُون يجعلُ الله لهم مخرجًا ممَّا ضاقَ علىٰ النَّاسِ، ويرزُقُهم من حيثُ لا يحتسبُون، فيدفعُ اللهُ عنهُم المضارَّ، ويجلِبُ لهم المنافِع، ويُعطِيهم اللهُ أشياءَ يطُولُ شرحُها من المكاشَفاتِ والتَّأثيرات».

الحديثُ في سندِه انقطاعٌ، ومحكومٌ عليه بالضَّعفِ، لكن معناهُ الذي يعُودُ إلىٰ التَّقْوىٰ صحيحٌ، وهو موافقٌ لهذه الآية: «**ومن يتق الله يجعل له مخرجا، ويرزقه من حيثُ لا يحتسبُ**» فالمسلمُ إذا حقَّقَ التَّقوىٰ بفِعلِ جميعِ ما أُمر به، وتركِ جميعِ ما نُهِي عنه، حصل له موعودُ الله الذي وعد به المتَّقين في القرآن، وحصل له خيرَي الدُّنيا والدين، ويكون مآله في الآخرة إلىٰ الجنَّة، والعلمُ من أمورِ الدنيا، يُيسِّرُه الله للعبدِ بتقواه، قال ﷻ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

[أكرم المؤمنين عند الله تعالى]

«قوله: «**وأكرمهُم عند الله أطوعهُم وأتبعُهم للقرآن**».

«**وأكرمهُم**»؛ أي: أكرمُ المؤمنين عند الله «**أطوعُهم**»؛ أي: أكثرُهم انقيادًا لأوامرِ الله، وأوامرِ رسُوله ﷺ، وأكثرُهم اجتنابًا لنواهيه، وهذه حقيقة التَّقوىٰ التي هي عبارةٌ عن فعل الأوامر واجتنابِ النَّواهِي، فعادت المسألةُ إلىٰ التقوىٰ.

«أي: أكرمُ المؤمنِين هو الأطوعُ للهِ، والأتبعُ للقُرآن، وهو الأتْقَىٰ، والأتقَىٰ هُو الأكرمُ قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات:١٣]» والأتقىٰ صيغة أفعل

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب الثناء الحسن، (٤٢٢٠)، وأحمد، (٢١٥٥١)، وابن حبان، (٦٦٦٩)، والحاكم، (٣٨١٩)، كلهم من طريق كهمس بن الحسن، عن أبي السليل ضريب بن نقير، عن أبي ذر رضي الله عنه. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة، ٤/ ٢٤١: «هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنَّه منقطع؛ أبو السليل لم يدرك أبا ذر، قاله في التهذيب».

التفضيل، ومعناه: الأكثرُ تحقيقا للتقوىٰ من غيره، فهذا هو الأكرمُ عند الله ﷻ.

«وفي السُّنن عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «لا فضلَ لعربيٍّ علىٰ عجميٍّ، ولا عجميٍّ علىٰ عربيٍّ، ولا لأبيَض علىٰ أسودَ، ولا لأسودَ علىٰ أبيض إلا بالتَّقوىٰ، النَّاسُ من آدم، وآدم من تُراب».

والحديثُ الذي ذكره الشَّارح ﵀: «**لا فضلَ لعربيٍّ ولا عجميٍّ**» وعزاه للسُّنن، هو مخرَّجٌ في مسند الإمامِ أحمد[(١)]، ولا يوجدُ في شيءٍ من السُّنن الأربعة، وهو في جُملته حديثٌ مقبولٌ لا ينزلُ عن درجة الحسَن.

[التفاضل بين الفقير الصابر والغني الشاكر]

«وبهذا الدَّليل يظهرُ ضعفُ تنازُعِهم في مسألة الفقير الصَّابر والغنيِّ الشَّاكر، وترجيح أحدِهما علىٰ الآخر، وأنَّ التَّحقيقَ أنَّ التَّفضيلَ لا يرجِعُ إلىٰ ذاتِ الفقْرِ والغِنىٰ، وإنَّما يرجع إلىٰ الأعمال والأحوال والحقائقِ، فالمسألة فاسدةٌ في نفسها، فإنَّ التفضيل عند الله بالتَّقوىٰ وحقائقِ الإيمان، لا بفقرٍ ولا غنًىٰ؛ ولهذا -والله أعلم- قال عمر ﵁: الغِنَىٰ والفَقرُ مطيَّتانِ لا أُبالي أيَّهما ركبتُ، والفقرُ والغِنىٰ ابتلاءٌ من الله تعالىٰ لعبدِه، كما قال تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا ٱلۡإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبۡتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكۡرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَكۡرَمَنِ﴾ [الفجر:١٥] الآية، فإنِ استوىٰ الفقيرُ الصابرُ، والغنيُّ الشاكرُ في التَّقوىٰ استويا في الدَّرجة، وإن فضَل أحدُهما فيها، فهُو الأفضلُ عند الله؛ فإنَّ الفقر والغِنىٰ لا يوزَنان، وإنَّما يوزن الصبرُ والشُّكر».

---

(١) أخرجه أحمد، (٢٣٤٨٩)، عن إسماعيل، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، قال: حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال: «يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي علىٰ عجمي...» وذكر الحديث، صححه شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم، ١/ ٤١٢، وأخرجه أبو نعيم في الحلية، ٣/ ١٠٠، من طريق أبي قلابة القيسي، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن جابر ﵁، فذكره مختصرا.

التَّنازُعُ في مسألة الفقير الصَّابِرِ والغنيِّ الشَّاكر أيُّهما أولىٰ عند الله فيها خلافٌ طويل بين العُلماء، أفاضَ في ذكره ابن القيم رحمه الله في عِدَة الصَّابرين(١)، ونقل الشارحُ من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنَّ التفضيلَ من هذه الحيثيَّة لا قيمة له، فالفقر والغنىٰ لذاتهما لا فضل فيهما(٢)، وإنَّما هما - كما قال عمر رضي الله عنه -: «مطيتَّان، أحدهما يرتكب مطيَّة الغنىٰ ويصل إلىٰ الله جل وعلا والثَّاني: يرتكبُ مطيَّة الفقر ويصِلُ إلىٰ الله جل وعلا»(٣)، وقد يرتكب مطيَّة الغِنىٰ فتزِلّ به قدمُه، وقد يرتكبُ مطيَّة الفقر فتزِلّ به قدمُه، وفي الحديث: «**مِن عِبادي من لا يُصلحه إلا الغِنىٰ، ولو أفقرتُه لأفسدَهُ ذلك، ومن عِبادي من لا يُصلِحُه إلَّا الفقرُ، ولو أغنيتُه لأفسدَهُ ذلك**»(٤)، وهذا واضحٌ ومشاهَدٌ.

وهكذا بالنِّسبة للصِّحَّة والمرض، كلُّها ابتلاءٌ من الله جل وعلا، يبتلي زيدًا بالغِنىٰ أو الصحَّة فيشكرُ، ويبتلي عَمرًا بالفقر أو المرضِ فيصبر، أو العكس يبتليه بالغنىٰ والصحَّة فيكفُر، ويبتليه بالفقر والمرض فيجْزَع ولا يصبر، فهذه أوصافٌ لا أثر لها، وإنَّما قد تكون سببًا فيما يُبتغَىٰ به وجهُ الله، وما يتوصَّل به إليه.

ومما يُفَضَّل به الغِنىٰ من النُّصوص قول الفقراء من الصحابة رضي الله عنهم في حديث: «**ذهب أهلُ الدُّثُور بالأُجور، يُصلُّون كما نُصلِّي، ويصُومون كما نصُوم، ويتصدَّقون بفُضُولِ أموالهم**» هنا إشارة إلىٰ أن أهل الدُّثور ذهبُوا بمزيَّة التصدُّق بأموالهم،

---

(١) ينظر: عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، (ص: ١٧٥-١٨١).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ١١/ ٢١-٢٤، ١١٩-١٣٠.
(٣) عزاه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوىٰ، ١١/ ١٢٣، إلىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء، (١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء، ٨/ ٣١٨، من طريق عبد الملك بن يحيىٰ الخشني، عن صدقة الدمشقي، عن هشام الكناني، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وفي إسناده الخشني، وصدقة، وهما ضعيفان، وهشام لا يعرف، قاله ابن رجب في جامع العلوم والحكم، ٢/ ٣٣٣، وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية، (٢٧): «لا يصح».

وفضلُوا بها وفاقوا فيها الفقراء، فاشتكىٰ الفقراء إلىٰ النبي ﷺ، فأرشدهم إلىٰ أنواع من أبواب الخير، فسمع بها الأغنياء ففعلُوها، فأخبر الفقراءُ النبيَّ ﷺ مرَّة أخرىٰ، فقال لهم ﷺ: ﴿ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ [المائدة:٥٤][1]، فهذا دليلُ من يفضِّل الغنيَّ الشاكر علىٰ الفقير الصابر.

لكن هناك ما يدلُّ علىٰ أنَّ الفُقَراء يدخُلون قبل الأغنياءَ بخمسمائة عام[2]، ولا ريبَ أنَّ هذه مزيَّةٌ، ولا شك أنَّ الفقر أقرب إلىٰ التواضُع والخشُوع والانكسار، وهذا قربٌ من الله ﷻ.

وعدم المقدرة علىٰ الشيء قد تكون فيه عِصمةٌ، فكثيرٌ من الناس ابتلوا بالغنىٰ فأخفَقُوا، وكثيرٌ من الناس ابتلوا بالفقر فنجَحُوا؛ ولذلك يقول النبي ﷺ: «**واللهِ ما الفقرَ أخشىٰ عليكم، وإنَّما أخشىٰ عليكم أن تُفتحَ عليكم الدُّنيا، فتنافسُوها كما تنافسُوها، فتُهلِكَكُم كما أهلكتْهم**»[3] فالصَّبرُ علىٰ الغِنىٰ وتسييره علىٰ مُرادِ الله ﷻ أشقُّ من الصَّبر علىٰ الفقْر؛ لأنَّ العدَم يُعينُ الإنسانَ علىٰ نفسِه، فيكونُ فيه نوعُ عصمة، والغنىٰ يمكِّنُه من أمور لا يقدرُ عليها بدونه؛ ولذلك ابْتلي النَّاس بالضرَّاء والجُوع حتَّىٰ أكلوا الجِيف، ومع ذلك ما عُرِفَ أنَّهم تنازُلوا عن عِرْضٍ ولا دِين،

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصَّدقة يقع علىٰ كل نوع من المعروف، (١٠٠٦) ٢/ ٦٩٧، وابن ماجه، (٩٢٧)، وأحمد في مسنده، (٢١٤٧٣)، من حديث أبي ذرٍّ ﵁.

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، (٢٣٥٣)، وابن ماجه، أبواب الزهد، باب منزلة الفقراء، (٤١٢٢)، وأحمد، (٨٠٦١)، من حديث أبي هريرة ﵁، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيحٌ»، وقال ابن الصلاح في فتاواه، (٥٥): «ثابت»، وصححه الهيثمي في الزواجر، ٢/ ٣٩٩، وجاء من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وغيرهم ﵃.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة، (٣١٥٨)، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، (٢٦٩١)، والترمذي، (٢٤٦٢)، وابن ماجه، (٣٩٩٧)، من حديث عمرو بن عوف ﵁.

لكنهم لمَّا ابتُلوا بالغِنىٰ وفُتحت عليهم الدنيا حصَل ما حصَل، لكن -كما قلنا- الغنَىٰ والفقر لذاتهما لا تفضيل فيهما، إنَّما الفضلُ بما يحتفُّ بهما من شكر وصبر؛ ولذلك قال: «**فإنَّ الفقرَ والغِنَىٰ لا يُوزَنَان، وإنَّما يُوزنُ الصَّبرُ والشُّكْرُ**».

«ومنهُم مَن أحالَ المسألة من وَجْهٍ آخر، هو أنَّ الإيمانَ نصفٌ صبر، ونصفٌ شكر، فكلٌّ منهُما لا بُدَّ له من صبر وشُكر، وإنَّما أخَذ الناسُ فرْعًا من الصَّبرِ وفَرْعًا من الشُّكر، وأخذُوا في التَّرجيح، فجرَّدوا غنيًّا منفِقًا متصدِّقًا باذلًا ماله في وجُوه القُرَب شاكرًا للهِ عليه، وفقيرًا متفرِّغًا لطاعةِ الله ولأورادِ العِبادات صابرًا علىٰ فقرِه، وحينئذٍ يقال: إنَّ أكملَهما أطوعُهما وأتبعُهما، فإن تساويا تساوتْ درجتُهما، والله أعلم، ولو صحَّ التَّجريد؛ لصحَّ أنْ يُقال: أيُّهما أفضل معافًىٰ شاكر أو مريْض صابر؟ ومطاعٌ شاكرٌ أو مهانٌ صابر؟ وآمِنٌ شاكرٌ أو خائفٌ صابر؟ ونحو ذلك»

وحينئذ لا تنتهي المسألة إلىٰ حدٍّ في باب التقابل في النِّعَم وجودًا وعدمًا؛ لأنَّ نعم الله لا تعد ولا تحصىٰ.

[أركـان الإيمـان]

«قولُه: «**والإيمانُ هو الإيمانُ باللَّه، وملائكتِه، وكتُبه، ورسُلِه، وباليوم الآخر، والقدرِ خيرِه وشرِّه وحُلوهِ ومُرِّه من اللَّه تعالى**».

تقدَّم أنَّ هذه الخِصال هي أصُولُ الدِّين، وبها أجابَ النبيُّ ﷺ في حديثِ جبريلَ المشهُور المتَّفق علىٰ صِحَّتِه، حين جاءَ إلىٰ النبيِّ ﷺ علىٰ صورةِ رجل أعرابيٍّ وسألَهُ عن الإسلام، فقال: «أنْ تشهدَ أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسولُ الله، وتُقيمَ الصَّلاة، وتؤتِيَ الزَّكاة، وتصومَ رمضانَ، وتحُجَّ البيتَ إن استطعتَ إليه سبيلًا»، وسأله عن الإيمان، فقال: «أن تُؤمنَ بالله، وملائكته، وكتبِه، ورسلِه، واليوم الآخر، وتؤمِنَ بالقدر خيرِه وشرِّه»، وسأله عن الإحسان، فقال: «أن تعبُدَ الله كأنَّكَ

تراه، فإن لم تكنْ تراهُ؛ فإنَّه يراك»[(١)].

عرَّف الشارحُ الإيمانَ، بأنَّه: الإيمانُ بالله وملائكتِه وكتُبِه ورسُله واليوم الآخر والقدر خيره وشرِّه، وحُلوه ومُرِّه من الله تعالىٰ، ثُمَّ ذكر الدَّليل علىٰ ذلك، وهو جواب النبي ﷺ لجبريل حينما سأله عن الإسلام، فأجابه بالأركان الخمسة، وحينما سأله عن الإيمان فأجابه بهذه الأركان السِّتَّة، ثم سأله عن الإحسان، وهو المنزلة العليا والمرتبة التي ليس فوقها شيءٌ، وهو: أن تعبد الله كأنَّك تراه، ولا تكون هذه المرتبة إلا لمن حقَّق المرتبتين قبلها.

قد يقول قائل: إنَّ المتقرَّرَ لدىٰ أهلِ السُّنَّة في تعريفِ الإيمانِ أنَّه: قولٌ باللِّسانِ، واعتقادٌ بالجَنان، وعملٌ بالأركانِ، وهذا التعريفُ يختلفُ عما قاله النبيُّ ﷺ في جوابه عن حقيقةِ الإيمان لما سأله جبريلُ عنه، فقال: «**أن تؤمنَ بالله وملائكته وكتبه...**» فكيف يقرِّر عامَّة أهل السنَّة والجماعة للإيمان وحقيقتِه هذا التعريف، وهو مُغايِر لتعريفِ النبيِّ ﷺ للإيمان؟

نقول: تعريفُ أهلِ السنَّة للإيمان بأنَّه قولٌ واعتقادٌ وعملٌ، معناهُ: أنَّ القول ركنٌ، والعمل ركنٌ، والاعتقادَ ركنٌ، وجبريلُ عليه السلام لمَّا سأل النبيَّ ﷺ عن الإيمان أجابه النبيُّ ﷺ بأركان الإيمان: «أن تؤمن بالله وملائكته...» فالإيمانُ المجاب به في حديث جبريل عليه السلام فرعٌ عن رُكن الاعتقاد، وفروع الإسلام العمليَّة التي أجاب بها النبي ﷺ لما سأله جبريل عن الإسلامِ -هي فرعٌ عن ركنِ العمل بالأركان.

وأمَّا الشَّهادتان؛ فهما ركنُ القولِ والاعْتقادِ، حيثُ يجبُ النُّطق بهما واعتقاد ما تدلَّان عليه، وبهذا تلتقي هذه التعاريف علىٰ وجهٍ يلتئمُ مع ما عرَّف به أهلُ السُّنَّة والجماعة الإيمانَ، وبما أجاب به النبيُّ ﷺ جبريلَ حينما سأله عن الإيمان.

(١) تقدم تخريجه ١/ ١٩.

وهل تعريف أهل السنة علىٰ طريقة الحدود المعرُوفة عند أهل العلم، التي تُعَرَّف بأنها جامعة مانعة، أو نقول: إنَّه من الحُدود الشرعيَّة، وما ذكره أهل العلم في الحدود المنطقيَّة والتعاريف أمورٌ طارئة ذُكرت لتيسير التعاريف والحدود والمحترزات عند طالب العلم؟

نقول: هناك من التعاريفِ ما هو تعريفٌ بالحدِّ الذي هو حقيقةُ الشيء وجودًا وعدمًا بمحترزاته المدخِلة والمُخرِجة.

وهناك تعريفٌ بالأجزاء الحاصِرة إذا كانت الحقيقةُ ذات أجزاء حاصرة لا يخرجُ منها شيءٌ، فلا مانع من التعريف بها، وهذا مذكورٌ في الحُدود.

«وقد ثبتَ في الصَّحيح عنه ﷺ أنَّه كانَ يقرأُ في ركعتي الفَجْرِ تارةً بسورتي الإخلاص ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون:١]، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١][(١)]، وتارة بآيتي الإيمان والإسلام التي في سورة البقرة: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة:١٣٦] الآية، والتي في آل عمران: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران:٦٤] الآية[(٢)]، وفسَّر ﷺ الإيمانَ في حديثِ وفدِ عبد القَيس المتَّفق علىٰ صحَّته، حيث قال لهم: «آمرُكم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادةُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وإقامُ الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، وأَنْ تؤدُّوا خُمس ما غنِمتُم»[(٣)] وهذا تفسيرٌ للإيمان بأعمال ظاهرة، وهو ممَّا يؤيِّد أنَّ

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما، (٧٢٦)، وابن ماجه، (١١٤٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما، (٧٢٧)، وأبو داود، (١٢٥٩)، والنسائي، (٩٤٣)، وأحمد، (٢٠٦٦)، من حديث ابن عباس ﷺ.

(٣) تقدم تخريجُه ٢/ ٢٧٥.

الأعمال داخلة في مسمىٰ الإيمان، وهذا هو الذي عليه أهلُ السنَّة والجماعة.

وتفسيرُ الإيمان في حديث وفد عبد القيس لا شكَّ أنَّه مشكِل علىٰ أصل أبي حنيفة الذي ذكره المصنِّف سابقًا؛ لأنَّ الأعمال ليست داخلة في مسمىٰ الإيمان عنده، وهنا فسَّر الإيمان بالأعمال.

«ومعلوم أنَّهُ لم يُرد أنَّ هذه الأعمال تكونُ إيمانًا بالله بدون إيمان القلبِ؛ لما قَدْ أخبر في غيرِ موضِعٍ أنَّه لا بُدَّ من إيمان القلب، فعُلِمَ أنَّ هذه مع إيمان القلبِ هُو الإيمان، وقد تقدَّمَ الكلامُ علىٰ هذا».

[انتفاء الإيمان بانتفاء جنس العمل]

«والكتابُ والسُّنَّة مملوآنِ بما يدُلُّ علىٰ أنَّ الرَّجُلَ لا يثبُتُ له حكمُ الإيمان إلا بالعملِ مع التَّصديق، وهذا أكثر من معنىٰ الصَّلاة والزَّكاة؛ فإنَّ تلك إنَّما فسَّرتْها السُّنَّةُ، والإيمانُ بيَّن معناه الكتابُ والسُنَّة.

فمن الكتابِ قولُه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال:٢] الآية، وقولُه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ [الحجرات:١٥] الآية، وقولُه تعالىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥]»، كلُّ هذه من أعمال القلوب التي هِي من الإيمان، و«نَفيُ الإيمانِ» في الآية الأخِيرة: «حتَّىٰ تُوجد هذه الغايةِ: دلَّ علىٰ أنَّ هذه الآية فرضٌ علىٰ النَّاس»؛ لأنَّ نفيَ الإيمان فيها مؤكدٌ بقسمٍ وحصرٍ إذا لم تحصُلْ الغايات المذكورة: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء:٦٥] « فمن تركَها» بعدم تحقيق هذه الغايات «كان من أهلِ الوَعيد، لم يكنْ قد أتَىٰ بالإيمان الواجِب الذي قد وُعِد أهلُه بدُخول الجنَّة بلا عذاب.

ولا يُقال: إنَّ بينَ تفسيرِ النبيِّ ﷺ الإيمانَ في حديث جبريلَ وتفسيرِه إيَّاه في

حديثِ وفد عبد القيْس معارَضة؛ لأنَّه فسَّر الإيمان في حديث جبريل بعد تفسير الإسلام، فكان المعنىٰ أنَّه الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر مع الأعمال التي ذكرها في تفسير الإسلام، كما أنَّ الإحسانَ متضمِّنٌ للإيمان الذي قدَّم تفسيره قبل ذكره، بخلاف حديثِ وفدِ عبد القيْس؛ لأنَّه فسَّره ابتداءً لم يتقدَّم قبله تفسيرُ الإسلام، ولكن هذا الجواب لا يتأتَّىٰ علىٰ ما ذكره الشيخُ رحمه الله من تفسير الإيمان، فحديثُ وَفْدِ عبد القَيسِ مُشْكِلٌ عليه» مرادُ الشارح -كما أشرنا سابقًا- أنَّ حديث وفد عبد القيس فُسِّر فيه الإيمانُ بالأعمال، وأبو حنيفة ومن معه يرون أنَّ الأعمال لا تدخُل في مسمَّىٰ الإيمان، والإشكالُ الذي يُوقِع بعضَ النَّاس في هذه الإشكالات حول هذه النُّصوص أنَّه يأخُذُ بعضَها ويترك بعضَها، تجدُه يُعرِّف الإسلام وينساق وراءه من غير استحضارٍ للإيمان وما يتعلّقُ بالقلب أو العكس، لكن إنْ أخَذَ النُّصوص جملةً واحدة؛ يجدْ أنَّ الدينَ شيءٌ واحدٌ، له مفاهيمُ، وله فروعٌ وشُعَب.

«ومما يُسأَل عنه أنَّه إذا كان ما أوجبهُ اللهُ من الأعمال الظَّاهرة أكثرَ من الخِصال الخَمْسِ الَّتي أجابَ بها النبيُّ ﷺ في حديثِ جبريل المذكُور»؛ ولذا قيل: الجهادُ ركنٌ من أركانِ الإسلام[1]، وقيل: الأمرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عن المنكر ركنٌ سادسٌ من أركان الإسلام؛ إذ ورد في شأنها نصوص قوية، فرأىٰ بعضُهم أنَّها تُلحقُ بالأركانِ، لكن الجُمهورَ علىٰ أنَّ الأركان الخمسةَ والدَّعائم الخمسَ هي التي نُصَّ عليها في حديثِ جبريل[2]، وجاءت في حديث عبد الله بن عُمر رضي الله عنهما في الصَّحِيحين وغيرهما مرفوعًا: «**بُنِي الإسلامُ علىٰ خمسٍ: شهادةِ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأن محمدًا**

(١) حكي عن سعيد ابن المسيب أن الجهاد من فروض الأعيان. ينظر: المغني، ٩/ ١٩٦، حاشية الروض المربع للشيخ عبد الرحمن ابن القاسم، ٤/ ٢٥٣.

(٢) ينظر: حاشية الروض المربع للشيخ عبد الرحمن ابن القاسم، ٤/ ٢٥٣.

رسولُ اللهِ، وإقامِ الصلاةِ، وإيتاءِ الزكاةِ، وحَجِّ البيتِ، وصومِ رمضانَ»[(١)].

«فلِم قال: إنَّ الإسلامَ هذه الخِصالُ الخمسُ؟ وقد أجابَ بعضُ النَّاسِ بأنَّ هذه أظْهَرُ شعائرِ الإسلام وأعظمُها، وبقيامِه بها يتمُّ استِسْلامُه، وتركُه لها يُشعِرُ بانحلالِ قيدِ انقيادِه» إذا أدَّىٰ الشخص الزَّكاة مختارًا، وأدَّىٰ الصِّيام علىٰ وجهِه وكذلك بقيَّة الأعمال، فلا يُتصوَّر خُلوُّ قلبِه من الاعتقاد، كما لا يُتصوَّر أنَّ صاحب مثل هذا الاعتقاد الذي يقودُه إلىٰ خشية الله ﷻ وخوفِه، وإلىٰ جميع ما يتعلق به من أعمال القلب أن يأمرَهُ الله بهذه الأركان ولا يمتَثِلُها، وأما في حالة عدم الامتثال، فلا بدَّ أن يكون في اعتقادِه خللٌ.

«والتَّحقيقُ أنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الدِّين الذي هُو: استِسْلامُ العَبد مطلقًا، الذي يجبُ للهِ عبادةً محضَةً علىٰ الأعيانِ، فيجبُ علىٰ كلِّ من كان قادرًا عليه؛ ليعبُدَ الله بها مخلِصًا له الدِّين، وهذه هي الخمس، وما سوىٰ ذلك فإنَّما يجبُ بأسبابِ مصالح، لا يعُمُّ وجوبُها جميعَ النَّاس» وحينما يُنصحُ العاصي الذي عليه آثار المعاصي وأنواع من الجرائم والفواحش ظاهرةً، ويُخوَّف بالله ويُورَد عليه النُّصوص، فيقول: التقوىٰ هاهنا، مشيرًا إلىٰ قلبه أخذًا من حديث النبي ﷺ: «**التَّقوىٰ هاهنا**»[(٢)]! نقول: لا مُستَمْسَكَ لك في هذا الحديث، فالتَّقوىٰ لها حقيقةٌ شرعيَّةٌ معروفة، وأنت تناقِضها ظاهرًا، وتُبطِلُها بأفعالك وأعمالك، ثمَّ تقول: التقوىٰ هاهنا؟! وانظرْ إلىٰ الصحابيِّ قدامة بن مظعون ومن معه لمَّا شربوا الخمر، وتأوَّلوا هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «بني الإسلام علىٰ خمس»، (٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، (١٦)، والترمذي، (٢٦٠٩)، والنسائي، (٥٠١٦)، وأحمد، (٤٧٩٨).

(٢) تقدم تخريجه ٢/ ٢٠٠.

وَّءَامَنُواْ ﴾ [المائدة:٩٣] قالو: اتَّقينا وآمنَّا، فليس علينا جناحٌ فيما طعمنا، فجيءَ بهم إلىٰ عُمر رضي الله عنه، فقال لقُدامة: «أخطأتِ استُك الحفرةَ، أمَا إنَّك لو اتَّقيت، وآمنتَ، وعملت الصالحات، لم تشرب الخمر»[١].

«بل إمَّا أن يكون فرضًا علىٰ الكفاية، كالجهاد، والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، وما يتبع ذلك من إمارةٍ، وحُكم، وفُتْيًا، وإقراءٍ، وتحديث، وغير ذلك»؛ لأنَّها كلها فروضُ كفاياتٍ، لا تلزمُ النَّاسَ كُلَّهم؛ ولذلك لم يأتِ ذكرُها في الأرْكان.

«وإمَّا أَنْ يجبَ بسبب حقِّ الآدميِّين، فيختصُّ به من وجبَ له وعليه، وقد يسقُطُ بإسقاطِه، من قضاء الدُّيونِ، وردِّ الأمانات، والمغصُوب، والإنصافِ من المظالِم من الِّدماء والأموالِ والأعراضِ، وحقوقِ الزَّوجة والأولادِ، وصِلة الأرحام، ونحو ذلك» فهذه ليست واجبة علىٰ الناس كلِّهم، إنَّما هي أوصافٌ تجبُ علىٰ من اتَّصف بها، «فإنَّ الواجبَ من ذلك علىٰ زَيدٍ غيرُ الواجب علىٰ عمرٍو، بخلاف صوم رمضانَ، وحجِّ البيت، والصَّلوات الخمس، والزكاة؛ فإنَّ الزَّكاة وإن كانت حقًّا ماليًّا؛ فإنَّها واجبٌة لله، والأصنافُ الثَّمانية مصارفُها؛ ولهذا وجبتْ فيها النِّية، ولم يجُزْ أن يفعلَها الغيرُ عنه بلا إذنِه، ولمْ تُطلبْ من الكُفَّارِ، وحقوقُ العِباد لا يُشترطُ لها النية، ولو أدّاها غيرُه عنه بغير إذنِه؛ برئتْ ذِمَّتُه» فلو سدَّد عمرٌو عن زيدٍ دينًا؛ برئت ذمَّةُ زيدٍ، ولو لم يخبره عمرو بذلك؛ لأنَّه لا يحتاج إلىٰ نية.

«ويُطالَبُ بها»؛ أي: بحُقُوقِ العِباد «الكفَّارُ، وما يجبُ حقًّا لله تعالىٰ كالكفَّارات، هو بسببٍ من العبد، وفيها معنىٰ العُقوبة؛ ولهذا كان التكليفُ شرطًا في الزكاة، فلا تجبُ علىٰ الصَّغير والمجنونِ عند أبي حنيفة وأصحابِه -رحمهم الله تعالىٰ-، علىٰ ما عُرِف في موضِعه»؛ لأنَّهم غيرُ مكلَّفين، فلا تجبُ عليهم كبقيَّة الواجبات،

(١) تقدم تخريجه ٢/ ٢٠١.

ولكنَّها عند الجُمهور تجب في مال الصبيِّ والمجنون، من باب الحُكم الوضعي الذي يترتَّب المسبَّبُ فيه على السبب، فإذا وُجِد السبب وُجِدَ المسبب(١).

[الإيمان بالقدر]

«وقولُه: «**والقدَر خيرِه وشرِّه، وحُلوه ومُرِّه من الله تعالى**» تقدَّم قولُه ﷺ في حديث جبريل عليه السلام: «وتؤمِنَ بالقَدَر خيرِه وشرِّه»، وقال تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة:٥١]، وقال تعالى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَـٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَـٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء:٧٨]، وقوله تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء:٧٩] الآية.

فإن قيل: كيف الجمع بين قوله: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٧٨]، وبين قوله: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء:٧٩]؟ قيل: قولُه: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٧٨]، الخِصْبُ والجَدْبُ والنَّصرُ والهزيمةُ، كلُّها مِن عند الله، وقوله: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء:٧٩]؛ أيْ: ما أصابَك مِن سيِّئةٍ من الله، فبِذنبِ نفسِك عقوبةً لك، كما قال: ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى:٣٠]»؛ تُنسبُ السيِّئةُ للعبدِ؛ لأنَّه هو السَّببُ فيها، فتُنسب إليه تسبُّبًا، وتنسبُ إلى الله من باب أنه هُو الذي قدَّرها وأوجبَها، وليس من الأدب أن يُقال في السيِّئة: هذه من الله، وإنما يُبْنَى معها الفِعلُ للمجُهول؛ أي: لغيرِ الفاعل، كما حكى الله تعالى على لسانِ مُؤمني الجنِّ: ﴿وَأَنَّا لَا نَدْرِىٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن:١٠].

(١) ينظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، ٣/ ٢٤٩.

«يدُلُّ علىٰ ذلك ما رُوي عن ابن عبَّاس ﵄ أنَّه قرَأ: ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا كتبتها عليك﴾[1]».

والمرادُ بالحسنة هنا النِّعمة، وبالسيِّئة البليَّةُ في أصحِّ الأقوال، وقد قيل: الحسنة: الطَّاعة، والسيِّئةُ: المعصيةُ، وقيل: الحسنةُ: ما أصابهُ يوم بدْرٍ، والسيِّئة: ما أصابه يوم أُحُد، والقول الأوَّلُ شاملٌ لمعنىٰ القول الثالث»؛ لأنَّ القول الثالث فرعٌ عن القول الأول أو مثالٌ له.

«والمعنىٰ الثَّاني ليسَ مرادًا دُون الأوَّل قطعًا، ولكن لا مُنافاة بين أن تكون سيِّئة العمل وسيِّئة الجزاء من نفسِه» والطَّاعة نعمةٌ، والسيئة بليَّة، وعلىٰ هذا يمكن دخول القول الثاني في الأول.

«مع أنَّ الجميع مقدَّر؛ فإنَّ المعصية الثَّانية قد تكونُ عقوبةَ الأولىٰ، فتكون من سيِّئات الجزاء مع أنَّها من سيئاتِ العمل» هي في حقيقتها عمل، لكن وجودها مرتبط بالأولىٰ؛ لأنَّها عقوبةٌ للسيِّئة الأُولىٰ.

«والحسَنةُ الثَّانية قد تكونُ من ثوابِ الأُولىٰ، كما دلَّ علىٰ ذلك الكتابُ والسُّنَّة، وليس للقدريَّة أن يحتجُّوا بقوله تعالىٰ: ﴿فَمِن نَّفۡسِكَ﴾ [النساء:٧٩]، فإنَّهم يقولون: إنَّ فعْل العبد حسنةً كان أو سيِّئة، فهو منه لا من الله»؛ لأنهم يرون أن العبد يخلق فعله.

«والقرآنُ قد فرَّق بينهما، وهُم لا يُفرِّقون؛ ولأنَّه قال تعالىٰ: ﴿كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٧٨]، فجعلَ الحسناتِ من عندِ الله، كما جعلَ السيِّئاتِ مِن عندِ الله، وهم

---

(١) ينظر: الهداية إلىٰ بلوغ النهاية، ٢/ ١٣٩٣. وكذا هي قراءة ابن مسعود وأبي بن كعب -أيضا-، ﵄. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان، ١/ ٣٩١، تفسير ابن المنذر، ٢/ ٨٠٠، وقال القرطبي في تفسيره، ٥/ ٢٨٦: «فهذه قراءة علىٰ التفسير، وقد أثبتها بعض أهل الزيغ من القرآن».

لا يقُولون بذلك في الأعمالِ؛ بل في الجَزاء، وقوله بعد هذا: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ﴾ و﴿مِن سَيِّئَةٖ﴾ مثل قوله: ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ حَسَنَةٞ﴾ ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ حَسَنَةٞ﴾». السيِّاق في الآيتين واحدٌ، ويدلُّ علىٰ أنَّه لا فرق بينهما في الإصابة، وأنَّها كلُّها من عند الله خلقًا وتقديرًا، لكن التسبُّب من العبد.

«وفرَّقَ ﷻ بين الحسَنات التي هي النِّعَمُ، وبين السيِّئاتِ التي هي المصائب، فجعلَ هذه مِن الله، وهذه من نفسِ الإنسان؛ لأنَّ الحسنَة مُضافةٌ إلىٰ الله، إذْ هُو أحسَنَ بها مِن كلِّ وجه، فما مِن وجهٍ من وجُوهِها إلا وهُو يقتضي الإضافة إليه، وأمَّا السَّيِّئة؛ فهو إنَّما يخلُقها لحِكمة، وهي باعتبار تلك الحِكمة من إحسانِه؛ فإنَّ الربَّ لا يفعلُ سيِّئةً قطُّ؛ بل فِعْلُه كلُّه حسنٌ وخيرٌ.

ولهذا كان النبيُّ ﷺ يقُول في الاستِفتاح: «والخيرُ كلُّه بيديْك، والشرُّ ليس إليك»[(١)]؛ أي: فإنَّك لا تخلُقُ شرًّا محضًا؛ بل كلُّ ما تخلُقُه ففيه حِكمةٌ، هو باعتبارها خيرٌ، ولكن قد يكونُ فيه شرٌّ لبعض النَّاس، فهذا شرٌّ جُزئيٌّ إضافيٌّ، فأمَّا شَرٌّ كليٌّ، أو شرٌّ مطلَقٌ؛ فالربُّ ﷻ منزَّهٌ عنه، وهذا هو الشرُّ الذي ليس إليه»؛ لأنَّه قد يقول قائل: في بعضِ مخلوقات الله ﷻ ما هو شرٌّ، كالعَقاربِ والحيَّات، والرَّسولُ ﷺ يقول: «**والشرُّ ليسَ إليك**»، فمن هو خالقُ هذه العقاربِ والحيَّات؟ نقولُ: خالقها الله ﷻ، لكنَّها ليست بشرٍّ محضٍ بالنِّسبةِ لخلقِه ﷻ؛ بل خلقها لحكمة تترتَّبُ علىٰ وجودِها.

وما يُتداولُ اليومَ في الصُّحفُ عند بعضِ الكُتَّاب من تساؤُلات، يقولون فيها:

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (٧٧١)، وأبو داود، (٧٦٠، ٧٦١)، والترمذي، (٣٤٢٢)، والنسائي، (٨٩٦)، وأحمد، (٨٠٣)، من حديث عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

ما الفائدة أنْ تحمل الأمُّ تسعة أشهر، وتبتلىٰ بهذا الحمل والأمراض والأتعاب والمراجعات ثم تُسقِطُ جنينًا ميِّتًا، أو تلدُه مشوَّهًا معاقًا عالةً علىٰ أهله واقتصادِ بلده؟ ومثل هذه التساؤلات اعتراضٌ علىٰ الحكِمة الإلهيَّة، نسألُ الله العافية، وإذا كان قائلُه عاقلًا يتصوَّرُ ما يقُول؛ فإنَّه علىٰ خطرٍ عظيم علىٰ دينِه وعقيدتِه.

وفي الجواب عن هذا التساؤل نقول لهم: لنفترضْ أنَّ زيدًا من النَّاس عنده ولدٌ معاقٌ، إذا أراد أن يخرج من بيته حمله معه، وذهب به، وإذا جاء وقتُ الرَّاتب اقتطع له جزءا كبيرا من راتبه لأجل أدويته وآلاته التي يحتاج إليها، مثل هذا ليس شرًّا محضًا؛ فإنَّ هذا من نوعِ المصائب التي تُكفَّر بها السيِّئات، وتُرفع بها الدَّرجات، وما عند الله خيرٌ وأبقىٰ، هذا إذا كان الذي أصابتْه المصيبةُ مسلمًا، أما إذا كان كافرًا؛ فكلُّ حياته مُصيبة، وقد اختار الكُفْرَ بطوعِه واختيارِه.

«ولهذا لا يُضاف الشرُّ إليه مفردًا قطُّ؛ بل إمَّا أنْ يدخُلَ في عُموم المخلُوقات، كقوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [الرعد:١٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٧٨]، وإما أنْ يضافَ إلىٰ السَّببِ كقوله: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق:٢]، وإمَّا أن يُحذفَ فاعلُه، كقول الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدۡرِيٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ أَرَادَ بِهِمۡ رَبُّهُمۡ رَشَدٗا﴾ [الجن:١٠].

وليس إذَا خلَق ما يتأذَّىٰ به بعضُ الحيوان لا يكون فيه حِكمة؛ بل لله من الرحمة والحكمة ما لا يقدِّر قدْرَه إلَّا الله تعالىٰ، وليس إذا وقع في المخلوقات ما هو شرٌّ جزئيٌّ بالإضافة يكونُ شرًا كليًّا عامًّا؛ بل الأمورُ العامَّة الكليَّةُ لا تكون إلا خيرًا ومصلحةً للعِباد، كالمطر العامِّ وكإرسال رسولٍ عامٍّ» المطرُ العام خيرٌ، ويُسمَّىٰ غيثًا، ومع ذلك يصيبُ بعضَ الناس منه بعضُ الضَّرر، فقد يهدم البيوت، وقد يكون الهدم علىٰ أهله، وقد يتسبَّب في غرق فئامٍ من النَّاس، لكن يبقىٰ أنَّه غيثٌ ورحمةٌ، فهذا هو الأصل فيه.

وإرسالُ الرسُول العام إلىٰ جميعِ النَّاسِ ليبيِّن لهم الطَّريق ويهديهم الصِّراطَ المستقيم خيرٌ، ومع ذلك يخرجُ من يخرجُ من هذا الخير، فلا يستفيد منه، فيصيرُ بالنسبة له شرًّا، والدنيا جُبِلَت علىٰ مثل هذا، والخير المحضُ الذي لا شرَّ فيه بوجهٍ من الوُجوه إنَّما هو في الجنَّة.

«وهذا ممَّا يقتضي أنَّه لا يجُوز أن يؤيِّد كذابًا عليه بالمعجزاتِ الَّتي أيَّد بها الصادقين، فإنَّ هذا شرٌّ عام للنَّاس يُضِلُّهم»؛ لأنَّه شرٌّ محضٌ، وليس فيه نفعٌ بوجهٍ من الوُجوه «فيُفسِد عليهم دينَهم ودنياهم وأُخْراهم» لكن قد يقول قائل: إنَّ بعضَ أولياء الشَّياطينِ يحصُلُ لهم شيء ممَّا يخرقُ العادات، وهذا يكون من تمام الابتلاء به، والامتحان له، وهذه حكمة.

«وليس هذا كالملِك الظَّالم والعدوِّ؛ فإنَّ الملِك الظالمَ لا بُدَّ أنْ يدفعَ الله به من الشرِّ أكثر من ظُلمِه، وقد قيل: ستُّون سنة بإمام ظالمٍ خيرٌ من ليلةٍ واحدةٍ بلا إمام[1]، وإذا قُدِّر كثرةُ ظُلمِه؛ فذاك خيرٌ في الدِّين، كالمصائب تكونُ كفَّارةً لذُنوبهم، ويُثابون علىٰ الصَّبرِ عليه، ويرجِعون فيه إلىٰ الله، ويستغفرُونه ويتُوبون إليه، وكذلك ما يُسلَّط عليهم من العدوِّ».

لما دخل التتَّارُ بغدادَ، قتلُوا من المسلمين في ثلاثة أيام ألف ألف وثمانمائة ألف، يعني مليونًا وثمانمائة ألف، وجعل النَّاسُ يستخفُون في المقابر وغيرها[2]، ولا شك أنَّ هذا لإعراضهم وبُعدِهم عن دينِ الله، وما حصَل في الأندلُس نظيرُ ذلك، وما هو أشنع منه في بعض الجهات، فلا شك أنَّ هذه عقوبةٌ من الله ﷻ، ورُبمَّا كانت تمحيصًا لبعضِهم، أو تكفيرًا لذنوب بعضهم ورفعًا لدرجاتهم، لكنَّها من

(١) ينظر: الحسبة لابن تيمية، (ص: ٩٥)، مجموع الفتاوىٰ، ١٤/ ٢٦٨.

(٢) ينظر: العبر في خبر من غبر، ٣/ ٢٧٨، تاريخ الإسلام، ٤٨/ ٣٦.

حكم الله ﷻ وسُننه التي لا تتغيَّر ولا تتبدَّل أنَّ من يتولَّىٰ يُبدَّل، والله لا يُسأل عما يفعل: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُم﴾ [محمد:٣٨]، إذا استحقُّوا العقوبة وحَقَّت عليهم؛ نزلتْ عليهم، ولم يُستثن منها إلا قوم يونس، استحقُّوا العقوبة ونزلت بهم، ثمَّ رُفِعتْ عنهم: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨].

«ولهذا قد يُمكِّنُ كثيرًا من الملُوك الظالمين مدَّةً، وأمَّا المتنبِّئونَ الكذَّابونَ؛ فلا يُطيل تمكينَهم؛ بل لا بدَّ أن يُهلِكَهم؛ لأنَّ فسادهم عامٌّ في الدِّين والدُّنيا والآخرة، قال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ [الحاقة:٤٤-٤٦](1).

وفي قوله: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء:٧٩]، من الفوائد أنَّ العبد لا يطمئنُّ إلىٰ نفسِه ولا يسْكن إليها؛ فإنَّ الشرَّ كامنٌ فيها، لا يجيء إلا منها، ولا يشتغلُ بملام النَّاسِ ولا ذمِّهم إذا أساؤوا إليه؛ فإنَّ ذلك من السيِّئات التي أصابتْه، وهي إنَّما أصابتْه بذُنوبه، فيرجعُ إلىٰ الذُّنوبِ ويستعيذُ بالله من شرِّ نفسِه، وسيِّئات عملِه، ويسألُ الله أنْ يُعِينَه علىٰ طاعتِه، فبذلك يحصُلُ له كلُّ خيرٍ، ويندَفِعُ عنه كل شر» وعليه إذا أصابهُ سُوءٌ أن يُحاسِبَ نفسَه، ويرجعَ إلىٰ ذُنوبه ويستحضرَها ويحدِّدها؛ ليتُوب منها، والله خلقَ الإنسانَ لحكمة، وجعل فيه الحريَّة والاخْتيار، وهداه النَّجدين: سبيلَ الرشاد وسبيلَ الضَّلال؛ ليسُلك ما يشاء منهما، لكنَّه لا يستقلُّ بالحريَّة والاختيار المذكورين، وليس مجبُورًا، فإذا اختار هذا الطريقَ استحقَّ الثَّواب، وإذا اختار ذاك الطَّريق استحقَّ العِقاب؛ ولذلك خُلقتِ الجنَّة والنَّار.

(١) ينظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام، ١٤/ ٢٦٨-٢٦٩.

[أنفع الدعاء]

«ولهذا كان أنفعُ الدُّعاء وأعظمُه وأحكمُه دعاءَ الفاتحة: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [الفاتحة:٦-٧]، فإنَّه إذا هداه هذا الصِّراط؛ أعانَه علىٰ طاعتِه، وترَك معصِيته، فلم يُصبْه شرٌّ لا في الدُّنيا ولا في الآخرة.

لكن الذُّنوبَ هي لوازم نفسِ الإنسانِ، وهو محتاجٌ إلىٰ الهُدىٰ كلَّ لحظة، وهو إلىٰ الهدىٰ أحْوجُ منه إلىٰ الطَّعام والشَّراب، ليس كما يقوله بعضُ المفسِّرين: إنَّه قد هداه! فلماذا يسألُ الهدىٰ؟! وأنَّ المُراد التَّثبِيتُ أو مزيدُ الهِداية؛ بل العبدُ محتاجٌ إلىٰ أنْ يُعلِّمَه الله ما يفعلُه من تفاصيلِ أحوالِه، وإلىٰ ما يتركُه من تفاصيل الأُمور في كلِّ يومٍ، وإلىٰ أنْ يُلهِمَه أنْ يعملَ ذلك؛ فإنَّه لا يَكفي مجرَّدُ علمِه إن لم يجعلْه مُريدًا للعَملِ بما يعلمهُ، وإلَّا كان العِلمُ حُجَّةً عليه، ولم يكنْ مهتدِيًا، والعبدُ محتاجٌ إلىٰ أن يجعلَه الله قادرًا علىٰ العمل بتلك الإرادة الصَّالحة؛ فإنَّ المجهولَ لنا من الحقِّ أضعافُ المعلوم، وما لا نريدُ فعلَه تهاونًا وكَسلًا مثلُ ما نريدُه أو أكثرَ منه أو دُونه، وما لا نقدرُ عليه ممَّا نريده كذلك، وما نعرفُ جُملته ولا نهتدي لتفاصِيله فأمرٌ يفوتُ الحصرَ، ونحن محتاجُون إلىٰ الهداية التامَّة، فمن كمُلتْ له هذه الأمور؛ كان سؤالُه سؤالَ تثبيتٍ، وهي آخر الرُّتَب»[1].

إذا أُمر المكلّف بما هو ممتثِلٌ له ومؤتَمِرٌ به، كما في قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ ﴾ [النساء:١٣٦]، فإنَّ هذا الأمر يكون للتثبيت، فيكون المرادُ منه: اثبتُوا علىٰ إيمانكم، ومثله قوله: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة:٦]، للمهتدين، هذا هُو المعروف في كتُب البلاغة وغيرها؛ لأنَّهم في الحقيقة مهتدُون وعلىٰ الصِّراط

(١) ينظر: الحسنة والسيئة لشيخ الإسلام، (ص: ٨٣-٨٤).

المستقيم ومُؤمنون، فأمرَهم بذلك للتَّثبيت، لكن إذا عرفنا أنَّ المأمورَ به متفاوتٌ، وعلىٰ درَجات متباينة جدًّا، فأنتَ في كلِّ سؤالٍ في صلاتِك للهداية للصِّراط المستقِيم تسألُ الله ﷻ أن يُبلِّغك مرتبةً أكثر ممَّا أنتَ فيها، فهو سؤال جديدٌ وليس للتثبيت فقط، أمَّا من بلغ المرتبة العُليا؛ فيُمكن أن يتجه إليه أنَّه سؤالُ التثبيت[١]، وهو ما أشارَ إليه الشارح في آخر كلامه بقوله: «**فمن كملت له هذه الأمور؛ كان سؤاله سؤال تثبيت، وهي آخر الرتب**».

«وبعد ذلك كُلِّه هدايةٌ أُخرىٰ، وهي الهِدايةُ إلىٰ طريق الجنة في الآخرة؛ ولهذا كان النَّاس مأمورين بهذا الدُّعاء في كلِّ صلاةٍ لفَرْطِ حاجتِهم إليه، فليسُوا إلىٰ شيءٍ أحوجَ منهم إلىٰ هذا الدُّعاء، فيجبُ أنْ يعلمَ أنَّ الله بفضل رحمته جعل هذا الدُّعاء من أعظمِ الأسباب المقْتضِية للخيرِ، المانِعة من الشَّرِّ، فقد بيَّنَ القرآنُ أنَّ السيِّئاتِ من النَّفسِ وإن كانتْ بقدَر الله، وأنَّ الحسناتِ كلَّها من الله تعالىٰ.

وإذا كانَ الأمرُ كذلك، وجبَ أن يُشكَر سبحانهُ وأن يستغفِرهُ العبدُ من ذُنُوبه، وألَّا يتوكَّل إلَّا عليه وحدَهُ، فلا يأتي بالحسَنات إلا هو، فأوجب ذلك توحيدَه والتوكُّل عليه وحدَه، والشُّكرَ له وحدهُ، والاستغفارَ من الذُّنوب.

وهذه الأمورُ كان النبيُّ ﷺ يجمعُها في الصَّلاة، كما ثبَت عنه في الصَّحيح: أنَّه كان إذا رفَع رأسَه من الرُّكوع يقول: «ربَّنا لك الحمدُ، حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه»[٢] «مِلءَ السَّموات، وملءَ الأرضِ، وملءَ ما شِئتَ من شيءٍ بعدُ، أهلَ الثَّناء

---

(١) ينظر: تفسير الماتريدي، ١/ ٣٦٦، التفسير الواحدي، ١/ ٦٨.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب فضل اللهم ربنا لك الحمد، (٧٩٩)، وأبو داود، (٧٧٠)، والترمذي، (٤٠٤)، والنسائي، (٩٣١)، من حديث رفاعة بن رافع الزرقي، قال: «كنا يوما نصلي وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: «سمع الله لمن حمده»، قال رجل وراءه: «ربنا ولك الحمد، حمدا كثيرا طيِّبا مباركا فيه»، فلما انصرف، قال: «من المتكلِّم؟» قال: أنا، قال: «رأيتُ بضعة وثلاثين ملكا يبتدرُونها أيهم يكتبُها أوَّل»، واللفظ للبخاري.

والمجْدِ، أحقُّ ما قال العبدُ، وكُلُّنا لكَ عبدٌ»[١]، فهذا حمدٌ، وهو شكرٌ للهِ تعالىٰ، وبيانٌ أنَّ حمدَه أحقُّ ما قاله العبدُ، ثُمَّ يقولُ بعد ذلك: «لا مانِعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لما منعتَ، ولا ينفعُ ذا الجدِّ منك الجدُّ[٢]»[٣] الله ﷻ هو المُعطي وهو المانِع، ولو اجتمعت الخلائق كلُّها علىٰ إعطاء شخصٍ لم يُعطه الله، ولم يُقدِّرْ له الإعطاء، لم يستطيعوا ذلك، ومثلُ هذا في المنع، وصاحبُ الحظِّ الذي يُشار إليه بين النَّاس أنَّه رجلٌ محظوظٌ، وأنَّ له جدًّا ونصيبًا لا ينفعُه حظُّه ولا نصيبُه من الله ﷻ إذا لم يُرِدْ له ذلك.

[تحقيق توحيد الربوبية والإلهية]

«وهذا تحقيقٌ لوحدانِيَّتِه لتوحيدِ الرُّبُوبيَّة خَلْقًا وقدَرًا، وبِدايةً وهِداية، هو المُعطي المانعُ، لا مانِعَ لما أعطَىٰ، ولا مُعطيَ لما منَع، ولتوحيد الإلهيَّة شرعًا وأمرًا ونهيًا، وهو أنَّ العِباد وإن كانوا يُعطَون جَدًّا مُلْكًا وعظمةً وبَخْتًا ورِياسةً في الظَّاهر أو في الباطنِ، كأصحابِ المكاشَفات والتصرُّفات الخارِقَة»[٤] أصحابُ التصرُّفاتِ الخارقة وأصحابُ الكراماتِ إذا كانُوا علىٰ الجادَّة وعلىٰ الصِّراط المستقيم، فبقدْرِ ما ينتفِعُون منها، وما يتحقَّق علىٰ أيديهم من هِداية الناس ونفعِهم تكونُ خيرًا لهم؛ لأنَّها من أنواع الابتلاء، أمَّا إذا كان علىٰ غير الجادَّة وعلىٰ غير الصراط المستقيم؛

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام، (٤٧٧)، وأبو داود، (٨٤٧)، والنسائي، (١٠٦٨)، من حديث أبي سعيد الخدري ﵁.

(٢) ذا الجد: أي صاحب الحظِّ، لا ينفعُه حظُّه من الله، ولا يُغنِيه منه شيءٌ. ينظر: المعلم بفوائد مسلم، ١/ ٤٢٣، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ٣٠/ ١٦٩، مطالع الأنوار، ٢/ ٩٤.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة، (٨٤٤)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة، (٥٩٣)، وأبو داود، (١٥٠٥)، والنسائي، (١٣٤١)، من حديث المغيرة بن شعبة ﵁.

(٤) ينظر: الحسنة والسيئة لشيخ الإسلام، (ص: ١٢٦).

فلا شك أنَّها خوارقُ شيطانيَّة، يُبتَلىٰ بها الإنسانُ، ويُبتلىٰ بسببِها غيرُه، وكتابُ «الفُرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»[1] لشيخِ الإسلام ابن تيمية ﵀ فيه مزيدُ توضيحٍ لمثلِ هذه؛ لأنَّه قد يقال: إنَّ أناسًا يسألون صاحبَ قبر حوائجَهم فيُجابون من القبر! والجواب أن هذا ابتلاءٌ من الله ﷻ، وقد يكونُ شيطانٌ داخلَ القبر يُجيبهم بكلامٍ يسمعُونه، وهو حاصل، وليس معنىٰ هذا أنَّ الميِّت الذي لم ينفع نفسَه واستَسْلَمَ لأنْ يُدفَنَ بالتُّراب يستطيعُ أن ينفعَ غيره؛ والله المُستعان.

«فلا ينفَعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ؛ أي: لا يُنجِّيه ولا يُخَلِّصُه؛ ولهذا قال: لا ينفعُه منك ولم يقُلْ: ولا ينفعُه عندك؛ لأنَّه لو قيل ذلك؛ أوْهَم أنَّه لا يتقرَّب به إليك، لكن قد لا يضرُّه»، فقوله ﷺ: «**لا ينفَعُه منك**» يعني: لا يُغنِيه عنك، فأنتَ المُعطِي وأنت المانِعُ، لكن قد يكون صاحبُ الحظِّ والجَدِّ يحصلُ له بِسببِ حظِّه أمورٌ كثيرة من أمورِ الدُّنيا والآخرة يستعينُ بها علىٰ طاعةِ الله ﷻ فتنفعُه عند الله؛ ولذلك قال: «**ولا ينفعُهُ منك**» ولم يقل: ولا ينفعُه عندك.

«فتضمَّن هذا الكلام تحقيقَ التَّوحيد، وتحقيقَ قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥]، فإنَّه لو قُدِّر أنَّ شيئًا من الأسبابِ يكونُ مستقِلًا بالمطلوب، وإنَّما يكونُ بمشيئةِ الله وتيسِيره، لكان الواجبُ ألَّا يُرجَىٰ إلَّا الله، ولا يُتوكَّلَ إلا عليه، ولا يُسألَ إلا هو، ولا يُستغاثَ إلا به، ولا يُستعان إلا هو، فله الحمدُ وإليه المشتكىٰ، وهو المُستعان، وبه المُستغاثُ، ولا حول ولا قوَّةَ إلا به، فكيفَ وليس شيءٌ من الأسبابِ مستقِلًّا بمطلوبٍ؛ بل لا بُدَّ من انضمام أسباب أُخَر إليه، ولا بُدَّ -أيضًا- من صرْفِ الموانع والمعارضات عنه، حتَّىٰ يحصُل المقصودُ.

(١) مطبوعٌ ومتداول.

فكُلُّ سببٍ فلهُ شريكٌ، وله ضِدٌّ»(١) له شريكٌ يُساعدُه من الأسبابِ الأُخرىٰ، وله ضدٌّ وهو المانع الذي يمنعُ من حصُول أثرِه وتحقُّقِه، فإذا لم يُعِنْه شريكُه ما نفَع، وإذا أعانه ووُجِد المانِعُ؛ فإنَّه لا يترتَّبُ أثرُه عليه، فالدُّعاءُ سببٌ لحصُول الخير للدَّاعي، وهناك أسبابٌ أخرىٰ تُعين هذا الدُّعاء لتحقّق ما دعا به، لكن هناك موانِعُ تمنعُ من تحقُّقِه، فلا بُدَّ من وُجود السَّبب وما يُعينه من أسباب أُخَر، ولا بُدَّ من انتفاء الموانع، وفي الحديث: «**ثمَّ ذكر الرَّجُلَ يُطيل السَّفر أشْعثَ أغبر**» والسَّفر مظنَّة للإجابة، وكونُ الإنسان أشعثَ أغبرَ معناهُ أنَّه أقربُ إلىٰ الاستِكانةِ والخشُوعِ والخُضُوعِ لله ﷻ، «**يَمُدُّ يديه إلىٰ السَّماء**» وهذا من أسباب الإجابة -أيضًا-، ويُنادِي «**يا ربِّ، يا ربِّ**» وهذا -أيضًا- من أسباب الإجابة؛ فقد قال أهل العلم: إنَّ مَن كرَّر الدعاء بـ «**يا رب**» خمس مرات استُجيب له(٢)، واستدل علىٰ هذا بالآيات التي دُعِي فيها بـ «**ربَّنا**» في آخر سورة آل عمران، وكانت النتيجةُ بعد أن تكرَّر الدعاءُ منهم بهذه الصِّيغة خمس مرات: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ﴾ [آل عمران:١٩٥] فكلُّ هذه أسبابٌ يُعينُ بعضُها بعضًا ليتحقَّق لهذا الرجلِ ما دعا به في دعائه، لكن يُوجدُ المانِعُ من ذلك، ففي آخر الحديث المذكور: «**ومَطعمُه حرامٌ، ومشربُه حرامٌ، وغُذِّيَ بالحَرام**» وهذه كلُّها موانعُ، والنتيجة: «**فأنَّىٰ يُستجابُ له؟!**»(٣) وفيه استبعاد استجابة دعاء مَن هذه حالُه.

«فإنْ لمْ يُعاونْهُ شريكُه، ولم ينصرفْ عنه ضدُّه، لم تحصُلْ له مشيئتُه.

والمطرُ وحدَهُ لا يُنبِتُ النَّباتَ إلا بما يَنضَمُّ إليه من الهَواء والتُّراب وغيرِ ذلك،

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٨/ ١٦٦-١٦٧.

(٢) رُوي هذا عن جعفر الصادق. ينظر: تفسير القرآن للثعلبي، ٣/ ٢٣٤، تفسير البيضاوي، ٢/ ٥٥.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب، (١٠١٥)، والترمذي، (٢٩٨٩)، من حديث أبي هريرة ﵁.

ثُمَّ الزَّرْعُ لا يتِمُّ حتَّىٰ تُصرَفَ عنه الآفاتُ المفسِدة له، والطَّعامُ والشَّرابُ لا يُغذِّي إلا بما جُعِلَ في البدَن من الأعضاء والقُوىٰ، ومجموعُ ذلك لا يُفيد إن لم تُصرَفْ عنه المُفسِداتُ»؛ ولذلك يجدُ كل واحد الاختلافَ الكبير البيِّنَ بين النَّاسِ، فتجدُ شخصين طعامُهما واحد، ففطورُهما واحد، وغداؤهما واحد، وعشاؤهما واحد، ثُمَّ تجدُ هذا ينتفعُ بأكلِه، وتظهر عليه آثارُه من قوَّةٍ وسِمن، والثَّاني علىٰ عكسه يضعف بسبب هذا الأكل؛ لوجود مانع من الانتفاع في بدنِه أو نحو ذلك.

«والمخلُوق الذي يُعطيك أو يَنصرُك، فهو مع أنَّ اللهَ يجعلُ فيه الإرادةَ والقُوَّةَ والفِعلَ، فلا يتِمُّ ما يفعلُه إلا بأسبابٍ كثيرة خارجةٍ عن قُدرتِه تُعاوِنُه علىٰ مطلوبِه، ولو كان ملكًا مُطاعًا، ولا بُدَّ أن يُصرَفَ عن الأسبابِ المتعاوِنة ما يُعارضها ويُمانعها، فلا يتمُّ المطلوبُ إلَّا بوجود المقتضِي وعدم المانع، وكُلُّ سببٍ مُعينٍ فإنَّما هو جزءٌ من المقتضِي، فليس في الوجود شيءٌ واحدٌ هو مقتضٍ تامّ، وإن سُمِّي مقتضيًا، وسُمِّي سائرُ ما يُعينه شروطًا، فهذا نزاعٌ لفظيٌّ، وأمَّا أن يكونَ في المخلوقات عِلَّةٌ تامَّةٌ تستلزِمُ معلولها» يعني: أنها توجِد بذاتها «فهذا باطل، ومَن عرَف هذا حقَّ المعرِفة؛ انفَتح لهُ بابُ توحيدِ الله، وعلِم أنَّه لا يستحِقُّ أن يُسأل غيرُه، فضلًا عن أن يُعبَد غيرُه، ولا يُتوكَّلَ علىٰ غيرِه، ولا يُرجَىٰ غيره»[1].

۞ [وجوب الإيمان بجميع الرسل]

«قولُه: «ونحنُ مؤمِنُون بذلك كُلِّه، لا نُفرِّق بين أحدٍ من رُسُلِه، ونُصدِّقُهم كلَّهم على ما جاؤُوا به».

لما ذكر الإمامُ الطحاويُّ ﵀ أركانَ الإيمانِ في الكلام السَّابقِ قال: «**ونحنُ مُؤمنُونَ بذلِك كلِّه**»؛ أيْ: بِما تقدَّمَ من الأركانِ الَّتي أجابَ بها النَّبيُّ ﷺ جبريلَ

(١) ينظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام، ٨/ ١٦٧-١٦٨.

حينما سأله عن الإيمانِ، بما في ذلك الإيمانُ بالرُّسلِ والكتُب والبعثِ وغيرها ممَّا ذُكر في جوابه ﷺ، لكن الذي يُمكن أن يقع فيه التفريقُ من ذلك بوُضوحٍ هو الإيمانُ بالرُّسل، فاليهود يُؤمِنون بمُوسىٰ، ولا يُؤمِنون بعيسىٰ ولا محمَّد -عليهم الصلاة والسلام-، وهذا تفريقٌ بينَ الرُّسُلِ، والمطلوبُ ألَّا نُفرِّقَ بين أحدٍ منهم.

«الإشارةُ بذلك إلىٰ ما تقدَّم ممَّا يجبُ الإيمان به تفصيلًا، وقولُه: «**لا نُفرِّقُ بين أحدٍ من رسُلِه**» إلىٰ آخر كلامه؛ أيْ: لا نُفرِّق بينهم بأن نؤمِنَ ببعضٍ، ونكفُر ببعضٍ؛ بل نُؤمِنُ بهم ونُصدِّقُهم كلَّهم، فإنَّ مَن آمنَ ببعضٍ وكفَر ببعضٍ كافرٌ بالكُلِّ، قال تعالىٰ: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ۝١٥٠ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء:١٥٠-١٥١]، فإنَّ المعنىٰ الذي لأجلِه آمَن بمَنْ آمنَ منهُم موجودٌ في الذي لم يُؤْمِنْ به، وذلك الرسولُ الذي آمنَ به قد جاء بتصديقِ بقيَّة المرسلين، فإذا لم يؤمِنْ ببعضِ المرسلين كان كافرًا بمَنْ في زعمِه أنّه مؤمنٌ به؛ لأنَّ ذلك الرَّسُولَ قد جاء بتصديقِ المرسلين كُلِّهم، فكان كافرًا حقًّا، وهو يظنُّ أنَّه مؤمنٌ، فكان مِن الأخسرين أعمالًا: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]».

كلامُ الشَّارِحِ رحمه الله واضحٌ في كُفرِ من فرَّقَ بين الأنبياء، فآمن ببعضٍ وكفَر ببعضٍ؛ لأنَّ الكُفر بالبعض منهم مستلزِمٌ للكُفر بجميعهم، والعلة في ذلك ما ذكره الشارح رحمه الله أنَّ الرَّسول الذي آمن به يدعُوه إلىٰ الإيمان والتصديق بالرَّسول الذي كفَر به، فإذا كفَر بالثاني كان كافرًا بالأوَّل وعاصيًا له، وإنْ زعم أنَّه مؤمنٌ به؛ لأنَّه لم يؤمنْ بما دعاه هذا الأوَّلُ إلىٰ الإيمان به، وعدمُ إيمانِه بما دعاه إليه كفرٌ وعصيانٌ يختلف عن المعصية التي يرتكبها العبد بترك ما أُمِر به أو فعْلِ ما نُهِي عنهُ، ممَّا يُعدُّ فعلُه أو تركُه من كبائر الذُّنوب أو صغائرها.

والإيمانُ بالرسُل جميعهم ركنٌ من أركان الإيمان، وقد تقدَّم الكلام عنه، وأنَّه

يجبُ الإيمانُ بجميع من أرسلهم الله من الأنبياء والمرسلين، فأما مَن ذُكر بعينه؛ فيجب الإيمان به تفصيلًا باسمه، وعدَّتهم خمسة وعشرون، وأما من ذُكروا علىٰ وجه الإجمال؛ فيكفي الإيمان بهم إجمالًا.

[أقسام الذنوب ومصير المذنبين يوم القيامة]

«قوله: «وأهلُ الكبائرِ مِن أمَّة محمَّد ﷺ في النَّارِ لا يُخلَّدُونَ إذا ماتُوا وهُم موحِّدُون، وإنْ لم يكونُوا تائِبين، بعد أن لَقُوا اللَّه عَارفين، وهُم في مشيئتِه وحُكْمِه، إن شاء غفَر لهم وعفَا عنهم بفضلِه، كما ذكر ﷻ في كتابه: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، وإن شاء عذَّبهم في النَّار بعَدْلِه، ثُمَّ يُخرِجُهم منها برحمتِه وشَفاعةِ الشَّافعين من أهل طاعتِه، ثُمَّ يبعثُهم إلى جنَّتِه، وذلك بأن اللَّه تعالى تولى أهل معرفته، ولم يجعلْهم في الدَّارَين كأهلِ نَكرتِه الذين خابُوا مِنْ هدايته ولم ينالُوا من ولايته، اللهم يا وليَّ الإسلامِ وأهلِه، ثبِّتنا على الإسلام حتَّى نلقَاك به».

[انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر]

عامَّة أهلُ العلم علىٰ أنَّ الذُّنوبَ تنقسِمُ إلىٰ صغائرَ وكبائرَ، والحدُّ الفاصل بينهما علىٰ خلافٍ فيه: أنَّ الكبائر ما تُوُعِّد عليها بعذابٍ في الدُّنيا أو في الآخرة، أو رُتِّبَ عليها حدٌّ في الدُّنيا، أو صُدِّر بلعنٍ أو غضبٍ أو نارٍ أو ما أشبه ذلك، فإن انتفىٰ كل هذا كانت المعصية من الصَّغائر[١].

ويختلفُ أهلُ العلم في عددِها استنادًا إلىٰ الأحاديث الواردة في ذكرها، فمنهم من قال: سبع، واستدلَّ بحديث: «**اجتنِبُوا السَّبْعَ الموبِقاتِ**»[٢]، ومنهم من قال: سبع

(١) ينظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر، ١/ ٧، الذخائر لشرح منظومة الكبائر للسفاريني، (ص: ١٢١).
(٢) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب رمي المحصنات، (٦٨٥٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، (٨٩)، وأبو داود، (٢٨٧٤)، والنسائي، (٣٦٧١)، من حديث أبي هريرة ﵁.

عشرة، وقال ابن عباس: هي للسبعين أقرب(١).

وبلغ عددُها في كتاب: «الزواجر عن اقتراف الكبائر»(٢) أكثر من أربعمائة كبيرة، وحصرُها في السبع غيرُ واردٍ باعتبار تعدُّد الأحاديثِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ يُخبرُ بعدد، ثم يخبر في حديث آخرٍ بعددٍ آخر، وهكذا، وكذلك لا يمكن حصرُها وباعتبار الضَّابط؛ لأنَّه قد يندرج تحت الضَّابط الذي ذكره أهلُ العلم ما لم يرِدْ نصٌّ بتسميته كبيرة علىٰ وجه الخُصوص.

[مصير أصحاب الكبائر يوم القيامة]

قوله: «**وأهلُ الكبائر مِن أمَّة محمَّدٍ ﷺ في النَّار لا يُخلَّدُون**» يعني: أنهم لا يُخلَّدُون في النَّار، فقوله: «**في النَّار**» جارٌ ومجرورٌ متعلِّقان بـ: «**لا يُخلَّدون**»، وليس خبرًا لقوله: «**أهلُ الكبائرِ من أمَّة محمد ﷺ**»، ولو قلنا: إن الجارَّ والمجرور خبرٌ لِـ «**أهلُ الكبائرِ من أمَّة محمد ﷺ**»؛ لكان حُكمًا منه علىٰ أنَّ أهل الكبائر لا بُدَّ أن يدخُلوا النَّار، لكن علىٰ التخريج الأوَّل يكون المعنىٰ أنَّهم لا يُخلَّدون في النار، وهم تحت المشيئة بدلالة ما بعده: «**إذا ماتُوا وهُم موحِّدون وإنْ لم يكونُوا تائِبين**» وسيأتي بيانُ هذه المسألة.

والذي دعا إلىٰ تقديم المعمُول علىٰ العامل مراعاةُ السَّجْعِ؛ بدلالة الجملة المسجوعة بعدها: «**وهم موحّدون**»، والسجعُ(٣) عند أهل العلم مبرِّرٌ للتقديم والتأخير إذا لم يوقِعْ في لَبس.

(١) ينظر: الكبائر للذهبي، (ص: ٨)، الزواجر عن اقتراف الكبائر، ١/ ١٤.
(٢) هذا الكتاب متداول مطبوع، وهو لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس، (المتوفىٰ: ٩٧٤هـ).
(٣) السجع هو: توافق الفاصلتين في الحرف الأخير من النثر. ينظر: جواهر البلاغة، (ص:٣٣٠).

قوله: «**من أمَّة محمَّد** ﷺ» وتقييده بأمة محمد ﷺ لا يعني أنَّ أصحاب الكبائر من الأمم السَّابقة يُخلَّدُون في النار؛ فليس هناك تعرُّضٌ للأُمَم السَّابقة، وإنَّما هو يتحدَّث عن أمَّة محمدٍ ﷺ، وتلك أممٌ قد خلت لها أحكامها، والظاهر أنَّ الحكم واحد.

«**لا يُخَلَّدُونَ إذا ماتُوا وهُم موحِّدُون**» لا بد من هذا القيد، والتوحيد ينافي الشرك، والمراد بالشرك الذي لا يُغفر «**وإن لم يكونُوا تائبين**» لأنَّه إذا تابَ، تابَ الله عليه، فلا يُحكم عليهم بالنَّار من أجل التنقية ولا الخُلود فيها، لكن هذا إذا تابوا التوبة النَّصوح بشروطها[1]، فإنَّهم لا يُعذَّبون أصلًا «**بعد أنْ لقُوا الله عارِفين**» المعرفةُ وحدها لا تكفي؛ بل لا بُدَّ أن يكون معها الإسلام، وأمَّا مجرَّدُ المعرفة؛ فإبليسُ عارفٌ، وفرعونُ كان عارفًا.

«**وهُم في مشِيئتِه وحُكمِه**» يعني: أن العُصاة من الموحِّدين تحت المشيئة الإلهيَّة، «**إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضلِه، كما ذكر** ﷻ **في كتابه**: ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، **وإن شاءَ عذَّبهم في النار بعدلِه**» من غير ظلمٍ لهم، فيكون عذابُهم بقدرِ ذُنوبهم، ثُمَّ يُخرِجُهم من النَّار.

ومن الشُّبه التي تُثار عند بعضِ الشبابِ من أهل الفكر والإلحاد، أنَّ المرء إذا تزندق وكفر طول حياته سبعين أو ثمانين سنة، فكيف يُعذَّب في النار أحقابًا ولا يُعذب بقدْر مدةِ ذنبِه؟ وهل من العدل أن يُعذَّبَ آلاف السِّنين إلىٰ ما لا نهاية، وقد عاش في هذه الدنيا سبعين أو ثمانين سنة؟

(١) شروط التوبة النصوح: الإقلاع عن الذنب، والندم علىٰ ما فات، والعزم علىٰ عدم العودة إليه، وإذا كانت من مظالم العباد؛ فهناك شرطٌ رابع، وهو التحلل من صاحب الحق، وأضاف بعضهم شرطًا خامسًا، وهو أن تكون التوبة قبل حضور الأجل، وقبل طلوع الشمس من مغربها. ينظر: فتح الباري، ١٣/ ٤٧١، مرقاة المفاتيح، ٤/ ١٦٣٧، فتاوىٰ نور علىٰ الدرب للشيخ ابن عثيمين، ٦/ ٢.

الجواب عن هذه الشبهة: هو أن هذا الكافر كان في نيته أنه لو مكث عمر نوح لظل علىٰ كفره؛ بل ولو رُدَّ إلىٰ الحياة الدنيا؛ لعاد إلىٰ ما كان عليه، يقول سبحانه: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

«**ثُمَّ يُخرِجُهم منها برحمتِه وشَفاعةِ الشَّافعين من أهل طاعتِه، ثُمَّ يبعثُهم إلىٰ جنَّتِه، وذلك بأن الله تعالىٰ تولىٰ أهل معرفته**» كما سبق: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس:٦٢]، ووُصِف أولياؤُه بأنَّهم: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٣]، «**ولم يجعلْهم في الدَّارَين كأهلِ نَكرتِه**»؛ أي: كالذين أنكرُوه وجحدُوه «**الذين خابُوا مِنْ هِدايتِه، ولم ينالُوا من ولايته، اللهم يا وليَّ الإسلامِ وأهلِه، ثبتنا بالإسلام**»؛ أي: عليه «**حتَّىٰ نلقَاك به**».

«فقوله: «**وأهلُ الكبائِر من أمِّةِ محمَّد ﷺ في النار لا يُخلَّدُون إذا ماتُوا وهُم مُوحِّدُونَ**» ردٌّ لقولِ الخوارِجِ والمعتزلةِ القائلين بتخليدِ أهلِ الكبائر في النَّار، لكن الخوارجَ تقُولُ بتكفيرِهم، والمعتزِلةُ بخُروجِهم من الإيمان، لا بدخُولهم في الكُفر؛ بل لهم منزلةٌ بين المنزلتين، كما تقدَّم عند الكلام علىٰ قول الشَّيخ ﵀: «**ولا نُكفِّرُ أحدًا من أهل القِبلة بذَنْبٍ ما لم يَستحِلَّهُ**».

تقدَّم الكلامُ في هذه المسألة بالتَّفصيل(١).

«وقولُه: «**وأهلُ الكبائر مِن أمَّة محمَّد**» تخصيصُه أمَّةَ محمَّد، يُفهَم منه أنَّ أهلَ الكبائر من أمَّة غيرِ محمَّد ﷺ قبلَ نَسخِ تلك الشَّرائع به، حكمُهم مخالِفٌ لأهلِ الكبائر من أمَّة محمَّد، وفي ذلك نظرٌ؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ أخبر أنَّه: «يخرُجُ من النَّار مَنْ كان في قلبِه مِثقالُ ذَرَّةٍ من إيمان»(٢) و«مَن» هذه من صيغ العُموم، تشملُ أمَّة

(١) ينظر: ٢/ ١٦٥.

(٢) تقدم تخريجه، ٢/ ٢٢٠.

محمَّد ﷺ، ومن كان قبلَها: «ولمْ يخُصَّ أُمَّتَه بذلك؛ بل ذكر الإيمانَ مطلقًا فتأمَّلْه، وليس في بعضِ النُّسخِ ذكرُ الأمَّة».

«وقولُه: «**في النَّار**» معمولٌ لقولِه: «**لا يُخلَّدُون**» وإنَّما قدَّمهُ لأجْلِ السَّجْعةِ لا أنْ يكونَ «**فِي النَّار**» خبرًا لقوله: «**وأهلُ الكبائر**» كما ظنَّه بعض الشَّارحين».

۞ [عدد الكبائر وضابطها]

«واختلف العلماء في الكبائر في أقوال:

فقيل: سبعة.

وقيل: سبعة عشر.

وقيل: ما اتَّفقتْ الشَّرائعُ علىٰ تحريمِه.

وقيل: ما يسُدُّ بابَ المعرفة بالله.

وقيل: ذهابُ الأموالِ والأبْدان.

وقيل: سُمِّيت كبائرَ بالنِّسبة، والإضافة إلىٰ ما دونها» يعني: أن كلَّ ذنبٍ هو كبيرٌ بالنِّسبة لما دونه مما هو أصغر منه، وعلىٰ هذا تصلُ كلُّها إلىٰ الكبائر إلىٰ آخر أقلِّ واحدٍ؛ لأنَّ ما فوقه أكبرُ منه.

«وقيل: لا تُعلم أصلًا أو: إنَّها أُخفِيتْ كلَيلة القدْر.

وقيل: إنها إلىٰ السَّبعين أقرب.

وقيل: كل ما نهىٰ الله عنه، فهو كبيرة.

وقيل: إنها ما يترتَّبُ عليها حدٌّ أو تُوُعِّدَ عليها بالنَّار أو اللَّعنة أو الغضَب وهذا أمثلُ الأقْوال» وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيميَّة[1]، وجاء في

(١) ينظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام، ١١/ ٦٥٠-٦٥١.

منظُومة الكبائر:

وزاد حفيدُ المجْدِ أو جَا وعيدُه بنفيٍ لإيمانٍ ولعنٍ مبَعَّدٍ[(١)]

«واختلفتْ عبارةُ قائليه»[(٢)] يعني: أنه اختلفت عبارة قائل ذلك الكلام في حدِّ الصَّغيرة.

«منهم من قال: الصَّغيرةُ ما دُون الحدَّين: حدِّ الدُّنيا وحدِّ الآخرة.

ومنهم من قال: كلُّ ذنبٍ لم يُختمْ بلعنةٍ أو غضبٍ أو نارٍ.

ومنهم من قال: الصَّغيرةُ ما ليس فيها حَدٌّ في الدُّنيا ولا وعيدٌ في الآخِرة، والمرادُ بالوعيدِ: الوعيدُ الخاصُّ بالنَّار أو اللَّعنةُ أو الغضبُ؛ فإنَّ الوعيد الخاصَّ في الآخرة، كالعقُوبة الخاصَّة في الدُّنيا، أعني: المقدَّرة، فالتَّعزيرُ في الدُّنيا نظيرُ الوعيد بغير النَّار، أو اللعنة والغضب» والتَّعزيرُ قد يكون يسيرًا علىٰ شيء يسير، وقد يكون كبيرًا علىٰ كبير، وقد يكون أعلىٰ من الحدِّ، وقد يكون بصفعة أو بكلمة أو بتشهير وما أشبه ذلك، وعلىٰ حسب قوة هذا التعزير تكون قوَّةُ العُقُوبة عليه في الآخرة.

«وهذا الضابطُ يَسلَمُ من القَوادِح الوارِدة علىٰ غيرِه؛ فإنَّه يدخلُ فيه كلُّ ما ثبتَ بالنَّصِّ أنَّه كبيرةٌ، كالشِّرْكِ، والقتْلِ، والزِّنا، والسِّحرِ، وقذْفِ المُحصَناتِ الغافِلاتِ المُؤْمِنات، ونحو ذلك، كالفِرارِ من الزَّحْفِ، وأكلِ مال اليَتِيم، وأكلِ الرِّبا، وعُقوقِ الوالدين، واليَمين الغَمُوسِ، وشهادة الزُّور، وأمثال ذلك»[(٣)] ممَّا جاء النص فيه علىٰ أنَّه من الكبائر أو من الموبِقات.

---

(١) ينظر: الذخائر لشرح منظومة الكبائر، (ص: ١٢١)، والمنظومة لموسىٰ بن أحمد الحجاوي، والشرح لمحمد بن أحمد السفاريني.

(٢) في بعض النسخ المطبوعة مكان هذه العبارة: «واختلفت عبارات السلف في تعريف الصغائر».

(٣) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ١١/ ٦٥١.

«وترجيحُ هذا القول من وُجوه:

أحدُها: أنَّهُ هو المأثورُ عن السَّلف، كابن عبَّاس، وابن عُيَيْنة، وابن حنبلٍ، وغيرهم.

الثاني: أنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾ [النساء:٣١]، فلا يستحقُّ هذا الوعدَ الكريمَ من أُوْعِد بغضبِ الله ولعنتِه ونارِه، وكذلك من استحقَّ أن يُقام عليه الحدُّ، لم تكن سيِّئاتُه مكفَّرة عنه باجتناب الكبائر.

الثالث: أنَّ هذا الضابط مرجعُه إلىٰ ما ذكره الله ورسولُه من الذُّنوب، فهو حدٌّ متلقًّىٰ من خطاب الشَّارع.

الرابع: أنَّ هذا الضَّابط يمكنُ الفرقُ به بين الكبائرِ والصَّغائر، بخِلاف تِلك الأقوال، فإنَّ من قال: سبعة، أو سبعة عشر، أو إلىٰ السبعين أقرب، مجرَّد دعوىٰ»، هذا تعريفٌ بالحصر، لكن إذا ثبت في النُّصوص الأُخرىٰ أنَّها أكثر من هذا العدد، لا يكونُ الحصرُ حينئذٍ استقرائيًّا؛ فلا يصلُح.

«ومن قال: ما اتَّفقت الشَّرائعُ علىٰ تحريمِه دون ما اختلفتْ فيه: يقتضي أنَّ شُربَ الخمرِ، والفرارَ من الزَّحفِ، والتزوُّجَ ببعضِ المحارم، والمحرَّم بالرَّضاعة والصِّهريَّة، ونحو ذلك، ليس من الكبائر»؛ لأنَّ هذه الأعمال مباحة في بعض الشرائع.

«وأنَّ الحبَّة من مال اليتيم والسَّرِقةَ لها، والكذبة الواحدة الخفيفةَ، ونحو ذلك من الكبائر، وهذا فاسدٌ»؛ لأنَّ هذه الأعمال محرَّمة في جميع الشَّرائع.

«ومن قال: ما سَدَّ بابَ المعرفةِ بالله، أو ذهابَ الأموالِ والأبدان: يقتضي أنَّ شُربَ الخمرِ، وأكلَ الخِنزيرِ، والميتَةِ، والدَّمِ، وقذْفِ المُحصنَات، ليس من الكبائر،

وهذا فاسد.

ومن قال: إنَّها سُمِّيتْ كبائرَ بالنِّسبةِ إلىٰ ما دُونها، أو كلُّ ما نهىٰ الله عنه، فهو كبيرةٌ: يقتضِي أنَّ الذُّنوبَ في نفسِها لا تنقسمُ إلىٰ صغائرَ وكبائرَ، وهذا فاسد؛ لأنَّه خِلافُ النُّصوص الدَّالَّة علىٰ تقسيم الذُّنوب إلىٰ صغائرَ وكبائرَ» وتقدَّم أنَّ القولَ بأنَّها سُمِّيت كبائرَ بالنِّسبة إلىٰ ما دُونها: يلزمُ منه أن تكون الذُّنوبُ كلُّها كبائرَ إلَّا الذَّنبَ الأخِير الذي يكونُ فوقَه جميعُ هذه الكبائر، فيبقىٰ صغيرةً؛ لأنَّه لا يوجد بالنسبة إلىٰ الكبائر ما هو أصغر منها إلا هذا الذنب الصَّغير الأخيرُ، وهذا لا يمكن ضبطُه وتحريرُه، ويدلُّ قوله تعالىٰ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء:٣١] علىٰ أنَّ الصَّغائر كثيرة، فهذا الحدُّ ليس بصحيح.

وكذا قول البعضِ: إنَّ كل ما نهىٰ الله عنه فهو كبيرة: فيه نظر؛ فإنَّه يلزم منه عدم وُجودِ الصَّغائر؛ لأنَّ الصغائر منهيٌّ عنها -أيضًا-.

«ومن قال: إنها لا تُعلَم أصلًا، أو إنَّها مُبْهَمة: فإنَّما أخبرَ عن نَّفسِه أنَّه لا يعلمُها، فلا يمنع أن يكونَ قد علمها غيرُه، والله أعلم»(١) ولا يَحكُمْ علىٰ غيره أنَّه لا يعلمها.

«وقولُه: «**وإنْ لم يكونُوا تائِبين**»؛ لأنَّ التوبةَ لا خِلافَ أنَّها تمحُو الذُّنوب، وإنَّما الخلاف في غير التَّائب.

وقولُه: «**بعد أن لقُوا اللَّهَ تعالى عارِفين**» لو قال: «مؤمنين» بدل قوله: «عارفين» كان أولَىٰ؛ لأنَّ من عرَف الله ولم يُؤمِنْ به؛ فهو كافرٌ، وإنَّما اكتفَىٰ بالمعرِفة وحدَها الجهمُ، وقولُه مردودٌ باطلٌ كما تقدَّم، فإنَّ إبليس عارفٌ بربِّه: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر:٣٦]، ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ١١/ ٦٥٤-٦٥٧.

﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾ [ص:٨٢-٨٣]، وكذلك فرعونُ وأكثرُ الكافرين، قال تعالىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [القمان:٢٥]، ﴿قُل لِّمَنِ ٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٨٤ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون:٨٤-٨٥] إلىٰ غير ذلك من الآيات الدَّالَّة علىٰ هذا المعنىٰ»؛ أي: أن هذا هو القدرُ المشتركُ من المعرِفة يشتركُ فيه إبليسُ وفرعونُ والمشركُونَ والكفرةُ؛ بل والمُلحِدُون حتَّىٰ وإن أنكرُوا بألسنتِهم، فقد عرفُوا الله بقلوبهم.

«وكأنَّ الشَّيخَ رحمه الله أراد المعرفةَ الكاملةَ المستلزِمةَ للاهتِداء الَّتي يُشيرُ إليها أهلُ الطريقة، وحاشا أولئك أن يكونُوا من أهلِ الكبائر؛ بل هم سادةُ النَّاسِ وخاصَّتُهم.

وقوله: «**وهُم في مَشِيئة اللهِ وحُكمِه، إن شاءَ غفَر لهم، وعفَا عنهم بفضْلِه**» إلىٰ آخر كلامِه، فصَّل اللهُ تعالىٰ بينَ الشِّركِ وغيرِه؛ لأنَّ الشِّركَ أكبرُ الكبائرِ، كما قال ﷺ[1] وأخبر اللهُ تعالىٰ أنَّ الشِّركَ غيرُ مغفُورٍ، وعلَّق غُفرانَ ما دُونه بالمشِيئةِ، والجائزُ يُعلَّق بالمشيئةِ دُون الممتنِع، ولو كانَ الكلُّ سواءً لما كان للتَّفصيلِ معنًىٰ؛ ولأنَّه علَّق هذا الغُفْران بالمَشِيئة، وغُفْرانُ الكبائر والصَّغائر بعد التَّوبة مقطوعٌ به، غيرُ مُعلَّق بالمشِيئة، كما قال تعالىٰ: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر:٥٣]».

هذا بالنسبة لمن تَاب بدليل الآيات التي بعدها.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، (٢٦٥٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، (٨٧)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» -ثلاثًا-، قلنا: بلىٰ، يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين» وكان متكئًا، فجلس، فقال: «ألا وقول الزور، وشهادة الزور»، فما زال يكررها حتىٰ قلنا: ليته سكت.

«فوجَب أنْ يكُونَ الغُفرانُ المعلَّق بالمشيئةِ هو غُفْرانُ الذُّنوبِ، سِوىٰ الشِّركِ باللهِ، قبل التَّوبة»، فلا توبة إلا توبةُ الذُّنُوب، والمرادُ أنَّ غفران الذنوب التي لم يتُب العبدُ منها معلَّقٌ بالمشيئة.

«وقولُه: «**ذلك أنَّ اللهَ مولى أهْلِ معرفتِه**» فيه مؤاخذةٌ لطيفةٌ كما تقدَّم»: قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة:٢٥٧]، فاللهُ مولاهم، وهو وليُّهم، وهُم أولياؤُهُ.

«وقولُه: «**اللهُمَّ يا وليَّ الإسلام وأهلِه مسِّكْنا بالإسلامِ** -وفي نسخةٍ: **ثبِّتنا على الإسلام- حتَّى نَلْقَاك به**» روىٰ شيخُ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاريُّ في كتابه: «الفاروق»(١) بسنده عن أنسٍ ﷺ قال: كان من دُعاء رسُولِ الله ﷺ يقُول: «يا وليَّ الإسلامِ وأهلِه، مسِّكني بالإسلام حتَّىٰ ألقاك عليه»(٢). ومناسبةُ ختمِ الكلام المتقدِّم بهذا الدُّعاء ظاهرٌ، وبمثل هذا الدُّعاء دعا يوسُف الصِّدِّيقُ -صلوات الله عليه- حيثُ قال: ﴿رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [يوسف:١٠١]، وبه دعا السَّحرةُ الذين كانُوا أوَّلَ مَن آمَن بموسىٰ -صلواتُ الله علىٰ نبينا وعليه-، حيثُ قالوا: ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف:١٢٦]، ومَن استدلَّ بهاتين الآيتين علىٰ جواز تمنِّي الموت، فلا دليلَ له فيه؛ فإنَّ الدُّعاء إنَّما هو بالموتِ علىٰ الإسلامِ، لا بمُطلق الموت، ولا بالموتِ الآن، والفرقُ ظاهرٌ»؛ لأنَّ قوله: «**مسلمًا**» وقَع حالا من ياء المتكلِّم في «**توفَّني**» والتقدير: توفَّني حال كونِي مسلمًا، وكذلك قوله: «**توفَّنا مسلمين**» تقديره: حال كوننا مسلمين، ولا يلزم من ذلك طلبُ نزول الموتِ الآن

(١) كتاب «الفاروق» في الصِّفات، لشيخ الإسلام الأنصاري، لم يُوقف عليه إلىٰ الآن، وتوجد منه نقولات في كتاب العلو للعلي العظيم، للإمام الذهبي.

(٢) أورده الهيثمي في المجمع، ١٠/ ١٧٦، ولفظه فيه: «يا ولي الإسلام وأهله، ثبتني به حتىٰ ألقاك»، قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات».

أو بعد مدة قصيرة، فهو دعاءٌ بالوفاة علىٰ الإسلام لا بالموت، وقد جاءت النصوصُ بالنَّهي عن تمنِّي الموت[١]، ولا يَرِدُ عليه ما ذُكر.

[الصلاة خلف كل بر وفاجر]

«قولُه: «ونرَى الصَّلاةَ خلفَ كُلِّ برٍّ وفاجرٍ مِنْ أهلِ القِبلة، وعلى مَنْ ماتَ منهُم».

يعني: من المسلمين، ومفهومُه: أنَّ من صلىٰ خلفَ فاسقٍ سواء كان فسقُه بعمل أو اعتقادٍ أنَّ صلاتَه صحيحة، وعُرِفَ عن أهل العلم قولهم: «مَنْ صحَّتْ صلاتُه صحَّت إمامتُه»[٢] وهذا القولُ معتبرٌ عند أهل عند العلم[٣].

وعند الحنابلة وبعض العُلماء: لا تصحُّ الصلاة خلف الفاسق، قال في زاد المستقنع «ولا تصحُّ خلفَ فاسقٍ، ككافرٍ»[٤]، والمسألة متصوَّرةٌ في حال الاختيار، كأنْ يُقدَّمَ لإمامة الصلاةِ فاسقٌ؛ أي: أنه ليس إمامًا رسميًّا، ولا هو وليُّ الأمر، ولا ولَّاه وليُّ الأمر، ولا إشكال في كونِ هذا لا ينبغي؛ بل عند جمعٍ من أهل العلم أنَّ إمامته لا تصح كما تقدم.

أمَّا في حال الاضطرار بأن كان الإمامُ هو وليَّ الأمر مثلًا، وكان متَّصِفًا بشيءٍ من الفِسْقِ أو الظُّلم، أو كان من ولَّاُه وليُّ الأمر كذلك؛ فمثلُ هذا لا شكَّ أنَّ

(١) منها ما جاء عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يتمنين أحد منكم الموت لضر نزل به، فإن كان لا بد متمنيا للموت؛ فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي»، أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة، (٦٣٥١)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب كراهة تمني الموت، (٢٦٨٠)، وأبو داود، (٣١٠٨)، والنسائي، (١٨٢٠)، وابن ماجه، (٤٢٦٥).

(٢) ينظر: سبل السلام، ١/ ٣٧٣.

(٣) مذهب الحنفية، والشافعية، والمعتمدُ عند المالكية أن الصلاة خلف الفاسق جائزة صحيحة مع الكراهة. ينظر: تبيين الحقائق، ١/ ١٣٤، شرح مختصر خليل للخرشي، ٢/ ٢٣، المجموع، ٤/ ٢٥٣.

(٤) زاد المستقنع، (ص: ٥٤)، وينظر: غاية المنتهى، ١/ ٢١٩.

المصلحةَ الرَّاجحة هي في الصلَّاة خلفه، وهذا لا إشكال فيه، وعليه عملُ السَّلف؛ لأنَّ المفاسد المترتبة علىٰ ترك الصلاة خلفه أو الجهاد معه مفاسد عُظمىٰ.

«قال ﷺ: «صلُّوا خلفَ كلِّ بَرٍّ وفاجِرٍ» رواه مكحولٌ، عن أبي هُريرة رضي الله عنه، أخرجهُ الدارقطنيُّ وقال: مكحول لم يلق أبا هريرة[١]، وفي إسناده معاوية بن صالح مُتكلَّمٌ فيه، وقد احتجَّ به مسلمٌ في صحيحه[٢]، وخرَّج له الدارقطنيُّ -أيضًا-، وأبو داود، عن مكحُول، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّلاةُ واجبةٌ عليكُم مع كُلِّ مسلمٍ برٍّ أو فاجرٍ، وإن هو عَمل بالكبائرِ، والجهادُ واجبٌ مع كلِّ أميرٍ بَرٍّ أو فاجرٍ، وإن عمِل الكبائر»[٣].

---

(١) أخرجه الدارقطنيُّ، (١٧٦٨) ومن طريقه البيهقيُّ، (٦٨٣٢)، من طريق، ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «صلوا خلف كل بر وفاجر، وصلوا علىٰ كل بر وفاجر، وجاهدوا مع كل بر وفاجر»، قال الدارقطني: «مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومن دونه ثقات».

(٢) هو: معاوية بن صالح بن حُدَير بن سعيد الحضرمي، أبو عمرو الحِمْصي، قاضي الأندلس، (ت: ١٥٨ هـ)، أخرج له مسلم وأصحاب السنن، وثقه الجُمهور، وكان يحيىٰ بن سعيد القطان لا يرضاه، قال الذَّهبي: «كان القطان يتعنَّت ولا يرضاه»، وقال ابن معين في رواية: «ليس برضا»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث، حسن الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به»، وذكره العقيلي، وابن الجوزي في الضعفاء، وضعفه الأزدي، وابن حزم، قال الذهبي في الكاشف: «صدوق، إمامٌ»، ورمز له في الميزان: «صح»، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام». ينظر: الضعفاء للعقيلي، ٤/ ١٨٣، المحلىٰ، ٥/ ٧٠، الضعفاء لابن الجوزي، ٧/ ٤٧٠، تهذيب الكمال، ٢٨/ ١٨٦، الكاشف، ٢/ ٢٧٦، الميزان، ٤/ ١٣٥، تهذيب التهذيب، ١٠/ ١٩٠، التقريب، (٦٧٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب إمامة البر والفاجر، (٥٩٤)، والبيهقي في الكبير، (٥٣٨٣)، والدارقطني، (١٧٦٨)، عن مكحول، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال أبو أحمد الحاكم: «هذا حديثٌ منكر»، وقال العقيلي: «ليس في هذا المتن إسناد يثبت»، ونقل ابن الجوزي عن أحمد أنه سئل عنه، فقال: «ما سمعنا بهذا»، وقال الدارقطني: «ليس فيها شيء يثبت»، وللحديث شواهد من حديث أبي الدرداء، قال ابن حجر فيها: «كلها واهية جدا»، وقال -أيضا-: «وللبيهقي في هذا الباب أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف، وأصح ما فيه حديث مكحول، عن أبي هريرة علىٰ إرساله». التلخيص الحبير، ٢/ ٧٥.

ممَّا ذكره المؤلِّفُ عن السَّلف في هذا المقام فعل ابن عُمر وغيره أنَّهم كانوا يُصلُّون خلف الأئِمَّة وإن كانُوا فُجارًا، ثم ذكر حديث: «**صلُّوا خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ**» وهذا حديثٌ ضعيفٌ، وله علَّتان:

الأولىٰ: أنَّ مكحُولًا لم يلقَ ولم يسمعْ من أبِي هُريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الثَّانية: أنَّ معاوية بن صالح تكلَّم فيه أهلُ العلم وضعَّفُوه، وإن أخرج له مسلم علىٰ سبيل الانتقاء والمتابعة، لا علىٰ سبيل الأصل والاستقلال.

«وفي صحيح البُخاريِّ: أنَّ عبد الله بن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يُصلِّي خلفَ الحجَّاج بن يوسف الثَّقفِي[(١)]»، نسبةُ الأثرِ للبخاري فيه نظر؛ لأنَّ المخرجين لم يقفُوا عليه فيه، لكنَّه ثابتٌ ومخرَّجٌ في غير البخاري[(٢)].

«وكذا أنسُ بن مَالك، وكان الحجَّاجُ فاسقًا ظالمًا، وفي صحيحِه -أيضًا-: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يُصلُّونَ لكم»؛ أي: الأئمة، «فإنْ أصابُوا فلكُم ولهُم، وإنْ أخطؤُوا فلكُمْ وعليهِم»[(٣)]، يعني: أن صلاتكم صحيحةٌ بأركانها وشُروطها وواجباتها، وأصبتُم السُّنَّة في جمع الكلمة والائتلاف، ودرأتُم الفتنة والمفسَدة؛ فأجرُكم ثابتٌ.

«وعن عبد الله بن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ رسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صلُّوا خلفَ مَن قال: «لا إله إلا الله»، وصلُّوا علىٰ من ماتَ مِن أهلِ «لا إله إلا الله»، أخرجه الدارقطنيُّ

---

(١) كذا عزاه ابن الملقن للبخاري في البدر المنير، ٤/ ٥٢٠، قال: «الأثر الرابع: أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يصلي خلف الحجاج بن يوسف الثقفي، وهذا الأثر صحيحٌ، رواه البخاري في صحيحه»، وذكره ابن حجر في التلخيص الحبير، ٢/ ١١٠، وقال: رواه «البخاري في حديث»، ولم يُوقَف عليه في الموجود من مطبوع الصحيح ومخطوطه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، (٧٥٥٩)، وصححه الألباني في الإرواء، ٢/ ٣٠٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه، (٦٩٤)، وأحمد، (٨٦٦٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

من طرقٍ وضعَّفَها»، فهو ضعيف[1].

«اعلمْ -رحمكَ الله وإيَّانا- أنَّه يجُوزُ للرَّجُلِ أن يُصلِّي خلفَ من لم يَعلمْ منه بدعةً ولا فِسْقًا باتِّفاقِ الأئمَّة»، فهو عندهُ كمجهول الحال أو المستور.

ويقع السُّؤالُ عن مثل هذا كثيرًا، فيحصلُ أن يُصلِّي الناسُ في مساجد الطُّرُقِ خلفَ من ظاهرهُ الاستقامة، ثُمَّ يتبيَّن لهم أنَّه من أهل العقائد المخالفة، فيسألون عن صلاتهم، هل هي صحيحةٌ أو لا؟

نقول: أهل البدع طوائف، فمنهم من يختلفون معنا في الصَّلاة ولا يُصلُّون وراءنا، ولا يتركون أحدًا يُصلِّي معهم، فهؤلاء لا تصح الصلاة خلفهم.

وهناك طوائف من أهل البدع: صلاتُهم مثل صلاتنا وعندهم بدعٌ مغلَّظة، ويُصلِّي بعضُ العامَّة وراء الرجل منهم؛ لأنَّهم لا يعرفونه، وهذه حال المستُور، فتصحُّ الصَّلاةُ خلفهم لمن لا يعلم حالهم، فإنْ علِم أنَّ عندهم بدعًا مغلَّظةً مكفِّرةً، كالقولِ بخلقِ القُرآن، أو غيرها من البِدع الكبرىٰ، لم يُصلّ وراءَهم؛ لأنَّه لا يترتَّبُ علىٰ ترك الصَّلاة خلفَهم مفسدةٌ، لكن لوْ لم يعلمْ عن إمامِه الذي ظاهرُه الصَّلاحُ والاستقامة، وصلَّىٰ وراءه، فلا شيءَ عليه، وصلاتُه صحيحةٌ، ولو تبيّن له بعد ذلك خلافُ ما توقَّعه.

«وليسَ مِن شرطِ الائْتمامِ أنْ يعلمَ المأمُومُ اعتقادَ إمامِه، ولا أنْ يمتحِنَه فيقول: ماذا تعتَقِدُ؟؛ بل يُصلِّي خلف المستور الحال.

---

(١) أخرجه الدارقطني، (١٧٦١، ١٧٦٢، ١٧٦٣)، وأبو نعيم في الحلية، ١٠/ ٣٢٠، من حديث ابن عمر رضي الله عنه، قال الدارقطني: «وليس فيها شيء يثبت»، وقال ابن الملقن بعد تفصيل القول في هذه الطرق: «فالحاصل أن هذا الحديث من جميع طرقه لا يثبت»، وضعفه الحافظ ابن حجر. ينظر: البدر المنير، ٤/ ٤٦٥، بلوغ المرام، (٤٢٧).

ولو صلَّىٰ خلفَ مبتدعٍ يدعُو إلىٰ بدعتِه، أو فاسقٍ ظاهر الفسْقِ، وهو الإمام الرَّاتبُ الذي لا يمكنُه الصلاةَ إلا خلفَه، كإمام الجمعة والعيدين، والإمام في صلاة الحجِّ بعرفة، ونحو ذلك؛ فإنَّ المأمومَ يُصلِّي خلفه عند عامَّة السَّلف والخلَف» جمعًا للكلمة ودرءًا للمفاسد المترتبة علىٰ ذلك.

«ومن ترَك الجُمعة والجماعة خلفَ الإمام الفاجِر، فهو مبتدِعٌ عند أكثر العُلماء، والصَّحيحُ أنَّه يُصلِّيها ولا يُعيدُها» ومن أهل العلم من قال: يُصلِّي خلفَه جلبًا للمصلحة ودرءا للمفسَدة، ثُم يُعيدها إذا ذهب إلىٰ محلِّه؛ لأنَّها باطلةٌ عنده[١]، لكنَّ الصوابَ عدمُ إعادتِها.

«فإنَّ الصَّحابة رضي الله عنهم كانُوا يُصلُّون الجمعة والجماعة خلف الأئمَّة الفُجَّار ولا يُعيدون، كما كان عبدُ الله بن عُمر يُصلِّي خلف الحجَّاج بن يُوسُف، وكذلك أنس رضي الله عنه، كما تقدَّم، وكذلك كان عبدُ الله بن مسعود رضي الله عنه وغيرُه يُصلُّون خلف الوليد بن عُقبة بن أبي مُعيط[٢]، وكان يشربُ الخَمر، حتَّىٰ إنَّه صلىٰ بهم الصُّبحَ مرَّةً أربعًا، ثُم قال: أزيدُكم؟! فقال له ابنُ مسعُود: مازلنا معك منذ اليوم في زِيادة[٣]» شُربه الخَمرَ ثابتٌ ومذكورٌ في صحيح مُسلم، ففيه أنَّه: «شهد عليه حمران ورجلٌ آخر، فشهد أحدهما أنه رآه شربها، يعنىٰ: الخمر، وشهد الآخر أنَّه رآه يتقيَّؤُها. فقال عثمان رضي الله عنه: إنَّه لم يتقيَّأها حتَّىٰ شربها، فقال لعليٍّ رضي الله عنه: أقم عليه الحدَّ، فقال

(١) ينظر: بداية المجتهد، ١/ ١٥٤، مجموع الفتاوىٰ، ٢٣/ ٣٤٣-٣٤٤.

(٢) هو: الوليد بن عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو الأموي، أخو خالد وعمارة، وهو أخو عثمان بن عفان لأمه، صحابي من مسلمة الفتح، أمر النبي ﷺ بذبح والده صبرا يوم بدر، بعثه النبي ﷺ إلىٰ بني المصطلق ساعيا، كان يلي علىٰ الكوفة لعثمان بن عفان، ثم عثر منه علىٰ شربه للمسكر فأخرجوه، فحدَّه عثمان بن عفان، ثم أتىٰ الرقة فسكنها، وتوفي بها، ودفن بالبلخ عين أبي سنان. ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم، ٥/ ٢٧٢٨، السير، ٣/ ٤١٢-٤١٥، الإصابة، ٦/ ٣٢١.

(٣) ذكره ابن عبد البرِّ في الاستيعاب، ٤/ ١٥٥٤.

عليٌّ ﵁ للحسن: أقم عليه الحدَّ، فقال الحسن: ولِّ حارَّها من تولىٰ قارّها، فقال علي ﵁ لعبد الله بن جعفر: أقم عليه الحد. فأخذ السَّوطَ فجلدَه»(١).

«وفي الصَّحيحِ أنَّ عُثمان بن عفَّان ﵁ لما حُصِر صلَّىٰ بالنَّاسِ شخصٌ، فسأل سائلٌ عثمان: إنَّك إمامُ عامَّةٍ، وهذا الذي يُصلِّي بالنَّاس إمامُ فِتنة، فقال: «يا بنَ أخي، إنَّ الصَّلاة من أحسنِ ما يعملُ النَّاسُ، فإذَا أحسنُوا فأحسِنْ معهم، وإذا أساؤُوا فاجتنبْ إساءَتهم»(٢) والفاسِقُ والمبتدِعُ صلاتُه في نفسِها صحيحةٌ».

أمَّا قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة:٢٧]، فإنَّ المرادَ بنفي القبول عن غير المتَّقين فيه نفيُ الثَّواب المرتَّب علىٰ العبادة عند جميع العلماء، لا نفي القبول الذي هو بمعنىٰ نفي الصِّحَّة(٣)، إذْ لا يُعرف عنْ أَحَدٍ من أهلِ العِلمِ أنَّه أمَرَ الفاسقَ أن يُعيد صَلاته أو يُعِيد صِيامه؛ بل إنَّ صَلاته عندهم صحيحةٌ مجزِئةٌ مُسقِطةٌ للطَّلب، لكنَّه لا يستحِقُّ مع فسقِه الثَّوابَ المرتَّب عليها.

«فإذا صلَّىٰ المأمومُ خلفَه؛ لم تبطُلْ صلاتُه، لكن إنَّما كَرِهَ مَنْ كَرِهَ الصَّلاة خلفَه؛ لأنَّ الأمرَ بالمعرُوف والنهيَ عن المنكر واجبٌ.

ومن ذلك: أنَّ من أظهرَ بدعةً وفُجُورًا لا يُرتَّبُ إمامًا للمُسلمين؛ فإنَّه يستحِقُّ التَّعزير حتَّىٰ يتُوب، فإذا أمكنَ هجرُهُ حتَّىٰ يتُوبَ كان حسنًا» وتركُ الصَّلاة خلفه هجرٌ له، فإذا كان هذا الهجر يحثُّه علىٰ التوبة؛ بل يُلزمُه بها كسائر الناس من العُصاة وغيرهم، فالأصل أنَّه يُهجرُ حتَّىٰ يتُوب، لكن إذا كان هجرُه يزيدُ في فسقِه وعُتوِّه

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب حد الخمر، (١٧٠٧)، وأحمد، (١٢٣٠)، من طريق عبد الله الدَّاناج، عن حضين بن المنذر بن الحارث.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب إمام المفتون والمبتدع، (٦٩٥)، من حديث عبيد الله بن عدي بن خيار، عن عثمان بن عفان ﵁.

(٣) ينظر: التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، ٣/ ١١٠٢، شرح الكوكب المنير، ١/ ٤٧٠.

وظُلمِه فلا يُهجر؛ لأنَّ الهجْرَ علاجٌ عند أهل العِلم، وهو إنما يُتَّخَذُ حينما تكونُ مصلحتُه راجحةً.

«وإذا كان بعضُ النَّاس إذا ترك الصَّلاة خلفَه وصلَّىٰ خلفَ غيره أثّر ذلك في إنكار المنكر حتَّىٰ يتُوب أو يُعزلَ، أو ينتهيَ الناسُ عن مثلِ ذنْبه، فمثل هذا إذا ترك الصَّلاة خلَفه كان في ذلك مصلحةٌ شرعيَّة، ولم تفُت المأمومَ جمعةٌ ولا جماعةٌ.

وأما إذا كان ترْكُ الصَّلاة خلفَه يُفوِّت المأمومَ الجُمعة والجماعة، فهنا لا يَترُك الصَّلَاَة خلفَه إلا مبتدعٌ مخالفٌ للصَّحابة ﵃.

وكذلك إذا كان الإمامُ قد رتَّبهُ وُلاةُ الأمورِ، ليس في ترك الصَّلاة خلفه مصلحة شرعيَّة، فهنا لا يَترك الصَّلاة خلفَه، بل الصَّلاةُ خلفَ الأفضلِ أفضلُ، فإذا أمكن الإنسان ألا يقدِّم مُظهِرًا للمنكر في الإمامة وجَب عليه ذلك، لكن إذا ولَّاه غيرُه ولم يُمكنْه صرفُه عن الإمامة، أو كان لا يتمكَّنُ من صرفه عن الإمامة إلا بشرٍّ أعظمَ ضررًا من ضرر ما أظهر من المنكر؛ فلا يجوز دَفْعُ الفساد القَليل، بالفساد الكثير، ولا دفعُ أخفِّ الضَّررين بحُصول أعظمهما» الشأنُ فيه شأنُ سائر المنكرات، فالمنكرُ إنكارُه واجبٌ وتغييرُه فرضٌ، لكن إذا ترتَّب علىٰ الإنكار منكرٌ أعظم منه لم يجز دفع المنكر الأقلِّ بالمنكر الأعظَم.

«فإنَّ الشَّرائع جاءت بتحصيلِ المصالح وتكمِيلها، وتعطيل المفاسد وتقلِيلها بحسب الإمكان، فتفويتُ الجُمَع والجماعات أعظمُ فسادًا من الاقتداءِ فيهما بالإمام الفاجِر، لاسيَّما إذا كان التخلُّفُ عنها لا يدفعُ فُجورًا، فيبقىٰ تعطيلُ المصلحة الشَّرعيَّة بدون دفع تلك المفسدَة، وأمَّا إذا أمكن فعلُ الجُمعة والجماعة خلفَ البرِّ؛ فهذا أولىٰ من فِعلها خلفَ الفاجِر، وحينئذٍ فإذا صلَّىٰ خلف الفاجِر من غير عُذْرٍ؛ فهو موضِعُ اجتهادٍ للعُلماء، منهم من قال: يُعيد، ومنهم من قال: لا يُعيد[1]،

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٢٣/ ٣٤٤.

وموضِعُ بسطِ ذلك في كتُب الفُرُوعِ[(١)]».

تترتَّبُ علىٰ الصلاة خلفَ الفاجر وعلىٰ تركها خلفه مصالح ومفاسد؛ فقد يترجَّحُ الترك؛ وذلك إذا كانت المفسدة أقلّ، أو كانت الصَّلاة خلفه تُسوِّغ له الاستمرار في معصيته وفسقِه، أو تكونُ الصلاةُ خلفه فتنةً لنُظرائِه الذين يعملون مثل عمله، فيقولون: لو كان هذا منكرًا أو كان مما يجب تركُه؛ لما صلَّىٰ خلفه فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ من أعيان الناس وعلمائهم، فإذا كان هجرُه وتركُ الصلاة خلفه يزجُره ويزجُر غيره عن هذا الفعل، ولا يترتَّب علىٰ ذلك مفسدةٌ عظمىٰ؛ كان ترك الصلاة خلفه أولىٰ.

«وأمَّا الإمام إذا نسي أو أخطَأ ولم يعلم المأمُومُ بحاله؛ فلا إعادة علىٰ المأموم للحديث المتقدِّم» كأنْ يُصلِّي الإمامُ الظُّهرَ أربع ركعات، ولا يلاحظُ المأمُومُون وقوع أي خللٍ فيها، ثم يخبرهم الإمام بعد التَّسليم بأنَّه لم يقرأ الفاتحة في الركعة الأولىٰ، فعندئذٍ يُعيد الإمام صلاته إن طال الفصل، ولا يلزمهم الإعادة[(٢)]، وعند بعض أهل العلم أنَّ صلاة المأموم تبطُل ببطلان صلاة إمامه[(٣)]، وعلىٰ هذا يلزمهم الإعادة.

---

(١) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ٢/ ٢٥٣.

(٢) ينظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، ٢/ ١٩٧، مطالب أولي النهىٰ في شرح غاية المنتهىٰ، ١/ ٥٢٧.

(٣) القول ببطلان صلاة المأموم ببطلان صلاة الإمام هو قول الحنفية، وللحنابلة فيه روايتان، والأرجح فيهما أن صلاة المأموم لا تبطل ببطلان صلاة الإمام إلا إذا بطلت صلاة الإمام بسبب ظاهر واضح لا يخفىٰ عادة علىٰ المأمومين، واستمروا علىٰ متابعته في الصلاة، والاقتداء به، كما لو ترك استقبال القبلة، وستر العورة، أو ترك تكبيرة الإحرام، أو ترك قراءة الفاتحة في صلاة جهرية، وبنحو هذا التفصيل قال الشافعية، وللمالكية قاعدة تقول: كل صلاة بطلت علىٰ الإمام بطلت علىٰ المأموم إلا في سبق الحدث أو نسيانه. ينظر: التجريد للقدوري، ٢/ ٧٢٩، مراقي الفلاح، (ص: ١١٣)، حاشية الصاوي علىٰ الشرح الصغير، ١/ ٥٧، تحفة المحتاج، ٢/ ٢٩١، المغني لابن قدامة، ٢/ ٧٥، مجموع الفتاوىٰ، ٢٣/ ٣٧٠-٣٧١.

«وقد صلَّىٰ عُمر رضي الله عنه وغيرُه وهو جنُبٌ ناسيًا للجنابة، فأعاد الصَّلاة، ولم يأمر المأمومين بالإعادة[١]، ولو عَلم بعد فراغه أنَّ إمامَه كان علىٰ غير طهارة أعاد عند أبي حَنِيفة[٢]، خلافًا لمالكٍ والشَّافعيِّ وأحمدَ في المشهُور عنه[٣]، وكذلك لو فعل الإمامُ ما لا يسُوغُ عند المأموم، وفيه تفاصيلُ موضِعُها كتبُ الفُروعِ.

ولو علم أنَّ إمامَه يصلِّي علىٰ غير وضوء، فليس له أن يُصلِّي خلفَه؛ لأنَّه لاعبٌ وليس بمُصلٍّ» علم مثلًا أنَّ إمامه لم يتوضَّا أصلًا، هذا لا شكَّ في بُطلان صلاته، وبطلان صلاة من علم بذلك؛ لأن الإمام ليس بمصلٍّ في الحقيقة، وهذا بخلاف ما لو أكل الإمام لحم جزور مثلا بعد وضوئه، ولا يرىٰ أن لحم الجزور ناقض للوضوء، وصلىٰ خلفه من يرىٰ ذلك؛ صحت صلاة كليهما؛ لأن هذه مسألة اجتهاديَّة يسوغُ فيها مثل هذا الخلاف[٤].

«وقد دلَّت نصوصُ الكتاب والسُّنة وإجماعُ سلفِ الأمَّة أنَّ وليَّ الأمر، وإمامَ الصَّلاة، والحاكمَ، وأميرَ الحربِ، وعاملَ الصَّدقة، يُطاعُ في مواضع الاجتهاد، وليس عليه أن يُطيعَ أتباعَه في موارد الاجتهاد»؛ لأنَّ اجتهادهم ليس بأولىٰ من اجتهادِه.

«بل عليهم طاعتُه في ذلك، وتركُ رأيِهم لرأيِه؛ فإنَّ مصلحةَ الجماعة

(١) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الطهارة، باب إعادة الجنب الصلاة، وغسله إذا صلىٰ ولم يذكر، وغسله ثوبه، (٨١)، ومن طريقه البيهقي في الكبرىٰ، (٨٠٢)، من طريق يحيىٰ بن سعيد، عن سليمان بن يسار: «أن عمر بن الخطاب صلىٰ الصبح بالناس، ثم غدا إلىٰ أرضه بالجرف، فوجد في ثوبه احتلاما، فقال: «إنا لما أصبنا الودك لانت العروق»، فاغتسل وغسل ما رأىٰ في ثوبه من الاحتلام، وأعاد الصلاة».

(٢) ينظر: الاختيار لتعليل المختار، ١/ ٦٠، البحر الرائق، ١/ ٣٨٨.

(٣) ينظر: حاشية الصاوي علىٰ الشرح الصغير، ١/ ٥٧، نهاية المحتاج، ١٧٦، الكافي في فقه الإمام أحمد، ١/ ٢٩٤.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، ٢٣/ ٣٧٤-٣٧٧.

والائتلافِ، ومفسدةَ الفُرقة والاختلافِ أعظمُ من أمر المسائل الجزئيَّة؛ ولهذا لم يجُزْ للحُكَّام أن ينقُضَ بعضُهم حُكم بعض»؛ لأنَّ الاجتهادَ لا يُنقَض باجتهاد.

«والصَّوابُ المقطوعُ به صِحَّةُ صلاة بعضِ هؤلاء خلفَ بعضٍ.

ويُروىٰ عن أبي يوسُف أنَّه لما حجَّ مع هارون الرَّشيدِ، فاحتجَم الخليفةُ، وأفتاه مالكٌ بأنَّه لا يتوضَّأ، وصلَّىٰ بالنَّاس، فقيل لأبي يوسف: أصلَّيتَ خلفَه؟ قال: سبحان الله! أميرُ المؤمنين[1]، يُريدُ بذلك أنَّ ترك الصَّلاة خلفَ وُلاة الأمور من فعل أهل البِدع.

وحديثُ أبي هُريرة الذي رواه البخاريُّ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُصلُّون لكُم، فإن أصابُوا؛ فلكُم ولهُم، وإن أخْطؤُوا؛ فلكُم وعليهم»[2] نصٌّ صحيحٌ صريحٌ في أنَّ الإمامَ إذا أخطأَ؛ فخطؤُه عليه لا علىٰ المأمُوم، والمجتهِدُ غايتُه أنَّه أخطأ بتركِ واجبٍ اعتقد أنَّه ليس واجبًا، أو فِعْلِ محظور اعتقَد أنَّه ليس محظورًا، ولا يحلُّ لمن يُؤمنُ بالله واليوم الآخر أن يخالِفَ هذا الحديث الصَّريح الصَّحيح بعد أن يبلغَه، وهُو حُجَّةٌ علىٰ من يُطلِقُ من الحنفيَّة والشَّافعيَّة والحنبليَّة أنَّ الإمام إذا ترك ما يعتقدُ المأمومُ وجوبَه لم يصحَّ اقتداؤُه به؛ فإن الاجتماعَ والائتلافَ ممَّا يجبُ رعايتُه، وتركُ الخلاف المفضي إلىٰ الفساد».

لما احتجم هارون الرشيد وأراد أن يصلي بالناس، أفتاه الإمام مالكٌ بأنَّ الحجامة لا تنقُض الوضوء، وكان أبو يوسف يرىٰ أنَّها تنقض الوضوء، فصلاة الإمام في مذهب أبي يوسف صلاة علىٰ غير طهارة، لكنَّها عند مالك صلاة علىٰ طهارة، وقد برئتْ ذمَّةُ هارون الرَّشيد بفتوىٰ الإمام مالك؛ لأنَّه ممَّن تبرأ الذِّمَّةُ بتقليده؛ ولذا قال أبو يوسف: هذا أمير المؤمنين، إشارةً منه إلىٰ أنَّ مثل هذا الأمر

(١) ينظر: جامع المسائل لشيخ الإسلام، (ص: ٤٤٤).
(٢) تقدم تخريجه ٢/ ٣٦٠.

يتجاوز عنه في مثل هذه الحالة، لاسيَّما إذا كان الإمامُ من وُلاةِ الأمور الذين تترتَّبُ علىٰ ترك الصَّلاة خلفَهم الكثير من المفاسد، وأنَّ صلاته وصلاة غيره من المأمومين خلفه صحيحة.

أما إذا كان المأموم شخصًا عاديًا، وأمكنه أن يصلِّي خلف غير هذا الإمام من دون مفسدة مترتبة علىٰ ذلك؛ فلا شك أنَّه أكمل.

وقد صلَّىٰ عبد الله بن مسعود خلف عثمان بن عفَّان فأتمَّ عثمان، وكان ابن مسعود يرىٰ القصر، لكنَّه أتمَّ الصلاة خلفه وقال: «الخلافُ شرٌّ»[1]، وهذا مثالٌ للفاضل والمفضول، لكن الإشكال فيما إذا كان الاختلاف بين صحيح وباطل، فهذا يكونُ محلًّا للنظر والاجتهاد، كما في قصة صلاة هارون الرشيد بالنَّاس، فالأصلُ بُطلان صلاة الرشيد في نظر أبي يُوسف، لكنه نظر إليها من جهة أخرىٰ، وهي أنَّ هذا وليُّ أمرِه، والائتلاف واجبٌ، والفُرقةُ محرَّمة، فترجَّحت لديه صِحَّةُ صلاته من هذه الحيثيَّة، فصلىٰ وراءه، وهذا من فقهه رَحِمَهُ اللَّهُ.

۞ [الصلاة على من مات من المسلمين]

«وقولُه: «**وعلى مَن مات منهم**»؛ أي: ونَرىٰ الصَّلاة علىٰ من مَاتَ من الأبرار والفُجَّارِ، وإن كان يُستَثْنىٰ من هذا العُمومِ البُغاةُ، وقُطَّاعُ الطَّريق، وكذا قاتِلُ نفسِه؛ خلافًا لأبي يوسُف، لا الشَّهيد، خلافًا لمالكٍ والشَّافعيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ علىٰ ما عُرِفَ في موضِعه[2]، لكن الشَّيخ إنَّما ساقَ هذا الكلام لبيانِ أنَّا لا نترُكُ الصَّلاة علىٰ من ماتَ

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب الصلاة بمنىٰ، (١٩٦٠)، عبد الرزاق في مصنفه، (٤٢٦٩)، والبيهقي في الكبرىٰ، (٥٤٣٤).

(٢) جمهور العلماء علىٰ حرمة غسل شهيد المعركة والصلاة عليه، وذهب أبو حنيفة إلىٰ أنه يصلىٰ عليه ولا يُغسل. ينظر: كنز الدقائق، (ص: ٢٠١)، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، ١/ ٤٢٥، المجموع، ٥/ ٣٦٤-٣٦٥، عمدة الفقه، (ص: ٣٤).

من أهل البدع والفُجُور لا للعُمُومِ الكُليِّ» استثنىٰ المؤلف رحمه الله البُغاة وقُطَّاع الطريق وقاتل النَّفس، وهؤلاء هم مسلمون، لم يخرجوا من الإسلام، لكنَّهم ارتكبوا عظائم الأمور والكبائر، فلا يُصلِّي عليهم الإمام زجرًا لهم، لكن يُصلِّي عليهم عمومُ المسلمين، بخلاف الشَّهيد الذي لا يُصلَّىٰ عليه مطلقًا بالدَّليل، فالنبي ﷺ لم يُصلِّ علىٰ شهداء أحد[1]؛ لأنَّ الصَّلاة شفاعة، وهم ليسوا بحاجة لمثل هذه الشَّفاعة.

«ولكن المُظهرون للإسلام قسمان: إمَّا مؤمنٌ، وإمَّا منافقٌ، فمن عُلم نفاقُه لم تُجز الصَّلاةُ عليه، والاستغفار له»؛ لأنَّه كافر في الحقيقة، قال ﷻ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة:٨٤] وجاء في موضعٍ آخر من السُّورة: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة:٨٠]، فالمنافقون الذي بانَ نفاقُهم لا يُدعىٰ لهم، ولا يُستغفرُ لهم، ولا يُصلَّىٰ عليهم؛ لأنَّهم في حقيقة الأمر كُفَّارٌ.

أما مَن خفِي نفاقه علىٰ بعضِ النَّاسِ، ولم يثبتْ عنده أنَّه منافقٌ؛ فإنَّ هؤلاء يُصلّون عليهم؛ لأنَّهم لا يعلمون حقيقة الحال، والأصلُ أنَّهم في دار إسلام، ويصلُّون مع الناس، فلهم حكمهم.

«ومن لم يُعلم ذلك منه صُلِّي عليه، فإذا علمَ شخصٌ نِفاقَ شخصٍ؛ لم يُصلِّ هو عليه، وصلَّىٰ عليه من لم يَعلم نفاقَه» وأما ما قد يفعله بعض الناس أنه إذا قدمت جنازة للصلاة عليها، قال بصوت مرتفعٍ: «لا تُصلوا عليه؛ فإنَّه كان لا يصلي

(١) إشارة إلىٰ الحديث الذي أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الصلاة علىٰ الشهيد، (١٣٤٣)، والترمذي، (١٠١٦)، والنسائي، (١٩٥٥)، وابن ماجه، (١٥١٤)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلىٰ أحد في ثوب واحد، ثم يقول: «أيهم أكثر أخذا للقرآن»، فإذا أشير له إلىٰ أحدهما قدمه في اللحد، وقال: «أنا شهيد علىٰ هؤلاء يوم القيامة»، وأمر بدفنهم في دمائهم، ولم يغسلوا، ولم يصل عليهم».

الجماعة» وما أشبه ذلك، فغير صحيح؛ بل مثل هذا يترك أمرهُ لله، ولا يمنع الناسَ من الصلاة عليه؛ لأن الذين حضروا للصَّلاة لا يعرفون من حاله هذا الشيء، فمثل هذا ينبغي ألا يتكلَّم بمثل هذا الكلام، فهو إذا كان يعلمُ أن الميت كان لا يُصلِّي، فلا يُصلِّ عليه هو، وأما المُسلمون فيُصلُّون عليه؛ لأنه في بلاد إسلام، ولم يظهر لهم من حاله ما يخالِفُ ذلك.

«وكان عُمر ﵁ لا يُصلِّي علىٰ من لا يصلِّي عليه حُذيفة[١]؛ لأنَّه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين[٢]، وقد نهىٰ الله سبحانه رسولَه ﷺ عن الصلاة علىٰ المنافقين، وأخبر أنَّه لا يغفر لهم باستغفارِه، وعلل ذلك بكُفرهم بالله ورسوله، فمن كان مؤمنًا بالله ورسُولِه لم يُنهَ عن الصَّلاة عليه، ولو كان له من الذُّنوب الاعتقادية البدعيَّة أو العمليَّة الفجوريَّة ما له؛ بل قد أمره الله تعالىٰ بالاستغفار للمؤمنين فقال تعالىٰ: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد:١٩].

فأمر سبحانه بالتَّوحيد والاستغفارِ لنفسه وللمؤمنين والمؤمنات، فالتوحيدُ

(١) هو: حذيفة بن اليمان حسيل بن جابر العبسي، الأشهلي مولاهم، أبو عبد الله الأنصاري، من كبار الصحابة، صاحب سرِّ رسول الله ﷺ، توفي بعد مقتل عثمان بن عفان ﵁ سنة (٣٦هـ)، جاء في البخاري، (٣٧٤٢)، من حديث أبي الدرداء أنَّه قال لعلقمة الكوفي حين قدم الشام: «أوليس فيكم صاحب سر النبي ﷺ الذي لا يعلمه أحد غيره». ينظر: الاستيعاب، ١/ ٣٣٤، الإصابة، ٢/ ٣٩ – ٤٠.

(٢) إشارة إلىٰ الحديث الذي أخرجه معمر في جامعه، (٢٠٤٢٤)، ومن طريقه البيهقي، (١٦٨٤٤)، عن الزهري، قال: قال حذيفة: «بينا النبي ﷺ سائر إلىٰ تبوك نزل عن راحلته ليوحىٰ إليه...»، وفيه أن الرسول ﷺ قال لحذيفة: «إنِّي مسرٌّ إليك سرا لا تحدثنَّ به أحدا أبدا، إني نهيت أن أصلي علىٰ فلان وفلان»، رهط ذوي عدد من المنافقين، قال: فلما توفي رسول الله ﷺ، واستخلف عمر ﵁، كان إذا مات الرجل من صحابة النبي ﷺ ممن يظن عمر أنه من أولئك الرهط أخذ بيد حذيفة فقاده، فإن مشىٰ معه صلَّىٰ عليه، وإن انتزع من يده لم يصل عليه، وأمر من يصلي عليه»، قال البيهقي: «هذا مرسل، وقد روي موصولا من وجه آخر»، ثم ساقه موصولا، وفيه يقول: الزهري: «أخبرني عروة بن الزبير، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ حين غزا تبوك»، وذكر الحديث.

أصلُ الدِّين، والاستغفار له وللمؤمنين كمالُه؛ فالدعاءُ لهم بالمغفرة والرَّحمة وسائر الخيرات إما واجبٌ وإمَّا مستحبٌّ، وهو علىٰ نوعين: عامٌّ وخاصٌّ.

أمَّا العامُّ؛ فظاهرٌ، كما في هذه الآية، وأما الدُّعاء الخاصُّ؛ فالصَّلاة علىٰ الميِّتِ، فما من مؤمنٍ يموتُ إلا وقد أُمِرَ المؤمنُون أن يُصلُّوا عليه صلاة الجنازة، وهم مأمُورون في صلاتِهم عليه أن يدعُوا له، كما روىٰ أبو داود وابن ماجه عن أبي هُريرة ﵁ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا صلَّيتُم علىٰ الميِّت، فأخْلِصوا له الدُّعاء»[(١)].

وبعضهُم إذا شكَّ في حال الميِّت يستثني في الصلاة، فيقول مثلا: «اللهم إن كان عبدك هذا مسلمًا» ثمَّ يدعُو له، ويقول -أيضا-: «وإن كان غير ذلك» ثم يدعو بدعاء غيره.

ونقول: مثل هذه الأمور تخفىٰ علىٰ الناس، والأصل في بلاد المسلمين أنَّ الذي يُقدَّم للصَّلاة عليه مسلمٌ، لكن من علم من حال الميت غير ذلك فيختلفُ حكمه عن غيره، وعُموم الناس إذا جهلوا حال الميت يُصلُّون عليه، والحرَمان الشريفان يُقدَّم فيهما للصَّلاة ناسٌ لا نعلم حقيقةَ أمرهم، لكن الأصل أنَّهم مسلمون في ديار إسلام، فنُصلِّي عليهم، ثُم اللهُ يتولَّاهم بعد ذلك، وإذا كان الواحدُ منهم لا يستحقُّ الدعاء الذي يُدعىٰ له به، فإنَّه لا تنفعه شفاعة الشافعين.

ثم إن نفاق المنافق يُعرفُ من خِلال كلامه، فإذا أبدىٰ من عقيدته ما يظهر لنا أنَّه نفاقٌ حكمنا عليه به؛ فلا نصلِّي عليه، أما ما يسمىٰ بالنفاق العملي أو من كانت فيه

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت، (٣١٩٩)، وابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ما جاء فِي الدعاء فِي الصلاة علىٰ الجنازة، (١٤٩٧)، وابن حبان، (٣٠٧٦)، من حديث أبي هريرة ﵁، وصحح إسناده عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الصغرىٰ، (٣٣٨)، وقال ابن الملقن في البدر المنير، ٥/ ٢٦٩: «ثابت».

خصلة أو بعض خصال النفاق؛ فليس منافقًا، فمثلًا حينما يقوم المرء لصلاة الصبح في شدَّة البرد متكاسلًا لا نقول عنه: إنه منافقٌ فلا نصلي عليه؛ وإن كان من صفات المنافقين أنهم إذا قاموا إلىٰ الصلاة قاموا كسالىٰ، ولذا نقول: فيه صفة من صفات المنافقين، لكن لا يعني ذلك أنَّه منافق، فالمنافق لا يُصلِّي إلا رياء، ولو لم يكن عنده أحدٌ لم يصل، لكن المسلم يصلِّي ولو ثقلت عليه، فهذا هو الفرق بين الرجلين.

وبعضُ النَّاس ولا سيَّما من الشَّباب، لا يقُومون إلىٰ الصلاة إلا متكاسلين، تراهم يتجمَّعون ليلا، فيسمرون ويسهرون حتَّىٰ إذا ما أذّن الفجرُ كرهوا سماعه، لكن هذه منهم ليست كراهية بغض؛ بل لأنهم يستثقلُون القِيام للصلاة.

[لا نقطع لأحد بدخول الجنة أو النار إلا بنص]

«قولُه: «**ولا نُنزِلُ أحدًا منهم جنَّة ولا نارًا**» يريدُ أنَّا لا نقُول عن أحدٍ معيَّن من أهل القِبلة: إنَّه من أهلِ الجنَّة أو من أهل النَّار، إلا من أخبر الصَّادقُ ﷺ أنَّه من أهل الجنَّة، كالعشرة رضي الله عنهم» العشرة المبشَّرُون بالجنَّة هم: أبو بكر، وعُمر، وعُثمان، وعليّ، وسعيد بن زيد، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، وأبو عبيدة بن الجرَّاح، والزبير بن العوَّام، وممَّن شهد له النبي ﷺ بالجنَّة -أيضا-: الحسن، والحسين، وثابت بن قيس بن شمَّاس، وعكّاشة بن محصن، وغيرُهم(١).

فهؤلاء نشهدُ لهم بخلاف غيرهم، ومن أهل العلم من يقول: إنَّ من شهد له عموم النَّاس وأثنوا عليه خيرًا يُشهد له بالجنَّة، مثل: سُفيان الثوري، والإمام أحمد، ومالك، والأئمة الذين اتَّفقت ألسنةُ النَّاس علىٰ الثَّناء عليهم، بدليل أنَّه مُرَّ علىٰ النبي ﷺ بجنازة فأثنَوْا عليها خيرا فقال: «**وجبت**»، ومُرَّ عليه بجنازة أخرىٰ فأثنوا

(١) تقدم تخريج الأحاديث الواردة في تبشير النبي ﷺ العشرة، والحسن والحسين، وثابتا، وعكاشة بالجنة، ٢/ ٢٠٣.

عليها شرًّا، فقال النبي ﷺ: «وجبت»، فقال عُمر: ما وجبت يا رسول الله؟ قال: «**الأول أثنيتُم عليه خيرًا، فوجبت له الجنَّة، والثاني أثنيتم عليه شرًّا، فوجبتْ له النَّار، أنتم شهداء الله في أرضه**»(١)، فمن هذا الحديث أخذ جمعٌ من أهل العلم أنَّ كُلَّ من أثني عليه بخير أنَّه من أهل الجنَّة، ومن أثني عليه بشرٍّ أنَّهُ من أهل النَّار(٢).

لكن المرجَّح أنَّه لا يُشهد لأحدٍ بجنَّة ولا نارٍ، إلا من شهد له النبيُّ ﷺ، وأما البقيَّة؛ فمنهم من يُرجىٰ له الجنَّةُ والثَّواب؛ لكونِه من أهل الفضل والخير والصلاح، ومنهم من يُخشىٰ عليه العِقاب؛ لما يرتكبه من المعاصي والمحرَّمات.

«وإنْ كُنَّا نقول: إنَّه لا بُدَّ أن يدخل النَّارَ مِن أهل الكبائر مَن يشاءُ الله إدخالَه النَّار، ثُمَّ يخرُج منها بشفاعة الشَّافعين، ولكنا نقفُ في الشخص المعيَّن، فلا نشهدُ له بجنَّة ولا نار، إلا عن علمٍ؛ لأنَّ حقيقةَ باطِنِه وما مات عليه لا نُحيط به، لكن نرجو للمُحسن ونخافُ علىٰ المسيء، وللسَّلف في الشَّهادة بالجنَّة ثلاثة أقوال: أحدُها: ألا يُشهَد لأحدٍ إلا للأنبياء، وهو يُنقَل عن محمد بن الحنفية، والأوزاعي» وعلىٰ هذا القول حتَّىٰ العشرة المبشرون لا يُشهدُ لهم بالجنَّة.

«الثاني: أنه يُشهَد بالجنَّة لكلِّ مُؤمنٍ جاء فيه النصُّ، وهذا قول كثير من العلماء وأهل الحديث.

والثالث: أنَّه يُشهَد بالجنَّة لهؤلاء، ولمن شهِد له المؤمنون، كما في الصَّحيحين: أنه مُرَّ بجنازة فأثنوا عليها بخير، فقال النبي ﷺ: «وجبت»، ومُرَّ بأخرىٰ فأُثنِي عليها بشرٍّ فقال: «وجبتْ»، وفي رواية كرّر: «وجبت» ثلاث مرات، فقال عمر: يا رسول الله، ما وجبت؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا أثنيتُم عليه خيرًا وجبتْ له الجنَّة، وهذا أثنيتُم عليه شرًّا وجبتْ له النَّار، أنتُم شُهداء الله في الأرض».

---

(١) تقدم تخريجه، ٢/ ٢٣.

(٢) ينظر: النبوات لابن تيمية، ١/ ١٥٥، منهاج السنة، ٣/ ٤٩٧ - ٤٩٨.

وقال ﷺ: «تُوشِكون أنْ تعلمُوا أهلَ الجنَّة من أهل النَّار»، قالوا: بم، يا رسول الله؟ قال: «بالثَّناء الحسن، والثَّناء السيِّئ»[1]، فأخبر أنَّ ذلك مما يُعلَم به أهل الجنَّة وأهل النَّار».

الثناء يكون في الخير[2]، والمراد منه هنا مجرَّد الذِّكر؛ أي: يُعلم أهل الجنَّة والنّار بذكر الناس لهم ذكرا حسنًا أو ذكرًا سيِّئا، وعموم المؤمنين في كل عصر إذا أثنوا علىٰ أحدٍ خيرا وهو من أهله، وأثنىٰ عليه الأخيار دلَّ علىٰ أنَّه علىٰ خير -إن شاء الله تعالىٰ-، فيُرجىٰ له ولا يُجزَم بذلك، أمَّا إذا أَثْنَىٰ عليه أهلُ الشرِّ؛ فهي علامة شرٍّ، لا علامة خير.

«قولُه: «**ولا نشهدُ عليهم بكُفرٍ ولا بشركٍ ولا بنِفاقٍ ما لم يظهرْ منهُم شيءٌ من ذلك، ونذرُ سرائرَهم إلى الله تعالى**»؛ لأنَّا قد أُمِرنا بالحُكم بالظَّاهر، ونُهينا عن الظَّنِّ واتباع ما ليس لنا به علمٌ، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ﴾ [الحجرات:١١] الآية، وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾ [الحجرات:١٢] الآية، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا﴾ [الإسراء:٣٦] الآية».

وقد سبقَ في كلام المصنِّفِ والشَّارح أنَّه لا يُحكَم علىٰ أحد بكُفرٍ بمجرد خِلالٍ أو أعمال يعملُها، ما لم يستحلَّ هذه الذُّنوب الكبيرة، وتقدَّم الكلام في هذا مفصلًا.

---

(١) أخرجه ابن ماجه، أبواب الزهد، باب الثناء الحسن، (٤٢٢١)، وأحمد، (١٥٦٧٨)، وابن حبان، (٧٣٨٤)، والحاكم، (٤١٢)، من حديث أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبيه ﵁، قال البوصيري: «إسنادُه صحيح، ورجاله ثقات»، وقال ابن حجر في الإصابة، ٤/ ٧٧: «إسنادُه حسنٌ غريب»، وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص ﵁، ذكره الهيثمي في المجمع، ١٠/ ٢٧٤، وقال: «رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن عرفة وهو ثقة».

(٢) ينظر: جمهرة اللغة، ٢/ ١٠٣٦، الصحاح، ٦/ ٢٥٠١، الفروق اللغوية، (ص: ٥١).

[حرمة الخروج بالسيف على المسلمين]

«قولُه: «**ولا نرى السَّيفَ على أحدٍ من أُمَّة محمد ﷺ إلا من وجَب عليه السَّيفُ**»، في الصَّحيح عن النبي ﷺ أنَّه قال: «لا يحِلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ يشهدُ أن لا إله إلا الله وأنِّي رسولُ الله إلا بإحدىٰ ثلاثٍ: الثيِّبُ الزَّاني، والنفسُ بالنفسِ، والتاركُ لدينِه المفارِقُ للجماعة» رواه البخاريُّ ومسلم[(١)].

«قولُه: «**ولا نرى الخُروجَ على أئمَّتِنا ووُلاةِ أمورِنا، وإنْ جارُوا، ولا ندْعُو عليهم، ولا ننزِعُ يدًا من طاعتِهمْ، ونرَى طاعتَهم مِن طاعةِ الله ﷻ فريضةً، ما لم يأمُرُوا بمعصيةٍ، وندعُو لهم بالصَّلاح والمعافاة**»، «قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء:٥٩]، وفي الصَّحيحِ عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «منْ أطاعَني فقد أطاعَ الله، ومن عصَاني فقد عصَىٰ الله، ومَنْ يُطِعِ الأميرَ؛ فقد أطاعَني، ومَنْ يَعْصِ الأميرَ؛ فقد عصَاني»[(٢)]، وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: «إنَّ خليلي أوصاني أنْ أسمعَ وأُطيعَ، وإن كان عبدًا حبشيًّا مجدَّع الأطرافِ»[(٣)]، وعند البُخاريِّ: «ولو لحبشيٍّ، كأنَّ رأسَه زَبيبةٌ»[(٤)]. وفي الصَّحيحين -أيضًا-: «علىٰ المرءِ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب عمرة القضاء، (٦٨٧٨)، ومسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم، (١٦٧٦)، وأبو داود، (٤٣٥٢)، والترمذي، (١٤٠٢)، وابن ماجه، (٢٥٣٤)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وله شواهد من حديث أنس بن مالك، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وغيرهم رضي الله عنهم.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقىٰ به، (٢٩٥٧)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، (١٨٣٥)، والنسائي، (٤١٩٣)، وابن ماجه، (٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وله شواهد من حديث جابر، وابن عمر، وأبي ذر، وغيرهم.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار، وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام، (٦٤٨)، وابن ماجه، (٢٨٦٢)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، (٧١٤٢)، وابن ماجه، (٢٨٦٠)، من حديث أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه.

المُسلمِ السَّمعُ والطَّاعةُ فيما أحَبَّ وكرِهَ إلا أنْ يُؤمَر بمعصيةٍ، فإن أُمِرَ بمَعْصيةٍ؛ فلا سمعَ ولا طاعةَ»[١].

يقول الإمامُ الطَّحاويُّ: «**ولا نرىٰ الخُروجَ علىٰ أئِمَّتِنا ووُلاةِ أمورِنا وإن جارُوا**»؛ أي: وإن ظلموا، يعني: لا نرىٰ الخُروج علىٰ الولاة الذين ثبتت لهم البيعةُ الشرعية علىٰ الكتاب والسنَّة، وعلىٰ السَّمعِ والطَّاعة، كما جاء في حديث عبادة بن الصَّامت الذي في الصحيح: «**بايعنا رسُولَ الله ﷺ علىٰ السَّمع والطاعة في العُسر واليُسر، والمنْشطِ والمَكْرَه، وعلىٰ أن نقولَ بالحقِّ أينما كُنَّا، لا نخافُ في الله لومةَ لائم**»[٢] فيُبيَّنُ الحقُّ بالطريقة الشرعيَّة التي تحقِّقُ المصلحةَ ولا يترتَّبُ عليها مفسدة، ونُصْحُ الأئمةِ فرضٌ، وهو من البيعة، والدِّينُ النَّصيحة، فإذا وُجد الإنسان المقدَّم عندهم الذي يستطيع أن ينصَحَهم يتعيَّن عليه ذلك، والذي لا يستطيع يُبلِّغ من يستطيع.

«**ولا ندعُو عليهم**»؛ لأنَّ في الدعاء عليهم طلبَ زيادةِ ما عندهم من المعاصي والظلم والتسلُّط، والمفترض في المسلم أن يدعو لهم؛ لتصلح أحوالهم، «**ولا ننزعُ يدًا من طاعتِهم، ونرىٰ طاعتَهم مِن طاعةِ الله ﷻ فريضةً ما لم يأمُروا بمعصية**» طاعة ولاة الأمور وعدمُ الخروج عليهم من فرائض الدين وواجباته، وذكر الشارح الأدلة علىٰ ذلك من الكتاب والسنة.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، (٧١٤٤)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، (١٨٣٩)، وأبو داود، (٢٦٢٦)، والترمذي، (١٧٠٧)، والنسائي، (٤٢٠٦)، وابن ماجه، (٢٨٦٤)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه. وله شواهد من حديث علي، وعمران بن حصين، وعبد الله بن عمرو، وغيرهم، رضي الله عنهم.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس، (٧١٩٩)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، (١٧٠٩)، والنسائي، (٤١٤٩)، وابن ماجه، (٢٨٦٦)، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

[من مفاسد الخروج على ولاة الأمور]

إن المصالح المترتبة علىٰ الطاعة وعدم الخروج لا تحتاج إلىٰ دليل عقلي ولا نقلي، فواقع الناس في قديم الزمان وحديثهم أنَّهم لا يُصلحهم فوضىٰ: لا أئمَّة لهم ولا ولاة، وكان النَّاسُ في الجاهليَّة يأكل بعضُهم بعضًا، وهكذا إذا اختلَّ الأمرُ وضاعَ الأمنُ، ولم يكن هناك رأس يُطاع، فإنَّ الناس يأكل بعضُهم بعضًا، ويعتدي بعضهم علىٰ بعض، ويستحلُّ بعضُهم أموال بعضٍ، ودماءهم وأعراضهم.

وبالإضافة إلىٰ ما جاءت به الأدلة القطعيَّة من كتاب الله وسنَّة نبيِّه ﷺ، فإنَّ شواهِد الأحوال فيمن حولنا ظاهرة، وهي كثيرةٌ جدا، وبعضُ النَّاسِ إذا كانت الأدلَّة المجرَّدة قد لا تحرِّك فيه ساكنا، لاسيَّما من تغيرت فطرته، كما هو حال كثيرٍ من الناس في العصُور المتأخِّرة، لكنَّهم لما رأوا الأمور الواردة في الأخبار ماثلةً أمام أعينهم - وليس الخبر كالمعاينة -، عرفُوا ضرُورة الانقياد لوُلاة الأمر وطاعتهم، والانضمام تحت لوائهم، وعدم الخروج عليهم؛ لأنَّ الأمر مهولٌ وعظيمٌ.

ونحن نرىٰ أنَّه لما اختلَّ الأمنُ حصل للناس ما حصلَ لهم من الأمور العظام، والشدائد الصلاب، والأمر اليوم ليس كما كان قبلُ، ففي السَّابق كانت الأحداث تُدوَّنُ في التواريخ، ولا يدري عنها جماهيرُ النَّاسِ، فكتبُ التواريخ كتاريخ ابن كثير، وتاريخ ابن الأثير ضمَّت في طياتها حكايات عن أحداثٍ مهولة، أما اليوم؛ فنحنُ لا نقرؤها في الكتُب؛ بل نشاهدها بأعيُننا أو عبر وسائل الإعلام.

ذكر ابن الأثير في آخر تاريخه أنَّ التتار لما دخلوا بلاد المسلمين، ضُرب الناس بالذُلِّ، فصارَ التتريُّ الواحدُ يدخُل القرية، ولا أحد يتحرَّك، وكان يقول للرجل: انكب علىٰ وجهك علىٰ الأرض حتىٰ آتي بسيف لأقتلك به، فيفعل

ما يؤمر به[(١)].

يقول ابنُ الأثير: «وحكىٰ لي رجل قال: كنت أنا ومعي سبعة عشر رجلا في طريق، فجاءنا فارس من التتر، وقال لنا حتَّىٰ يكتف بعضنا بعضا [أي: يربطُ كلَّ واحدٍ صاحبه حتَّىٰ يتمكَّن من قتلهم واحدا واحدا]، فشرع أصحابي يفعلون ما أمرهم، فقلت لهم: هذا واحد، فلم لا نقتله ونهرب؟ فقالوا: نخاف. فقلت: هذا يريد قتلكم الساعة، فنحن نقتله، فلعل الله يخلصنا، فوالله ما جسر أحد أن يفعل، فأخذت سكينا وقتلته وهربنا فنجونا، وأمثال هذا كثير»[(٢)].

إذا ضُربَ الذلُّ علىٰ الأمَّة إلىٰ هذا الحدِّ ماذا بقي؟! وما أشبه الليلة بالبارحة، المسلمون أمم وقوىٰ ضاربة، وأعداد هائلة، وأموال الدنيا كلها عندهم، لكن ضُربَ عليهم الذلُّ، وليس هناك طريق للخلاص والخروج من هذا الذلِّ المضروب عليهم إلا برجوعهم إلىٰ دينهم، والمسألة كما قال الله ﷻ: ﴿فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورىٰ:٣٠].

ومن أسباب الذُّلِّ ما أشار إليه النبي ﷺ في الحديث المرويِّ عنه، قال: «**إذا تبايعتُم بالعِينة، وأخذتُم بأذنابِ البقر، وتركتُم الجهادَ في سبيل الله، ضربَ الله عليكم ذلًّا لا ينزعُه حتَّىٰ تُراجعوا دينكم**»[(٣)] جعل التبايع بالعينة من أسبابِ الذُّلِّ، والعينة[(٤)]

(١) ينظر: الكامل في التاريخ، ١٠/ ٤٤٩.

(٢) الكامل في التاريخ، ١٠/ ٤٤٩-٤٥٠.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب البيوع، باب في النهي عن العينة، (٣٤٦٢)، وأحمد، (٥٠٠٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنه. صحَّحه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام، ٥/ ٢٩٥، وقال ابن عبد الهادي في المحرر، (ص: ٣٨٧): «رجال إسناده رجال الصحيح».

(٤) العينة: أن يبيع الرجل متاعه إلىٰ أجل، ثم يشتريه في المجلس بثمن حال؛ ليسلم به من الربا. المصباح المنير، ٢/ ٤٤١.

أجازها الشافعي[١]، وجماهير أهل العلم علىٰ أنَّها محرَّمة[٢]، فكيف بتعاطي الرِّبا الصريح المجمع علىٰ تحريمه؟! فالربا -أيضا- من أسباب الذلِّ الذي ضُرِب علىٰ الأمَّة حتَّىٰ صارَ أخسُّ الناس الذين ضُربت عليهم الذِّلَّة والمسْكنة، وهم اليهود، يُذِلُّون المسلمين، خيرَ أمة أُخرِجت للنَّاس، والله المستعان.

أما مسألة الإمامة، والانْضِواء تحت لواء هذا الإمام، والسَّمع والطَّاعة له؛ فالأصل أن الإمام ولو كان عنده ما عنده من الظُّلم والمعاصي، إذا انعقدت البيعة له، وانصاع الناس له، وأذعنوا لحكمه؛ لم يجز الخُروجُ عليه، وقد وُلِّي الخليفة الراشد أبو بكر بموافقة الصحابة ومبايعتهم له، ولم يختلف عليه في ذلك أحدٌ من الصَّحابة، ثم أشار أبو بكر علىٰ الناس بعمر، فبايعوه بعد موت أبي بكر، ثم جعل عمر الأمرَ شورىٰ، وهذا -أيضًا- من أسبابِ انعقاد البيعة وهكذا، وعلىٰ كل حال، إذا انعقدت البيعة وتمَّت؛ لم يجُزْ الخروج عليه بحال، وكذا الحكمُ إذا تغلَّب الحاكم، واستتبَّ له الأمرُ.

وما يُؤخذ به في بعض الدول من أصل الانتخابات الذي يتساوىٰ فيه عموم الناس وأوباشهم، وصغارهم وكبارهم، ورجالهم ونساؤهم، وعقلاؤهم وأنصاف العقلاء فيهم، فهذا ليس من الشرع في شيء، إنَّما تكونُ البيعة لأهل الحَلِّ والعقد، أمَّا أصلُ الانتخابات؛ فقد يحوز به لاعب الكرة من الأصوات ما لا يحوزه أفضلُ الناس وخيارهم؛ لكثرة أعداد من يُحبُّ الكرة ولاعبها، وقد يحوز المغنّي ما لا يحوزُه غيرُه؛ فقد اكتسحوا شوارع المسلمين بما يُسمونه الفن؛ لأنَّ الفِطَر

(١) ينظر: الأم للشافعي، ٣/ ٣٨-٤٠، العزيز شرح الوجيز، ٤/ ١٣٧، روضة الطالبين، ٣/ ٤١٦، ٤١٧، ومغني المحتاج، ٢/ ٣٩.

(٢) ينظر: بدائع الصنائع ٥/ ١٩٨، ١٩٩، حاشية ابن عابدين ٥/ ٣٢٥، ٣٢٦، مختصر خليل (ص: ١٥١)، شرح الخرشي ٥/ ١٠٧، ١٠٨، المغني لابن قدامة، ٤/ ١٣٢، نيل الأوطار، ٥/ ٢٤٥.

تغيرت، والموازين اختلَّت، لكن العبرة بالموازين الشرعية، وهؤلاء غير معتبر بهم في الموازين المذكورة.

والخروج علىٰ الحاكم لا يجوزُ إلا بأمرين:

الأمر الأول: الكفر البواح الذي فيه من الله بُرهان، يعني إذا ارتكب كُفرًا واضحًا مثل الشَّمس، لا اختلاف فيه ولا خفاء.

الأمر الثاني: ترك الصَّلاة، فإذا تركوا الصَّلاة؛ يخرج عليهم، لحديث: «**لا، ما صلوا**»(١).

ويبقىٰ أنَّ المسألة بعد تحقُّق الأمرين المذكورين، مسألةُ مصالح ومفاسد، فإذا كانت الرعيَّة لا تستطيع تغييره لو ترك الصلاة إلا بإراقة دماء وأضرار ومفاسد هائلة؛ فالشكوىٰ إلىٰ الله، وتصبر حتَّىٰ يُتمكَّن منه.

أما أن يخرُجَ الناس لأدنىٰ سبب أو لمعاصٍ لا تصل إلىٰ هذا الحد، ويتكلموا بكلام ويقوموا بأمور لا يطيقون نتائجها؛ فهذا ليس من الدِّين في شيء.

ولننظرْ في نتائج ما يسمَّىٰ بالربيع العربي الذي حصل في بلدان المسلمين، هل ظفرنا منه بشيء؟! والله لم نظفر منه إلا بسيول الدماء، وانتهاك الأعراض، وهلاك الأموال، وانتشار الخوف والرعب، وصار المسلم لا يستطيع أن يخرج للصلاة، وهذا أقلُّ ما يخطر علىٰ البال، لكنه وقع، وآخرُ عنده أموال وفيرة لكنه لم يستطع سحبها من المصارف بسبب انهيار اقتصاد البلد.

وفيما مضىٰ بلغ الحال بالمسلمين في الأندلس إلىٰ أنَّ النصارىٰ كانوا يخلعون أبواب بيوت المسلمين ليدخلوا عليهم في أي وقت يريدون فيه الدخول عليهم، وقُضي

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار علىٰ الأمراء فيما يخالف الشرع، (١٨٥٤)، وأبو داود، (٤٧٦٢)، والترمذي، (٢٢٦٥)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

علىٰ علمائهم، فاستفتوا علماء المغرب، كيف يصلون؟ فأفتوهم بأنَّ لهم أن يمسحوا الجدار كأنَّهم يحُكُّون يديهم، ويكون هذا تيمُّمهم، أما الصلاة؛ فيؤدونها إيماءً(١).

ما الذي أوصل النَّاس إلىٰ هذا الحدِّ من الذُّلِّ؟! إنه إعراضُهم عن دين الله.

وكان الأدفنش مقدَّم النصارىٰ يريدُ أن تقع من المسلمين أدنىٰ مخالفة من أجل أن يستبيحَهم، وطلب من حاكم المسلمين أن تكون للمسلمين السهول، وللكفار -النصارىٰ- الجبال من أجل أن يسهل صيدُهم، ويكونوا لقمة سائغة لهم، وكلَّما طلب من المسلمين شيئًا وافقوه علىٰ ما طلب، حتىٰ طلب أن تلد زوجتُه في محراب الجامع، وكان يريدُ أن يرفضوا؛ ليكون سببًا للنَّيل منهم، والقضاء عليهم.

ومن أراد أن يتَّعِظَ؛ فليقرأْ في قصَّة تيمورلنك مع أهل دمشق في الجزء الثاني عشر من النجوم الزَّاهرة(٢)؛ ليطَّلِع علىٰ الأمور المهولة التي قد يكون ما يحصل في هذه الأيام مع بشاعته أسهل مقارنةً بها، والمقصودُ ممَّا أوردناهُ بيانُ أهمية اتحاد الكلمة، وضرورة الاعتصام بكتاب الله وسنة نبيِّه تحت لواء إمام مسلم.

«**وندعُو لهم بالصَّلاح والمعافاة**» ولا ندعُو عليهم؛ بل ندعو الله أن يكشف الغُمَّة، ويرفع الظُّلم، ويرُدَّ النَّاس إلىٰ الصِّراط المُستقيم.

«وعن حُذيفة بن اليَمان ﵁ قال: كان النَّاسُ يسألون رسولَ الله ﷺ عن الخيرِ، وكنتُ أسألُه عن الشَّرِّ مخافةَ أن يُدرِكني، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّا كُنَّا في جاهليَّة وشرٍّ، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شرٍّ؟ فقال: «نعم»، فقلت: هل بعد ذلك الشَّرِّ من خيرٍ؟ قال: «نعم، وفيه دَخَنٌ(٣)»، قال: قلتُ: وما دخنُه؟ قال:

(١) ينظر: دولة الإسلام في الأندلس، ٥/ ٣٤٢-٣٤٣.

(٢) ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ١٢/ ٢٣٣-٢٤٦.

(٣) الدخن: هو الكدر الذي لا صفو فيه، وأصله أن يكون في الدابة الكدورة إلىٰ السواد. ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد، ٢/ ١٠٥، الغريبين، ٢/ ٦٢٦، تفسير غريب ما في الصحيحين، (ص: ٧٧).

«قومٌ يستنُّون بغير سُنَّتِي، ويهتدُون بغير هدْيي، تعرِفُ منهم وتُنكر» فقلتُ: هل بعد ذلك الخير من شرٍّ؟ قال: «نعمْ، دُعاةٌ علىٰ أبوابِ جهنَّم، من أجابهم إليها قذفُوه فيها»، فقلت: يا رسول الله، صِفْهُم لنا، قال: «نعمْ، قومٌ مِن جِلْدَتِنا، ويتكلَّمُون بألسِنتنا»، قلتُ: يا رسول الله، فما ترىٰ إنْ أدركَني ذلك؟ قال: «تلزَمُ جماعةَ المسلمين وإمامهم»، قُلت: فإنْ لم يكنْ لهم جماعةٌ ولا إمام؟ قال: «فاعتزِلْ تلك الفرقَ كُلَّها، ولو أنْ تعَضَّ علىٰ أصل شجرةٍ حتَّىٰ يُدركك الموتُ وأنتَ علىٰ ذلك»[1]، وما أكثر هؤلاء الدعاة الذين يدعون إلىٰ النار - لا كثَّرهم الله -، وقد ظهروا ظهورًا واضحًا بسبب تعدُّد وسائل الإعلام من مرئيٍّ ومسموعٍ ومقروءٍ، ولكن علىٰ الإنسان أن يجاهِدهم بما يستطيعُ بالدليل من القرآنِ والسنة، قال تعالىٰ: ﴿وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا﴾ [الفرقان:٥٢].

[الوعيد الشديد في مفارقة الجماعة]

«وعن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رأىٰ مِن أميرِه شيئًا يَكرهُه فليَصْبرْ؛ فإنَّه مَن فارق الجَماعة شبرًا فمات، فمِيتةٌ جاهليَّة»[2] وفي رواية: «فقد خلَع رِبْقَة[3] الإسلام من عُنقه»[4].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣٤١١)، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، (٦٦٧٣)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال ...، (١٨٤٧)، وابن ماجه، (٣٩٧٩)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورا تنكرونها»، (٧٠٥٤)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلىٰ الكفر، (١٨٤٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنه، وجاء من حديث أبي هريرة، وابن عمر، وأبي ذرٍّ، وغيرهم رضي الله عنهم.

(٣) الربقة في الأصل: عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني: ما يشد به المسلم نفسه من عرىٰ الإسلام؛ أي: حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه. النهاية في غريب الحديث، ٢/ ١٩٠.

(٤) أخرجه الترمذي، أبواب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة، (٢٨٦٣)، وأحمد، =

هذا وعيدٌ شديدٌ علىٰ من اتَّصف بهذا الوصف، حيثُ عُدَّ خلوُّ عنق المُسلم من البيعة جاهليَّةً وخلعًا لربقة الإسلام من عنقه، وهذا يدلَّ علىٰ أنَّ هذا الأمر من عظائم الأمور وإن لم يكن كُفرا مخرِجًا عن المِلَّة، فهو كحديث: «**سبابُ المسلم فسوقٌ وقتاله كفر**»[(١)] فخلع ربقة الإسلام في هذا الباب مثل الكُفر الذي في قتال المسلم؛ لأنَّ من لم يكن له بيعة وعاش منابذًا للإمام ولا يرىٰ له حقًّا ولا يطيعه، فمآله إلىٰ أن يكون سببًا في اقتتال الناس، نسأل الله العافية.

«وعن أبي سَعيد الخُدريِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بُويعَ لخليفتين؛ فاقتلُوا الآخَر منهما» أو الآخِر[(٢)]، يعني: المتأخِّر منهما؛ أي: الثاني.

۞ [حكم الخروج على من لم تتوفر فيه شروط الولاية العامة]

ولا يُبايَعُ الشَّخص الذي لا تجتمعُ فيه شُروطُ الإمامة، فالعبدُ الحبشيُّ لا يُبايع علىٰ الإمامة؛ لحديث النبي ﷺ: «**الأئمَّة من قُريش**»[(٣)]، لكن إذا حصلت له البيعة، واستتبَّ له الأمرُ، وجبت طاعتُه، وحرُم الخروج عليه.

= (١٧١٧٠، ٢٢٩١٠)، والطبراني في الكبير، (٣٤٢٧)، والحاكم، (٤٠٤)، والبيهقي في الكبرىٰ، (١٦٦١٣)، كلهم من طرق عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن الحارث الأشعري ﷺ، قال الترمذي: «هذا حديث حسنٌ صحيح غريب»، وجاء من حديث علي، وأبي ذر، وغيرهما ﷺ.

(١) تقدم تخريجه، ٢/ ١٩٠.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب إذا بويع لخليفتين، (١٨٥٣).

(٣) هذا الحديث جاء عن عدد من الصحابة، منهم: أنس ﷺ، أخرج حديثه أحمد، (١٢٣٠٧)، وابن أبي شيبة، (٣٣٠٥٥)، والبَيهقِيّ في الكبرىٰ، (٥٠٨١)، والطَّبَرانيّ في الأوسط، (٦٦١٠)، وصحَّحه الحاكم، (٨٥٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع، (٨٩٧٨): «رجال أحمد ثقات».
وجاء من حديث علي ﷺ وأبي برزة وغيرهما، وجاء معناه عن كثير من الصَّحابة منهم: أبو بكر الصديق ﷺ، وذهب الحافظ ابن حجر إلىٰ تواتر هذا الحديث، وجمع في طرقه تأليفا أسماه: «لَذَّة العيش بطرق الأئمة من قريش»، وهو مطبوع. ينظر: الفتح، ١/ ٢٠٣، ٦/ ٥٣٠.

ومن يُعرَفُ منه أنَّه سيحكم بغير ما أنزل الله من القوانين الوضعية ونحوها لا يجوزُ أن تُعقَد له البيعة ابتداء، لكن إذا حصلت له البيعة، واستتبَّ له الأمر، فحكم بغير ما أنزل الله، واستمرَّ في ذلك، وهو لا يرىٰ أنَّ هذه الأحكام أفضل من حكم الله؛ لم يجزُ الخروج عليه؛ لأنَّ فعله هذا عند الجُمهور كفرٌ دون كفر، لا يُخرجُه من الملة، وجوازُ الخروج عليه إنَّما يكون بحصول أحد الأمرين: الكفر البواح، أو ترك الصلاة، لكن في هذه الحالة الأخيرة -أيضا-، لا يجوزُ إعلانُ الخروج عليه، ولا ترتيب الآثار علىٰ ذلك إلا إذا كانت المصلحة متحقَّقة، والمفسدة مندفعة، لكن إذا كان المآل في الخروج عليه أن تراق دماء المسلمين، وتنتهك أعراضهم، ثم لا يخلع ولا يقصىٰ، فمثل هذا لا يُقرُّه عقلٌ ولا نقلٌ؛ بل علىٰ المسلم في هذه الحالة أن يسمع ويطيع، ليس من أجل الحاكم؛ بل من أجل ألَّا يختلَّ الأمن.

وإذا كان بعضُ أهل العلم يرىٰ أنَّ الحاكم ارتكب ما يعدُّه هذا العالمُ كفرًا مُخرِجًا من الملَّة، لكن خالفه آخرون، فلم يعدُّوا ما ارتكبه كفرا مخرجًا من الملة، عندئذ تصير المسألة اجتهادية، ولا يكون الفعلُ الذي ارتكبه من قَبِيل الكُفر البواح الذي يُسوِّغ الخروج.

والحكمُ علىٰ حاكمٍ مَّا يتولَّاه علماء بلده، فهم أهل الشأن، وهم الأعرف بحقيقة الحال، وبدقائق الأمور الخاصَّة بحاكمهم، أما البعيدُ عنهم؛ فليس له أن يحكم عليه.

«وعن عوفِ بن مالكٍ ﵁، عن رسُول الله ﷺ قال: «خيارُ أئِمَّتِكم الذين تحبُّونهم ويحبُّونكم، وتُصلُّون عليهم، ويُصلُّون عليكم، وشِرارُ أئمَّتِكم الذين تُبغِضُونهم ويُبغِضُونكم، وتَلعنُونهم ويَلعنُونكم» فقُلنا: يا رسُول الله، أفلا نُنابذُهم

بالسَّيفِ عند ذلك؟ قال: «لا، ما أقامُوا فيكم الصَّلاة، ألَا مَن ولِي عليه والٍ، فرآهُ يأتي شيئًا من مَعصيةِ الله، فليَكرهْ ما يأتي من معصيةِ الله، ولا ينزَعنَّ يدًا من طاعَة»[(١)].

يقول شيخ الإسلام ابن تيميَّة: «وقلَّ من خرج علىٰ إمام ذي سلطان إلا كان ما تولَّد علىٰ فعله من الشرِّ أعظم مما تولَّد من الخير، كالذين خرجوا علىٰ يزيد بالمدينة، وكابن الأشعث الذي خرج علىٰ عبد الملك بالعراق، وكابن المهلب الذي خرج علىٰ ابنه بخراسان، وكأبي مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخراسان -أيضا-، وكالذين خرجوا علىٰ المنصور بالمدينة والبصرة، وأمثال هؤلاء.

وغاية هؤلاء إمَّا أن يغلِبوا، وإما أن يُغلَبوا، ثُم يزول ملكُهم فلا يكون لهم عاقبة؛ فإنَّ عبد الله بن علي وأبا مسلم هما اللذان قتلا خلقا كثيرا، وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور.

وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم؛ فهُزموا، وهُزم أصحابهم، فلا أقاموا دينا، ولا أبقوا دنيا، والله تعالىٰ لا يأمر بأمر لا يحصُل به صلاح الدِّين ولا صلاح الدنيا، وإن كان فاعل ذلك من أولياء الله المتقين ومن أهل الجنة؛ فليسوا أفضل من علي وعائشة وطلحة والزبير وغيرهم، ومع هذا لم يحمدوا ما فعلوه من القتال، وهم أعظم قدرا عند الله وأحسن نية من غيرهم.

وكذلك أهل الحرَّة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق، وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين، والله يغفر لهم كلهم»[(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، (١٨٥٥)، وجاء من حديث أبي سعيد الخدري، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن زفر الجهني رضي الله عنهم.

(٢) منهاج السنة النبوية، ٤/ ٥٢٨-٥٢٩.

وبعض البلاد المنتسبة إلىٰ الإسلام قد وصلَ بها الأمرُ أنَّ ضُبَّاطًا مكلَّفين يقومون بتفتيشٍ دوريٍّ أسبوعيٍّ علىٰ رُكَبِ الضُّبَّاط؛ ليروا مدىٰ تأثير السُّجود فيها، فكان الضُبَّاطُ يسجُدون علىٰ الإسفنج، ماذا يكونُ أعظمَ من هذا؟! ومع ذلك، فإنَّ الحاكم المتسلِّط عليهم بيدِه الجيشُ، من رفَع رأسه قتَله، فما هناك إلا الصَّبرُ، ثم إنَّ الحلَّ بيد عُموم الناس، يجبُ علىٰ كل واحد منهم أن يسعىٰ في صلاحِ نفسِه، ويستقيمَ علىٰ دين الله، فإذا أصلح أحدهم نفسه، ثمَّ أصلح من تحت يده، ثُمَّ سرىٰ ذلك إلىٰ جيرانه وجماعته، والثاني فعل مثله، ثم الثالث والرابع، وهكذا، سرىٰ الخيرُ في الأمَّة، ونُزِعت عنهم الغُمَّة؛ لأنَّ هذا الحاكم سُلِّط عليهم بسبب ذنوبهم، فإذا خفَّت ذُنوبهم أو انتهت؛ رجعُوا إلىٰ ما كانُوا عليه من الخير.

«فقد دلَّ الكتابُ والسُّنَّة علىٰ وجُوب طاعة أُولي الأمر ما لم يأمُروا بمعصية، فتأمَّلْ قوله تعالىٰ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء:٥٩]، كيف قال: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ ولم يقُل: وأطيعُوا أولي الأمر منكم؛ لأنَّ أُولي الأمر لا يُفردُون بالطَّاعة؛ بل يُطاعون فيما هُو طاعة لله ورسوله، وأعاد الفِعل مع الرَّسول؛ لأنَّه من يُطع الرسول؛ فقد أطاع الله، فإنَّ الرسُول لا يأمُر بغير طاعة الله؛ بل هو معصومٌ في ذلك، وأمَّا وليُّ الأمر؛ فقد يأمرُ بغير طاعة الله، فلا يُطاع إلا فيما هُو طاعة لله ورسوله.

وأما لزُوم طاعتِهم وإن جارُوا؛ فلأنَّه يترتَّبُ علىٰ الخُروج عن طاعتِهم من المفاسِد أضعافُ ما يحصُل من جَورهم؛ بل في الصَّبر علىٰ جَوْرِهم تكفيرُ السيِّئاتِ ومضاعفةُ الأجُورِ؛ فإنَّ الله تعالىٰ ما سلَّطهُم علينا إلا لِفساد أعمالنا، والجزاءُ من جنس العمل، فعلينا الاجتهادُ في الاستغفارِ والتَّوبةِ وإصلاحِ العَمل، قال تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾ [الشورى:٣٠]،

وقال تعالىٰ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡ﴾ [آل عمران:١٦٥]».

﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ﴾؛ أي: في غزوة أُحد ﴿قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا﴾؛ أي: في غزوة بدر ﴿قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَا﴾؛ أي: كيف يكون هذا؟ قالوه استبعادًا ﴿قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡ﴾؛ لشُؤْمِ مخالفةِ أمرِه ﷺ.

والحاكم إذا أمر بما هو معصية لله؛ لم تجب طاعتُه، فلو منعوا عالما من فعل متعيَّنٍ عليه فعلُه، كالصلاة؛ لم يطعه في ذلك؛ لأنَّ طاعته فيها معصية، لكن إن منعه من فعلٍ غير متعيَّنٍ عليه، ويمكنُ أن يقوم به غيرُه، كان هذا الفعل في حقِّه سنَّة، ومن ثمّ إذا مُنع منه؛ فقد منع من سنة لا من واجب متعين، كإلقاء الدروس في المسجد، فهذه عبادة، وهو سنة على العالم إذا قام به غيره، فإن نهاه ولي الأمر على ذلك؛ انتهىٰ، ولا حرج عليه.

«وقال تعالىٰ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَ﴾ [النساء:٧٩]، وقال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعۡضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعۡضَۢا بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾ [الأنعام:١٢٩]، فإذا أراد الرعيَّةُ أن يتخلَّصُوا من ظُلم الأمير الظَّالم؛ فليتركُوا الظُّلمَ» بجَميعِ أنواعِه، وأعظمُها الشركُ، حيث لا يحصل الأمن إلا بانتفائه، ثم يأتي بعد ذلك ظُلم الإنسان لنفسِه، وظلمُه لغيرِه، فلا بُدَّ للناس من ترك أنواع الظُّلم كُلِّها؛ ليرتفع الظلم عنهم.

«وعن مالك بن دينار: أنَّه جاء في بعض كتُب الله: «أنَا الله، مالكُ الملُوك، قلوبُ الملوك بيدي، فمن أطاعَنِي جعلتُهم عليه رحمةً، ومن عصاني جعلتُهم عليه نِقمة؛ فلا تُشغِلُوا أنفسَكم بسبِّ الملوك، لكن تُوبُوا أَعْطِفْهُم عليكم»[1].

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في التوبة، (١٠٣)، والعقوبات، (٣٠).

[اتباع السنة والجماعة وتجنب الشذوذ والفرقة]

«قولُه: «**ونتَّبعُ السُّنَّة والجَماعة، ونجتنِبُ الشُّذوذَ والخِلاف والفُرقَة**» السُّنَّةُ طريقةُ الرسول ﷺ، والجماعةُ جماعةُ المسلمين، وهم الصَّحابة والتابعون لهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، فاتِّباعهم هُدًىٰ، وخِلافُهم ضلالٌ، قال الله تعالىٰ لنبِيِّه ﷺ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران:٣١].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور:٥٤]. وقال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام:١٥٣].

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران:١٠٥].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام:١٥٩].

وثبتَ في السُّنن الحديث الذي صحَّحه الترمذيُّ عن العرباضِ بن سَارية قال: وعظَنا رسول الله ﷺ موعظةً بليغة ذرَفت منها العيونُ، ووَجِلت منها القلوبُ، فقال قائلٌ: يا رسول الله، كأنَّ هذه موعظةُ مُودِّع فماذا تعهدُ إلينا؟ فقال: «أوصيكم بالسَّمع والطَّاعة؛ فإنَّه من يعشْ منكم بعدي؛ فسيرىٰ اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنَّتي وسنَّة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسَّكوا بها وعضُّوا عليها بالنَّواجذ،

وإيَّاكم ومحدثات الأمور؛ فإنَّ كلَّ بدعة ضَلالة»[١].

النَّواجِذ هي الأنيابُ[٢]، ومحدثات الأمور: هي البدع المخترعة في الدِّين، وكل بدعة تبتدع وتخترع في الدين ضلالة، وجاء عند النسائي وغيره: «**وكل ضلالة في النار**»[٣].

والبدعة في اللغة: ما عُمِل علىٰ غير مثالٍ سابق[٤]، وأمَّا البدعة الشرعيَّة: فهي ما أُحدثَ في الدِّين من غير أن يسبق له شرعيَّةٌ من كتابٍ ولا سنَّة[٥]، وجاء عن عُمر في الصَّحيح أنَّه قال في صلاة التراويح: «**نعمت البدعة**»[٦]، لكن هذه ليست ببدعة لُغويَّة ولا شرعيَّة؛ لأنها عُملت علىٰ مثال سابق، فقد صلَّاها النبيُّ ﷺ ليلتين أو ثلاثًا ثم تركها خشية أن تُفرَض، وهذا يعني بقاء شرعيَّتها وأنَّها لم تُنسخ، ولكن عمر رضي الله عنه قال ذلك من باب المشاكلة[٧] في الكلام، فكأن قائلًا قال له: ابتدعتَ يا عمر، فقال:

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، (٤٦٠٧)، والترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، (٢٦٧٦). وابن ماجه، المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد، (١٧١٤٤)، وابن حبان، (٥)، والحاكم في المستدرك، (٣٢٩). قال الترمذي: «حسن صحيح»، وقال الحاكم: «حديث صحيح ليس له علة».

(٢) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث، ٦/ ١٨١١، غريب الحديث لابن الجوزي، ٢/ ٣٩٤.

(٣) أخرجه النسائي، كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة، (١٥٧٨)، وابن خزيمة، (١٧٨٥)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٤) ينظر: مقاييس اللغة، ١/ ٢٠٩، وشرح صحيح مسلم للنووي، ٦/ ١٥٤، والكليات، (ص: ٢٢٦)، وكشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ١/ ٣١٣.

(٥) ينظر: فتح الباري، ٤/ ٢٥٧، ودستور العلماء، ١/ ١٥٧.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، (٢٠١٠)، ومالك في الموطأ، (٢٥٠).

(٧) المشاكلة: هي أن تذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته كقوله:

قالوا اقترح شيئًا نجد لك طبخه ... قلت اطبخوا لي جُبَّة وقميصا

كأنَّه قيل: خِيطُوا لي؛ فذكرَ الجُبَّةَ والقميصَ بلفظِ: الطبخ لوقوعهما في صُحْبةِ: (نُجِدْ لَكَ طَبْخَه)، =

«نعمت البدعة»، وإلا فليست بدعة في الحقيقة.

«وقال ﷺ: «إنَّ أهل الكتابين افترقُوا في دينِهم علىٰ ثنتين وسبعين ملَّة، وإنَّ هذه الأمَّة ستفترق علىٰ ثلاث وسبعين ملَّة -يعني: الأهواء- كُلُّها في النَّار إلا واحدة، وهي الجماعة» وفي رواية: قالوا: مَنْ هِي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»[1]، فبين ﷺ أنَّ عامة المختلفين هالكون من الجانبين إلا أهل السُّنَّة والجماعة» فهم المقتفون لأثره ﷺ، والمتَّبعون لسنَّته وما عليه أصحابه رضي الله عنهم.

وقول النبيِّ ﷺ: «**كُلُّها في النَّار**» يُمكنُ حمله علىٰ الخُلود في النَّار، ويمكن حملُه علىٰ البقاء فيها إلىٰ حين، فالفرقة من هذه الفرق قد يكون المنتسبُ إليها أحدثَ حدثًا يُخرجه من الملة، فيكون دخوله في النَّار علىٰ جهة التخليد، وقد يكون ما أحدثه معصية يستحقُّ بها النار إلىٰ حين، وكما ذكر أهل العلم في شرح هذا الحديث، فإننا إذا عددنا الفرق المنتمية إلىٰ القبلة من هذه الثلاثة والسبعين، وجدنا فيهم طوائف لم يُحكم بكُفرهم من قِبل أهل الإسلام، وإن كانوا منتمين إلىٰ هذه

= وكقوله تعالىٰ: (فمن اعتدىٰ عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدىٰ عليكم)، [البقرة: ١٩٤]. ينظر: مفتاح العلوم، (ص: ٤٢٤)، تحقيق الفوائد الغياثية، ٢/ ٧٩٤.

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب شرح السنة، (٤٥٩٦)، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا: «افترقت اليهود علىٰ إحدىٰ أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرَّقت النصارىٰ علىٰ إحدىٰ أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي علىٰ ثلاث وسبعين فرقة».

وأخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، (٣٩٩٣)، وأحمد، (١٢٢٠٨)، عن أنسٍ، وزادَا: «كلها في النار إلا واحدة»، وزاد ابن ماجه: «وهي الجماعة»، وأخرجه أحمد، (١٦٩٣٧)، عن معاوية بلفظ ابن ماجه التام.

وأخرجه الترمذي، (٢٦٤١)، عن ابن عمرو رضي الله عنهما، والطبراني في الأوسط، (٧٨٤٠)، من حديث أنس، وزادا: «قالوا وما تلك الفرقة؟ قال: من كان علىٰ ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

والحديث حسنه البوصيري في مصباح الزجاجة، ٤/ ١٨٠، والعراقي في المغني، ٤/ ١٨٧٩، والسخاوي في المقاصد، (ص: ٢٥٩)، وهو حديث متواتر، جاء عن أكثر من عشرة من الصحابة، كما في المغني للعراقي، ٤/ ١٨٧٩، وبنحوه في تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي، (١/ ٤٤٧).

الفرق كالجهمية والمعتزلة وغيرهم من الفِرق؛ فهؤلاء دخولهم لا علىٰ جهة التأبيد، وأما من كانت بِدعته مغلَّظةٌ مكفِّرة؛ فهؤلاء فيها خالدون، نسأل الله العافية.

والجماعة من تبِع الجماعة من الصَّحابة والتابعين ومن بعدهم، سواء كانوا في بلد واحد أو في بلدان متفرقة، وقد يُعدُّ الواحد جماعة[1].

«وما أحسَنَ قولَ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حيثُ قال: «من كان منكم مسْتَنًّا؛ فليَستنَّ بمن قد مات؛ فإنَّ الحيَّ لا تُؤمنُ عليه الفِتنة، أُولئك أصحابُ محمَّد ﷺ كانُوا أفضلَ هذه الأمَّة، أبرَّها قلوبًا، وأعمقَها علمًا، وأقلَّها تكلُّفًا، قومٌ اختارهمُ الله لصُحبة نبيِّه وإقامة دِينه، فاعرِفُوا لهم فضلَهم، واتَّبِعوهم في آثارِهم، وتمسَّكُوا بما استطعتُم من أخلاقِهم ودينِهم؛ فإنَّهم كانوا علىٰ الهديِ المستقيم»[2].

وهذا يُعيّن علىٰ المسلم وعلىٰ طالب العلم بصورة أشد أن يُديم النَّظر في سِيرة النبيِّ ﷺ القدوة، وفي سير الصحابة -رضوان الله عليهم-، وفي سير أهل العلم والتابعين لهم بإحسان؛ ليَستنَّ بسُننهم، ويهتدي بهديهم، أمَّا الذي لا يقرأ عنهم

---

(١) قال الشاطبي: «اختلف الناس في معنىٰ الجماعة المرادة في هذه الأحاديث علىٰ خمسة أقوال أحدهما:

أحدها: أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام.

والثاني: أنها جماعة أئمة العلماء المجتهدين.

والثالث: أن الجماعة هي الصحابة علىٰ الخصوص، فإنهم الذين أقاموا عماد الدين وأرسوا أوتاده، وهم الذين لا يجتمعون علىٰ ضلالة أصلا، وقد يمكن فيمن سواهم ذلك.

والرابع: أن الجماعة هي جماعة أهل الإسلام، إذا أجمعوا علىٰ أمر فواجب علىٰ غيرهم من أهل الملل اتباعهم، وهم الذين ضمن الله لنبيه ﷺ ألَّا يجمعهم علىٰ ضلالة..

والخامس: ما اختاره الطبري الإمام من أن الجماعة جماعة المسلمين إذا اجتمعوا علىٰ أمير...».

ينظر: الاعتصام، ٢/ ٧٧٠-٧٧٤

(٢) أخرجه أبو داود في الزهد، (١٣٢)، وأبو طاهر في المخلصيات، (١٦٠٥)، والبيهقي في الكبرىٰ، (٢٠٣٤٩).

شيئًا؛ فأنىٰ له الاهتداء بهديهم والاستنان بسنتهم؟!

وإذا كان بين أهل العلم خلافٌ في مسألة من المسائل، واعتمد إمامٌ من الأئمة رأيا له حُجَّته ودليلُه وحظُّه من النظر، بحيث لا يكون رأيا باطلا مهجورا، وفي مقابله قول آخر قال به جمعٌ آخرون ورجَّحُوه، فإنَّ حكم الحاكم يرفع الخلاف في هذه الحالة عند أهل العلم، ويكون للسلطان أن يعتمدَ القول المرجُوح، ويُلزِمَ الناس به، لكن لا يُلزم الناس بقولٍ مهجورٍ، ثُمَّ يقال: هذا هو الراجح؛ لأنَّه ما من مسألة إلا وفيها قولٌ لأهل العلم، والمسألة المذكورة مفترضةٌ في قولين مختلفين، أحدهما أرجح من الآخر، ولكل قول منهما أدلتُه المعتبرة عند أهل العلم، والقولُ بجواز اعتمادِ القول المهجور يعني الخروج من الدين بالأقوال المهجورة التي لا أدلة عليها، ويُفضي إلىٰ ترك ما دلَّ عليه الكتابُ والسُّنَّة.

«وسيأتي لهذا المعنىٰ زيادةُ بيانٍ -إن شاء الله تعالىٰ- عند قولِ الشَّيخ: «ونرىٰ الجَماعة حقًّا وصوابًا، والفُرقة زيغًا وعذابًا»».

[حب أهل العدل والأمانة وبغض أهل الجور والخيانة]

«قولُه: «**ونُحِبُّ أهلَ العدلِ والأمانَة، ونُبغِضُ أهل الجَور والخِيانة**» وهذا من كمال الإيمان وتمام العبوديَّة؛ فإنَّ العبادة تتضمَّن كمالَ المحبَّة ونهايتَها، وكمال الذُّلِّ ونهايتَه، فمحبَّةُ رسُل الله وأنبيائِه وعباده المؤمنين من محبَّة الله».

قال ابن القيم:

وعبادةُ الرَّحمن غايةُ حبِّه ... مع ذُلِّ عابِده هُما قطبان[1]

«وإن كانت المحبَّةُ التي لله لا يستحِقُّها غيرُه، فغيرُ الله يُحَبُّ في الله، لا مع الله»

(١) ينظر: نونية ابن القيم، (ص: ٣٥).

يعني: لا يشرك مع الله غيرُه في هذا النَّوع من العبادة التي هي المحبَّة.

«فإنَّ المحِبَّ يُحبُّ ما يُحبُّ محبوبُه، ويُبغِضُ ما يُبغِضُ، ويُوالي مَن يواليه، ويُعادي من يُعاديه، ويَرضىٰ لرضائه، ويَغضبُ لغضبِه، ويأمُر بما يأمر به، ويَنهىٰ عمَّا ينهىٰ عنه، فهو موافِقٌ لمحبوبِه في كلِّ حال.

والله تعالىٰ يُحبُّ المحسنين، ويُحبُّ المتقين، ويُحبُّ التوَّابين، ويُحبُّ المتطهِّرين، ونحنُ نحبُّ مَن أحبَّه الله، والله لا يُحبُّ الخائنين، ولا يُحبُّ المفسدين، ولا يُحبُّ المستكبرين، ونحنُ لا نحبُّهم -أيضًا-، ونُبغِضُهم موافقةً له ﷻ.

وفي الصَّحيحين عن النبيِّ ﷺ: «ثلاثٌ من كُنَّ فيه وجَد حلاوة الإيمان: من كان اللهُ ورسولُه أحبَّ إليه ممَّا سواهما، ومن كان يُحبُّ المرءَ لا يحبُّه إلا لله، ومن كان يكرهُ أن يَرجِع في الكُفر بعد أن أنقذهُ اللهُ منه كما يكره أن يُلقَىٰ في النَّار»(١).

فالمحبَّة التامَّة مُستلزِمةٌ لموافقة المحبوبِ في محبوبِه ومكروهِه، وولايتِه وعداوته، ومن المعلوم أنَّ مَن أحبَّ الله المحبَّة الواجبة، فلا بُدَّ أن يُبغِضَ أعداءَه، ولا بُدَّ أن يُحبَّ ما يحبُّه من جهادِهم كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٞ مَّرۡصُوصٞ﴾ [الصف:٤].

والحبُّ والبُغضُ بحسب ما فيهم من خِصال الخير والشرِّ».

لأنَّ المسلم يجمع أحيانًا بين الطاعات وبين المعاصي، فيُحَبُّ لما عنده من طاعات، ويبغَض لما عنده من معاصي، بخلاف الذي يُبغَضُ ولا يُحَبُّ بوجه من الوجوه؛ لأنَّه ليس عنده من أسباب المحبَّة شيءٌ.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، (١٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيانُ صفاتٍ من اتَّصف بهنَّ وجد حلاوةَ الإيمان، (٤٣)، والترمذي، (٢٦٢٤)، والنسائي، (٤٩٨٧)، وابن ماجه، (٤٠٣٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

«فإنَّ العبد يجتمعُ فيه سببُ الولاية وسببُ العداوة، والحُبِّ والبُغضِ، فيكون محبوبًا من وجهٍ مبغوضًا من وجه، والحُكم للغالب، وكذلك حُكم العبدِ عند الله؛ فإنَّ الله قد يُحبُّ الشيءَ من وجهٍ ويكرهُه من وجهٍ آخر، كما قال ﷺ فيما يرويه عن ربِّه ﷻ: «وما تردَّدْتُ في شيءٍ أنا فاعلُه تردُّدِي عن قبضِ نفسِ عبدي المؤمن، يكرهُ الموتَ وأنَا أكرهُ مساءَته، ولا بُدَّ له منه»[١].

فبيَّن أنَّه يتردَّد؛ لأنَّ التردُّدَ تعارُض إرادتين، وهو سبحانه يُحبُّ ما يحبُّه عبدُه المؤمن، ويكرهُ ما يكرَهُه، وهو يكرهُ الموتَ، فهو يكرهُه، كما قال: «وأنا أكرهُ مساءتَه» وهو سبحانه قضَىٰ بالموتِ، فهو يُريد كونَه، فسمَّىٰ ذلك تردُّدًا ثُمَّ بين أنَّه لا بُدَّ من وُقُوعِ ذلك؛ إذ هو يُفضِي إلىٰ ما هو أحبُّ منه».

وقد يَقضي اللهُ ﷻ علىٰ خِيار النَّاسِ؛ بل علىٰ أصْفيائِهم من أنبيائِهم؛ بل علىٰ صفوة خلقِه النبيِّ ﷺ بما يكره ويكرهون؛ لما يترتَّب علىٰ ذلك من مصالح راجحة، والمؤمِن يُبتلىٰ، لا لضعف منزلته وهوانِه علىٰ الله؛ بل لعظيم قدرِه عنده ﷻ؛ ولأنَّه يدَّخر له يوم القيامة من الأجر وحسن الثواب أضعافًا مضاعَفة ممَّا أصابه من الألم والمكروه، والنبيُّ ﷺ يقول: «**أشدُّ النَّاسِ بلاءً الأنبياءُ، ثُمَّ الذين يلُونهم**»[٢].

والله تعالىٰ عليمٌ حكيمٌ، يعلم النتائج وما تؤول إليه الأمور، ووضع الموازين لزنة أعمال العباد مع علمه بالنتائج؛ لئلَّا يكون لأحدٍ علىٰ الله حُجَّة، فعملُه يكونُ

---

(١) تقدم تخريجه، ٢/ ٣٢٣.

(٢) أخرجه أحمد، (٢٧٠٧٩)، والنسائي في الكبرىٰ، (٧٤٩٦، ٧٦١٣)، والطبراني في الكبير، (٦٢٩)، والحاكم، (٨٢٣١)، من حديث أبي عبيدة بن حذيفة عن عمَّته فاطمة بنت اليمان العبسية رضي الله عنها، وقوَّىٰ إسناده ابن حجر في الإصابة، (٨/ ٢٧٩)، وله شواهد من حديث سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم.

أمامَه، يراه بعينه، فليحكم علىٰ نفسِه بنفسِه من خلال ما يراه من عملِه، وإلا فالنتائجُ معروفةٌ عند الله ﷻ، خلق الخلق، فقبض قبضة فقال: هؤلاء للجنة ولا أبالي، وهؤلاء للنَّار ولا أبالي[1]؛ بل هو العالم بذلك قبل خلق الخلق، يعرف مصير الإنسان قبل أن يبعث إليه الملك؛ ليكتب: أشقيٌّ أم سعيد؟[2]، لكن مع هذا فإنَّ الأعمال تطبيقٌ عمليٌّ لما في علم الله ﷻ، خرج في عالم الشُّهود؛ لئلَّا يكون للناس علىٰ الله حجة.

ووصفُ اللهِ ﷻ بالتردُّد ثابتٌ بهذا الحديث الصحيح علىٰ ما يليق بجلاله وعظمتِه، وليس هو مثل تردد المخلوق؛ فإن المخلوق لا يعرف العواقب والنتائج.

۞ [تفويض علم المتشابه إلى الله تعالى]

«قولُه: «**ونقولُ: اللهُ أعلمُ فيما اشتَبه علينا علمُه**» تقدَّم في كلام الشَّيخ رحمه الله أنَّه ما سَلِم في دينه إلا من سلَّم لله ﷻ ولرسُولِه ﷺ، وردَّ علم ما اشتبه عليه إلىٰ عالمه» وقدمُ الإسلام لا تثبُت إلا علىٰ قنطرة التَّسليم، والإسلامُ في الأصلِ هو الاستِسْلامُ لله ﷻ.

---

(١) أخرجه أحمد، (١٧٩٣٥)، وابن حبان، (٣٣٨)، والحاكم، (٨٥)، من حديث عبد الرحمن بن قتادة السلمي رضي الله عنه، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح قد اتفقا علىٰ الاحتجاج برواته، عن آخرهم إلىٰ الصحابة».

(٢) إشارة إلىٰ ما أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣٢٠٨)، ومسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، (٢٦٤٣)، وأبو داود، (٧٦)، والترمذي، (٢١٣٧)، وابن ماجه، (٧٦)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «إنّ أحدكم يُجمع خلقه في بطنِ أمّه أربعين يومًا نطفةً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مضغةً مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الرُّوح، ويؤمر بأربع كلِمَاتٍ: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقيٌّ أو سعيد ... ».

«ومَن تكلَّم بغير علمٍ؛ فإنَّما يتبعُ هواهُ، وقد قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص:٥٠].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَٰنٍ مَّرِيدٍ ۝٣ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الحج:٣-٤].

وقال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر:٣٥].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣٣]».

القول علىٰ الله بغير علمٍ من عظائم الأمور، فالله تعالىٰ يقول: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر:٦٠]، ويدخل في هذه الآية دخولًا أوليًا من يُفتي بغير علم، بدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ﴾ [النحل:١١٦]، فالأمرُ ليس بالسَّهل.

«وقد أمرَ الله نبيَّه ﷺ أن يرُدَّ عِلم ما لا يعلمُه إليه، فقال تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟ ۖ لَهُۥ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الكهف:٢٦]، وقال تعالىٰ: ﴿قُل رَّبِّيٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾ [الكهف:٢٢]، وقد قال ﷺ لما سُئل عن أطفالِ المشركين: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلين»[(١)].

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، (١٣٨٣)، ومسلم، كتاب القدر، باب معنىٰ كل مولود يولد علىٰ الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، (٢٦٥٨)، والنسائي، (١٩٥٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنه، وجاء من حديث أبي هريرة، وعائشة، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وقال عمر ﷺ: اتهمُوا الرَّأيَ في الدِّين، فلو رأيتني يومَ أبي جَنْدل»، يعني: يوم جاء أبو جَنْدل[(١)]، وهذا في صُلح الحُديبية، حيثُ كره الصَّحابةُ أن يرجعوا بدون عُمرة، وتلكَّؤُوا في الإحلالِ، لكن النبيَّ ﷺ عزَم علىٰ ذلك، وحلَق شعره، ثُمَّ تبِعه الصَّحابة -رضوانُ الله عليهم-[(٢)]، وحصل في كتابة الصُّلح ما حصل، وذكر عُمر ﷺ في هذا الأثر جانبًا من ذلك، قال:

«فلقد رأيتُنِي وإنِّي لأرُدُّ أمرَ رسُولِ الله ﷺ برأيِي، فأجتهدُ ولا آلُو، وذلك يومَ أبي جَنْدلٍ والكتابُ يُكتبُ، وقال: اكتُبْ: «بسم الله الرحمن الرحيم»، قال: اكتبْ باسمِكَ اللهمَّ» يعني: خالفَ موفَدُ المشركين في كتابة البَسْملة بالصِّيغة التي قالها النبيُّ ﷺ، «فرضِي رسولُ الله ﷺ وكتَب، وأبَيتُ فقال: يا عُمر، تراني قد رضيتُ وتأبَىٰ»[(٣)] وممَّا جاء في قصة كتابة الصلح أنَّه ﷺ قال: «**اكتب من محمَّدٍ رسولِ الله**»،

---

(١) هو: ابن سهيل بن عمرو، صحابيٰ جليل، كان إسلامُه بمكَّة قبل القضيَّة، جاء يوم الحديبية بعد كتب القضية يرسف في قيوده، فقال: يا معشر المسلمين، أردّ إلىٰ المشركين وقد جئت مسلما! ألا ترون إلىٰ ما لقيت، وكان قد عذب عذابا شديدا، وكان مجيئه قبل فراغ الكتاب؛ فقال النبي ﷺ لأبيه سهيل موفد مشركي مكة: «أجزه لي»، فامتنع، وقال: هذا ما أقاضيك عليه. فقال: «إنّا لم نقض الكتاب بعد». قال: فو الله لا أصالحك علىٰ شيء أبدا. فأخذ سهيل بن عمر أبوه فرجع به، استشهد باليمامة، وهو ابن ثمان وثلاثين سنة. ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم، ٥/ ٢٨٥١، الإصابة في تمييز الصحابة، ٧/ ٥٨-٥٩.

(٢) جاء هذا في حديث المسور بن مخرمة ومروان الطويل في صلح الحديبية، أخرجه البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، (٢٧٣١).

(٣) أخرجه الضياء المقدسي في المختارة، (٢١٩)، والبزار، (١٤٨)، وأبو يعلىٰ الموصلي، (المقصد العلي: ٦٤)، والطبراني في الكبير، (٨٢) كلُّهم من طرق، عن يونس بن عبد الله العُميري، عن مبارك بن فَضالة، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر ﷺ قال: «اتهموا الرأي علىٰ الدين، فلقد رأيتني أرد علىٰ أمر رسول الله ﷺ ما آلو عن الحق، وذاك يوم أبي جندل، والكتاب بين يدي رسول الله ﷺ وأهل مكة، فقال: اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم، فقالوا: أترانا إذا قد صدقناك فيما تقول، ولكنا نكتب باسمك اللهم، قال: فرضي رسول الله ﷺ وأبيت عليهم حتَّىٰ قال: يا عمر، تراني قد رضيت، وتأبىٰ أنت؟ قال: فرضيت». واللفظ للضياء المقدسي، ورجالُ إسناده =

فقال موفَدُ المشركين: لو نعرفُ أنَّك رسول الله لاتَّبعْناك، اكتب من محمَّد بن عبد الله، خالفَ في جملٍ من مثل هذا، فوجد بعضُ الصَّحابة - ومنهم عُمر رضي الله عنه -في أنفسهم شيئا، من باب الغيرة على الدِّين، ورفعِ شأنه، مع أنَّ الخيرَ كلَّ الخير في اتِّباعه صلى الله عليه وسلم المؤيَّد بالوحي.

ومن الواضحِ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لم يتخلَّ عن رسالته السَّماوية عندما أجاب طلب موفَد المشركين المنكر لرسالته، حيثُ لم يقل: إنَّه ليس رسولا؛ بل تخلَّىٰ عن النُّطقِ بالكلمة من أجل مصلحةٍ راجِحة.

«وقال -أيضًا- رضي الله عنه: «السُنَّة ما سَنَّه اللهُ ورسولُه صلى الله عليه وسلم: لا تجعلُوا خطَأ الرأي سُنَّةً للأمَّة»[1].

وقال أبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه: «أيُّ أرضٍ تُقِلُّني، وأيُّ سماء تُظِلُّني إنْ قلتُ في آية من كتابِ الله برأيي»[2].

= ثقات، إلا أنَّ مبارك بن فضالة مدلس، وقد عنعن.

قال البزار: «هذا الحديث لا نعلمه يروىٰ عن عمر إلا من هذا الوجه، ولم يشارك مباركا في روايته عن عبيد الله في هذا الحديث أحد»، وقال ابن كثير في مسند الفاروق، ٢/ ٤٩٧: «حسنٌ وإسنادُه جيد»، وقال الهيثمي في المجمع، ١/ ١٧٩: «رجاله موثقون، وإن كان فيهم مبارك بن فضالة»، ورواه البزار بلفظ آخر مقارب، ذكره الهيثمي في المجمع، ٦/ ١٤٦، وقال: «حديث عُمر في الصَّحيح بغير هذا السِّياق»، يريدُ الحديث الطويل الذي رواه البخاري عن المسور بن مخرمة ومروان، تقدم تخريجه في الحاشية السابقة، وليس فيه: «تراني قد رضيت، وتأبىٰ أنت؟».

وأخرج البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، (٤١٨٩)، من حديث أبي حصين، عن أبي وائل، قال: «لما قدم سهل بن حنيف من صِفِّين أتيناه نستخبره، فقال: «اتهموا الرأي، فلقد رأيتني يوم أبي جندل، ولو أستطيع أن أرد علىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره لرددت، والله ورسوله أعلم...».

(١) أخرجه ابن عبد البَر في كتابه، جامع بيان العلم، ٢/ ١٦٦، وابن حزم في الإحكام، ٦/ ٧٨٦، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذكر بمثله ابن القيم في إعلام الموقعين، ١/ ٤٣، عن عمر، وذكر أبو يعلىٰ في العدة في أصول الفقه، ٤/ ١٣٠٥، بنحوه عن عبد الله بن عمر.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ برواية أبي مصعب الزهري، (١٥٦١)، وابن أبي شيبة في المصنف، =

وجاء الوعيد الشَّديد علىٰ من قال في القرآن برأيه، والصِّدِّيقُ ﷺ قال مقالته هذه عندما سُئل عن تفسير الأبِّ في قوله تعالىٰ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس:٣١].

واليوم لو سئل آحادُ الطلاب عن مثل هذا لأجاب بكل جُرأة، من دون أن يرجع إلىٰ الكتب أو يسأل أهل العلم، لكن لو عرف المعنىٰ من خلال الاطلاع علىٰ أقوال أهل العلم والاختصاص من اللُّغويين وغيرهم ثم تكلَّم، لم يكن عليه في ذلك بأس.

ولو جلست مجموعة من طلبة العلم مجلسًا وذُكر فيها كلمةٌ أو جملةٌ من كتاب الله، وسُئل عن معناها، فقال بعضهم علىٰ سبيل الترجِّي: لعلَّ المراد كذا، وقال آخر: لعلَّ المراد كذا، من غير أن يجزموا بما يقولون، فهذا يتساهلُ فيه أهلُ العلم؛ لأنَّ الصَّحابة لما ذكر النبي ﷺ السَّبعين ألفًا: «**الذين يدخُلُون الجَنَّة بغير حِساب**»[(١)] قال بعضُهم: لعلَّهم كذا، وقال بعضهم: لعلهم كذا، فلم يُثرِّب عليهم النبيُّ ﷺ، وإنَّما أخبرهم بالصواب.

«وذكر الحسن بن علي الحُلْواني قال: حدثنا عارِمٌ» هو: محمد بن الفضل «قال: حدَّثنا حمَّادُ بن زيد، عن سَعِيد بن أبي صدقة، عن ابن سِيرين قال: لم يكُنْ أحدٌ أهيَبَ لما لا يعلمُ مِن أبي بكر، ولم يكُنْ بعد أبي بكر أهْيَبَ لما لا يعلمُ من

= برقم (٣٠١٠٣)، وابن عبد البر في جامع العلم، ٢/ ٨٣٣، من وجوه مختلفة عن أبي بكر ﷺ، وكلها مراسيل؛ قاله البيهقي في الشعب، برقم (٢٠٨٢).

(١) هذا جزءٌ من حديث متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب من لم يرق، (٥٧٥٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل علىٰ دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، (٣٧٤)، والترمذي، (٢٤٤٦)، من حديث ابن عباس ﷺ قال: خرج علينا النبي ﷺ يوما فقال: «عُرضت علي الأمم...»، وفيه: «ومع هؤلاء سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب»، فتفرَّق الناس ولم يبين لهم، فتذاكر أصحاب النبي ﷺ فقالوا: أما نحن؛ فولدنا في الشرك، ولكنا آمنا بالله ورسوله، ولكن هؤلاء هم أبناؤنا، فبلغ النبي ﷺ فقال: «هم الذين لا يتطيرون، ولا يسترقون، ولا يكتوون، وعلىٰ ربهم يتوكلون» الحديث.

عُمر رضي الله عنهما، وإنَّ أبا بكر نزلتْ به قضيَّةٌ، فلم يجدْ في كتابِ الله منها أصلًا، ولا في السُنَّة أثرًا، فاجتهد برأيه، ثُمَّ قال: هذا رأيي، فإن يكنْ صوابًا، فمِن الله، وإن يكن خطأ، فمنِّي وأستغفرُ الله»[1].

هذان الأثران الموقوفان علىٰ أبي بكر وعمرَ رضي الله عنهما رواهما ابن سيرين، وهو لم يدرك أبا بكر ولا عُمر[2]، لكنَّه يحكي عنهما ما تقرَّر في نُفوس المسلمين قاطبة عن أبي بكرٍ وعمر رضي الله عنهما، وليس يروي أو ينقل عنهما ليُقال: إنَّ الأثرَ منقطع.

[مشروعية المسح على الخفين]

«قولُه: «ونرى المسحَ على الخُفَّين في السَّفَر والحضَر، كما جاء في الأثَر».

قد يَستشكِلُ بعضُ طلبةِ العلم إدخالَ هذه المسألة في كتُب العقائد، بينما هِي مسألةٌ فرعيَّة تُذكَر في كتُب الفِقْه وتُفصَّل أحكامُها هناك؟! نقُول: مسألةُ المسحِ علىٰ الخُفَّين، حصل فيها الخلافُ بين أهل السنة وبين المبتدعة المخالفين في العقيدة، حيثُ أنكر المسح طوائف من المبتدعة، ومنهم الرَّوافض[3]، فأدخلها علماء السنَّة في كتب العقائد[4]؛ لأنَّ الخلاف مع المبتدعة إنَّما يذكر في كتب العقائد، فلا يُستنكر

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرىٰ، ٣/ ١٣٢، وابن عبد البر في جامع بيان العلم، ٢/ ٨٣٠، عن حماد بن زيد، عن سعيد بن أبي صدقة، عن محمد بن سيرين.

(٢) لأنَّه وُلد في آخر خلافة عثمان رضي الله عنه. ينظر: الطبقات الكبرىٰ، ٧/ ١٤٣، تاريخ الإسلام، ٣/ ١٥١.

(٣) قال الإمام محمد بن نصر المروزي: «وقد أنكر طوائف من أهل الأهواء والبدع من الخوارج والروافض المسح علىٰ الخفين». السنة للإمام المروزي، (٣٨٤).
وقال الإمام النووي: «أجمع من يعتد به في الإجماع علىٰ جواز المسح علىٰ الخفين في السفر والحضر سواء كان لحاجة أو لغيرها ...، وإنما أنكرته الشيعة والخوارج، ولا يعتد بخلافهم». شرح النووي علىٰ مسلم، ٣/ ١٦٤.

(٤) ينظر: الفقه الأكبر، (ص: ٤٥)، والإبانة عن أصول الديانة، (ص: ٣١)، وشرح السنة للبربهاري، (ص: ٦٠).

ذكرُها فيها من هذه الحيثيَّة.

«تواترتِ السُّنَّة عن رسُولِ الله ﷺ بالمسحِ علىٰ الخُفَّين، وبِغسْلِ الرِّجلين، والرَّافضةُ تخالفُ هذه السُّنَّة المتواتِرة»، الروافض معروفون بمخالفة السنَّة؛ بل إنَّ مخالفتها أصلٌ من أصولهم، فمن ذلك: أنَّهم يخالفون في المسح علىٰ الخفين، كما أنهم يخالفون في غسْل الرِّجلين، يتشدَّدون في هذا، ويتساهلون في هذا، وكل ذلك خلاف السنة.

وجميعُ الفِرَقِ الَّتي تَنتمِي إلىٰ القِبْلَة يتشرَّفُون بأنَّهم أهلُ السنَّة إلا هذه الطائفة، فإنهم لا يرضون أن يُقال لهم: إنكم أهل سنة، أو إنكم تهتمون بالسنة، أو تعتنُون بالسنة، وجميع الطوائف تحتجُّ بما ثبت عن النبي ﷺ من السُّنَّة في دواوين أهل السُّنَّة، فالمعتزلة يحتجُّون بما رواه البخاري ومسلم، والزيديَّة[1] كذلك، باستثناء الرافضة، فإنهم لا يأخذون بشيء من السنَّة الواردة في كتب السنَّة إلا علىٰ سبيل الرد، إذا خرجوا حديثا من صحيح البخاري مثلا، يكون هدفهم من ذلك الرد عليه أو نقضه أو تحريفه، وإن أخذوا بشيء منهم، فليس لأنَّه سنة النبي ﷺ؛ بل لأنَّه يوافق هواهم، وإذا تأملت ودققت النظر لم يكن لهم فيه مستمسك، وإنما يحرفونه أو يقتصرون منه علىٰ شيء يوافق هواهم، ويردُّون الباقي، هذا ديدنُهم، نسأل الله السلامة والعافية.

وكفىٰ الرافضةَ عيبًا أنَّهم لا يرضون الانتساب إلىٰ السنَّة؛ بل يعيِّرون من ينتسبُ إلىٰ السُّنَّة من الزيديَّة الذين يستدلون في كتبهم بما رواه البخاري ومسلم، ويتَّفقون معنا في هذا، مع أنَّنا نخالفهم في كثير من الأصُول، وهم فرقةٌ من فرق

(١) الزيدية: أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة رضي الله عنها، ولم يجوِّزوا ثبوت الإمامة في غيرهم. ينظر: الملل والنحل، ١/ ١٥٤.

الشِّيعة، لكنَّهم أخفُّ من الرَّافضة بكثير.

والمعتزلة - كما قلنا - يستدلون بالسنَّة -أيضًا-، فلو راجعت تفسير الزمخشري، فإنَّ أدلته كلّها من كتب السُّنَّة، قد يخرّج من كتب فرعيَّة أو من مصادرَ هي مظانٌّ للضعيف أو الموضوع؛ لأنه ليس من أهل الحديث، لكنَّه يعتمد ويُعوِّل علىٰ كتب أهل السُّنَّة.

«فيقالُ لهم: الذين نقلُوا عن النبي ﷺ الوُضوء قولًا وفعلًا، والذين تعلَّمُوا الوضوء منه، وتوضَّؤوا علىٰ عهدِه وهُو يراهُم، ويُقرُّهم، ونقلوه إلىٰ من بعدَهم أكثرُ عددًا من الذين نقلُوا لفظ هذه الآية».

قد يقفُ البعضُ عند هذا الكلام ويستشكلُه، أعني: القول بأنَّ الصحابة الذين رأوا وُضوء النبيِّ ﷺ، وتوضَّؤوا أمامه وأقرَّهم ﷺ علىٰ وضوئهم، ثُمَّ نقلوه إلىٰ من بعدهم، وفيه غسلُ الرِّجلين، والمسح علىٰ الخفين، أنَّ هؤلاء أكثرُ عددًا من الذين نقلُوا لفظ هذه الآية، وقد يفهم البعضُ من مثل هذا الكلام التقليلَ من مسألة ثبوت القرآن بالقطعيِّ، لكن ليس هذا مرادُ الشارح.

بل مرادُه: أنَّ المسلمين ليس فيهم من لا يتوضَّأُ؛ بل كلُّهم يتوضَّؤون، لكن فيهم عوام لم يقرؤوا القرآن، فلا يدخُلون في نقل هذه الآية، والتواتُر يثبُت بما يُورِثُ العلم وإن كان عدد الناقلين أقلّ، وبعض المسائل العمليَّة التي توارثها المسلمون قاطبةً، لا شكَّ أنَّ عددَهم فيها أكثرُ من عدد من يثبت بهم التواتر.

ولا نستطيعُ القول بأنَّ نصفَ الصَّحابة كانوا قُرَّاء؛ فإنَّ القرآن نزل عليهم وهم قوم أميُّون، فتعلَّمُوه شيئًا فشيئًا، ونُقِل القرآنُ إلينا نقلًا متواترًا لا يسُوغ خلافه، ولو في حرفٍ أو نقطةٍ منه، وهذا لا يتردَّدُ فيه مسلم، فالقرآن مصونٌ محفوظٌ، تكفَّل الله بحفظه، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، ومن رأىٰ غير هذا

فاعتقد أنَّ القرآن حصل فيه زيادةٌ أو نقصانٌ، خرَج من الملَّة، وهذه الطائفة الضالة الذين أشار إليهم الشارح ﵀ يُنازعوننا في هذا، ويقولون: إنَّ القُرآن الذي بين أيديكم ناقصٌ، نسأل الله السلامة والعافية.

«فإنَّ جميعَ المسلمين كانوا يتوضَّؤون علىٰ عهده ﷺ، ولم يتعلَّموا الوُضوء إلا منه؛ فإنَّ هذا العمل لم يكن معهودًا عندهم في الجاهليَّة، وهم قد رأوهُ يتوضَّأ ما لا يُحصِي عددهَ إلا الله تعالىٰ، ونقلوا عنه ذِكر غسْلِ الرِّجلين فيما شاء الله من الحديثِ، حتَّىٰ نقلوا عنه من غير وجهٍ في كتُب الصَّحيح وغيرِها أنَّه قال: «ويلٌ للأعقابِ وبُطونِ الأقدامِ من النَّار» لفظُ: «ويل للأعقاب من النَّار» ثابتٌ في الصَّحيحين وغيرهما[1]، أمَّا لفظُ: «وبُطون الأقدام» فليس في الصحيحين، لكنَّه صحيح مخرَّج في المسندِ وغيره[2] .

«مع أنَّ الفرْضَ إذا كان مسحُ ظاهرِ القدَم»، كما تقول الرَّوافض؛ حيثُ يرون الاكتفاء بمسح ظاهر القدم إلىٰ العظم الناتئ فوق القدم عند معقد الشِّراك الذي يسمونه الكَعْب. فإذا كان هذا هو الأصل، والسنة، والثابت عنه ﷺ، فكيف نغسل باطن القدَم، وكيف يتوعَّد علىٰ ترك غسل العقِب؟!

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم، (٦٠)، ومسلم كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما، (٢٤١)، وأبو داود، (٩٧)، والنسائي، (١١١)، وابن ماجه، (٤٥٠)، من حديث عبد الله بن عمرو ﵄، وجاء من حديث أبي هريرة، وعائشة ﵄.

(٢) أخرجه أحمد، (١٧٨٩٢)، والطحاوي، (١٩٥)، وابن خُزيمة، (١٦٣)، والدارقطني، (٣١٦)، والحاكم، (٥٨٤)، والبيهقي، (٣٢٦)، والضياء المقدسي، (٢٠١)، من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي ﵁، قال ابن عبد البر في التمهيد، ٢٤/ ٢٤٧: «أصح حديث في هذا الباب من جهة الإسناد -حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح، ولم يخرجا ذكر بطون الأقدام»، وقال القرطبي في تفسيره، ٦/ ٩٤: «ثابت»، وقال الذهبي في السير، ١٠/ ٦١٥: «هذا حديث صالح الإسناد، من العوالي».

«مع أنَّ الفرْضَ إذا كان مسحُ ظاهرِ القدَمِ كان غَسلُ الجَميع كُلفةً لا تدعُو إليها الطبِّاع، كما تدعو الطِّباعُ إلىٰ طلب الرِّياسة والمال، فلو جاز الطَّعنُ في تواتُرِ صِفة الوُضوء؛ لكانَ في نقل آيَة الوُضوء أقربَ إلىٰ الجواز»؛ لأنَّ الذين نقلُوا الوُضُوء من قوله وفعله ﷺ -كما تقدَّم في كلام الشارح- أكثر من الذين نقلُوا لفظ الآية، وشواهد الأحوال في واقع الناس تدلُّ علىٰ هذا، فالناظِرُ في أحوال الناس في العهد الماضي القريب قبل كثرة العلم وانتشار التعليم ومقدرة عامَّة الناس علىٰ القراءة، يجدُ في البيت الواحد قارئًا واحدا، لكن كلُّ أفراد البيت يتوضَّؤون، لا يوجد فيهم من لا يتوضأ.

«وإذا قالوا: لفظُ الآيةِ ثبت بالتَّواتُر الذي لا يمكنُ فيه الكذِبُ ولا الخَطأُ، فثبوتُ التَّواتُر في نقلِ الوُضوءِ عنه أولىٰ وأكملُ»؛ لأنَّ نقَلَتَهُ أكثرُ كما تقدَّم.

«ولفظُ الآية لا يُخالفُ ما تواتَر من السُّنَّة؛ فإنَّ المسحَ كما يُطلق ويُراد به الإصابة، كذلك يُطلق ويرادُ به الإسالة، كما تقول العربُ: تمسَّحتُ للصَّلاة» يعني توضَّأتُ، والوُضوء لا يكفِي فيه المسحُ بالاتِّفاق.

«وفي الآية ما يدُلُّ علىٰ أنَّه لم يُرِدْ بمسح الرِّجلين المسحَ الذي هو قَسِيمُ الغَسْل؛ بل المسحَ الذي الغَسْلُ قسمٌ منه، فإنَّه قال إلىٰ الكَعْبين، ولم يقُل: إلىٰ الكِعابِ، كما قال: إلىٰ المرافِق»؛ لأنَّ لفظَ التَّثنية نصٌّ في التَّثنية لا يحتملُ غيرها، ولا يؤُول إلىٰ المجاز، فلا ينصرِفُ لا إلىٰ المفرد ولا إلىٰ الجمع، بينما لفظُ المفرَدِ، والجمعِ يحتملُ كلُّ واحدٍ منهما الإفرادَ والجمعَ، فالمفردُ قد يُراد به الجنسُ، والجَمعُ قد يُرادُ به الواحدُ كما هو معلوم(١)، والجمعُ المضافُ إلىٰ التَّثنِية يكتسبُ التَّثْنية من المُضاف إليه.

(١) كقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ [المؤمنون:٥١]، فالمخاطب بذلك محمد ﷺ. ينظر: الحجة في القراءات السبعة، (١٥٠)، شرح ديوان الحماسة للتبريزي، ١/ ٧٩.

قال تعالىٰ: ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ وقال: ﴿إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ المرافِقُ جمعٌ لكن يصدُقُ علىٰ الواحد، والواحد يصدُق علىٰ الجمع حسب السِّياق، بخلاف التَّثنية، فإنَّها نص.

«فدلَّ علىٰ أنَّه ليسَ في كلِّ رِجلٍ كعبٌ واحدٌ، كما في كلِّ يدٍ مِرْفقٌ واحدٌ؛ بَلْ في كُلِّ رِجْلٍ كَعْبان، فيكون تعالىٰ قد أمر بالمَسْحِ إلىٰ العظمين النَّاتِئين وهذا هو الغَسْلُ» ومن باب تذكر الشيء بما ذكر، إذا قال الداعي: «اللهم اغفر لنا ولوالِدِينا» بكسر الدال بصيغة الجمع، أو قال: «لوالدَينا» بفتح الدال بالتثنية، أيُّهما أدقَّ في شمُولِ اللَّفظ للأمِّ: التثنية أو الجمع؟ التثنيةُ بلا شك.

والأصلُ الحملُ علىٰ الحقيقة، فالمفردُ يدلُّ علىٰ المفرد، والجمع علىٰ الجمع، لكن العرب تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجميع؛ ليكون أثبت وأوكد، كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ فقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ﴾ خرج مخرج الجميع، والمنزل هو الله، هكذا قال الإمامُ البخاريُّ في الصَّحيح[(١)].

وورد عن النبيِّ ﷺ قوله: «**لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس علىٰ عاتقه منه شيء**»، وجاء في لفظ آخر، وهو في الصَّحيح: «**ليس علىٰ عاتقيه منه شيء**»[(٢)] فاللفظ الأول يحتمل الواحد، لكنَّه مفرد مضاف فيعُمّ، واللَّفظُ الثَّاني يُبيِّنُ المُراد من الرواية الأخرىٰ.

(١) ينظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب «إنَّا أنزلناه»، ٦/ ١٧٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا صلىٰ في الثوب الواحد فليجعل علىٰ عاتقيه، (٣٥٩)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه، (٥١٦)، وأبو داود، (٦٢٦)، والنسائي، (٧٦٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أما لفظ: «ليس علىٰ عاتقه منه شيء» بالإفراد؛ فأخرج النسائي، كتاب القبلة، صلاة الرجل في الثوب الواحد ليس علىٰ عاتقه منه شيء، (٧٦٩)، وأحمد، (٩٩٨٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه -أيضا-.

«فإنَّ منْ يمسحُ المسحَ الخاصَّ يجعلُ المسحَ لظُهور القدمين، وجعلُ الكعبين في الآية غايةً يرُدُّ قولَهم، فدعواهم أنَّ الفرضَ مسحُ الرِّجلين إلىٰ الكعبين اللذَين هُما مجتمَعُ السَّاقِ والقدَم عند معقِد الشِّراكِ مردودٌ بالكتابِ والسُنَّة.

وفي الآية قراءتان مشهُورتان: النَّصبُ والخفضُ، وتوجيهُ إعرابِهما مبسوطٌ في موضِعِه، وقراءةُ النَّصبِ نصٌّ في وجُوب الغَسْل»؛ لأنَّ الرِّجلين عُطفتا علىٰ المرفقين في قراءة النَّصب، لكن الذي هو محل الكلام قراءةُ الخفض.

«لأنَّ العطف علىٰ المحلِّ إنَّما يكون إذا كان المعنىٰ واحدًا كقولِه:

.... فلسنا بالجِبال ولا الحديدَا»[١]

يريدُ الشارح أنَّ الباء في (بالجبال) زائدة، فعطف (الحديدَ) علىٰ محل الجبال فنُصب؛ لأنَّه إذا أزيلت الباء كان محل الكلمة النصبُ[٢]، لكن هناك نزاعٌ في ثبوت «الحديدَ»، فالقافية مكسورة: «ولا الحديدِ»؛ ولذا انتقدوا سيبويه في قوله هذا[٣].

«وليس معنىٰ: «مسحتُ برأسي ورجلي» هو معنىٰ: «مسحتُ رأسي ورجلي» إذا أُدخلت الباء اقتضىٰ وجُود ممسوح به، فـ (مسحتُ برأسي) غير (مسحت الجدار) أو (مسحت رأس اليتيم) أو (مسحت رأسي)، فهذا الذي خلا من الباء لا يقتضي ممسوحًا به[٤].

(١) البيت لعقيبة الأسدي، وصدره: معاويَّ إننا بشر فأسجح. ينظر: سر صناعة الإعراب، ١/ ١١٤١.
(٢) هكذا أعرب الخليل بن أحمد وابنُ جني وسيبويه وغيرهم. ينظر: الجمل في النحو، (ص: ١٠١)، سر صناعة الإعراب، ١/ ١٤١-١٤٢، الكتاب لسيبويه، ١/ ٦٧.
(٣) قال في العقد الفريد، ٦/ ٢٣٧: «كذا رواه سيبويه علىٰ النصب، وزعم أن إعرابه علىٰ معنىٰ الخبر الذي في «ليس»، وإنما قاله الشاعر علىٰ الخفض، والشعر كله مخفوض، فما كان يضطره أن ينصب هذا البيت، ويحتال علىٰ إعرابه بهذه الحيلة الضعيفة».
(٤) ينظر: تفسير القرطبي، ٦/ ٨٨.

«بل ذِكْرُ الباء يُفيدُ معنًىٰ زائدًا علىٰ مجرَّد المسحِ، وهو إلصاقُ شيءٍ من الماء بالرَّأسِ، فتعيَّن العطفُ علىٰ قولِه: «وأيديَكم» فالسُّنَّة المتواترة تقضِي علىٰ ما يفهمُه بعضُ النَّاسِ من ظاهرِ القُرآن؛ فإنَّ الرسولَ بيَّن للنَّاس لفظَ القُرآن ومعناه» بيَّنه بقوله وفعله، وكلُّ من نقل الوضوء عنه ﷺ سواء كان بالقول أو بالفعل أثبتَ الغسل إلىٰ الكعبين، والتوعُّد علىٰ ترك غسل الأعقاب يدُلُّ علىٰ ذلك؛ ولذلك لما بحث المسألةَ الإمامُ المفسِّر محمد بن جرير الطبريُّ[1]، وأفاض في بحثها وذكر المسح ورجَّحه، أيَّد التَّرجيح بحديثِ: «**ويلٌ للأعقابِ من النَّار**» وذكره من طرق كثيرة جدًا، وأرادَ ابن جرير بالمسح هُنا الغسْلَ[2]، وهو المعنىٰ الثاني للمسح، فالمسحُ - كما ذكر الشَّارحُ - يُطلقُ ويرادُ به الغسل، ويُطلق ويرادُ به المسحُ المتعارفُ عليه.

ومن ينسبُ إلىٰ الإمام محمد بن جَرير الطبريِّ أنَّه يرىٰ المسح لا الغسلَ، وأنَّه موافق في هذا للرافضة؛ فقد أخطأ عليه؛ إذ لم يثبُتْ عنه ذلك، وما يُنسبُ من هذا لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري فإنَّه شخصٌ آخر، وليس الإمام المفسِّر، فقد ذكر صاحب روح المعاني أنَّ المراد به أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري، وهو رافضيٌّ[3]، لكن الاتِّفاق في الكُنية والاسم والنَّسب والنِّسبة أوقع الناس في لبس.

«فإنَّ الرسولَ بيَّن للناس لفظَ القرآن ومعناهُ كما قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي: حدثنا الذين كانوا يُقرؤُوننا القرآنَ: عثمانُ بن عفَّانَ» عفَّان إذا كان من العِفَّة فالألف

---

(١) هو: أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد الطبري، المؤرخ المفسر، (ت: ٣١٠ هـ)، له مؤلفات، منها: اختلاف الفقهاء، المسترشد في علوم الدين، جزء في الاعتقاد. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي، ٢/ ٢٠١، طبقات الشافعية للسبكي، ٣/ ١٢٠.

(٢) ينظر: تفسير ابن جرير الطَّبري، ٨/ ٢٠٠-٢١٠.

(٣) قال عبد العزيز الكتاني عن هذا: «هو من الروافض، صنف كتبا كثيرة في ضلالتهم». ينظر: السير، ١١/ ١٧٥.

والنون زائدة، فيكون غير مصروف، وإن كان من العَفَن فالنونُ أصليَّة، وحينئذٍ يكون مصروفًا[١] «وعبدُ الله بن مسعود وغيرهما، أنَّهم كانوا إذا تعلَّموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يُجاوِزُوها حتَّىٰ يتعلَّموا معناها».

وفي ذِكر المسحِ في الرِّجلين تنبيهٌ علىٰ قِلَّة الصَّبِّ في الرِّجلين؛ فإنَّ السَّرَفَ يعتادُ فيهما كثيرًا، والمسألة معروفةٌ والكلام عليها في كتُب الفروع»[٢]؛ لأنَّها مسألة فرعيَّة، فمحلُّ بسطِها كتبُ الفُروعِ، لكن تُذكرُ في كتب العقائد؛ لأنَّ الخلاف فيها مع طائفة من المبتدعة الذي يرون المسح عقيدة.

[بقاء الحج والجهاد إلى قيام الساعة]

«قولُه: «**والحجُّ والجِهاد ماضِيانِ مع أُولي الأمر من المُسلمين بَرِّهم وفاجِرهم إلى قيام الساعة، لا يُبطِلهُما شيءٌ ولا ينقضُهما**» يُشير الشَّيخُ ﷺ إلىٰ الردِّ علىٰ الرَّافِضة، حيثُ قالوا: لا جِهادَ في سبيلِ الله حتَّىٰ يخرُج الرِّضا من آل محمَّد ﷺ، ويُنادي منادٍ من السَّماء: اتَّبِعوه[٣]، وبُطلان هذا القول أظْهرُ من أنْ يُستدلَّ عليه بدليل، وهم شرطُوا في الإمام أن يكونَ معصومًا اشتراطًا بغير دليل».

هذا الإمامُ المزعُوم قد دخل السِّرداب علىٰ حدِّ زعمِهم وعُمره أقلُّ من عشر سنين، فمتَىٰ تعلَّم العلم، وحفِظ النُّصوص، وصار إمامًا - كما يزعُمون -؟! ومن

---

(١) قال الشارح عند حديثه علىٰ اسميْ «أبان»، و«عفان» في شرحه علىٰ مقدمة صحيح مسلم، (ص:١٦٤): «عفَّان يترجَّحُ منعهُ من الصَّرف لزيادة الألف والنون فيه؛ لأنَّه من العِفَّة لا من العَفَن، وأبانُ ترجَّح صرفُه؛ لأنَّ القولَ بأخذِه من الإبانة بمعنىٰ: القطْعِ -أولىٰ من القول بأخذه من الإباء الذي هو بمعنىٰ: المنعِ والإنكار، ومثلُ هذا يُقالُ في: حسَّان، إن كان من الحُسن والنُّون فيه أصليَّة؛ فهو مصروف، وإن كانتِ مزيدةً من الحسِّ؛ فهو ممنوعٌ من الصَّرف». وينظر: شرح ابن عقيل، ٣/ ٣٣٨.

(٢) ينظر: منهاج السنة النبوية، ٤/ ١٧٤.

(٣) ينظر: منهاج السنة النبوية، ١/ ٣١.

علَّمه؟! لكن إذا سُلبت العقُول قال من شاء ما شاء؛ فالذَّكاء إذا لم يحصلْ معه زكاء صار ضررًا محضًا علىٰ صاحبه، اليوم وقد مضىٰ علىٰ دخول إمامهم المزعوم إلىٰ السرداب أكثر من ألف ومائتي سنة لا زالوا ينتظرونه، يأتون إلىٰ قرب السرداب وينادونه: اخرج، وليس ثَمَّ أحدٌ يردُّ عليهم، ويسرجُون دابَّةً بين كل فينة وأخرىٰ؛ ليركبها إذا خرج.

والزَّكاء المعُونةُ من الله ﷻ، وأنشد بعضُهم:

إذا لم يكنْ عونٌ من الله للفتَىٰ ... فأَوَّلُ ما يقضِي عليه اجتهادُه[(١)]

«بل في صَحيح مُسلم عن عَوفِ بن مالك الأشجعيِّ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خيارُ أئمَّتكم الذين تحبُّونهم ويحبُّونكم، وتُصلُّون عليهم ويُصلُّون عليكُم، وشِرارُ أئمَّتكُم الذين تُبغِضُونهم ويُبغِضونكم، وتلعنُونهم ويلعنُونكم»، قال: قلنا: يا رسول الله، أفلا نُنابِذهم عند ذلك؟ قال: «لا، ما أقامُوا فيكم الصَّلاة، ألَا من وَلِي عليه والٍ فرآهُ يأتي شيئًا من مَعصية الله، فليكرَهْ ما يأتِي مِن معصية الله، ولا ينزعنَّ يدًا من طاعته». الحديث مخرَّج في مسلم وغيره[(٢)]

وقوله: «**ما أقامُوا فيكم الصَّلاة**» يعني: يسروا أمرها، وعاقبوا علىٰ تركها، وجعلوها قائمة بين المسلمين، فالمقصود عدمُ تعطيلها، وهذه المسألة تقدَّم الكلامُ فيها، وذكرنا هناك أن أحد الأمرين المسوغين للخروج، هو: ترك الصَّلاة، فإذا تركوا الصَّلاة، فلا طاعة لهم؛ لحديث: «لا، ما صلوا»، وهذان الحديثان يرجع أحدهما إلىٰ الآخر، والثاني منهما دالٌّ علىٰ كفر تارك الصلاة، وأصرحُ منه حديث: «**العهدُ الذي بيننا وبينهم الصَّلاة، فمن تركها فقد كفر**»[(٣)]، وحديث: «**بين العبد وبين**

---

(١) عزاه الراغب الأصفهاني لعلي بن أبي طالب. محاضرات الأدباء، ١/ ٥٣٢.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، (٣٢٦)، من حديث عوف بن مالك ﷺ.

(٣) تقدم تخريجه ٢/ ١٨٤.

الكُفر -أو الشِّركِ- تركُ الصَّلاة»[(١)].

ومع أنَّ هناك خلافا في كون ترك الصَّلاة كفرا إلا أنَّه جُعِلَ بنصِّ حديث: «**لا، ما صلوا**» غايةً يسوغُ بعد تحقُّقِها الخروج، كما جُعل الكفر البواح غاية بنصِّ حديث: «**إلا أن تروا كُفرًا بواحا عندكُم من الله فيه برهان**».

«وقد تقدَّم بعضُ نظائر هذا الحديث في الإمامة، ولم يَقُل: إنَّ الإمام يجبُ أن يكون معصومًا، والرافضةُ أخسرُ النَّاس صفقةً في هذه المسألة؛ لأنهم جعلوا الإمام المعصوم هو الإمام المعدُوم الذي لم ينفعْهم في دينٍ ولا دُنيًا، فإنهم يدعون أنَّ الإمام المنتظَر محمَّدَ بن الحسن العسكري الذي دخل السِّردابَ في زعمهم سنة ستِّين ومائتين أو قريبًا من ذلك بسامرَّاء، وقد يُقِيمون هناك دابَّة: إمَّا بغلة وإمَّا فرسًا ليركبَها إذا خرج، ويُقيمون هناك في أوقات عيَّنوها لمن يُنادي عليه بالخُروج: «يا مولانا اخرج، يا مولانا اخرج»، ويُشهِرون السِّلاح، ولا أحد هناك يُقاتِلهم، إلىٰ غير ذلك من الأمور التي يَضحكُ عليهم فيها العُقلاء[(٢)].

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر علىٰ من ترك الصلاة، (٨٢)، وأبو داود، (٤٦٧٨)، والترمذي، (٢٦١٩، ٢٦٢٠)، وابن ماجه، (١٠٧٨)، وأحمد، (١٤٩٧٩، ١٥١٨٣)، من حديث جابر بن عبد الله ﵁، ولفظه عند أبي داود، وابن ماجه: «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة»، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) ينظر: جامع الرسال لابن تيمية، ١/ ٢٦٣. قال شيخ الإسلام: «ثم القائلون بأن الحسن العسكري «إمام منصوص عليه معصوم، تفرقوا في الإمامة بعده تفرقا كثيرا مشهورا في كتب المقالات، منهم الإثنا عشرية الذين يقولون بأن الإمامة انتقلت بالنص من واحد إلىٰ واحد إلىٰ المنتظر محمد بن الحسن، الذي يزعمون أنه دخل سرداب سامراء سنة ستين ومائتين، وهو طفل له سنتان أو ثلاث، وأكثر ما قيل: خمس، ويزعمون مع ذلك أنه إمام معصوم يعلم كل شيء من أمر الدين، ويجب الإيمان به علىٰ كل أحد، ولا يصح إيمان أحد إلا بالإيمان به، ومع هذا فله اليوم أكثر من أربعمئة وأربعين سنة، لم يعرف له عين ولا أثر، ولا سمع له أحد بما يعتمد عليه من الخبر.

وأهل المعرفة بالنَّسب يقولون: إنَّ الحسن بن علي العسكريَّ والدُه لم يكن له نسل ولا عقب، واتَّفق العُقلاء علىٰ أنه لم يدخل السرداب أحد، وأجمع أهل العلم بالشريعة علىٰ ما دلَّ عليه =

وقولُه: «**مع أُولي الأمرِ بَرِّهِم وفاجِرِهم**»؛ لأنَّ الحجَّ والجهاد فرضَان يتعلَّقان بالسَّفر، فلا بُدَّ من سائسٍ يسُوسُ النَّاسَ فيهما، ويُقاوِمِ العدوَّ، وهذا المعنىٰ كما يحصل بالإمام البَرِّ يحصل بالإمام الفاجر».

[الإيمان بالكَتَبَة والحافظين من الملائكة]

«قولُه: «**ونُؤمنُ بالكرام الكاتِبين، فإنَّ الله قد جعلَهم علينا حافِظين**».

قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝١١ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢].

وقال تعالىٰ: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ۝١٧ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٧-١٨].

وقال تعالىٰ: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ١١].

وقال تعالىٰ: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ [الزخرف: ٨٠].

وقال تعالىٰ: ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِٱلْحَقِّ ۚ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٥٩].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾ [يونس: ٢١].

وفي الصَّحيح عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «يتعاقبُون[١] فيكم ملائكةٌ باللَّيل وملائكةٌ بالنَّهار، ويجتمعون في صلاة الصُّبح وصلاة العصر، فيصعدُ إليه الذين كانُوا فيكم، فيسألُهم وهو أعلمُ بهم: كيف تركتُم عبادي؟ فيقولون: أتيناهُم وهم يصلُّون،

= الكتاب والسنة أنَّ هذا لو كان موجودا؛ لكان من أطفال المسلمين الذين يجب الحجرُ عليهم في أنفُسهم وأموالهم حتَّىٰ يبلغ ويُؤنس منه الرُّشد».

(١) أي: يتداولون، يجيء بعضهم إثر بعض. ينظر: مطالع الأنوار، ٥/ ٣٠.

وفارقناهم وهُم يصلُّون»[(١)].

الحديثُ في الصَّحيحين وقد تقدَّم، وقوله: «**يتعاقبُون فيكم ملائكةٌ**» هذا يستدلُّ به من يرىٰ صحة اللغة المنسوبة إلىٰ البراغيث، وأنَّ بعض قبائل العرب كانوا يقولون: «**أكلوني البراغيث**»[(٢)] وهذه اللُّغة لها أدلتها، ومنها هذا الحديث، لكن الذين لا يرون صحتها ولا إساغتها يقولون: «يتعاقبون فيكم» جملة مستقلَّة و«ملائكة...» مستأنفة[(٣)].

«وفي الحديث الآخر: «إنَّ معكم مَن لا يفارقُكم إلا عند الخلاء وعند الجِماع، فاستحيُوهم وأكرِمُوهم»[(٤)].

جاء في التَّفسير: اثنان عن اليَمين وعن الشِّمال، يكتُبانِ الأعمال، صاحبُ اليمين يكتبُ الحسناتِ، وصاحبُ الشِّمال يكتبُ السيئات».

هذا الحديث مخرَّجٌ عند الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ، وفيه ضعفٌ.

والاستحياءُ من الملائكة مطلوبٌ، فليسوا بأقل من الناس شأنًا؛ ليُتجاهل حضورُهم، ومعنىٰ «**أكرِمُوهُم**»؛ أي: بعدم نظرهم إلىٰ شيء يسوءُهم، والمرءُ لو دعا

(١) تقدَّم تخريجه ٢/ ٦٥.
(٢) لغة «أكلُوني البراغيثُ» تنسب إلىٰ بني الحارث بن كعب، ويُظهر فيها ضمير الجمع والتثنية في الفعل إذا تقدم علىٰ اسم الجمعِ، ونحوه قول الله تعالىٰ: «وأسروا النَّجوىٰ الذين ظلموا»، [الأنبياء: ٣]، علىٰ أحد المذاهب فيها. ينظر: إكمال المعلم، ٢/ ٥٩٨، مطالع الأنوار، ٥/ ٣٠، شرح النووي علىٰ مسلم، ٢/ ٨.
(٣) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ٦/ ١٩٤.
(٤) أخرجه الترمذي، أبواب الأدب، باب ما جاء في الاستتار عند الجماع، (٢٨٠٠)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وفي إسناده ليث بن أبي سُليم، قال الحافظ في التقريب، (٥٧٢١): «صدوق، اختلط جدا، ولم يتميز حديثه، فترك»، وله شاهدان من حديث أبي هريرة، وزيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أخرجهما البيهقي في الشعب، (٧٣٤٤، ٧٣٤٥)، وضعَّفهما.

رجلًا ولو كان من أوساط النَّاس، فليس من إكرامه أن يُحضِر عنده شيئًا يسوءُه.

«وملَكانِ آخرانِ يحفظانِه ويحرُسانه: واحدٌ من ورائِه وواحدٌ أمامَه، فهو بين أربعة أملاكٍ بالنَّهار، وأربعةٍ آخرين باللَّيلِ بدلًا، حافظان وكاتبان.

وقال عكرمة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يحفظونهُ مِن أمر الله»، قال: ملائكةٌ يحفظُونهُ من بين يديه ومن خلفِه، فإذا جاء قدرُ الله خلَّوا عنه»[١].

قدرُ الله نافذٌ، ولا يُردّ.

«وروىٰ مسلمٌ والإمامُ أحمدُ عن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما منكُم مِنْ أحدٍ إلا وقد وُكِّل به قرينُه من الجِنِّ، وقرينُه من الملائكة»، قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وإيَّايَ، ولكنْ أعانَني اللهُ عليه فأسلَمَ، فلا يأمُرُنِي إلا بخَير»[٢]، الرواية بفتح الميم من: «فأسلَمَ»، ومن رواه: «فأسلمُ» برفع الميم، فقد حرَّف لفظَه».

«فأسلَمَ» بفتح الميم روايةُ الأكثَر، يعني: أنه دخلَ الإسلام، فلا يأمُرني إلا بِخير، ورجَّح الخطابيُّ - وهو إمامٌ في اللُّغة والحديثِ - رواية: «فأسلمُ»؛ أي: أسلمُ مِن شرِّه[٣]، فهما روايتان، ولا شك أن الأصحَّ روايةُ الأكثر: «فأسلَمَ» كما أشار إليه المؤلف، وهو منقول من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ[٤].

ولا يرِدُ علىٰ الرِّواية الأولىٰ إشكالُ كونِه أسَلم؛ إذ إنَّه قَرِينٌ، وليس شيطانًا،

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، برقم (٢٠٢١٦، ٢٠٢١٧)، عن سِماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وحسَّن ابن حجر هذا الأثر في الفتح، ٨/ ٣٧٢.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة، والجنة والنار، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قرينا، (٢٨١٤)، وأحمد، (٣٦٤٨)، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) ينظر: إصلاح غلط المحدثين، (ص: ٥٩)، غريب الحديث للخطابي، ٣/ ٢٥٣.

(٤) ينظر: منهاج السنة النبوية، ٨/ ٢٧١.

ومعروفٌ أنَّ الشيطان لا يُسلم، وذكر الشارح لها معنىٰ آخر قال:

«ومعنىٰ فأسلمَ؛ أي: فاستَسْلَم، وانقَاد لي، في أصحِّ القَولين» قوله: «في أصح القولين» يدلُّ علىٰ أنَّ التفسير الثاني معتبَر وليس بباطل، وعلىٰ تفسير (أسلمَ) بالاستسلام يكون هذا الإسلامُ إسلامًا لغويًّا؛ لأنَّ الإسلام في الأصل هو الاستسلام.

«ولهذا قال: «فلا يأمرني إلا بخير» ومن قال: إنَّ الشيطان صار مؤمنًا، فقد حرَّف معناه؛ فإنَّ الشَّيطان لا يكونُ مؤمنا» الشيطان مقضيٌّ عليه أنَّه لا يُسلم، لكن الجنَّ منهم المؤمنون ومنهم الكفار.

قال الشيخُ أحمد شاكر ﵀: «والخلافُ في ضبط الميم من «فأسلم» خلافٌ قديمٌ، والرَّاجِحُ فيها الفتحُ كما قال الشَّارح، ولكن المعنىٰ الذي رجَّحه غيرُ راجح، فقال القاضي عياض في «مشارق الأنوار»: «رويناه بالضَّمِّ والفتحِ، فمن ضمَّ ردَّ ذلك إلىٰ النَّبيِّ ﷺ؛ أي: فأنا أسلمُ منه[1]، ومن فتح، ردَّه إلىٰ القرين؛ أي: «أسلمَ»، من الإسلام، وقد روي في غير هذه الأمَّهات: «فاستسلم»[2] يريد بالأمهات الموطأ والصحيحين التي بنىٰ عليها كتابه، وإن كان هذا الحديث لم يروه مالك ولا البخاري.

وقال النووي في «شرح مسلم»: «هُما روايتان مشهُورتان، واختلفُوا في الأرجح منهما، فقال الخطابي: المختارُ الرَّفعُ، ورجح القاضي عياض الفتح، وأما الحافظ ابن حبان فإنه روىٰ الحديث في صحيحه، وجزم برواية فتح الميم». انتهىٰ كلام الشيخ أحمد شاكر[3].

(١) يعني: يكون المراد بـ(أنا) : النبي ﷺ، وأنَّه يسلم من شرِّه.
(٢) ينظر: مشارق الأنوار، ٢/ ٢١٨.
(٣) تعليق الشيخ أحمد شاكر علىٰ شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، ٢/ ٤٤٨.

«ومعنىٰ: ﴿يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ قيل: حفظُهُم له مِن أمر الله؛ أي: اللهُ أمرهُم بذلك، يشهدُ لذلك قراءةُ من قرأ: يحفظُونه بأمر الله[(١)].

ثُمَّ قد ثبتَ بالنُّصوص المذكورة أنَّ الملائكة تكتُبُ القول والفِعل وكذلك النِّية؛ لأنها فعلُ القلبِ، فدخلت في عُموم: ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾، ويشهدُ لذلك قوله ﷺ: «قال الله ﷻ: إذا همَّ عبدِي بسيِّئةٍ؛ فلا تكتُبُوها عليه، فإنْ عمِلها؛ فاكتبُوها عليه سيِّئةً، وإذا همَّ عبدِي بحسنةٍ، فلم يعملْها؛ فاكتبُوها له حسنةً، فإن عمِلَها؛ فاكتبُوها عشرًا»[(٢)].

هذا دليلٌ علىٰ أنَّهم يعلمون ما تهم به القلوب، لكنَّه ليس من من علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله ﷻ؛ بل هو الذي أطلعهم علىٰ هذا.

«وقال رسولُ الله ﷺ: «قالت الملائكةُ: ذاك عبدُك، يريدُ أنْ يعملَ سيِّئةً وهو أبصر به، فقال: ارقبُوه؛ فإنْ عملها؛ فاكتبُوها بمثلِها، وإن تركها؛ فاكتبُوها له حسنةً، إنَّما تركها من جرَّائي» يعني: من أجلي «خرَّجاهما في الصَّحيحين، واللفظُ لمسلم»[(٣)].

(١) هذه قراءة علي بن أبي طالب وابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة، وزيد بن علي، وجعفر بن محمد. ينظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ١/ ٣٥٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، (٤٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت، وإذا هم بسيئة لم تكتب، (١٢٨)، والترمذي، (٣٠٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء من حديث ابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي ذر الغفاري، وغيرهم رضي الله عنهم.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، (٤٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت، وإذا هم بسيئة لم تكتب، (١٢٩)، والترمذي، (٨٢٠٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[الإيمــان بملك المـوت]

«قولُه: «ونُؤمن بملَك الموت الموكَّل بقبضِ أرواحِ العالمين».

قال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ [السجدة:١١]، ولا تعارض هذه الآيةُ قولَه تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام:٦١]، وقولَه تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر:٤٢]؛ لأنَّ ملَك الموت يتولَّىٰ قبضَها واستخراجَها، ثُمَّ يأخذُها منه ملائكةُ الرَّحمة أو ملائكةُ العذابِ ويتولَّونها بعدَه، كلُّ ذلك بإذنِ الله وقضائه وقدَره وحُكمِه، فصحَّتْ إضافةُ التوفِّي إلىٰ كلٍّ بحسبِه».

الذي يَتوفَّىٰ حقيقةً هو اللهُ ﷻ، فهو المحيي، وهو المُميتُ، ويكِلُ ذلك إلىٰ ملَكِ الموتِ الذي يتولَّىٰ إخراجَ الرُّوح من البدن، ثُمَّ بعد ذلك يُسلِّم هذه الروح إلىٰ ملائكة الرحمة إن كان مؤمنًا، أو إلىٰ ملائكة العذاب إن كان غير ذلك[1].

(١) إشارة إلىٰ حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إذا حضر المؤمن؛ أتته ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء، فيقولون: اخرجي راضية مرضيا عنك إلىٰ روح الله، وريحان، ورب غير غضبان، فتخرج كأطيب ريح المسك، حتىٰ أنه ليناوله بعضهم بعضا، حتىٰ يأتون به باب السماء فيقولون: ما أطيب هذه الريح التي جاءتكم من الأرض، فيأتون به أرواح المؤمنين، فلهم أشد فرحا به من أحدكم بغائبه يقدم عليه، فيسألونه: ماذا فعل فلان؟ ماذا فعل فلان؟ فيقولون: دعوه فإنه كان في غم الدنيا، فإذا قال: أما أتاكم؟ قالوا: ذهب به إلىٰ أمه الهاوية، وإن الكافر إذا احتضر أتته ملائكة العذاب بمسح فيقولون: اخرجي ساخطة مسخوطا عليك إلىٰ عذاب الله ﷻ، فتخرج كأنتن ريح جيفة، حتىٰ يأتون به باب الأرض، فيقولون: ما أنتن هذه الريح حتىٰ يأتون به أرواح الكفار» أخرجه النسائي، كتاب الجنائز، باب ما يلقىٰ به المؤمن من الكرامة عند خُروج نفسه، (١٨٣٣)، وابن ماجه، أبواب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له، (٤٢٦٢)، وأحمد، (٨٨٩٠، ٢٥٧٣٠)، وابن حبان، (٣٠١٣)، والحاكم، (١٣٠٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ، واللفظ للنسائي.

والنسبة إلىٰ الله تارةً، وإلىٰ الملائكة تارة، وإلىٰ ملك الموت تارة لا تنافي بينها علىٰ ما ذكره المؤلِّفُ، وهو واضح ولله الحمد، فهي نسب صحيحة حقيقيةً، لكنَّ الأمرَ كلَّه لله وبيد الله، وهو المحيي والمميت.

ففي قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ﴾ [السجدة:١١] نسب التوفِّي إلىٰ ملك الموت؛ لأنَّه هو الذي يتولىٰ إخراج الروح من البدن. ونُسب في قوله تعالىٰ: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام:٦١]، إلىٰ الملائكة؛ لأنَّهم يستلمون الروح من ملك الموت، ونُسب في قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾ [الزمر:٤٢]، إلىٰ الله تعالىٰ؛ لأنَّه المتوفي حقيقة.

ووردت أخبار فيها أنَّ اسم ملك الموت عزرائيل، ولكن هذه الأخبار لا تثبت[١]، وإلا كان من المناسب ذكرُ اسمه.

[حقيقة النفس والروح]

«وقد اختُلف في حقيقة النَّفس ما هي؟ وهل هِي جزءٌ من أجزاءِ البدن أو عرَضٌ من أعراضِه، أو جسمٌ مساكن له مودَع فيه؟ أو جوهرٌ مجرَّدٌ؟ وهل هي الرُّوحُ أو غيرها؟

وهل الأمَّارة واللوَّامةُ والمطمئنَّة نفسٌ واحدةٌ أم هي ثلاثة أنفُس؟ وهل تموتُ الرُّوحُ؟ أو الموتُ للبدن وحدَهُ؟ وهذه المسألة تحتمل مجلَّدًا، ولكن أشيرُ إلىٰ الكلام عليها مختصرًا -إن شاء الله تعالىٰ-».

وقد أفرد ابن القيم رحمه الله هذه المسألة في مجلد أسماه «الروح»، وفيه أشياءُ قد يُلاحظها عليه بعضُ أهلِ العلم، ويُوافقه عليها كثيرٌ من أهل العلم، وعلىٰ كلِّ حالٍ

(١) قال ابن كثير: «وأما ملك الموت؛ فليس بمصرح باسمه في القرآن، ولا في الأحاديث الصحاح، وقد جاء تسميته في بعض الآثار بعزرائيل، والله أعلم». البداية والنهاية، ١/ ٤٩.

هي محلُّ نظرٍ واجتهادٍ، وليس بالمعصُوم، وقد قال بعضهم: إنَّ هذا الكتاب من أوائل مصنَّفاته، والمقصود أنَّه في الجُملة كتاب نافعٌ لا نظير له في بابه، لكن قد لا تُسلَّم له بعض القصص والحكايات التي ذكرها عن الأرواح.

[نفي قِدَم الروح]

«فقيل: الروحُ قديمةٌ، وقد أجمعتِ الرُّسُلُ علىٰ أنَّها محدَثةٌ مخلوقةٌ مصنوعةٌ مربوبةٌ مدبَّرة» يعني: غيرُ قديمة، ومرادهم بالقديم الذي لا أوَّل له، غير متسلسل، يعني لا ينتهي.

«وهذا معلومٌ بالضَّرورةِ من دِينهم أنَّ العالَم محدَثٌ، ومضَىٰ علىٰ هذا الصَّحابة والتابعون» وهذا فرع عن مسألة: تسلسل الحوادث في الماضي وفي المستقبل، ففي الماضي يمنعه جمهورُ أهل العلم، وأما التسلسل في المستقبل؛ فمحلُّ خلافٍ، لكنه موجود[1]، فالروحُ سيأتي الخلاف في كونها تفنىٰ أو لا تفنىٰ؟ وهي من جملة ثمانية أشياء قالوا: إنها لا تفنىٰ، فلا مانع من تسلسلها في المستقبل، كالجنة والنار:

ثمانيـــــة حكــــــم البقـــــاء يعمهـــــا ... مـــن الخلــق والبــاقون في حيــز العـــدم

هـــي العـــرشُ والكرســـيُّ نـــارٌ وجنَّـــةٌ ... وعجْــب وأرواحٌ كــذا اللــوحُ والقلــم[2]

«حتَّىٰ نبغتْ نابغةٌ ممَّن قصُر فهمُه في الكتاب والسنَّة فزعم أنَّها قديمة، واحتجَّ

(١) قال ابن أبي العز تعليقا علىٰ كلام الطحاوي، ١/ ١٠٩: «ظاهر كلام الشيخ ﵀ أنه يمنع تسلسل الحوادث في الماضي، ويأتي في كلامه ما يدل علىٰ أنه لا يمنعه في المستقبل، وهو قوله: «والجنة والنار مخلوقتان لا تفنيان أبدا ولا تبيدان، وهذا مذهب الجُمهور كما تقدم».

(٢) ينظر: فتح البيان لصديق حسن خان، ١٠/ ١٦٠، وتوضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، ١/ ٩٦، فقد نسباها إلىٰ السيوطي.

بأنَّها من أمر الله، وأمرُه غير مخلوقٍ، وبأنَّ الله أضافَها إليه بقوله: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡـرِ رَبِّي﴾ [الإسراء:٨٥]». فتكون قديمة كقِدم الله، هذا تعبيرُهم، والله ﷻ هو الأوَّلُ فليس قبلهُ شيء(١).

«وبقوله: ﴿وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾ [الحجر:٢٩]، كما أضاف إليه علمَه وقُدرتَه وسمعَه وبصرَه ويدَه، وتوقَّف آخرون.

واتَّفق أهلُ السنَّة والجماعة علىٰ أنَّها مخلوقة، وممَّن نقل الإجماع علىٰ ذلك محمَّد بن نصر المَروزي وابنُ قُتيبة وغيرهُما، ومن الأدلَّة علىٰ أنَّ الرُّوحَ مخلوقةٌ، قولُه تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [الرعد:١٦]، فهذا عامٌّ لا تخصيصَ فيه بوجهٍ مَّا، ولا يدخُلُ في ذلك صفاتُ الله تعالىٰ؛ فإنَّها داخلةٌ في مسمَّىٰ اسمِه، فاللهُ تعالىٰ هو الإلهُ الموصُوفُ بصفاتِ الكمال، فعلمُه وقدرتُه وحياتُه وسمعُه وبصرُه وجميعُ صفاتِه داخلٌ في مسمَّىٰ اسمِه، فهو سبحانه بذاتِه وصفاتِه الخالقُ، وما سواه مخلوقٌ، ومعلومٌ قطعًا أنَّ الروحَ ليستْ هي الله ولا صفةً من صفاته».

صفاتُ الباريْ ﷻ هي من ذاتِه، وجُودُها مع وجُودِه، ليست حادثة، ولا نهاية لها، وليس قبلَ الله بأسمائه وصفاته وأفعاله ﷻ شيءٌ سبقَه إلىٰ الوجود، ولا يورَد علىٰ هذا بصفات المخلوقين، فلا يُقال مثلا: إنَّ العلم يطرأُ يتجدَّد، وإنَّ الإنسان قد لا يكونُ لديه علم ثم تحدُث له صفة العلم وتطرأ عليه فتكون حادثة متجدِّدة بعد أن لم تكن؛ لأنَّ هذا في حقِّ المخلوق، ولا يرِدُ في حقِّ الله الخالق ﷻ؛ لذا قالوا: إن الله ﷻ يُوصَف بالعلم ولا يوصَف بالمعرفة؛ لأنَّ المعرفة -كما قالوا- تستلزِمُ

(١) إشارة إلىٰ حديث أبي هريرة رضي الله عنه المرفوع في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُ﴾، [الحديد:٣]: «أنت الأوَّل فليسَ قبلَك شيءٌ، وأنت الآخرُ فليس بعدك شيءٌ، وأنت الظَّاهر فليس فوقَك شيء، وأنت الباطِنُ فليس دونَك شيء». تقدم تخريجه.

سبق الجهل[١]، أما صفات الله، ومنها صفة العلم؛ فقديمة بقدمه، وموجودة مع وجوده، فليست كصفات المخلوق الطارئة، حيث يحدث له العلم بعد جهله، وتحدث له القوَّةُ بعد ضعفِه، وهكذا، فالخالقُ ﷻ كاملٌ في أسمائه وفي صفاتِه وفي أفعاله، ليس كمثله شيء.

«ومعلومٌ قطعًا أنَّ الرُّوحَ ليستْ هي الله، ولا صفةً من صِفاته، وإنَّما هي من مصنُوعاته، ومنها قولُه تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان:١]» والإنسانُ كما يُطلق علىٰ البدن يطلق علىٰ الروح -أيضا-، فهو بجسده وروحه لم يكن شيئًا مذكورًا، فهو مخلوق محدَث بروحه وجسده.

«وقوله تعالىٰ لزكريا: ﴿وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْـًٔا﴾ [مريم:٩]، والإنسانُ اسمٌ لروحِه وجسدِه، والخطابُ لزكريَّا لروحِه وبدنِه، والرُّوح تُوصفُ بالوفاة والقبض والإمساك والإرسال، وهذا شأنُ المخلوقِ المحدَث».

الروح توصف بالوفاة كما في قوله تعالىٰ: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾ [الزمر:٤٢]، فالمراد بالنفس هنا الروح، وتوصف -أيضًا- بالقبض؛ لأنَّ الروح إذا قُبضت تبعها البصرُ، وهي -أيضًا- تُمسك وترسَل، كما ورد عن النبي ﷺ في ذكر النوم: «**باسمِكَ رَبِّ وضعتُ جنبِي، وبكَ أرفعُه، إنْ أمسكتَ نفسِي؛ فارحمْها، وإن أرسلتَها؛ فاحفظْها بما تحفظُ به عبادَك الصالحين**»[٢].

---

(١) ينظر: شرح مختصر الروضة للطوفي، ١/ ١٧٤، التحبير شرح التحرير، ١/ ٢٤٣ - ٢٤٧، نهاية السول شرح منهاج الأصول للإسنوي، ١/ ٨، غمز عيون البصائر للحسيني، ١/ ٣٣.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند المنام، (٦٣٢٠)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، (٢٧١٤)، وأبو داود، (٥٠٥٠)، والترمذي، (٣٤٠١)، وابن ماجه، (٣٨٧٤)، من حديث أبي هريرة ﷺ، وجاء من حديث جابر، وعائشة. ﷺ.

«وأمَّا احتِجاجُهم بقوله: ﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء:٨٥] ؛ فليس المرادُ هُنا بالأمر الطَّلَبُ؛ بل المرادُ به المأمورُ، والمصدرُ يُذْكَر ويُرادُ به اسمُ المفعُولِ، وهذا معلومٌ مشهُورٌ» كالخَلْقِ يُرادُ به المخلُوق.

هم جعلوا الروح قديمة؛ لأنَّها -حسب قولهم- أمرٌ من أمر الله، كسائر أوامره القديمة، نقول لهم: الأمرُ كما يطلق علىٰ صيغة الطلب: (افعل، افعلوا) التي يأمر بها الله ﷻ عباده أن يفعلوا كذا، يُطلقُ -أيضًا- علىٰ المأمور، وهو المقصود في قوله: ﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾، كالخلق يُطلقُ ويرادُ به المخلوق.

«وأمَّا استدلالُهم بإضافتها إليه بقوله: ﴿مِن رُّوحِي﴾ [الحجر:٢٩] ؛ فينبغي أنْ يُعلم أنَّ المُضاف إلىٰ الله تعالىٰ نوعان: صفاتٌ لا تقوم بأنفسِها»؛ أي: لا تستقلُّ بنفسها في وجودها «كالعلم والقدرة والكلام والسَّمع والبصر، فهذه إضافةُ صفةٍ إلىٰ الموصُوف، فعلمه وكلامه وقدرته وحياته صفاتٌ له، وكذا وجهُه ويدُه سبحانه.

«والثاني: إضافةُ أعيانٍ منفصلةٍ عنه، كالبيتِ والنَّاقة والعبدِ والرَّسُول والرُّوح، فهذه إضافةُ مخلوقٍ إلىٰ خالقِه، لكنَّها إضافةٌ تقتضي تخصيصًا وتشريفًا يتميَّز بها المضافُ عن غيره» يعني: أن هذه الأعيان أضافها الله تعالىٰ إلىٰ نفسه تشريفًا لها.

«واختُلف في الرُّوحِ، هل هي مخلوقةٌ قبل الجسد أم بعدَه؟ وقد تقدَّم عند ذكر الميثاقِ الإشارةُ إلىٰ ذلك[1].

[هل الروح جسم أو عَرَض أو غيرهما؟]

«واختُلف في الرُّوح ما هي؟ فقيل: هي جسم، وقيل: هي عرَض» لا شك أنَّ نفخ الروح في المخلوق يكون بعد أن تمر عليه الأطوار، ثم يرسل إليه الملك

(١) ينظر: ١/ ٤٢٥.

فينفخ فيه(١)، لكن هل كانت موجودة قبل أن ينفخها الملك فيه، أم لم تكن موجودة؟ تقدَّم في مسألة الميثاق حديث: أنَّ الله ﷻ أخرج ذريَّة آدم من صلبه كالذرِّ(٢)، وهذا يقتضي أنَّ أرواحهم متقدمة علىٰ أبدانهم، لكنَّها أُدخلت في هذا البدن بعد أن تأهَّل لقبولها بدُخوله في الطَّور الرابع.

«وقيل: لا ندري ما الرُّوح: أجوهرٌ أو عرَضٌ؟ وقيل: ليس الروحُ شيئًا أكثرَ من اعتدال الطَّبائع الأربع، وقيل: هي الدمُ الصَّافي الخالص من الكدَر والعفونات، وقيل: هي الحرارة الغريزيَّة، وهي الحياة».

المرادُ بالطبائع الأربعة أو الأمزجة الأربعة: الحرارة والبرودة، والرطوبة واليبوسة(٣)، فذهب بعضهم إلىٰ كون الروح هي اعتدال هذه الطبائع الأربع، وعليه إذا فقد الإنسان الحرارة بالكلية مثلا، أو زادت الحرارة عن الحدِّ المطلوب، وقارن ذلك خروجُ الرُّوح، فهل نقول: إنَّ الرُّوح هي اختلالُ الطَّبائع الأربع؟ وهكذا إذا وصل ضغط الإنسان إلىٰ درجة عشرين مثلًا، فهذا في الغالب يموت، فهل مات بسبب خروج روحه، أم أن روحه التي يعبر بها في النُّصوص هي وصول الحرارة إلىٰ هذه الدَّرجة أو وصول الضَّغط إلىٰ هذه الدرجة؟ هذا مراد الذين قالوا: إنَّها هي الطبائع الأربع.

---

(١) تقدم تخريجه، ٢/ ٢٢.

(٢) أخرجه الإمام أحمد، (٢٤٥٥)، والنسائي في الكبرىٰ، (١١١٢٧)، والطحاوي في مشكل الآثار، (٣٨٨٩)، والحاكم، (٧٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان – يعني: عرفة –، فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها، فنثرهم بين يديه كالذر، ثم كلمهم قِبَلا» قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ۝١٧٢ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٣]، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وأعله ابن كثيره في تفسيره، ٣/ ٥٠١، بوقفه علىٰ ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) ينظر: مختصر في الطب، (ص: ٦١).

لكن الروحَ غيرُ ذلك، والأصلُ ألا يُبحَث فيها أكثر مما جاء في النَّصوص؛ فلذلك لما سأل اليهود عن الرُّوح أجابهم النبيُّ ﷺ بقول الله ﷻ: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء:٨٥][1].

حسم المادَّة بهذا الجواب، وهذه من المُعجزات الكُبرىٰ، وممَّا يدلُّ علىٰ عظَمة الربِّ ﷻ، وعلىٰ صِغر عقُولِ المخلُوقين، وضِيقِ علمهم، فهؤلاء المُتكلِّمون الذين بحثُوا بالتَّفصيلِ والتَّدقيقِ عن الذَّاتِ الإلهيَّة، وعن أوصافه وأفعاله ﷻ حتَّىٰ ضلُّوا بسبب ذلك، يجهلون حقيقة أرواحهم، ومن قواعد شيخ الإسلام رحمه الله في «التدمرية» في ردِّه علىٰ أمثال هؤلاء، أن يقول: اسألوا هذا الذي أغرق في بحثِ ما يتعلَّقُ بالله ﷻ، عن أقربِ الأشياء إليه، عن رُوحه، هل يستطيع أن يجيب؟![2] كلا، لن يستطيع أن يجيب عن روحه التي بين جنبيه؛ ولذلك فإنَّ القول الفصل فيها، ما قاله الله ﷻ: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء:٨٥].

---

(١) إشارة إلىٰ حديث ابن مسعود رضي الله عنه حيث قال: «بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في خرب المدينة، وهو يتوكأ علىٰ عسيب معه، فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح؟ وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يجيء فيه بشيء تكرهونه، فقال بعضهم: لنسألنه، فقام رجل منهم، فقال يا أبا القاسم، ما الروح؟ فسكت، فقلت: إنه يوحىٰ إليه، فقمت، فلما انجلىٰ عنه، قال: «﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾»، قال الأعمش: هكذا في قراءتنا»، أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾، (١٢٥)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح ...، (٢٧٩٤)، والترمذي، (٣١٤١)، واللفظ للبخاري.

(٢) قال شيخ الإسلام: «الروح إذا كانت موجودة حية عالمة قادرة، سميعة بصيرة، تصعد وتنزل، وتذهب وتجيء، ونحو ذلك من الصفات، والعقول قاصرة عن تكييفها وتحديدها؛ لأنهم لم يشاهدوا لها نظيرًا، والشيء إنما تدرك حقيقته إما بمشاهدته أو بمشاهدة نظيره، فإذا كانت الروح متصفة بهذه الصفات مع عدم مماثلتها لما يشاهد من المخلوقات، فالخالق أَوْلَىٰ بمباينته لمخلوقاته مع اتصافه بما يستحقه من أسمائه وصفاته، وأهل العقول هم أعجز عن أن يحدّوه أو يكيّفوه منهم عن أن يحدّوا الروح أو يكيفوها». ينظر: التدمرية، (ص: ٥٦).

«وقيل: هي جوهرٌ بسيطٌ منبَثٌّ في العالَم كلِّه من الحيوان علىٰ جِهة الإعمال له والتدبير، وهي علىٰ ما وصفت من الانبِساط في العالَم غيرُ منقسِمة الذَّات والبُنية، وأنَّها في كلِّ حيوان العالَم بمعنىٰ واحد لا غير، وقيل: النَّفْسُ» يعني: الرُّوح «هي النَّسيمُ الداخلُ والخارجُ بالتنفُّس، وقيل غيرُ ذلك» علىٰ القول الأخير النَّفْسُ: هي النفَسُ الذي يخرُجُ من البدن ويرجِعُ إليه بالتنفُّس؛ لأنَّه إذا انتهىٰ النفَسُ انتهت الحياة، فالحياة مقترنةٌ بالنفَس، إذن النفَس والنفْسُ شيءٌ واحدٌ.

والإنسانُ ما دام يتنفَّسُ فإنَّ روحه موجودة، ولا يكون ميِّتا في الحقيقة، ولا تقسم أمواله، ولا يُتصرَّف فيها، وقد تعود إليه الحياة، وهذا مجرَّبٌ، وثبت ذلك.

❁ [أقوال الناس في مسمى الإنسان]

«وللنَّاس في مسمَّىٰ الإنسانِ» أربعة أقوال: «هل هو الرُّوح فقط؟ أو البدنُ فقط، أو مجموعُهما، أو كلٌّ منهما؟» المرادُ بالقول الثالث: «أو مجموعهما» يعني: كونهما ممتزجين، فيكون الإنسان مزيجًا من الروح والبدن، والمرادُ بالرابع: «أو كلٌّ منهما» أنَّ كلَّ واحدٍ منهما علىٰ انفراده يسمىٰ إنسانًا من باب الاشتراك اللفظي.

«وهذه الأقوالُ الأربعةُ لهُم في كلامِه»؛ أي: في كلام الله ﷻ «هل هُو اللَّفظُ فقط؟ أو المعنىٰ فقط؟ أو هُما أو كلٌّ منهما؟» علىٰ سبيل الاشترك اللفظي، «فالخلافُ بينهم في النَّاطق ونُطقه» والاسم والمسمَّىٰ وغير ذلك من الأمُور التي من هذا القبيل.

«والحق أنَّ الإنسانَ اسمٌ لهما، وقد يُطلق علىٰ أحدهما بقرينة، وكذلك الكلام، والذي يدلُّ عليه الكتاب والسُّنَّة وإجماعُ الصَّحابة وأدلَّةُ العقلِ أنَّ النَّفس: جِسمٌ مخالِف بالماهيَّة لهذا الجسم المحسُوسِ» بدليل أنَّها تخرج من البدن، فالنفس لها ماهية وجرمٌ، فهي جسمٌ.



«وهو جِسمٌ نورانيٌّ علويٌّ خفيفٌ حيٌّ متحرِّكٌ، يَنفُذُ في جوهر الأعضاء، ويَسرِي فيها سَرَيانَ الماءِ في الورْدِ، وسرَيَان الدُّهنِ في الزَّيتُون، والنَّار في الفَحْمِ، فما دامت هذه الأعضاء صالحةً لقبُول الآثار الفائضة عليها من هذا الجسم اللَّطيفِ، بقي ذلك اللَّطيفُ ساريًا في هذه الأعضاءِ، وأفادها هذه الآثار من الحسِّ والحركة الإراديَّة، وإذا فسدت هذه بسبب استِيلاء الأخلاطِ الغليظة عليها، وخرجت عن قبول تلك الآثار فارق الرُّوحُ البدنَ، وانفصل إلىٰ عالم الأرواحِ.

والدَّليل علىٰ ذلك قولُه تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر:٤٢]، ففيها الإخبار بتوفِّيها وإمساكِها وإرسالِها.

وقولُه تعالىٰ: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾ [الأنعام:٩٣]، ففيها بسطُ الملائكة أيديهم لتناولِها، ووصفُها بالإخراج والخُروج، والإخبار بعذابها ذلك اليوم، والإخبار عن مجيئها إلىٰ ربها.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ [الأنعام:٦٠] الآية، ففيها الإخبارُ بتوفِّي النَّفس باللَّيل، وبعثها إلىٰ أجسادها بالنهار، وتوفِّي الملائكة لها عند الموت.

وقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى﴾ [الفجر:٢٧-٣٠]، ففيها وصفُها بالرُّجوع والدُّخول والرِّضا.

وقال ﷺ: «إنَّ الرُّوحَ إذا قُبض تبِعه البصر»[1] ففيه وصفه بالقبض،

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، (٩٢٠)، وابن ماجه، (١٤٥٤)، وأحمد، (٢٦٥٤٣)، من حديث أم سلمة قالت: دخل رسول الله ﷺ علىٰ أبي سلمة وقد شق بصره، فأغمضه، ثم قال: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر»، فضج ناس من أهله، فقال: =

وأنَّ البصر يراه».

القبض هنا حقيقة، وليس مجازا عن الوفاة، بدليل أنَّ البصر يتبع الروح، ولو لم تكن حقيقية ما تبعها بصره.

«وقال ﷺ في حديث بلال: «قبض أرواحكم حين شاءَ، وردَّها عليكُم حين شاءَ»[1] هذا في حديث النوم عن صلاة الفجر.

«وقال ﷺ: «نَسَمةُ المؤمن طائرٌ يَعْلَقُ في شجرِ الجنَّة»[2].

وسيأتي في الكلام علىٰ عذاب القبر أدلَّةٌ كثيرة، مِنْ خِطاب ملَك الموتِ لها، وأنَّها تخرُجُ تسيلُ كما تسيلُ القطرةُ من فِيِّ السقاء، وأنَّها تصعدُ، ويُوجَد منها من المؤمنِ كأطيبِ ريحِ، ومن الكافر كأنْتَنِ رِيح، إلىٰ غير ذلك من الصِّفات[3]، وعلىٰ ذلك أجمعَ السَّلَفُ ودَلَّ العقلُ، وليس مع مَنْ خالَفَ سوىٰ الظُّنون الكاذبة والشُّبه الفاسدة التي لا يعارَض بها ما دلَّ عليه نُصوصُ الوحيِ والأدلَّة العقليَّة».

= «لا تدعوا علىٰ أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمنون علىٰ ما تقولون»، ثم قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره، ونور له فيه». واللفظ لمسلم.

(١) هذا طرفٌ من حديثٍ أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الأذان بعد ذهاب الوقت، (٥٩٥)، والنسائي، (٨٤٦)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه قال: سرنا مع النبي ﷺ، فقال: بعض القوم: لو عرست بنا يا رسول الله، قال: «أخاف أن تناموا عن الصلاة»، قال بلال: أنا أوقظكم، فاضطجعوا...» الحديث.

(٢) أخرجه النسائي، كتاب الجنائز، باب أرواح المؤمنين، (٢٠٧٣)، وابن ماجه، أبواب الزهد، باب باب ذكر القبر والبلىٰ، (٤٢٧١)، وأحمد، (١٥٧٧٨)، وابن حبان، (٤٦٥٧)، من طريق عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه كعب بن مالك رضي الله عنه، وإسناده صحيح، قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن، (٩٠٣٢): «عظيم الإسناد والمتن»، وصححه ابن حجر في توالي التأسيس، ١/ ٢٠٣، والسيوطي في شرح الصدور، (٣٠٦).

(٣) هذا طرفٌ من حديث طويل في فتنة عذاب القبر عن البراء بن عازب رضي الله عنه، سيأتي تخريجه.

[اختلاف الناس في مسمى النفس والروح]

«وأمَّا اختلافُ النَّاسِ في مُسمَّىٰ النَّفسِ والرُّوحِ، هل هُما متغايِران أو مسمَّاهُما واحدٌ؛ فالتحقيقُ أنَّ النَّفس تُطلقُ علىٰ أمور، وكذلك الرُّوحُ، فيتَّحِدُ مدلولُهما تارةً ويختلف تارة»(١) يعني: تطلق النَّفس ويراد بها الرُّوح، وتطلق النفسُ ويراد بها غيرُ الروح، كالدَّم ونحوه.

«فالنَّفسُ تُطلقُ علىٰ الرُّوحِ، ولكن غالبُ ما تسمَّىٰ نفسًا إذا كانت متَّصلةً بالبدن، وأمَّا إذا أُخذت مجرَّدةً، فتسميةُ الرُّوحِ أغلبُ عليها».

ونسمع في كلام أهل العلم أنَّهم إذا ذكروا أحدا منهم، قالوا: «قدَّس الله روحه»؛ أي: طهرها، وبعضهم يقول: «قدس الله نفْسه»، ومعنىٰ الجملتين واحد، وهي تقال لمن مات؛ أي: بعد مفارقة روحه لبدنه، وهذا لا ينطبق عليه ما قاله الشارح، والأمرُ فيه سهل.

«وتُطلقُ علىٰ الدَّم، وفي الحديث: «ما لا نفْس له سَائلة لا ينجس الماءَ إذا مات فيه»(٢)، هذا الحديث ضعيف جدًا لكن إطلاق النفس علىٰ الدم موجودٌ في لغة العرب، وإن لم يثبت به الخبر، قال الشاعر:

تسيلُ علىٰ حدِّ الظُّباة نفوسنا(٣)

يعني: دماءنا.

---

(١) ينظر: الروح لابن القيم، (ص: ٢١٧-٢٢٠).

(٢) ليس له أصل، وإنما هو من كلام الفقهاء، كما قال الشيخ الألباني في تخريج أحاديث شرح الطحاوية، (٥١٩).

(٣) البيت للسموءل، كذا قال العكبري، وذكره أبو العلاء، ولم ينسبه إلىٰ أحد. ينظر: شرح ديوان المتنبي، ٣/ ٢٨٢، اللامع العزيزي شرح ديوان المتنبي لأبي العلاء المعري، (ص: ٦١٧).

«والنَّفسُ: العينُ، يُقال: أصابتْ فلانًا نفْسٌ؛ أي: عين»[(١)].

والنَّفْسُ الذَّاتُ، كقوله تعالىٰ: ﴿فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور:٦١]، وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء:٢٩]، ونحو ذلك.

وأمَّا الرُّوحُ؛ فلا تُطلقُ علىٰ البدن: لا بانفرادِه ولا مع النَّفس، وتُطلق الرُّوحُ علىٰ القُرآن، وعلىٰ جِبريل: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورىٰ:٥٢]» وهو القرآن «﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ﴾ [الشعراء:١٩٣].

وتُطلق الرُّوحُ علىٰ الهواء المتردِّد في بدنِ الإنسان -أيضًا-.

وأمَّا ما يُؤيِّدُ الله به أولياءه؛ فهي رُوحٌ أخرىٰ، كما قال تعالىٰ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة:٢٢].

وكذلك الْقُوىٰ التي في البدن؛ فإنَّها تسمىٰ أرواحًا، فيقال: الرُّوح الباصِرُ، والرُّوح السَّامع، والروحُ الشامُّ» الروح الباصر، يعني: القوة المدركة لِما أمامها من المرئيَّات، وكذلك السامع والشامُّ.

«وتُطلقُ الرُّوحُ علىٰ أخصّ من هذا كلِّه، وهو قُوَّةُ المعرفة بالله، والإنابة إليه، ومحبتُه، وانبِعاثُ الهِمَّة إلىٰ طلبِه، وإرادتُه، ونسبة هذه الرُّوحِ إلىٰ الرُّوح كنِسبة الروحِ إلىٰ البدن» يعني: بها تكونُ الحياة الحقيقية «فلِلعِلم روحٌ، وللإحسانِ روحٌ، وللمحبَّة روحٌ، وللتوكل روحٌ، وللصِّدق روحٌ» وهو خُلاصة هذه الأشياء.

(١) قاله الجوهري في الصحاح، ٣/ ٩٨٤، وتعقبه ابن القيم بقوله: «ليس كما قال؛ بل النفس ها هنا الروح، ونسبة الإضافة إلىٰ العين توسع؛ لأنها تكون بواسطة النظر المصيب، والذي أصابه إنما هو نفس العائن». الروح، (ص: ٢١٧).

«والنَّاسُ متفاوتُونَ في هذه الأرواح، فمِن الناسِ مَن تغلِبُ عليه هذه الأرواحُ فيصير روحانيًّا، ومنهم من يفْقِدُها أو أكثرَها فيصيرُ أرضيًّا بهيميًّا.

[صفات النفس الثلاث]

«وقد وقَع في كلامِ كثيرٍ من النَّاسِ أنَّ لابنِ آدمَ ثلاثة أنفسٍ: مطمئنَّة، ولوَّامة، وأمَّارة، قالوا: وإنَّ منهم مَن تغلِبُ عليه هذه، ومنهم من تغلِبُ عليه هذه، كما قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ﴾ [الفجر:٢٧]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾ [القيامة:٢]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾ [يوسف:٥٣]، والتحقيقُ أنَّها نفسٌ واحدةٌ لها صفاتٌ، فهي أمَّارةٌ بالسُّوء»(١).

أي: أن الإنسان يعتريه ما يعتريه من نوازعِ الخير والشر، فأحيانًا تغلِبُ عليه نوازع الخير، وأحيانًا تغلبُ عليه نوازعُ الشرِّ، وأحيانًا يكون بين بين، يفعلُ الشَّرَّ فيندم، ويلومُ نفسَه علىٰ هذا الفعل، وأحيانًا لا يفعلُ إلا الخيرَ، وأحيانًا لا يفعل إلا الشرَّ، وهكذا، فهي صفاتٌ لشيء واحد.

«فإذا عارضها الإيمانُ؛ صارت لوَّامةً تفعلُ الذَّنبَ ثُمَّ تلومُ صاحبَها، وتلومُ بين الفعلِ والتَّرك، فإذا قوِي الإيمان؛ صارت مطمئنَّةً؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «من سرَّتْهُ حسنتُه وساءتْه سيِّئتُه؛ فهو مؤمنٌ»(٢) مع قوله: «لا يزني الزَّاني حين يزني وهو مؤمنٌ» الحديث(٣)».

---

(١) ينظر: الروح، (ص: ٢٢٠)، مدراج السالكين، ٣/ ٢٣٢.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، باب باب ما جاء في لزوم الجماعة، (٢١٦٥)، وأحمد، (١١٤)، والطحاوي في مشكل الآثار، (٣٧٠٨)، وابن حبان، (٤٥٧٦)، والحاكم، (٣٨٧)، من حديث ابن عمر، عن عمر رضي الله عنهما، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين».

(٣) تقدَّم تخريجه ٢/ ١٩١.

[اختلاف الناس في موت الروح]

«واختلف النَّاسُ هل تموتُ الرُّوح أم لا؟[١] فقالت طائفة: تموتُ؛ لأنَّها نفسٌ، وكلُّ نفسٍ ذائقةُ الموت، وقد قال تعالىٰ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ۝٢٦ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن:٢٦-٢٧]، وقال تعالىٰ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص:٨٨]، قالوا: وإذا كانت الملائكةُ تموتُ» بما فيها ملك الموت الموكَّل بقبض الأروح «فالنُّفوس البشريَّة أولىٰ بالموت.

وقال آخرون: لا تموتُ الأرواحُ؛ فإنَّها خُلقتْ للبَقاء، وإنَّما تموتُ الأبدانُ، قالوا: وقد دلَّ علىٰ ذلك الأحاديثُ الدالَّة علىٰ نعيمِ الأرواح وعذابِها بعد المفارقة إلىٰ أن يَرجعَها الله في أجسادها.

والصَّواب أن يُقال: موتُ النُّفوسِ هو مفارقتُها لأجسادها وخروجها منها» كما أنَّ موت الأبدان مفارقة هذه النُّفوس لهذه الأبدان، فكذلك مفارقة النُّفوس للأبدان هو موت، والحياة إنَّما هي باجتماعهما[٢]، «فإنْ أُريد بموتها هذا القدرُ، فهي ذائقة الموت، وإن أُريد أنَّها تُعدم وتُفنىٰ بالكليَّة، فهي لا تموتُ بهذا الاعتبار؛ بل هي باقيةٌ بعد خلقِها في نعيمٍ أو في عذابٍ كما سيأتي -إن شاء الله تعالىٰ-» وعلىٰ المعنىٰ الثاني الأرواح من الثمانية التي تبقىٰ، وهي: العرش، والكرسي، والنَّار، والجنة، وعَجْبُ الذنب، والأرْواح، واللَّوح، والقلم، وتقدم فيها نظم.

«وقد أخبر سُبحانه أنَّ أهلَ الجنَّة لا يذُوقون فيها الموتَ إلا الموتةَ الأُولىٰ، وتلك الموتة هي مفارقةُ الرُّوح للجسَد، وأمَّا قولُ أهلِ النَّار: ﴿رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ

---

(١) ينظر: الروح لابن القيم، (ص: ٣٤-٣٧).
(٢) ينظر:مجموع الفتاوىٰ، ٤/ ٢٩٧.

﴿وَأَحۡيَيۡتَنَا ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ [غافر: ١١]، وقوله تعالىٰ: ﴿كَيۡفَ تَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمۡ أَمۡوَٰتٗا فَأَحۡيَٰكُمۡۖ ثُمَّ يُمِيتُكُمۡ ثُمَّ يُحۡيِيكُمۡ﴾ [البقرة:٢٨] ؛ فالمرادُ أنَّهم كانوا أمواتا وهم نطفٌ في أصلاب آبائهم، وفي أرحام أمهاتهم» يعني: قبل نفخ الروح «ثُمَّ أحياهم بعد ذلك، ثُمَّ أماتهم، ثُمَّ يُحييهم يوم النُّشُور».

اعُتبرت حالتُهم قبل نفخ الروح موتًا؛ لأنَّهم موجودون حينها، لكنهم في حكم الأموات، ثم بعد أن نفخت فيهم الروح حيوا وتمت حياتُهم بالولادة، وعاشوا إلىٰ أن فارقت أرواحهم أبدانهم، وهذه هي الموتة الثانية، وبالبعث في الآخرة تتمُّ لهم الحياة الثانية، وهذا معنىٰ قوله: ﴿أَمَتَّنَا ٱثۡنَتَيۡنِ وَأَحۡيَيۡتَنَا ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ [غافر:١١].

«وليس في ذلك إماتةُ أرواحِهم قبل يوم القِيامة، وإلَّا كانت ثلاثَ موتاتٍ، وصعق الأرواح عند النَّفخ في الصُّور لا يلزَمُ منها موتُها؛ فإنَّ النَّاس يُصعقون يوم القيامة إذا جاء الله لفصلِ القضاء وأشرقتِ الأرضُ بنورِه، وليس ذلك بموتٍ، وسيأتي ذكرُ ذلك -إن شاء الله تعالىٰ-، وكذلك صعقُ موسىٰ عليه السلام لم يكن موتًا» يعني: في الطُّور، لما تجلَّىٰ الله جل وعلا للجبل.

«والذي يدُلُّ عليه أنَّ نفخةَ الصَّعْقِ -والله أعلم- موتُ كلِّ من لم يذُقْ الموتَ قبلها من الخلائِق، وأمَّا من ذاق الموتَ أو لم يُكتبْ عليه الموتُ من الحُور والوِلدان وغيرِهم؛ فلا تدُلُّ الآيةُ علىٰ أنَّه يموتُ موتةً ثانية، والله أعلم» والنبي ﷺ أوَّلُ من ينشقُّ عنه القبر(١)، ويقول ﷺ: «**لا تُخيِّروني من بين الأنبِياء، فإنَّ النَّاس يُصعَقون يوم القيامة، فأكون أوَّل من يُفيق، فإذا أنا بموسىٰ آخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري: أفاق قبلي، أم جُوزي بصعقة الطُّور**»(٢).

(١) تقدَّم تخريجه ١/ ٢٤٤.
(٢) تقدَّم تخريجه ١/ ٢٤٥.

[عذاب القبر ونعيمه]

«قولُه: «**وبعذاب القبرِ لمن كان له أهلاً، وسُؤالِ منكرٍ ونَكيرٍ في قبرِه عن ربِّه ودينِه ونبيِّه على ما جاءتْ به الأخبارُ عن رسُولِ اللّه ﷺ، وعن الصَّحابة** -رضوان الله عليهم-، **والقبرُ روضةٌ من رياضِ الجنَّة أو حُفرةٌ من حُفَرِ النِّيران**».

قولُ الإمام الطحاويِّ رحمه الله: «**وبعذابِ القبرِ**»؛ أي: ونُؤمن بعذابِ القبر؛ عطفًا علىٰ قولِه: «**نُؤمِنُ بمَلَكِ الموتِ**»، وقولُه: «**لمن كان له أهلًا**» يعني: لمن استحقَّه من أهل الجرائم والمنكَرات، ومرتكبي الذُّنوب والمعاصي، فهؤلاء متوعَّدون بالنار، وما كان دون الشرك فصاحبُه تحت المشيئة، كما تقدَّم.

«**وسؤال منكرٍ ونكيرٍ في قبره**» يعني: في قبر هذا المدفُون الميِّتِ، وهو عامٌّ للمؤمنِ والكافرِ، والمُنافق والفاسقِ، كلُّهم يُسألون في قبورهم علىٰ ما سيأتي في حديثِ البراء رضي الله عنه عن هذه الأصول الثلاثة، فيُقال له: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟

وللإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فيه رسالة في غاية النفع، أسماها: «الأصولُ الثَّلاثة وأدِلَّتُها»[1] تشتمل علىٰ أهم المهمات لكلِّ مسلم، وكان النَّاسُ عوامُّهم وخواصُّهم يقتنون هذه الرسالة ويحفظونها ويسألهم إمام المسجد عنها في المساجد.

«**علىٰ ما جاءتْ به الأخبارُ عن رسُول الله ﷺ**» وقوفًا عند ما جاء عنه ﷺ من غير زيادة في التفريعات والتفصيلات التي لم يرد بها دليل «**وعن الصَّحابة رضوان الله عليهم**» ممَّا هو بيانٌ وتوضيحٌ لكلامه ﷺ؛ لأنَّهم عاصرُوه وعاشوا معه، وعرفوا عنه ما لم يعرفْه غيرُهم.

(١) الكتابُ مطبوع متداول.

«والقبرُ روضةٌ من رياضِ الجنَّة» كما سيأتي «أو حُفرة من حُفَر النِّيران»، نسأل الله العافية.

وعذاب القبر ثابتٌ بالكتاب والسنَّة، ومن أصرح وأوضح ما جاء فيه ما ذكره الشارح:

«قال تعالىٰ: ﴿وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرۡعَوۡنَ سُوٓءُ ٱلۡعَذَابِ ۝٤٥ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗا﴾»؛ أي: في القبر قبل قيام الساعة، بدليل الجملة التي بعدها: «﴿وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ۝٤٦﴾ [غافر:٤٥-٤٦]»، فهذه دلالتها كالنص في عذاب القبر بالنسبة لفرعون وآله.

«وقال تعالىٰ: ﴿فَذَرۡهُمۡ حَتَّىٰ يُلَٰقُواْ يَوۡمَهُمُ ٱلَّذِي فِيهِ يُصۡعَقُونَ ۝٤٥ يَوۡمَ لَا يُغۡنِي عَنۡهُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ۝٤٦ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ عَذَابٗا دُونَ ذَٰلِكَ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الطور:٤٥-٤٧]»؛ أي: لهم عذاب دُون يوم الصَّعق، والذي دونه يحتملُ أن يكون قبل الموت؛ أي: في الدنيا، وهذا قد يكون القتل أو غيره، ويحتملُ أن يراد به عذابهم في البرزخ، واستظهره الشارح في قوله: «وهذا يحتمل أن يُرادَ به عذابُهم بالقتلِ وغيره في الدُّنيا، وأنْ يُراد به عذابُهم في البرْزخِ وهو أظْهرُ»، والسببُ في ذلك أنَّ هذا وعيدٌ من الله ﷻ، وكثيرٌ منهم لم يحصل له شيءٌ في الدنيا؛ «لأنَّ كثيرًا منهم مات، ولم يعذَّب في الدنيا أو المرادُ أعمُّ من ذلك» فالظاهر أنَّ المراد به عذابُ القبر، وإن كان يجوزُ إخلاف الوعيد؛ لأن العفو عند المقدرة كرمٌ وفضلٌ، وهو عند العرب علامة طيب الطباع والخصال، بخلاف الوعد، فإنَّ إخلافه غيرُ وارد، قال الشاعر:

وإنِّـــي وإنْ أوعدتـــه أو وعدتـــه   لمخلـف إيعـادي ومنجـز موعـدي[1]

(١) البيتُ لطرفة بن العبد، من معلَّقته التي مطلعها: لخولةَ أطلاق ببرقة ثهمد. شرح المعلقات التسع، (ص: ٨٢)، عيون الأخبار لابن قتيبة، ٢/ ١٥٨.

لكن الآية كونها في عذاب القبر أوضح وأظهر، وسيأتي في كلام الشَّارح أنَّ عذاب القبر ينالُ كلَّ أحد لمن يستحقُّه، ولو كان في بطن وحش، أو أكله سبع، أو مات في البحر، أو مات حرقًا وذُرَّ في الهواء، فكلُّ هؤلاء ينالون نصيبهم من عذاب القبر إذا استحقُّوه، وإن كنَّا لا نستطيع الوقوف علىٰ حقيقة هذا الأمر وتفاصيله.

«وعن البراء بن عازب ﵁ قال: كُنَّا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا النبي ﷺ فقعَد وقعدْنا حولَهُ كأنَّ علىٰ رؤُوسِنا الطَّيرُ، وهو» يعني: الميِّت «يُلحَدُ له»، فقال: «أعوذُ بالله من عذاب القبر» ثلاثَ مرَّاتٍ، ثم قال: «إنَّ العبد المؤمن إذا كان في إِقبالٍ من الآخرة وانقطاعٍ من الدُّنيا؛ نزلتْ إليه الملائكةُ، كأنَّ علىٰ وجوهِهم الشَّمسُ، معهم كَفنٌ من أكفانِ الجنَّة وحَنُوطٌ من حنوط الجنَّة، فجلسُوا منه مدَّ البصر، ثُمَّ يجيءُ ملَكُ الموتِ حتَّىٰ يجلسَ عند رأسِه، فيقول: أيَّتُها النفسُ الطيِّبة، اخرُجي إلىٰ مغفرةٍ من الله ورضْوانٍ، قال: فتخرُج تَسيلُ كما تَسيل القطرةُ من فيِّ السِّقاء[1]، فيأخذُها، فإذا أخذَها» يعني: ملك الموت «لم يدعُوها»؛ أي: الملائكةُ الذين معهم الكفَنُ والحنوطُ «في يدِه»؛ أي: في يد ملَك الموت «طَرْفة عينٍ، حتَّىٰ يأخُذُوها فيجعلُوها في ذلك الكفَن وذلك الحنُوطِ، ويخرُجُ منها كأطْيبِ نَفحةِ مِسكٍ وُجِدتْ علىٰ وجهِ الأرضِ، قال: فيصعدُونَ بها، فلا يمرُّون بها -يعني: علىٰ ملأٍ من الملائكة- إلا قالوا: ما هذه الرُّوحُ الطيِّبة؟ فيُقولون: فلانُ بنُ فلان، بأحسنِ أسمائه التي كانُوا يُسمُّونه بها في الدُّنيا، حتَّىٰ ينتهُوا بها إلىٰ السَّماء فيستفتِحون له، فيُفتَحُ له، فيُشيِّعُه مِنْ كُلِّ سماءٍ مقرَّبُوها إلىٰ السَّماء التي تليها، حتَّىٰ يُنتهىٰ بها إلىٰ السَّماء السَّابعة، فيقولُ الله ﷻ: اكتبُوا كتابَ عبدِي في عليِّين، وأَعيدُوه إلىٰ الأرضِ؛ فإنِّي منها خلقتُهم، وفيها أُعيدُهم، ومنها أُخرجُهم تارةً أُخرىٰ. قال: فتُعاد روحُه إلىٰ جسدِه.

فيأتِيه ملكانِ، فيُجلِسانه، فيقُولان له: مَن ربك؟ فيقول: رَبِّيَ اللهُ، فيقولان له: ما

(١) السقاء: ظرف الماء من الجلد، ويجمع علىٰ أسقية. ينظر: النهاية في غريب الحديث، ٢/ ٣٨١.

دينُك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجلُ الذي بُعِثَ فيكم؟ فيقول: هو رسولُ الله، فيقُولان له: ما علَّمك؟ فيقول: قرأتُ كتابَ اللهِ، فآمنتُ به وصدَّقتُ، فيُنادِي منادٍ من السَّماء: أَنْ صدَقَ عبدِي، فافرُشُوه من الجنَّة، وافتحُوا له بابًا إلىٰ الجنَّة، قال: فيأتيه من رَوحها وطِيبها، ويُفسَح له في قبره مدَّ بصره، قال: ويأتيه رجلٌ حسنُ الوجهِ، حسنُ الثِّيابِ، طيِّبُ الرِّيح، فيقول: أبشِرْ بالذي يسُرُكَّ، هذا يومُك الذي كنتَ تُوعدُ، فيقول له: من أنتَ؟ فوجهُك الوجهُ الذي يجيءُ بالخير، فيقول: أنا عملُكَ الصَّالح، فيقول: يا ربِّ! أقِمِ السَّاعةَ، حتَّىٰ أرجِعَ إلىٰ أهلِي ومالِي».

قد يقول قائل، وقد قيل: إنَّ كلَّ إنسانٍ -سواء كان مؤمنًا أو فاسقًا أو منافقًا- يستطيع أن يحفظَ الرسالة المذكورة، للإمام المجدِّد، ويستعدَّ لمثل هذا الامتحان.

والجواب: أن غير المؤمن ولو حفظ القرآن، وحفظ هذه الرسالة، وحفظ من السنة ما حفظ، وحفظ كلَّ كتب الدنيا، واستعدَّ لهذا اليوم بمثل هذا الكلام لن يستطيع أن يجيب، إنما غاية ما يقول: هاه هاه، لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئًا، فقلتُه.

والدليل من الواقع اليوم، بعضُ الناس عند موته قبل أن تفارق روحُه جسدَه، يُلقَّن فيُقال له: يا فلان قل: «لا إله إلا الله»، فلا يستطيع أن يقولها؛ لأنَّ عنده ما ينقضها، أو أُشرب قلبُه غيرها، وسُمع من يقول عند الموتِ عبارات نشأ عليها في الدُّنيا من عبارات أهل الفسق، وبعض المقاطع الغنائية، وعبارات عن بعض الأمور التي اعتادها وجرىٰ عليها، نسأل الله السلامة والعافية.

يذكرُ أحدهم أنَّ كبيرا في السن حول الثمانين، حصل له حادثُ سيَّارة، ويقول: «كلُّ علمي في صدري، وأعي كل ما أقول، ولقد حرصت علىٰ أن أقول: لا إله إلا الله، فعجزت»، فالمسألة ليست مسألة الاستعداد لهذا الامتحان بحفظ الكتب، وبحفظ رسالة الأصول الثلاثة، هذا نوعُ سخرية، إذا لم يكن المرء مؤمنا حقًّا،

لن يُجيب، نسأل الله الثبات.

«قال: وإنَّ العبدَ الكافر إذا كان في انقطاعٍ من الدُّنيا وإقبالٍ من الآخرة، نزل إليه من السَّماء ملائكةٌ سُود الوجُوه معهُم المسوح» المسوحُ ثيابٌ خشِنةٌ، وفي الغالِبِ تكونُ من الصُّوف[(١)].

«فيجلسُونَ منه مدَّ البصر، ثم يجيء ملَكُ الموت، حتَّىٰ يجلسَ عند رأسِه، فيقول: أيَّتُها النَّفسُ الخبيثةُ، اخرُجي إلىٰ سُخْطٍ مِن الله وغضَب، قال: فتَتفرَّقُ في جسَده، فينتزِعُها كما يُنتزعُ السَّفُّوْدُ[(٢)] من الصُّوف المبلُولِ» السفُّودُ: الشَّوكُ، أو ما في حُكمِه من الأشياءِ الَّتي يصعُبُ انتزاعُها من الصُّوف إذا ابتلَّ، وأهل الغنَم يعرفون هذا، إذا ابتلَّت ظهورُها بالماء صعُب عليهم انتزاع الشوك منها.

«فإذا أخذَها لم يدَعُوها في يدِه طَرْفَةَ عينٍ حتَّىٰ يجعلُوها في تلك المُسُوحِ، ويخرُجُ منها كأنْتَنِ رِيحِ خبيثَةٍ وُجدت علىٰ وجه الأرض، فيَصعدون بها، فلا يمرُّون بها علىٰ ملأٍ من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروحُ الخبيثُ؟ فيقولون: فلانُ بن فلان، بأقبحِ أسمائه التي كان يُسمَّىٰ بها في الدُّنيا».

فيه ردٌّ علىٰ من يقول: «إنَّ الناس يُدعون في المواقف بأسماء أُمَّهاتهم: فُلان بن فلانة»، بغضِّ النظَرِ هل هو أحسن أو هو أقبح، واستدلَّ أصحابُ هذا القول بقوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسِۭ بِإِمَٰمِهِمۡ﴾ [الإسراء:٧١] قالوا: المرادُ بالإمام الأمُّ، وعلَّلوا دُعاء الناسِ بأسماء أمَّهاتهم بأنَّه لتكريم عيسىٰ بن مريم، والستر علىٰ أولاد الزِّنىٰ[(٣)]،

---

(١) المسوح: جمعُ كثير لـ: مِسح، وهو الكساء من الشعر، والجمع القليل: أمساحٌ. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، ٣/ ٢١٩.

(٢) السَّفُّود والسُّفود: والجمعُ سفافيد، حَدِيدة ذاتُ شُعَب مُعَقَّفَةٌ يُشوىٰ بهَا اللحم. ينظر: الصحاح، ٢/ ٤٨٩، المخصص، ١/ ٤٢٠.

(٣) جاء هذا عن محمد بن كعب وغيره، قالوا: إمام جمعٌ بمعنىٰ: أمهات، ومفرده: آم. ينظر: تفسير القرطبي، ١٠/ ٢٩٧، تفسير البغوي، ٥/ ١١٠.

لكن عموم الناس لا يرضىٰ أن يُدعىٰ باسم أمه، فما قالوه ليس صحيحا، فالإمام ليس هو الأم، وعيسىٰ بن مريم معزَّزٌ مكرمٌ، وهذا أحبُّ الأسماء إليه، ولهذا يُدعىٰ به، ثم إنه ليس له غيره.

وأما أولادُ الزِّنىٰ؛ فالله أعلم بهم، فقد يدعون بالأسماء التي يُدعون بها في الدُّنيا، وهذا هو الأصل، ولا مانع من أن تركب لهم أسماء كما جرىٰ علىٰ ذلك العرف والعادة وفتاوىٰ أهل العلم، يُسمَّىٰ باسم يخصُّه، ثُمَّ يُدعىٰ أو ينسب إلىٰ اسم عام يصلُح له ولغيره، كأن يقال: فلان ابن عبد الله أو ابن عطيَّة الله، أو ما أشبه ذلك من الأسماء التي تشملُه وتشملُ غيره.

وفي يوم القيامة من الناس من يأخذ الكتاب بيمينه، ومنهم من يأخذ بشماله أو وراء ظهره، وعامة أهل العلم علىٰ أنَّ الذي يأخذ كتابه بشماله أو من وراء ظهره صنفٌ واحد[(١)]، ورأيتُ لابن حزم في مقدِّمة المحلىٰ[(٢)] أن الذي يأخذ الكتاب بيمينه هو المؤمن، والذي بشماله هو الكافر، والذي يأخذ كتابه من وراء ظهره هو الفاسق، ولم أره لغيره.

«حتىٰ يُنتهىٰ بها إلىٰ السَّماء الدُّنيا، فيُستفتح له، فلا يُفتح له، ثُمَّ قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف:٤٠]، المراد من سمِّ الخياط، ثقب الإبرة[(٣)]، والجمل هو الذَّكر من الإبل بقول عامَّة أهل العلم[(٤)]، وقال بعضهم: إنه حبل غليظٌ، وهو يسمىٰ الجمل

(١) ينظر: تفسير الطبري، ٢٤/ ٣١٥، تفسير السمعاني، ٦/ ١٨٩، العقيدة الواسطية، (ص: ٩٨)، مجموع الفتاوىٰ، ٣/ ١٤٦.
(٢) ينظر: المحلىٰ، ١/ ٣٧.
(٣) ينظر: تفسير السمرقندي، ١/ ٥١٥، تفسير الثعلبي، ٤/ ٢٣٣، تفسير الماوردي، ٢/ ٢٢٣.
(٤) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، ٧/ ٤٤٧، مختار الصحاح، (ص: ٦١).

عند العرب[(١)]، وقد قالوا هذا نظرًا لمناسبة الخيط للإبرة، لكنه بعيد، وقول الجمهور هو الأقرب، وهو من باب الاستبعاد والاستحالة، ومما قاله بعض الشُّعراء يذكرُ ما أصابه بسبب الحُبِّ والعشقِ والهيام، فيستحضر مثل هذا المقام، فيقول:

ولـو أنَّ مـا بـي مـن جـوًىٰ وصـبابةٍ ... علىٰ جمـل لـم يـدخل النَّـار كـافر[(٢)]

يعني: وصلتُ من الحبِّ والعشقِ والصَّبابة حدًّا لو وصل إليه الجملُ؛ لدَّق ونحل حتَّىٰ يكون دخوله في سمِّ الخياط ممكنًا، وإذا دخله لم يدخل النَّار كافر؛ بل سيدخل كلُّهم الجنة؛ لأن الله تعالىٰ يقول: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف:٤٠]، نسأل الله العافية.

«فيقولُ اللهُ ﷻ: اكتُبوا كتابه في سِجِّين في الأرضِ السُّفلىٰ، فتُطرح روحُه طرحًا، ثُمَّ قرأَ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج:٣١]، فتُعاد رُوحه في جسِده، ويأتيه ملكان، فيُجلسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فينادي مُنادٍ من السَّماء: أن كذَب، فافرُشُوه من النَّار، وافتَحُوا له بابًا إلىٰ النَّار، فيأتيه مِن حرِّها وسُمُومِها، ويَضِيقُ عليه قبرُه حتَّىٰ تختلفَ فيه أضلاعُه، ويأتيه رجلٌ قبيحُ الوجهِ، قبيحُ الثِّيابِ، مُنتنُ الرِّيحِ، فيقول: أبشرْ بالذي يسوءُك، هذا يومُك الذي كنت تُوعد، فيقول من أنت؟ فوجهُك الوجهُ يجيءُ بالشرِّ، فيقول: أنا عملك الخبيثُ، فيقول: ربِّ لا تُقِم الساعة»؛ لأنَّه يعرف أنَّ ما وراء ذلك

(١) روي عن ابن عباس ﭫ: أنه قرأ (حَتَّىٰ يَلِجَ الْجُمَّلُ) بضم الجيم، وتشديد الميم: جُمَّل، قال سعيد بن جبير: هو حبل السفينة الغليظ، وقال عكرمة: هو الحبل الذي يصعد به النخل. ينظر: تفسير السمرقندي، ١/ ٥١٥، تفسير الثعلبي، ٤/ ٢٣٣، المحرر الوجيز، ٢/ ٤٠٠.

(٢) هكذا في خزانة الأدب، ٢/ ١٤، وجاء في توجيه اللمع، (ص: ٢٤٨)، بلفظ:

«لـو أن مـا بـي مـن جـوىٰ وصـبابة ... علـىٰ جمـل لـم يبـقَ في النـار خالـدُ».

أشدُّ وأنكىٰ، نسأل الله العافية «رواه الإمام أحمدُ وأبو داودَ وروىٰ النسائي وابن ماجه أوَّلَه، ورواه الحاكم وأبو عوانة الإسفراييني في صحيحهما وابنُ حبان[1]، وذهبَ إلىٰ موجَب هذا الحديث جميع أهل السنة والحديث، وله شَواهدُ من الصَّحيح، فذكر البخاريُّ رحمه الله، عن سعيد، عن قتادة، عن أنسٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضِع في قبرِه وتولَّىٰ عنه أصحابُه، إنَّه ليَسمع قرعَ نِعالهم، فيأتيه ملكان، فيُقعِدانه، فيقولان له: ما كنت تقولُ في هذا الرجل محمد ﷺ؟ فأمَّا المؤمنُ فيقولُ: أشهد أنَّه عبدُ الله ورسولُه، فيقول له: انظُر إلىٰ مقعدِك من النَّار، أبدلكَ اللهُ به مقعدًا من الجنَّة، فيراهما جميعًا»[2].

قوله: «**ما كنت تقول في هذا الرجل محمد** ﷺ» يُسألُ بهذه الصيغة؛ لئلا يكون فيه تلقين للجواب؛ إذ لو سئل فقيل له: «ما كنت تقول في رسول الله ﷺ»؛ لكان فيه تلقين للجواب، والأول يكون الجواب فيه بمحض اختيار.

---

(١) أخرجه أحمد، (١٨٥٣٤)، وابن المبارك في الزهد، (١٢١٩)، والطيالسي، (٧٨٩)، وابن أبي شيبة، (١٢٠٥٩)، والروياني، (٣٩٢)، وأبو عوانة، (إتحاف المهرة: ٢٠٦٣)، وابن خزيمة، (إتحاف المهرة: ٢٠٦٣)، والطبراني في الكبير، (٢٥)، والحاكم، (١٠٨)، وابن منده في الإيمان، (١٠٦٤)، من طريق المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، واللفظ لأحمد.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين، فقد احتجَّا جميعا بالمنهال بن عمرو، وزاذان أبي عمر الكندي».

وأخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، (١٣٦٩)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، (٢٨٧١)، وأبو داود، (٣٢١٢)، والترمذي، (٣١٢٠)، والنسائي، (٢٠٠٠)، وابن ماجه، (١٥٤٩، ٤٢٦٩)، كلُّهم عن البراء بن عازب مختصرا، وجاء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مختصرا -أيضًا-.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال، (١٣٣٨)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، (٢٨٧٠)، وأبو داود، (٣٢٣١)، والنسائي، (٢٠٥٠)، وأحمد، (١٢٢٧١)، من حديث قتادة عن أنس رضي الله عنه.

وكونُ المؤمن يرىٰ مقعده من النَّار، ويقال له: هذا موضِعُك لو كنتَ كافرًا، ثُمَّ يرىٰ موضِعه من الجنَّة، لا شك أنَّه يفرح بذلك ويسعد به، وتكون فرحته بذلك أشد، كما أنَّ حسرة الكافر تكون أشدّ إذا رأىٰ مقعده من الجنة وقيل له: هذا موضِعُك لو كنتَ مؤمنًا، ثم يرىٰ مقعده من النار.

«قال قتادة: ورُوي لنا: أنَّه يُفسحُ له في قبره، وذكر الحديث[1].

وفي الصَّحيحين عن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ بقبرَين فقال: «إنَّهما ليُعذَّبان، وما يُعذَّبان في كبير»؛ أي: في أمرٍ كبير، وهذا باعتبار نظرتهم إليه، فهم يرونه يسيرًا فيتساهلون فيه ويستخِفُّون به، وحقيقته أنَّه كبير؛ ولذا جاء في رواية: «**وإنَّه لكبير**»[2].

«أمَّا أحدُهما؛ فكان لا يستَتِرُ من البَوْلِ، وأمَّا الآخرُ؛ فكان يمشي بالنَّميمة» عدم الاستبراء من البول يُعرِّضُ الصلاة التي هي من أعظم أركان الإسلام للبُطلان، وهذا شيءٌ خطيرٌ، والنَّميمة -أيضا- تفسد المجتمعات أشد ممَّا يُفسد السَّاحر.

«فدعا بجَرِيدة رَطْبةٍ فشقَّها نِصفَين، وقال: لعلَّه يُخفَّف عنهما ما لم يَيْبَسَا»[3] هذا الفعل خاصٌّ به ﷺ؛ لأنه هو الذي كُشف له عن عذاب صاحبي القبرين.

«وفي صحيح أبي حاتم عن أبي هُريرة قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا قُبر الميِّتُ

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، (١٣٧٤)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، (٢٨٧٠)، وأحمد، (١٢٢١٧١).

(٢) هذا اللفظ أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب النميمة من الكبائر، (٦٠٥٥)، من طريق منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب من الكبائر ألا يستتر من بوله، (٢١٨)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب الدليل علىٰ نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، (٢٩٢)، وأبو داود، (٢٠)، والترمذي، (٧٠)، والنسائي، (٣١)، وابن ماجه، (٣٤٩)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أو الإنسانُ أتاه ملكان أسودان أزرَقان، يُقال لأحدهما: المنكرُ، وللآخَر: النَّكير»[١]، وذكر الحديث إلىٰ آخره، وقد تَواترتِ الأخبارُ عن رسُول الله ﷺ في ثُبوتِ عذابِ القبر ونَعيمِه لمن كان لذلك أهلًا، وسؤالِ الملَكين، فيجبُ اعتقاد ثُبوت ذلك والإيمانُ به، ولا نتكلم في كيْفيَّته؛ إذ ليس للعقلُ وقوفٌ علىٰ كيفيَّته؛ لكونه لا عَهْد له به في هذه الدَّار».

لا يمكنُ قياس عذاب القبر علىٰ ما وجد في هذه الدار للفارق الكبير بين الدارين، ثم إنَّه أمر غير مشاهَد متلقًّى بالأخبار الصَّحيحة عن النبي ﷺ، فيؤمَن به ويُعتقد، لكن لا يُمكنُ قياسُه علىٰ شيءٍ من أُمُور الدُّنيا المشاهَدة؛ لأنَّ هذا من الغيبيَّات.

«والشَّرعُ لا يأتي بما يُحيلُه المَعقُولُ، ولكنَّه قدْ يأتي بما تَحارُ فيه العُقُولُ» يعني: أن الشَّرعَ لا يأتي بالمحَال؛ لأنَّه لا يمكنُ وقوعُه، أمَّا ما تحارُ فيه العُقُول؛ أي: تتحيَّر فيه؛ لكونه فوقَ مدْركها، فهذا يأتي به الشَّرعُ، ولا مانِع من إتيان الشَّرع به؛ فالعُقول تتفاوتُ في الفهْم تفاوتًا كبيرًا، بعضها تتحيَّرُ في أدنَىٰ شيء، وبعضها تكون فوق ذلك علىٰ درجات.

«فإن عَودَ الرُّوح إلىٰ الجسَد ليس علىٰ الوجه المعهُود في الدُّنيا؛ بل تُعاد الرُّوحُ إليه إعادةً غيرَ الإعادةِ المألُوفة في الدُّنيا».

نظير ذلك الشُّهداء، يُقتَلون ويموتون وتفارِقُ أرواحُهم أجسادَهم، ثُمَّ يحيون

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، (١٠٧١)، والبزار، (٨٤٦٢)، وابن حبان، (٣١٠٧)، والآجري في الشريعة، (٨٥٨)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر، (٦٧، ٦٨)، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال الترمذي: «حديث حسن غريب»، وقال -أيضا-: «وفي الباب عن علي، وزيد بن ثابت، وابن عباس، والبراء بن عازب، وأبي أيوب، وأنس، وجابر، وعائشة، وأبي سعيد، كلهم رووا عن النبي ﷺ في عذاب القبر».

حياةً برزخيَّة، وأكثرُ من ذلك وأكملُ حياةُ الأنبياء، لكن حياتهم وحياةُ الشهداء ليست مثل حياة الناس في الدنيا؛ بل الله أعلم بها، لا نعلم كيفيَّتها، ولا تدركُها عقُولُ النَّاس.

«فالرُّوحُ لها في البدن خمسةُ أنواعٍ من التعلُّقِ، متغايِرة الأحكام:

أحدُها: تعلُّقُها به في بطنِ الأمِّ جنينًا» إذا نفخت الرُّوح في الجنين في بداية الطور الرابع تعلَّقتْ بالبدن، لكن ليس كتعلُّقها بالبدن بعد الولادة.

«الثاني: تعلُّقُها به بعد خُروجِه إلىٰ وجه الأرض.

الثالث: تعلُّقُها به في حال النَّومِ، فلها به تعلُّقٌ من وجهٍ، ومفارقةٌ من وجه» الروح تفارق البدن عند النوم، وهي وفاة كما سمَّاها الله تعالىٰ في قوله: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، وسمَّاها بعضُ أهل العلم الموتةَ الصغرىٰ[(١)]، لكن يبقىٰ للروح في حالة النَّوم نوعُ تعلُّقٍ بالبدن، بحيث لو حصل أدنىٰ شيءٍ عادتْ إليه، وتُدرِكُ بعضَ ما يراه النائم بحيث يتحدَّثُ به إذا استيقظ.

«الرَّابع: تعلُّقُها به في البرزَخِ، فإنَّها وإنْ فارقتْه وتجرَّدتْ عنهُ؛ فإنَّها لم تُفارِقْهُ فِراقًا كليًّا بحيثُ لا يبقَىٰ لها إليهِ التفاتٌ ألْبتَّة؛ فإنه ورَد ردُّها إليه وقتَ سَلامِ المسلِّم».

هذا في حقِّه ﷺ جاء به الحديثُ، وأما بقيَّة النَّاس؛ فالله أعلمُ بحالهم، لكن وردَ أنَّ الميت يسمع قرعَ النِّعالِ إذا ولَّىٰ الناسُ عنهُ[(٢)]، مما يدلُّ علىٰ أنَّ الروح يكونُ لها

(١) ينظر: عُمدة الحفَّاظ في تفسير أشرف الألفاظ، ١/ ٢٠٥، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ٧/ ١٣٨.

(٢) هذا طرفٌ من حديث طويل، تقدَّم تخريجه ٢/ ٤٣٩.

مثل هذا التعلُّق بالبدنِ في الوقت المذكور، أمَّا السلام؛ فلم يردْ فيه شيءٌ بالنسبة لعموم الناس.

«وورَد أنَّه يَسمعُ خفقَ نِعالهم حينَ يولُّون عنه، وهذا الردُّ إعادةٌ خاصَّة لا يُوجِبُ حياةَ البدَن قبل يوم القِيامة.

الخامسُ: تعلُّقُها به يومَ بعْثِ الأجْسادِ، وهو أكملُ أنواع تعلّقها بالبدَن، ولا نِسبة لما قبلَهُ من أنواع التعلُّق إليه؛ إذ هو تعلُّقٌ لا يقبلُ البدنُ معه موتًا ولا نومًا ولا فسادًا»[1] يعني: أن تعلُّقَ الرُّوحِ بالبدَن في الحياة الدُّنيا تعلُّقٌ واضحٌ وبيِّنٌ، ويترتَّبُ علىٰ المفارقة النهائية التي هي الموت تغيُّر جذريٌّ واضحٌ في حياة الشَّخص -أيضًا-، أما تعلُّقها به في الآخرة؛ فلا يعتريها شيءٌ ممَّا كان يعتريها في الدنيا، ففي الدنيا الإنسانُ يغشاه النومُ، وغيابُ العقْلِ بسببٍ من الأسبابِ، لكن في الآخرة يكونُ التعلُّقُ كاملًا، ولا تُفارِقُ الروح البدنَ البتَّة.

«فالنَّومُ أخُ الموتِ، فتأمَّل هذا يُزيحُ عنكَ إشكالاتٍ كثيرة» قال الله ﷻ ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر:٤٢]، وتسميته بالوفاة حقيقة؛ لأن الأصل في الكلام الحقيقة[2].

«وليس السُّؤالُ في القبر للرُّوح وحدها كما قال ابن حزم وغيرُه، وأفسدُ منه قولُ من قال: إنَّه للبدَن بلا رُوحٍ، والأحاديثُ الصَّحيحةُ ترُدُّ القولين.

وكذلك عذابُ القبر يكونُ للنَّفسِ والبدَن جميعًا، باتِّفاق أهل السُّنَّة والجماعة، تُنَعَّم النفسُ وتُعَذَّب مفردةً عن البدنِ، ومتَّصلةً به.

---

(١) ينظر: الروح لابن القيم، (ص: ٤٣-٤٤).

(٢) ينظر: المحصول للرازي، ١/ ٣٤١، الفروق للقرافي، ٣/ ١١٤.

واعلم أنَّ عذاب القبرِ هو عذابُ البَرْزَخِ، فكلُّ من ماتَ وهو مستحِقٌّ للعذابِ نالهُ نصيبُه منه، قُبِر أو لم يُقبَر، أكلتْه السِّباعُ أو احترَقَ حتَّىٰ صار رَمادًا، ونُسِفَ في الهواء، أو صُلِب أو غَرِقَ في البَحرِ، وصل إلىٰ رُوحه وبدنِه من العذابِ ما يصِلُ إلىٰ المقبُور».

ويدلُّ علىٰ ذلك حديثُ الرجل الذي خافَ من الله ﷻ، وحمله الخوفُ علىٰ أن أوصَىٰ أولادَه إذا مات أن يُحرَقَ ويُذرَّ رمادُه في الهواءِ في يوم شديد الهواءِ، فجمع الله ﷻ جميع أجزائه، وقال له: «ما حملك علىٰ ما صنعت؟»[1]؛ فالقدرةُ الإلهيَّة صالحةٌ وقدرتُه ﷻ محيطةٌ بكلِّ شيءٍ، لا يقفُ دونها شيء، وعلىٰ كل حال، مثلُ هذه الأمور تقصُر العقولُ عن دركه، فنقف حيثُ وقف النصُّ، ونؤمن بالتفصيل الذي ذُكر فيه، ونقول: سمعنا وأطعنا، وآمنَّا وسلَّمنا، وما عدا ذلك فاللهُ أعلم به.

«وما وردَ من إجلاسِه واختلافِ أضلاعِه ونحو ذلك[2]، فيجبُ أن يُفهم عن الرَّسُول ﷺ مراده من غير غُلُوٍّ ولا تقصيرٍ، فلا يُحمَّل كلامُه ما لا يحتمل، ولا يُقصَّر به عن مرادِه، وما قصدَه من الهدىٰ والبَيان، فكم حصَل بإهمال ذلك والعُدولِ عنه مِن الضَّلال، والعدولِ عن الصَّواب ما لا يعلمُه إلا اللهُ؛ بل سوءُ الفَهْم عن الله ورسوله أصلُ كُلِّ بدعة وضلالةٍ نشأت في الإسلام، هو أصلُ كلِّ خطأ في الفُروع والأصُول، ولاسيَّما إنْ أُضِيفَ إليه سوءُ القصد، والله المستعان».

---

(١) أخرجه البخاري كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، (٣٤٨١)، ٤/ ١٧٦، مسلم، كتاب التوبة، باب سعة رحمة الله، (٢٧٥٦)، النسائي، (٢٠٧٩)، أحمد في مسنده، (٨٠٤٠)، من حديث أبي هريرة ﵁، عن النبي ﷺ، قال: «كان رجل يسرف علىٰ نفسه، فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا متُّ فأحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذَرُّوني في الريح، فوالله لئن قدر علي ربي ليعذِّبنِّي عذابا ما عذَّبه أحدا، فلما مات فعل به ذلك، فأمر اللهُ الأرض فقال: اجمعي ما فيك منه، ففعلت، فإذا هو قائم، فقال: ما حملك علىٰ ما صنعتَ؟ قال: يا رب، خشيتك، فغفر له»، وقال غيره: «مخافتك، يا رب»، واللفظ للبخاري.

(٢) إشارة إلىٰ حديث البراء بن عازب في عذاب القبر، تقدَّم تخريجه ٢/ ٤٣٩.

يعني لا يُؤتىٰ الإنسانُ إلا من سوء فهمه، وفي هذا يقولُ الشَّاعر:

وكم من عائبٍ قولًا صحيحًا ... وآفتُه من الفَهْمِ السَّقِيم[1]

فإذا كان الفهم فيه ضعف أو انحرافٌ، ضلَّ به صاحبه؛ نسأل الله العافية، أمَّا إذا كان الفهم سليما والقصد صحيحًا، فالغالبُ أنَّ صاحبه يُوفَّقُ ويُسدَّدُ.

«فالحاصلُ أنَّ الدُّور ثلاثةٌ: دارُ الدُّنيا، ودارُ البرزخ، ودارُ القرار، وقد جعل الله لكل دارٍ أحكامًا تخصُّها، وركَّب هذا الإنسانَ من بدنٍ ونفسٍ، وجعل أحكام الدُّنيا علىٰ الأبدان والأرواح تبعٌ لها»؛ لأنَّ الأرواح تتحسَّرُ بما يحصل للبدن من ألم وعذابٍ، لكنَّها تبعٌ؛ حيث إنَّ الأصل أنَّ العذاب والألم يقعان علىٰ البدن.

«وجعل أحكامَ البرزخِ علىٰ الأرواح، والأبدانُ تبعٌ لها، فإذا كان يومُ حشرِ الأجْسَادِ وقيامِ النَّاسِ من قبورِهم صار الحكمُ والنَّعيمُ والعذابُ علىٰ الأرواحِ والأجسادِ جميعًا، فإذا تأمَّلتَ هذا المعنىٰ حقَّ التأمُّل ظهَر لك أنَّ كونَ القبرِ روضةً من رياضِ الجنَّة أو حُفرةً من حُفَر النَّار مطابقٌ للعقلِ، وأنَّه حقٌّ لا مِريةَ فيه، وبذلك يتميَّزُ المؤمنُون بالغيبِ من غيرِهم[2].

ويجبُ أن يُعلَم أنَّ النَّار التي في القبر والنَّعيمَ ليس من جنسِ نار الدُّنيا ولا نعيمِها، وإن كان الله تعالىٰ يُحمِي عليه الترابَ والحِجارة التي فوقَه وتحتَه حتَّىٰ يكونَ أعظمَ حرًّا من جَمْرِ الدُّنيا، ولو مسَّها أهلُ الدُّنيا لم يحسُّوا بها؛ بل أعجبُ من

---

(١) البيت من قصيدة للمتنبي، يقول في مطلعها:

فطعمُ الموت في أمرٍ حقيرٍ ... كطعم الموت في أمرٍ عظيمِ

ينظر: الأمثال السائرة من شعر المتنبي، (ص: ٣٤)، الوساطة بين المتنبي وخصومه، (ص: ١٣٦)، المآخذ علىٰ شُرّاح ديوان أبي الطَّيب المُتَنَبِّي، ٢/ ١٥٩.

(٢) ينظر: الروح، (ص: ٦٣)،

هذا أنَّ الرَّجُلين يُدفَنانِ، أحدُهما إلىٰ جنب صاحبِه، وهذا في حُفرةٍ من حُفَر النَّار، وهذا في روضَةٍ من رياضِ الجنَّة، لا يصِلُ من هذا إلىٰ جارِه شيءٌ مِن حرِّ نارِه، ولا من هذا إلىٰ جارِه شيءٌ من نعيمِه، وقُدرةُ الله أوسعُ مِن ذلك وأعجبُ، ولكن النُّفوسَ مُولَعةٌ بالتكذيبِ لِمَا لَمْ تُحِطْ به علمًا؛ فقد أرانا الله في هذه الدار من عَجائبِ قدرتِه ما هو أبلغُ من هذا بكثير، وإن شاء الله أن يُطْلِعَ علىٰ ذلك بعضَ عباده، أطلعه، وغيَّبه عن غيره، ولو أَطْلَعَ اللهُ علىٰ ذلك العِبادَ كلَّهم؛ لزالت حِكمةُ التكليفِ والإيمان بالغيبِ، ولما تدافَن النَّاسُ، كما في الصَّحيح عنه ﷺ: «لولا ألَّا تدافنُوا لدعوتُ الله أن يُسمِعَكم من عذابِ القبر ما أسمعُ»[(١)][(٢)].

«لولا ألا تدافَنُوا» يعني من كثرةِ الأموات، يُصعقُ الناس ويموتون لو سمعوا ما سمعه النبي ﷺ، لكن بعض الحيوانات تَسمعُ، وبما أنَّها غيرُ مكلَّفة، فلا تهتَّم بما تسمعُ كثيرًا، لكن المؤمنَ الحقَّ لو سمع ما سمعه النبي ﷺ؛ لكثُر الموتُ بحيث لا يستطيعُ أن يدفن بعضُهم بعضًا.

وفي بعض الرِّوايات: «**لولا أن تدافنوا؛ لأسمعتُكم**» إلىٰ آخره[(٣)] ومعناها -أيضا- مثل العبارة السابقة، لولا أن يكثُر فيكم الموت، فيدفن بعضُكم بعضا، وزيادة «لا»: «لولا ألَّا تدافنوا» أبلغُ في الكثرة.

«ولمَّا كانت هذه الحكمةُ منتفِيةً في حقِّ البهائم، سمعتْ ذلك وأدركتْه».

نعوذُ بالله من عذاب القبر، نعوذ بالله من عذاب القبر، نعوذ بالله من عذاب القبر.

---

(١) هذه قطعة من حديث أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، (٢٨٦٨)، والنسائي، (٢٠٥٧)، وأحمد في مسنده، (١٢١٢٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) ينظر: الروح، (ص: ٦٦).

(٣) أخرجه الحميدي، (١٢٢١)، والروياني، (١٣٥٥)، والحاكم، (١١٨)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

[ســؤال منكر ونكير للأمم السابقة]

«وللنَّاسِ في سؤالِ منكرٍ ونكير: هل هُو خاصٌّ بهذه الأمَّة أم لا؟ ثلاثةُ أقوال: الثالثُ التوقُّفُ» القول الأول: إنَّه خاصٌّ بهذه الأمَّة.

والقول الثاني: إنه عامٌّ لها ولسائر الأمم.

والقول الثالث: التوقُّف. ذكر الثالث دون الأول والثاني؛ لأنَّهما معروفان؛ إذ القولان متقابلان، في أحدهما النفي وفي الثاني الإثبات، ومثل هذا يفعله أهل العلم للاختصار، وقد يصلُ أحيانا إلىٰ حدِّ الإلغاز، مثل قولهم: «إن وأن والثالث أصلان»، يعني: أنَّ القول الأول: أنَّ الأصل هي (إن) وتفتح همزتها لعارِض. والقول الثاني: أن الأصلَ (أن) وتُكسر همزتها لعارض. والقول الثالثُ: أنهما أصلان، فكل واحدٍ أصل في بابه.

«وهُو قولُ جماعةٍ، منهم: أبو عُمر ابنُ عبد البر[1]، فقال: وفي حديث زيدِ بن ثابتٍ عن النبيِّ ﷺ: أنَّه قال: «إنَّ هذه الأمة تُبتلَىٰ في قُبورِها»[2] منهُم مَنْ يرويه: «تُسألُ»[3]، وعلىٰ هذا اللَّفظ يحتملُ أن تكونَ هذه الأمَّة قد خُصَّتْ بذلك، وهذا

---

(١) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد أبو عمر ابن عبد البر بن عاصم النمري، الأندلسي القرطبي، المالكي، حافظ المغرب، (ت: ٤٦٣هـ)، له تصانيف، منها: «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، و«الاستذكار»، و«الاستيعاب في معرفة الأصحاب». ينظر: وفيات الأعيان، ٧/ ٦٦، وسير أعلام النبلاء، ١٨/ ١٥٣.

(٢) هذا جزء من الحديث الذي سبق تخريجه: «إنَّ هذه الأمَّة تُبتلىٰ في قبورها، فلولا ألَّا تدافَنُوا لدعوتُ الله أن يُسمعكم من عذاب القبر الذي أسمعُ منه...».

(٣) هذا اللفظ ذكره عبد الحق الإشبيلي في «العاقبة في ذكر الموت»، (ص: ٢٤٣)، وذكر أن البزار أخرجه في مسنده، ولم نقف عليه في المطبوع من مسنده، وأخرج ابن جرير الطبري في تفسيره، ١٦/ ٦٠٠، ٦٠١، بإسناده إلىٰ الربيع وقتادة، قالا: «بلغنا أن هذه الأمة تُسْأل في قبورها، فيثبّت الله المؤمن في قبره حين يُسْأل».

أمر لا يُقطع عليه، ويظهر عدمُ الاختصاص[١]، والله أعلم».

كلامُ ابن عبد البر لا قطعَ فيه بأنَّ السُّؤال أو الابتلاءَ خاصٌّ بهذه الأُمَّة، وإن كان النَّصُ كالصَّريح: «**إنَّ هذه الأمة تُبتلَىٰ في قُبورِها**»، لكن ليس فيه ما ينفي ابتلاءَ غيرها من الأمم؛ لذا لا يُقطع بأنَّه خاصٌّ بهذه الأمَّة، لكنْ إذا تقرَّر أنَّه خاصٌّ بهذه الأمَّة، فهل يُعتبرُ مزِيَّةً لهذا الأمة علىٰ غيرها أو لا؟ إذ يحتملُ أن يكون من فضائل هذه الأمَّة أن تُبتلىٰ، كما يحتمل ألا يكونَ من باب الفضائل؛ بل من ضِدِّها.

نقول: علىٰ تقدير أن غيرها من الأمم تشاركها فيه لا مزيَّة فيه، وعلىٰ تقديرِ أنَّه خاصٌّ بهذه الأمة، فهذه مزيَّةٌ لها، فكونها تبتلىٰ وتختبر وتصيبُها ضغطةُ القبر ونحو ذلك، هذا كالامتحان والتمحيص بالمصائبِ في الدُّنيا، ولا يُظنُّ بها وهي خير أمَّة أخرجت للناس، أن تُبتلىٰ لزيادة ابتلاء لا يكون فيه فضلٌ من وجه، هذا ليس صحيحا؛ فهذه الأمة خيرُ الأمم وأكرمُها علىٰ الله.

[هل يدوم عذاب القبر؟]

«وهل يدُومُ عذابُ القبر أو ينقطِعُ؟ جوابُه أنَّه نوعان: منهُ ما هو دائمٌ، كما قال تعالىٰ: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾ [غافر:٤٦]، وكذا في حديثِ البراء بن عازبِ في قصَّة الكافرِ: ثُمَّ يفتحُ له بابٌ من النَّارِ، فينظرُ إلىٰ مقعدِه فيها حتَّىٰ تقُوم السَّاعة، رواه الإمام أحمد في بعض طُرقِه[٢]».

أي: أن الكافر عذابُه دائمٌ في البرزخِ، ودائمٌ في النَّار، نسأل الله العافية.

(١) ينظر: الروح لابن القيم، (٨٦-٨٧).
(٢) هذا طرفٌ من حديث البراء بن عازب، الطويل، تقدَّم تخريجه.

والنوع الثَّاني: أنه مدة، ثم ينقطِعُ، وهو عذابُ بعضِ العُصاة الذين خَفَّتْ جرائمُهم، فيُعذَّبُ بحسب جُرمه، ثم يخفَّفُ عنه، كما تقدَّم ذكرُه في الممحِّصاتِ العَشر[(١)]».

يعني: أن العاصي أو الفاسق إذا عُذِّب فإنَّه لا يدومُ عذابُه، سواء كان ذلك في قبره أو في دخُوله النار.

[مستقر الأرواح بعد الموت إلى يوم القيامة]

«وقد اختُلف في مستَقرِّ الأرواحِ ما بين الموتِ إلىٰ قيام السَّاعة:

فقيل: أرواحُ المؤمنين في الجنَّة، وأرواحُ الكافرين في النَّار.

وقيل: إنَّ أرواحَ المؤمنين بفِناء الجنَّة علىٰ بابِها، يأتيهم من رَوحها ونعيمِها ورزْقِها.

وقيل: علىٰ أفنيةِ قبُورهم.

وقال مالك: بلغني أنَّ الرُّوحَ مُرسلةٌ تذهبُ حيثُ شاءتْ.

وقالت طائفة: بل أرواحُ المؤمنين عند الله ﷿. ولم يزيدوا علىٰ ذلك.

وقيل: إنَّ أرواحَ المؤمنين بالجابِية من دِمَشق، وأرواحُ الكافِرين بِبَرْهُوتَ بئرٍ بِحضرَمَوْتَ.

وقال كعب[(٢)]: أرواحُ المؤمنين في علِّيِّين في السَّماء السَّابعة، وأرواحُ الكُفَّار في

(١) ينظر: ٢/ ٤١١ وما بعدها.

(٢) هو: أبو إسحاق، كعب بن ماتع بن ذي هجن الحِميَري، تابعي، (ت: ٣٢ هـ)، كان في الجاهلية من كبار علماء اليهود في اليمن، وأسلم في زمن أبي بكر، وقدم المدينة في دولة عمر، فأخذ عنه الصحابة وغيرهم كثيرا من أخبار الأمم الغابرة، وأخذ هو من الكتاب والسنة عن الصحابة. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي، ١/ ٤٢، سير أعلام النبلاء، ٣/ ٤٨٩.

سِجِّينَ في الأرض السَّابعة تحتَ خدِّ إبليس».

هذا متلقًّىٰ من أهل الكتاب، فكعب كان يهوديًّا فأسلم، وكان يحدث بأحاديث إسرائيلية، ويتلقَّاها عنه بعضُ الصَّحابة والتَّابعين ممَّا يجوزُ الحديثُ فيه، وقد جاء عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**حدِّثُوا عن بني إسرائيل ولا حرَج**»[1].

«وقيل: أرواحُ المؤمِنين ببئر زَمزَم، وأرواحُ الكافرين ببئر بَرْهُوت. وقيل: أرواحُ المؤمنين عن يَمِينِ آدم، وأرواحُ الكُفَّارِ عن شِماله» ويدل علىٰ هذا القول حديث المعراج، وفيه أنَّه ﷺ مرَّ بآدمَ، وعن يمِينه أسودة، وعن يساره أسودة، إذا نظر إلىٰ يمينه ضحِكَ، وإذا نظر إلىٰ يساره بكَىٰ[2]، وهذا كالنصِّ في الموضُوع.

«وقال ابن حزمٍ وغيرُه: مستقرُّها حيثُ كانتْ قبل خلقِ أجسادِها[3].

وقال أبو عُمر ابن عبد البر: أرواحُ الشُّهداء في الجنَّة، وأرواحُ عامَّة المؤمنين علىٰ أفنِية قُبورِهم[4].

وعن ابن شِهابٍ أنَّه قال: بلغني أنَّ أرواح الشُّهداء كطيرٍ خُضْرٍ مُعَلَّقَةٍ بالعرشِ، تغدُو وتروحُ إلىٰ رياضِ الجنَّة، تأتِي ربَّها كل يومٍ تُسلِّم عليه.

وقالت فرقةٌ: مستقرُّها العدمُ المحْضُ، وهذا قولُ من يقُول: إنَّ النفسَ عرَض من أعراضِ البدن كحياتِه وإدراكِه، وقولهم مخالفٌ للكتابِ والسنَّة» هؤلاء يرون أن الأرواحَ كالأبدان تفنىٰ.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣٤٦١)، والترمذي، (٢٦٦٩)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وجاء من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

(٢) هذا طرفٌ من حديث طويل، أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟، (٣٤٩)، وأحمد، (٢١٢٨٨)، من حديث أنس بن مالك، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنهما.

(٣) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٤/ ٥٨.

(٤) نقله ابن عبد البر عن آخرين. ينظر: التمهيد، ١١/ ٦٥.

«وقالت فرقةٌ: مستقرُّها بعد الموتِ أبدانٌ أُخرُ تُناسبُ أخلاقَها وصِفاتها التي اكتسبتْها في حال حياتها، فتَصيرُ كلُّ روحٍ إلىٰ بدنِ حيوانٍ يُشاكلُ تلك الرُّوحَ، وهذا قولُ التناسُخِيَّة منكري المعاد، وهو قولٌ خارجٌ عن أهل الإسلام كُلِّهم» ولا يزال لهم وارثٌ في شرق آسيا، فيرون القول بالتناسُخ، وأنَّ الشخص إذا مات أو قُتل دخلتْ روحهُ في جسد آخر؛ ولذا يسهُل عليهم القتلُ؛ إذ لا شيء عندهم اسمه الموت؛ بل يرون أنَّ الروح تخرج من جثة شخص وتذهب إلىٰ جثة غيره[١]،نسأل الله العافية.

«ويضيقُ هذا المختصرُ عن بسطِ أدلَّة هذه الأقوال والكلام عليها» بسَط هذه الأقوال بأدلَّتها ابنُ القيِّم رحمه الله في كتاب «الرُّوحِ»، وقد أطال فيها كعادته[٢].

«ويتلخَّصُ من أدِلَّتها أنَّ الأرواح في البرزخِ متفاوتةٌ أعظمَ تفاوتٍ، فمنها: أرواحٌ في أعلىٰ علِّيِّين، في الملأ الأعلىٰ، وهي أرواحُ الأنبياءِ - صلواتُ الله عليهم وسلامُه-، وهم متفاوتون في منازلهم»؛ لأنَّهم متفاضِلُون بتفضيلِ الله بعضَهم علىٰ بعض.

«ومنها: أرواحٌ في حواصِل طيرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ بالجنَّة حيثُ شاءتْ، وهي أرواحُ بعضِ الشُّهداءِ لا كُلِّهم»؛ الأصلُ أنَّ الشُّهداء هذا وصفُهم إلا من حُبس بسببِ دَين؛ لأنَّ الشَّهادة تُكفِّر كلَّ شيء إلا الدَّين[٣].

---

(١) عقيدة التناسخ من معتقدات البوذية وغيرهم. ينظر: البوذية وتأثيرها في الفكر والفرق الإسلامية المتطرفة، (ص: ١٤٨).

(٢) ينظر: الروح، (ص: ٩٠-١١٧).

(٣) إشارة إلىٰ ما أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين، (١٨٨٥)، من حديث أبي قتادة «أن رجلًا قال: يا رسول الله، قال: أرأيت إن قُتِلت في سبيل الله أتكفَّر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ: «نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر ... إلا الدَّين، فإنَّ جبريل عليه السلام قال لي ذلك»، وأخرج بعده، (١٨٨٦)، وأحمد، (٧٠٥١)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعًا: «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدَّين».

«بل من الشُّهداء من تحبسُ رُوحُه عن دخُول الجنَّة لدَين عليه، كما في المسند عن محمد بن عبد الله بن جَحْشٍ، أنَّ رجلًا جاء إلىٰ النَّبيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله، ما لي إنْ قُتلتُ في سبيل الله؟ قال: «الجنَّة»، فلما ولَّىٰ قال: «إلا الدَّين، سارَّني به جبريلُ آنفًا»[(١)].

ومن الأرواحِ من يكونُ محبوسًا علىٰ باب الجنَّة، كما في الحديث الذي قال فيه رسولُ الله ﷺ: «رأيت صاحبكم محبوسًا علىٰ بابِ الجنَّة»[(٢)].

ومنهم من يكونُ محبوسًا في قبره، ومنهم من يكون محبوسًا في الأرضِ، ومنها أرواحٌ تكونُ في تنُّورِ الزُّناةِ والزَّواني، وأرواحٌ في نهرِ الدَّم تسبحُ فيه وتُلقَم الحِجارة»[(٣)]، كما في حديث الرُّؤيا، أنَّه جاء إلىٰ النبيِّ ﷺ في منامِه رجُلان، وذهبا

(١) أخرجه النسائي، كتاب الجهاد، من قاتل في سبيل الله تعالىٰ وعليه دين، (٣١٥٥)، وأحمد، (١٧٢٥٣)، من طريق أبي كثير مولىٰ الليثيين، عن محمد بن عبد الله بن جحش، أنَّ رجلا جاء إلىٰ النبي ﷺ، فذكره، وله شاهد من حديث أبي قتادة رضي الله عنه، أخرجه مسلم كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين، (١٨٨٥): «أن رجلًا قال: يا رسول الله، قال: أرأيت إن قُتِلت في سبيل الله أتكفَّر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ: «نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر ... إلا الدَّين، فإنَّ جبريل عليه السلام قال لي ذلك»، وأخرج مسلم بعده، (١٨٨٦)، وأحمد، (٧٠٥١)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعًا: «يُغفر للشهيد كل ذنب إلا الدَّين».

(٢) أخرج ابن ماجه، أبواب الصدقات، باب أداء الدين عن الميت، (٢٤٣٣)، وأحمد، (١٧٢٢٨)، والطبراني، (٥٤٦٦)، والبيهقي، (٢٠٤٩٩)، من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الملك أبي جعفر، عن أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة، عن سعد بن الأطول: أن أخاه مات، وترك ثلاثمائة درهم، وترك عيالا، فأردت أن أنفقها علىٰ عياله، فقال النبي ﷺ: «إن أخاك محتبس بدينه، فاقض عنه»، فقال: يا رسول الله، قد أديت عنه، إلا دينارين، ادعتهما امرأة وليس لها بينة، قال: «فأعطها، فإنَّها محقَّة»، واللفظ لابن ماجه. وأخرجه أحمد، (٢٠٠٧٧)، والبخاري، في التاريخ الكبير، ٤/ ٥٤، والبيهقي، (٢٠٥٠٠)، من طرق، عن حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجريري، عن أبي نضرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٣) إشارة إلىٰ ما جاء في الحديث الطويل الذي أخرجه البخاري، كتاب التعبير، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، (٧٠٤٧)، وأحمد، (٢٠٠٩٤)، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه.

به، واطَّلعَ علىٰ أمور من أمُور الآخرة، من الجنَّة والنَّار، إلىٰ آخر ما جاء في الحديث الصَّحيح: «كلُّ ذلك تشهَدُ له السُّنَّة، والله أعلمُ».

[حيـاة الشهيد بعد الموت]

«وأمَّا الحياةُ التي اختَصَّ بها الشهيد وامتاز بها عن غيرِه في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمۡوَٰتَۢاۚ بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ يُرۡزَقُونَ﴾ [آل عمران:١٦٩]، وقوله: تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقۡتَلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمۡوَٰتُۢۚ بَلۡ أَحۡيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشۡعُرُونَ﴾ [البقرة:١٥٤]؛ فهي أنَّ الله تعالىٰ جعَل أرواحَهم في أجوافِ طيرٍ خُضْرٍ، كما في حديث عبد الله بن عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أُصيبَ إخوانُكم - يعني: يومَ أُحُد - جعلَ اللهُ أرواحَهم في أجوافِ طيرٍ خُضْرٍ ترِدُ أنهارَ الجنَّة، وتأكلُ من ثمارِها، وتأوِي إلىٰ قناديلَ من ذهبٍ مُذلَّلةٍ[١] في ظل العرش»، الحديث رواه الإمام أحمد، وأبو داود[٢]، وبمعناهُ في حديثِ ابن مسعُودٍ،

(١) مُذلَّلة؛ أي: مدلاة. ومنه ثمار الجنة المذللة؛ أي: المدلاة المعرضة للقطف والجني. ينظر: الفائق، ٣/ ٢٢٨، غريب الحديث لابن الجوزي، ١/ ٣٦٤، النهاية، ٢/ ١٦٦.

(٢) وتمامه: «فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكلهم، وحسن مقيلهم، قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون بما صنع الله لنا، لئلا يزهدوا في الجهاد، ولا ينكلوا عن الحرب، فقال الله عز وجل: «أنا أبلغهم عنكم»، فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات علىٰ رسوله: ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ﴾ [آل عمران: ١٦٩]»، أخرجه أحمد، (٢٣٨٨)، وابن أبي شيبة، (١٩٣٣٢)، وهناد في الزهد، (١٥٥)، وعبد بن حميد، (٦٧٩)، من طريق إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد، عن أبي الزُّبير المكي، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأخرجه أبو داود، أول كتاب الجهاد، باب في فضْل الشهادة، (٢٥٢٠)، وابن أبي عاصم في الجهاد، (٥٢)، والآجري في الشريعة، (٩٢٥)، والحاكم، (٢٤٤٤)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر، (١٤٥)، من طريق إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، فأضاف في الإسناد سعيدا بين أبي الزبير، وابن عباس، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم، ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: «علىٰ شرط مسلم»، وقال ابن كثير في تفسيره، ٢/ ١٦٣، عن الإسناد الزائد: «وهذا أثبت، وكذا رواه سفيان الثوري، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس».

رواه مسلمٌ[(١)]» مُذلَّلةٍ يعني: مدلّاةٍ، ومعلَّقة، كما جاء في الرواية الأخرىٰ[(٢)].

«فإنَّهم لما بذلُوا أبدانَهم لله ﷻ حتَّىٰ أتلَفَها أعداؤُه فيه، أعاضَهم منها في البرزَخِ أبدانًا خيرًا منها، تكُونُ فيها إلىٰ يوم القِيامة، ويكونُ تنعُّمها بواسطة تلك الأبدان أكملُ من تنعُّمِ الأرواحِ المجرَّدة عنها.

ولهذا كانت نسَمةُ المؤمن في صُورةِ طيرٍ أو كطيرٍ، ونسمةُ الشَّهيد في جوفِ طيرٍ» كونُ روح المؤمن في صورة طير، وروح الشهيد في جوف طير، الحالة الثانية لا شكَّ أنَّها أكمل، حيثُ تكون الروح في ظرفٍ أو وعاء.

«وتأمَّل لفظ الحديثين، ففي الموطَّأ أنَّ كعبَ بن مالك كان يحدِّث: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ نسَمة المؤمن طائرٌ يعلَق في شجَر الجنَّة حتىٰ يَرجِعه الله إلىٰ جسده يوم يبعثُه»[(٣)] بفتح الياء من رَجَع الثلاثي، كقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة:٨٣].

«فقولُه: «نسمةُ المؤمن» تعمُّ الشَّهيد وغيرَه، ثُمَّ خصَّ الشَّهيدَ بأنْ قال: «هي في جَوفِ طيرٍ خُضْرٍ»، ومعلومٌ أنَّها إذا كانتْ في جوفِ طيرٍ صدَق عليها أنَّها طيرٌ، فتدخُل في عُموم الحديثِ الآخر بهذا الاعتبار، فنصيبُهم من النَّعيم في البرزخِ أكملُ من نَصيبِ غيرِهم مِن الأموات علىٰ فُرُشِهم» وهؤلاء الأموات علىٰ درجاتٍ متفاوِتةٍ علىٰ حسبِ أعمالهم ونِيَّاتهم «وإن كان الميِّتُ علىٰ فراشِه أعلىٰ درجةً مِن كثيرٍ منهم، فلهُ نَعيمٌ يختصُّ به لا يُشاركه فيه من هُو دُونه، والله أعلم».

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون، (١٨٨٧)، والترمذي، (٣٠١١)، وابن ماجه، (٢٨٠١)، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) أي: رواية أبي داود.

(٣) تقدَّم تخريجه ٢/ ٤٢٦.

يعني قد يكونُ مَن مَات علىٰ فراشه أعلىٰ درجةً من الشَّهيد، وإن كان نعيم الشهيد أكملُ من نعيمهم، وهذا واضحٌ في التمثيل بالصحابة مثلًا، فالشهداء في ساحات القتال من الصَّحابة علىٰ فضلهم ومزِيَّتهم وما جاء فيهم، ليسُوا بأعلىٰ درجةً، من بعضِ من مات علىٰ فراشه من الصحابة، كأبي بكر ﵁؛ فأعمالُهم متفاوتة.

«وحرَّم الله علىٰ الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، كما رُويَ في السُّنن[1]، وأمَّا الشُّهداء؛ فقدْ شُوهِد منهم بعد مُدَد مِن دفْنه كما هُو لم يتغيَّر، فيحتمِل بقاؤه كذلك في تُربتِه إلىٰ يوم محشرِه، ويحتمل أنَّه يبلىٰ مع طُول المدَّة والله أعلم، وكأنَّه - واللهُ أعلم - كلَّما كانت الشَّهادةُ أكمل، والشَّهيدُ أفضلُ كان بقاءُ جسده أطْول».

والدُ جابر عبد الله بن عمرو بن حرام ﵄، وعمرو بن الجمُوح ﵁ دفنا في قبرٍ واحد في أُحُد، احتِيج لنبشِهما من أجل أنَّ السيلَ غمرَهما، وخُشِي من تأثيره علىٰ أبدانهما، نُبِشَ القبرُ بعد ستٍّ وأربعين سنة، وأخرجا منه كما دُفِنا[2].

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، (١٠٤٧)، والنسائي، كتاب الجمعة، باب إكثار الصلاة علىٰ النبي ﷺ يوم الجمعة، (١٣٧٤)، وابن ماجه، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب في فضل الجمعة، (١٠٨٥)، وأحمد، (١٦١٦٢)، من حديث أوس بن أبي أوس ﵁، وإسنادُه صحيح، وصححه الحاكم، (١٠٢٩)، ووافقه الذهبي، وصححه النووي في الأذكار، (٣٣٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، (٤٩)، عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، أنَّه بلغه: «أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو الأنصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل قبرهما، وكان قبرهما مما يلي السيل، وكانا في قبر واحد، وهما ممن استشهد يوم أحد، فحفر عنهما ليغيرا من مكانهما، فوجدا لم يتغيرا، كأنهما ماتا بالأمس، وكان أحدهما قد جرح، فوضع يده علىٰ جرحه، فدفن وهو كذلك، فأميطت يده عن جرحه، ثم أرسلت فرجعت كما كانت، وكان بين أحد، وبين يوم حفر عنهما ست وأربعون سنة»، وهذا إسنادٌ مرسلٌ. وأخرجه ابن سعد بأطول من هذا في الطبقات، ٣/ ٤٢٤، من طريق الوليد بن مسلم، حدثني الأوزاعي، عن الزهري، عن جابر ﵁، وله شاهد من حديث أبي الزبير، عن جابر، أخرجه ابن سعد -أيضا-، ٣/ ٤٢٤، وصححه ابن حجر في الفتح، ٣/ ٢١٦، وله شاهدٌ آخر من حديث يحيىٰ بن النضر، عن أبي قتادة، أخرجه أحمد، (٢٢٥٥٣)، وحسن إسناده ابن حجر في الفتح، ٣/ ٢١٦.



فهرس المحتويات

